الردود العشرون العوالي
على
وحيد عبد السلام بالي

وتضمن عقيدة أهل السنة في مسائل الخروج على الحكام والأحزاب
والانتخابات والبرلمانات وهجر أهل البدع وغيرها

لفضيلة الشيخ

هشام بن فؤاد البيلي

تحقيق وعناية

حسين بن محمد الحبشي

دار الغيث الأثرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد

فقد أذنت للأخ/ حسين بن محمد الحبشي جزاه الله خيراً بتفريغ الدرر العشرين العوالي في وصف سبيل السلام «بالي» مع وضع بعض الحواشي المناسبة من تخريج للأحاديث وللمذكورين إن احتاج المقام إلى زيادة إيضاح وقد اطلعت على عمل التفريغ اطلاعاً سريعاً وقمت بتغيير بعض الكلمات في الأصل لتناسب الأسلوب الكتابي لأنه فرق بين الإلقاء والكتابة كما لا يخفى مثل ذلك

وكتبه وأذن به

هشام بن فؤاد البيلي

ربيع الأول ١٤٣٦هـ

إنَّ الحمدَ للهِ نَحْمَدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أنفُسِنَا، ومن سيِّئاتِ أعمالنا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَرِيكَ له، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بعدُ:

فإنَّ أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ مُحدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النَّار.

فإنَّ من منهج أهل السنة والجماعة الرَّدَّ على المخالفين، وأهل البدع والأهواء؛ من أجل حراسة الدين، وحفظه من البدع والشوائب، والآراء الفاسدة والشاذة، وحمايته من المعتدين عليه وعلى أهله، كما في الحديث المشهور -على اختلاف في ثبوته-[1]: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ**».

---

(١) وقد ورد هذا الحديث من طرق كثيرة شديدة الضعف، حسنَّه بعض أهل العلم بمجموعها، والصحيح أنه لا يصح.

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٤٣٤-٤٣٥): «يتغير الدين بالتبديل تارة، وبالنسخ أخرى، وهذا الدين لا يُنْسَخُ أبدًا، لكن يكون فيه مَنْ يُدْخِلُ من التحريف والتبديل والكذب والكتمان ما يُلبس به الحق بالباطل، ولابد أن يقيم اللهُ فيه من تقوم به الحجة خلفًا عن الرسل؛ فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ فيُحِقُّ اللهُ الحقَّ ويُبْطِلُ الباطل، ولو كره المشركون».

وقد قام علماؤنا قديمًا وحديثًا بهذا الواجب؛ فرَدُّوا على الملحدين والفلاسفة، وأهل البدع بجميع صنوفهم، بل رَدَّ أهل السنة أيضًا بعضهم على بعض في المسائل الحديثية والفقهية، وهذا ثابت من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى وقتنا هذا.

وقد صَنَّفُوا في ذلك المصنفات الكثيرة، ورَدُّوا على الجهمية، والمعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والأشاعرة، وغيرهم من أهل البدع.

وأَلَّفُوا كتبًا خاصَّة في ذلك، فقد أَلَّف الإمام أحمد، وعثمان بن سعيد الدارمي في الرَّدِّ على الجهمية، وقام شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيرهم بالرَّدِّ على تلك الفرق، وعلى القبورية والصوفية.

انظر: "الضعفاء" للعقيلي (٤/ ٢٥٦)، و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٧٣٢)، و"شرف أصحاب الحديث" (ص٦٣-٦٨) ط. مكتبة ابن تيمية، و"إثارة الفوائد" (١/ ٧١-٧٣)، و"بغية الملتمس" للعلائي (ص٣٤)، و"فتح المغيث" (٢/ ١٦-٢٢)، و"فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار" (٦٤٣٧)، و"مشكاة المصابيح" (٢٤٨)، و"اختصار علوم الحديث" (١/ ٢٨٣)، و"النكت" للزركشي (٣/ ٣٣٢)، و"التقييد والإيضاح" (ص١١٦).

وقد أَلَّف علماؤنا المعاصرون في ذلك أيضًا، وفي الرَّدِّ على الجماعات البدعية المعاصرة من الإخوان والتبليغ وغيرهم، كما سيأتي بيانُه.

وقد قال ابن رجب في «الفَرْقِ بين النَّصيحة والتَّعيير» (ص٨): «ولا فرق بين الطعن في رواة حفَّاظ الحديث، ولا التمييز بين من تقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبيين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة، وتأَوَّلَ شيئًا منها على غير تأويله، وتمسك بما لا يتمسك به؛ ليُحَذّر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه. وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضًا؛ ولهذا نجد في كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية -من التفسير، وشروح الحديث والفقه، واختلاف العلماء، وغير ذلك- ممتلئة بالمناظرات، ورَدِّ أقوال مَنْ تُضَعَّفُ أقواله من أئمة السلف والخلف، مِنَ الصحابة والتابعين ومَن بعدهم.

ولم يترك ذلك أحد من أهل العلم، ولا ادَّعى فيه طعنًا على من رُدَّ عليه قولُه ولا ذمًّا ولا نقصًا، اللَّهم إلا أن يكون المُصَنِّف ممن يُفحش في الكلام، ويُسيء الأدب في العبارة، فيُنكَر عليه فحاشته وإساءته دون أصل ردِّه ومخالفته؛ إقامة للحجج الشرعية والأدلة المعتبرة». اهـ.

ومن هذا المنطلق؛ فقد قام شيخنا -حفظه الله- بالردود العلمية الصوتية على أهل البدع والأهواء جماعات وأفراد، ومن أراد الوقوف على ذلك فليرجع إلى موقعه؛ فهو مليء بالردود على طوائف أهل البدع، وكذا على من اشتهر من الأفراد، وكانت له الأقوال المخالفة، فقام في ذلك القيام الحسن نسأل الله له التوفيق، وأن يجزيه عنا خير الجزاء.

ومن هذه الرُّدود رَدُّه على وحيد عبد السلام بالي، وقد سمَّاه: «**الردود العشرون العوالي على وحيد عبد السلام بالي**»، رَدَّ فيه على هذه الكلمة الفاسدة التي طاف بها في مصر، مُنَفِّرًا من أهل السنة على طريقة أهل البدع باختراع الألقاب والأوصاف، مُرَوِّجًا لمنهج أهل البدع في الخروج على الحكام والأحزاب، وغير ذلك.

ويجدر التنبيه هنا على بعض الأمور:

أوَّلًا- بعدما قام شيخنا -حفظه الله- بهذه الردود، كان يتوقع أن يرجع وحيد بالي عن هذا المنهج الفاسد؛ إلَّا أنه ظلَّ على ما هو عليه.

ثانيًا- علَّق وحيد بالي على هذه الردود بأنه يريد أن يجلس مع الشيخ هشام، ولكنَّ الشيخ رفض ذلك، وطالبه بالرد العلمي على هذه الردود، فإذا وجد وحيد كلام الشيخ حقًّا؛ وجب عليه قبوله، وإذا وجده باطلًا؛ فليردَّ عليه بما يوافق الأدلة.

وليس من شرط الرَّدِّ على المُخالف أن تجلس معه قبل أن ترد عليه، وأيضًا فإن الشيخ هشامًا ذاع عنه واشتهر أنه قال: لا أجالسك حتى تقرأ كتب السنة أوَّلًا، وثانيًا: رُدَّ على هذا الكلام إن كان باطلًا.

ثالثًا- لم يجد وحيد بالي ما يرد به على هذه الردود العلمية إلا بالتدليس، فنفس المحاضرة التي طاف بها ورُوِّجت على شبكات الإنترنت باسم: «الإنصاف ما أدلتكم يا أصحاب ربيع»، أو: «مناظرة تنتهي بتوبة أحد المنتمين لفكر ربيع المدخلي»، قام بتغيير اسمها إلى: «الرد على هشام البيلي»، ولم ينشيء ردًّا خاصًّا؛ لأنَّه عجز عنه، فما كان منه تبريرًا لموقفه أمام طلابه

وغيرهم إلَّا أن وضع هذا الاسم على محاضرة من المحاضرات القديمة؛ كما دَلَّسَ على الناس -بزعمه- المناظرةَ المُدَّعَاةَ مع المدخليِّ، والله المستعان!

عملي في الكتاب:

عندما استمعت إلى هذه الردود العلمية عزمت على خدمتها، وإخراجها في صورة كتاب، حيث إن الكتاب أكثر انتشارًا من الأشرطة الصوتية، وبعد استئذان شيخنا -حفظه الله- في ذلك، وافق بعد إلحاح مني، وقد كان يريد أن يكون هذا الجُهْد مُنصبًا على كتاب من كتب السلف، لكن كما قال شيخنا في (مقدمة هذه الردود): «وقد حوت هذه الكلمة عديدًا من المغالطات، ومن التجاوزات في فهم منهج السلف؛ ممَّا يجعل كل مسلم غيور على هذا المنهج حريصًا على أن ينقضها، وأن يُبين بُطلانها».

وكان عملي في الكتاب على النحو التالي:

١- مراجعة التفريغ[1] بمقابلته على الأشرطة مرتين، وتعديل ما يحتاج منه إلى تعديل ليناسب الأسلوب كتابةً، وكذلك قمت بتشكيل الكتاب.

٢- عزو الآيات إلى مواضعها من السور.

٣- تخريج الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة بشيء من الإيجاز والاختصار، وكذلك عزو الأقوال إلى مصادرها.

---

(١) وقد أعطاني هذا التفريغ كاملًا أخي حمدي أبو زيد -بارك الله فيه-.

٤- وضع بعض التعليقات على كلام الشيخ -حفظه الله- ليزيد وضوحًا وبيانًا، وقد أكثرت في بعض المواضع من النقل عن أهل العلم في القديم والحديث لأهمية ذلك، وزيادةً في التوثيق، وردًّا لشبهة أن هذا مذهب الشيخ ربيع بن هادي -حفظه الله- أو المداخلة كما يزعم، وتأكيدًا على منهج أهل السنة والجماعة في هذه المسائل.

هذا وقد قام الشَّيخُ هشام -حفظه الله- بمراجعة الكتاب، والقيام بما يصلحه: من تصويب أو تعديل، وحَذْفِ بعض الفقرات، أو زيادة بعضها.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يحفظ شيخنا ويبارك في عُمُره وعلمه، وأن ينصر السنة وأهلها.

كتبه: حُسين بن محمد الحبشيُّ، ٢٦ ربيع الأول ١٤٣٦هـ

ترجمة فضيلة الشيخ هشام بن فؤاد البيلي –حفظه الله–[1]:

نشأته:

ولد سنة ١٣٨٤هـ، بقرية خاطر التابعة لمحافظة كفر الشيخ، جمهورية مصر العربية.

وتخرج من كلية التربية، شعبة اللغة العربية، من جامعة طنطا، سنة ١٤٠٦هـ، وعُين مدرسًا بالثانوية بإدارة بِيَلَا التعليمية.

واعتنى منذ صغره بحفظ القرآن الكريم وطلب العلم الشرعى، وقد حصَّل من ذلك ماشاء الله له أن يحصِّل، ثم مارس العمل الدعوى منذ كان طالبًا بالثانوية العامة.

وكان لأمه –رحمها الله– أكبر الأثر في تربيته وتوجيهه.

منهجه العلمي والدعوي:

منذ طلبه للعلم وهو متعلق بمنهج السلف الصالح، لا يَعْدِل بمنهجهم منهجًا؛ فلم يتأثر فكره قطُّ بأي منهج يخالف منهج السلف، وظهر ذلك في تعلُّقِهِ وعنايته بكتب السلف، لاسيَّما كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم –رحمهما الله تعالى–، وثالثهم الكوكب المنير مجدد عصره الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الذي غرس فيه من خلال كتبه محبة التوحيد والدعوة إليه. كل ذلك على يد كوكبة من العلماء الراسخين والجهابذة الربانيين، سيأتي ذكرهم.

ويرى الشيخ أن السبيل الأوحد للنجاة هو اتباع السلف الصالح، وأن كل انحراف عن هذا المنهج سيورد صاحبه المهالك، وسيعرضه للزيغ والضلال.

---

(١) الترجمة مأخوذة من موقع الشيخ على شبكة المعلومات الدولية: http://www.elbeialy.com

وأما طريقته في الدعوة:

فهي ما بيَّنه اللهُ تعالى في قوله: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

سالكًا في ذلك سبيل علمائه ومشايخه، وعلى رأسهم سماحة الوالد الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الإجازات العلميـة:

حصل على عدة إجازات منها ما هو خاص بالقرآن الكريم، ومنها ما هو خاص بالسنة؛ وإليك بيانها:

أوَّلًا: إجازاته في القرآن الكريم:

حصل على إجازة حفص عن عاصم، بتوسط المنفصل، عـن شيخـه محمد فخر الدين بليغ.

حصل على إجازة بقراءة حفص عن عاصم، بقصر المنفصل، عن شيخه أحمد شديد.

حصل على إجازة بقراءة ورش عن نافع، عن شيخه عباس المصري.

حصل على إجـازة بقراءات: (ابن كثير، وعاصم، وقالون)، عن شيخه وليد إدريس منيسي.

حصل على إجازة بقراءات: (أبي عمرو البصري، وابن عامر الشامي، والكسائي، وحمزة الزيات، وأبي جعفر المدني، ويعقوب، وخلف)، عن شيخه حسن المحلاوي.

ثانيًا: الإجازات في السنة النبوية:

إجـازة من الشيخ/ وليـد إدريس المنيسي برواية الكتب الستة، والموطأ، والمسند، وغيرها من الكتب؛ ككتب شيخ الإسلام، ومحمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُٱللَّهُ.

إجازة من الشيخ/ أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، برواية كتب السنة وغيرها.

إجازة من الشيخ الدكتور/ عبد الله بن حمود التويجري، عـن والده الشيخ حمود التويجري.

إجازة من الشيخ أيمن، ابن المقرئ أحمد بن أحمد بن سعيد المقرئ الأثري، برواية كتب السنة وغيرها.

إجازة من الشيخ/ عبد الرحمن بن صالح محيي الدين، مدرس علم الحديث النبوي بالمدينة النبوية.

إجـازة من الشيخ/ يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، نزيل المدينة النبوية.

إجازة من الشيخ/ أبي بكر محمد زهير بن مصطفى الشاويش.

إجازة من الشيخ/ مساعد بن بشير بن علي السوداني.

إجازة من الشيخ/ عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي.

إجازة من الشيخ/ محمد إسرائيل الندوي السلفي.

إجازة من الشيخ/ حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي.

إجازة من الشيخ/ محمد زياد بن عمر التكلة الدمشقي.

مشايخُه:

١- **سماحة الشيخ الوالد/ عبد العزيز بن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو أجلُّ مشايخه وأكبرهم، وهو شيخ الإسلام في عصره. وقد لَزِمَه سبع سنوات تقريبًا، حضر دروسه المتنوعة في شرح الكتب الآتية:

(تفسير ابن كثير، وتفسير البغوي، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن النسائي، وزاد المعاد، وإغاثة اللهفان، والفرائض، والدرر السنية، وفتح المجيد)، وغيرها كثير.

٢- **الشيخ العلامة الفقيه/ محمد بن صالح بن العثيمين** رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد التقى به لقاءات متعددة خاصة وعامة، وانتفع به انتفاعًا عظيمًا -بفضل الله- في مسائل منهجية وعلمية.

٣- **الشيخ العلامة المحقق/ عبد الرزاق عفيفي** رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد التقى به لقاءات عديدة خاصة، وانتفع به انتفاعًا عظيمًا.

٤- **الشيخ العلامة الفقيه/ عبد الله بن قعود** رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد التقى به لقاءات عديدة عامة وخاصة، وانتفع به انتفاعًا عظيمًا.

٥- **الشيخ الفقيه السلفي/ صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله-**: ولزمه أكثر من عشر سنوات، درس خلالها عديدًا من كتب العقيدة والفقه والحديث، مثل: (العدة شرح العمدة، وكتاب التوحيد، ونونية ابن القيم) وغيرها كثير، ولله الحمد. وكان ذلك بمسجد الأمير متعب بن عبد العزيز.

٦- الشيخ الفقيه المربي/ صالح الأطرم رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: عضو هيئة كبار العلماء، وقد لزمه حوالي أربع سنوات، قرأ عليه: (العدة شرح العمدة، وفتح المجيد، والورقات، وغيرها)، وكان له بمنزلة الوالد.

٧- الشيخ الفقيه الأصولي/ عبد الله بن غديان رَحِمَهُ اللَّهُ: عضو هيئة كبار العلماء، وقد حضر عديدًا من دروسه بمسجد الإدارة العامة للإفتاء، واستفاد منها كثيرًا مثل: (نيل الأوطار، وإبطال التنديد، وبعض كتب أصول الفقه، وغيرها).

٨- الشيخ العلامة الفقيه/ صالح اللحيدان -حفظه الله-: وقد حضر بعض دروسه في الروضة، واستفاد منها مثل: قواعد ابن رجب، وغيرها.

٩- الشيخ العلامة/ فهد الحمين -حفظه الله-: وقد حضر بعض دروسه بحي الروابي، مثل: مسند الإمام أحمد، واستفاد منه كثيرًا.

١٠- الشيخ/ عبد الرحمن البراك -حفظه الله-: وقد التقى به لقاءات متعددة، وانتفع به.

١١- الشيخ/ عبد الكريم الخضير -حفظه الله-: وقد حضر العديد من دروسه بمسجد أبا الخيل مثل: (سبل السلام، والتفسير، ومتن الزاد، وغيرها)، واستفاد منها كثيرًا.

---

(١) وقد ذُكر فضيلة الشيخ هشام البيلي ضمن ترجمة الشيخ صالح الأطرم كأحد أبرز تلاميذه، في كتاب "الخطب المنبرية" (ص١٥) تأليف الشيخ الدكتور/ صالح بن عبد الرحمن بن عبد الله الأطرم (١٣٥٣- ١٤٢٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ، والذي اعتنى به مراجعة وتصحيحًا ابنه عبد الرحمن بن صالح الأطرم، وتلميذه مخلد بن عقل الرزيني المطيري.

١٢- الشيخ/ عبد العزيز الراجحي -حفظه الله-: وقد حضر عديدًا من دروسه بمسجد الراجحي، والمسجد المجاور لبيته، ومنهـا: (صحيح البخاري، وتفسير ابن كثير، والعدة شرح العمدة)، وقـد استفاد منها كثيرًا.

١٣- معالي الشيخ/ صالح آل الشيخ -حفظه الله-: وزير الأوقاف، وقد استفاد منه كثيرًا سواء فى بيته أو فى حلقاته.

١٤- الشيخ العلامة المحدث/ عبد المحسن العباد -حفظه الله-: وقد حضر له بعض اللقاءات بالمسجد النبوي أثناء تردده على المدينة في مواسم الحج والعمرة.

وغيرهم من العلماء.

أعماله الدعوية:

أوَّلًا: منذ أن نزل الشيخ إلى مصر -حرسها الله وحفظها- بعد سنوات عديدة من تلقي العلم على يد أكابر علماء المملكة، وعلى رأسهم أعضاء اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء، وهو يسعى سعيًا جادًّا في تعليم العلم الشرعي على منهج السلف، وعلى طريقة العلماء الذين استفاد منهم استفادة عظيمة مسلكيًّا ومنهجيًّا وعلميًّا ودعويًّا، والتي تركز على التأصيل العلمي الشامل في فروع العلم ومواده من كتب السلف المعتمدة سواء في الاعتقاد أو الفقه أو الحديث أو غيرها، مع التركيز على حفظ المتون العلمية؛ ولذا فقد وصلت الكتب التي درَّسها الشيخ إلى ما يقارب خمسمائة كتاب ورسالة في شتى العلوم، ولله الحمد، وكلُّها من كتب السلف المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين، كما ترى ذلك في السلاسل العلمية الموجودة في موقعه.

ثانيًا: بالإضافة إلى دروس الفجر اليومية بمسجد هندسة الري ببيلا؛ فإن الشيخ -حفظه الله- له دروس أخرى ثابتة في العديد من محافظات مصر، يقوم فيها أيضًا بشرح الكتب والرسائل السلفية؛ حرصًا منه على نشر التوحيد، ومحاربة الشرك، والتعريف بالدعوة السلفية، وإظهار حقيقتها النقية في ربوع مصر.

ثالثًا: من جهوده البارزة -ولله الحمد- أيضًا ما يقوم به من دورات علمية تأصيلية متنقلة في جميع فروع العلم، وقد وصلت إلى مائة دورة علمية في شتى محافظات مصر حتى نهاية رمضان ١٤٣٥هـ، وقد أبرز خلالها جهود علماء الأمة على مرِّ القرون.

رابعًا: أنشأ الشيخ شبه مدرسة علمية لتحفيظ المتون العلمية في شتى أنواع العلوم، ولله الحمد والمنة.

خامسًا: من جهود الشيخ البارزة التصدي بكل قوة وحزم بالرد العلمي على أهل البدع والأهواء ممن فضح طريقتهم، وبيَّن انحرافهم، من غير مُوَاربة ولا مداهنة، مُظهرًا أسماءهم، وأعمالهم، ومناهجهم، حتى حصل به نفع عظيم ولله الحمد، وهي موجودة على الموقع لمن أراد الاطلاع.

سادسًا: اهتم الشيخ بالجوانب التربوية للطلاب، وتبصيرهم بمسالك العلماء، ومناهجهم مما كان له الأثر الكبير في نفع الطلاب.

مُقَدِّمَةُ الرُّدُودِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أَسْأَلُ اللهَ -سُبْحَانَهُ وتَعَالَى- بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ وعَظِيمِ فَضْلِهِ أَنْ يُرِيَنَا الْحَقَّ حَقًّا وَأَنْ يَرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَنْ يُرِيَنَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَأَنْ يَرْزُقَنَا اجْتِنَابَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ؛ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ.

وَبَعْدُ؛ فَقَدِ اطَّلَعْتُ عَلَى تَفْرِيغٍ لِكَلِمَةِ الشَّيْخِ وَحِيد بَالِي، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَسْأَلَةِ: حَدِّ الْمُبْتَدِعِ، وَمَتَى يَصِيرُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا، وَمَتَى يَخْرُجُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعَةِ.

وَتِلْكَ الْكَلِمَةُ تَضَمَّنَتْ عِدَّةَ مَسَائِلَ، أَثَارَهَا خِلَالَ بَحْثِهِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، مِنْهَا: مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِجْمَاعِ وَنَقْضِهِ فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَاعْتِبَارِه الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ.

وَمِنْهَا: مَسْأَلَةُ الْحِزْبِيَّةِ، وَذِكْرُه الْخِلَافَ فِيهَا.

وَمِنْهَا: مَسْأَلَةُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وذِكْرُ الدُّخُولِ فِيهَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِلَيْهَا.

وَعِدَّةُ مَوْضُوعَاتٍ أُخَرَ أَثَارَهَا خِلَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، الَّتِي أَقَامَهَا عَلَى طَرِيقَةِ الْمُنَاظَرَةِ الْمُدَّعَاةِ، وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي -حَفِظَهُ اللهُ-.

وَقَدْ تَنَقَّلَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي عِدَّةِ أَمَاكِنَ، سَمِعْتُ كَلِمَتَهُ فِي «الْمَنْصُورَةِ» سَمَاعًا، وَبَلَغَنِي أَنَّهُ تَنَقَّلَ بِهَا فِي عِدَّةِ أَمَاكِنَ أُخَرَ؛ مِنْ أَجْلِ إِظْهَارِ حَقٍّ يَزْعُمُهُ، وَتَقْرِيرِ سُنَّةٍ يَرْجُوهُ!

هَذِهِ الْكَلِمَةُ كَلِمَةٌ جَدِيرَةٌ أَنْ نَقِفَ عِنْدَهَا، وَأَنْ نُبَيِّنَ مَا فِيهَا؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ خَطِيرَةٌ، وأَخْطَرُ مَا فِيهَا أَنَّهَا تُمَثِّلُ فِكْرَ اتِّجَاهٍ قَائِمٍ؛ بَلْ وغَالِبٍ عِنْدَ مَشَايِخَ زَعَمُوا السَّلَفِيَّةَ الْيَوْمَ، وَشَبَابٍ تَأَثَّرُوا بِهِمْ، وَأَيْضًا لأَنَّهَا تُوَصِّلُ لِمَنْهَجٍ جَدِيدٍ لَا يَمُتُّ لِلسَّلَفِيَّةِ بِشَيْءٍ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، بَلْ هُوَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، مُسْتَدِلًّا بِالْمُتَشَابِهِ تَارِكًا الْمُحْكَمَ، مُعْرِضًا عَنْ كُتُبِ السَّلَفِ وَالِاعْتِقَادِ الَّتِي أَصَّلَتْ مَنْهَجَ الْحَقِّ، وَأَوْضَحَتْ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَكَانَ يَكْفِيهِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى كُتُبِ السُّنَّةِ، وَلَكِنَّهُ أَبَى إِلَّا أَنْ يَبْحَثَ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ، وَيَأْخُذَ مَا يُشَبِّهُ بِهِ عَلَى الْحَقِّ، مُجَهِّلًا بِذَلِكَ السَّلَفَ فِيمَا نَقَلُوهُ مِنْ إِجْمَاعٍ، وَأَصَّلُوهُ مِنْ أُصُولٍ.

ويَتَنَزَّلُ فِيهِ وَفِي أَضْرَابِهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ** ﴾ [آل عمران: ٧]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ**»(١).

وَقَدْ حَوَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عَدِيدًا مِنَ الْمُغَالَطَاتِ، وَمِنَ التَّجَاوُزَاتِ فِي فَهْمِ مَنْهَجِ السَّلَفِ؛ مِمَّا يَجْعَلُ كُلَّ مُسْلِمٍ غَيُورٍ عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ حَرِيصًا عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا، وَأَنْ يُبَيِّنَ بُطْلَانَهَا.

وَبَادِئَ ذِي بَدْءٍ؛ لَابُدَّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَنْبَغِي لَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِ أَنْ يَتَقَيَّدَ بِمَا قَالَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَقَالَهُ رَسُولُهُ ﷺ فِي سُنَّتِهِ، وَأَنْ يَرْجِعَ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَإِلَى

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٥٤٧)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٦٥).

سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فَهُمْ أَعْلَمُ الْأُمَّةِ وَأَحْكَمُهَا وَأَسْلَمُهَا، وَسَبِيلُهُمْ حُجَّةٌ، وطَرِيقَتُهُمْ مَرْضِيَّةٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فَطَرِيقَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هِيَ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ؛ أَيْ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا جَاءَ لِيُنَاقِشَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ -لَاسِيَّمَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ- يَجِبُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، لَا يَرْجِعُ إِلَى فَهْمِ نَفْسِهِ، وَلَا إِلَى مَا يَسْتَنْبِطُهُ هُوَ مِنَ النُّصُوصِ.

قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وتَعَالَى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى أَحدٍ، وَعَلَى هَذَا دَوَّنَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ كُتُبَ الِاعْتِقَادِ، وَقَرَّرُوا فِيهَا مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَلَا يَسَعُنَا الْخُرُوجُ عَنْ فَهْمِهِمْ، وَلَا الِاجْتِهَادُ فِيمَا أَصَّلُوهُ،

وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «**أُصُولِ السُّنَّةِ**»، فَلَيْسَ مِنْهَا أَصْلٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ بَلْ جَمِيعُ الْأُصُولِ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا، وَإِلَّا لَمْ تَكُنْ أُصُولًا، إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ -الَّذِي مَنْ خَالَفَهُ يَكُونُ مُبْتَدِعًا- مُخْتَلَفًا فِيهِ[1].

---

(١) هذه هي طريقة أهل السنة والجماعة: اتباع الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة من الصحابة والتابعين، فإنَّ كل الفِرق الضَّالة من المعتزلة والخوارج والجهمية والمرجئة وغيرهم تدَّعي أنَّها على الكتاب والسنة، لكن الفارق بينهم وبين أهل السنة هو هذا الضابط: «اتباع الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح».

ولأهمية هذا الضابط وعِظَمِ أمره عند أهل السنة والجماعة جعلوه أصلًا من أصولهم، وبوَّبُوا له في كتب العقيدة، وذكروا الأدلة عليه من الكتاب والسنة:

فمن الأدلة على ذلك من القرآن:

قول الله تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا** ﴾ [النساء: ١١٥].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

قال ابن قدامة في "ذم التأويل" (ص٩-١٠): «فَمَن أحب الكون مع السلف في الآخرة، وأن يكون موعودًا بما وُعدوا به من الجنات والرضوان؛ فليتبعهم بإحسان، ومَن اتبع غير سبيلهم دخل في عموم قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ** ﴾ [النساء: ١١٥] الآية».

وقال ابن كثير في "تفسيره" (٧/ ٢٧٠-٢٧١): «فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة، ويبغضونهم، ويسبونهم، عياذًا بالله من ذلك؛ وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن، إذ يسبون مَن رَضِي الله عنهم؟

وأمَّا أهل السنة؛ فإنهم يترضَّون عمن رَضِي الله عنه، ويسبون من سبه الله ورسوله، ويوالون من يوالي الله، ويعادون من يعادي الله، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون لا يبتدون؛ ولهذا هم حزب الله المفلحون، وعباده المؤمنون».

ومن أدلة السنة على ذلك:

ما أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٤٢-٤٤)، وأبو داود في "سننه" (٤٦٠٧)، والترمذي في "جامعه" (٢٦٧٦) وغيرهم، من طرق عن العِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعَظَنا موعظة بليغة؛ ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «**أُوصِيكُمْ**

بِتَقْوَى اللهِ والسَّمْعِ والطَّاعَةِ وإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فإِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ المَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وقد صححه غير واحد من أهل العلم. انظر: "إرواء الغليل" (٨/ ١٠٧-١٠٩)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٧٣٥) للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال ابن قدامة في "ذم التأويل" (ص٢٨): «فأَمَر بالتمسك بسنة خلفائه كما أَمَر بالتمسك بسنته، وأخبر أن المحدثات بدع وضلالة، وهو ما لم يتبع فيه سنة رسول الله ﷺ، ولا سنة أصحابه».

وهذه جملة من الآثار والأقوال في ذلك:

١- قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه. فما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون سيئًا فهو عند الله سيء».

أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٤٣)، وأحمد في "مسنده" (١/ ٣٧٩ رقم ٣٦٠٠)، والبزار في "مسنده" (١٨١٦)، وابن الأعرابي في "معجمه" (٨٦١-٨٦٢)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٩/ رقم ٨٥٨٢-٨٥٨٣)، والآجري في "الشريعة" (١١٤٤-١١٤٦)، والبيهقي في "المدخل إلى السنن" (٤٩)، وغيرهم.

وهو حسن موقوف، وقد رُوي مرفوعًا ولا يصح.

انظر: "العلل" للدارقطني (٥/ ٦٦)، و"الأمالي المطلقة" للحافظ ابن حجر (ص٦٥-٦٦)، و"المقاصد الحسنة" (٩٥٩)، و"السلسلة الضعيفة" (٥٣٣).

٢- وقال عمر بن عبد العزيز: «سَنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننًا، الأخذ بها اتباع لكتاب الله تعالى، واستكمال لطاعة الله تعالى، وقوة على دين الله، ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها، مَن اهتدى بها فهو مهتدٍ، ومَن استنصر بها فهو منصور، ومَن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا».

هذا الأثر أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (٧٦٦)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (١٣٢٩)، والآجري في "الشريعة" (٩٢)، وابن بطة في "الإبانة" (٢٣٠، ٢٣١، ٥٩٤/ كتاب الإيمان)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/ ٣٢٤)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٢٦)، وغيرهم، من طريق مالك بن أنس، عن عمر بن عبد العزيز.

وهذا سند منقطع بين مالك وعمر بن عبد العزيز.

وأخرجه اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١٣٤)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٤٥٥) من طريق رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عمر بن عبد العزيز، بنحوه.

وهذا سند ضعيف؛ رشدين بن سعد ضعيف كما في "التقريب".

٣- وقال محمد بن سيرين: «كانوا يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر».

أخرجه اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١٠٩، ١١٠).

٤- وقال شاذ بن يحيى: «ليس طريق أقصد إلى الجنة من طريق من سلك الآثار».

أخرجه اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١١٢).

٥- وقال أحمد بن حنبل في "أصول السنة" (ص١٤): «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم ...».

٦- وقد بَوَّبَ الآجري في "الشريعة" (١/ ٣٩٨): «باب: الحث على التمسك بكتاب الله تعالى، وسنة رسول الله ﷺ، وسنة أصحابه -رضي الله تعالى عنهم-، وتَرْك البدع، وتَرْك النظر والجدال فيما يخالف الكتاب والسنة وقول الصحابة رضي الله عنهم ...».

٧- وقال ابن بطة في "الإبانة" (١/ ٣٦٤-٣٦٥): «فقد ذكرتُ في هذا الباب ما قاله المصطفى ﷺ، وأَمَر به أصحابه، والتابعين بعدهم بإحسان من: لزوم السنة، واتباع الآثار - ما فيه بلاغ وكفاية لمن شرح الله صدره ووفقه لقَبوله، فإن الله عز وجل ضمن لمن أطاع الله ورسوله خيرَ الدنيا والآخرة؛ فإنه قال: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩]. وتَوَعَّدَ مَن خالف ذلك وعدل عنه بما نستجير بالله منه، ونعوذ به ممن كان موصوفًا به، فإنه قال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. فرحم الله عبدًا لزم الحذر، واقتفى الأثر، ولزم الجادة الواضحة، وعدل عن البدعة الفاضحة».

٨- وقد بَوَّب ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (ص٣٥) بابًا في الحض على لزوم السنة واتباع الأئمة، وقال: «اعلم رحمك الله أن السنة دليل القرآن، وأنها لا تُدرَك بالقياس، ولا تؤخذ بالعقول، وإنما هي في الاتباع للأئمة، وَلِمَا مَشَى عليه جمهورُ هذه الأمة، وقد ذكر الله عز وجل أقوامًا أحسن الثناء عليهم، فقال: ﴿فَبَشِّرۡ عِبَادِ ١٧ ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧-١٨]. وأمَر عباده فقال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]».

٩- وقال أبو عمرو الداني في "الرسالة الوافية" (ص١٨٩): «ومنها -أي فرائض الدين-: التسليم والانقياد للسنن، لا تُعارَض برأي، ولا تُدافَع بقياس، وما تأوله منها السلف الصالح تأولناه، وما عملوا به عملناه، وما تركوه تركناه، ويسعنا أن نمسك عما أمسكوا، ويلزمنا أن نتبعهم فيما بيَّنُوا، وأن نقتدي بهم فيما استنبطوا، وأن لا نخرج عن جماعتهم فيما اختلفوا فيه أو في تأويله».

١٠- وقال ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١/ ٣٣٤-٣٣٥): «ولا ينبغي لأحد أن يخرج في هذا عما مضت به السنة، وجاءت به الشريعة، ودل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه سلف الأمة، وما علمه قال به، وما لم يعلمه أمسك عنه، ولا يقفو ما ليس له به علم، ولا يقول على الله ما لم يعلم؛ فإن الله تعالى قد حرم ذلك كله».

وقال في "مجموع الفتاوى" (٤/ ٥٧): «وقال عبد الله بن مسعود: خطَّ رسول الله ﷺ خطًّا، وخطَّ خطوطًا عن يمينه وشماله، ثم قال: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ، وهَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**». ثم قرأ: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ**﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وإذا تأمل العاقل -الذي يرجو لقاء الله- هذا المثال، وتأمل سائر الطوائف من الخوارج، ثم المعتزلة، ثم الجهمية، والرافضة، ومَن أقرب منهم إلى السنة من أهل الكلام مثل: الكَرَّامِيَّة والكُلَّابِيَّة والأشعرية وغيرهم، وأن كلًّا منهم له سبيل يخرج به عما عليه الصحابة وأهل الحديث، ويدعي أن سبيله هو الصواب، وجدتَ أنهم المراد بهذا المثال الذي ضربه المعصوم الذي لا يتكلم عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى».

وقال في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٣٦٢-٣٦٣): «فالعلم المشروع والنسك المشروع مأخوذ عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأما ما جاء عمن بعدهم؛ فلا ينبغي أن يُجعل أصلًا، وإن كان صاحبه معذورًا، بل مأجورًا لاجتهاد أو تقليد، فمن بنى الكلام في العلم -الأصول والفروع- على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب طريق النبوة ...».

وقال في "مجموع الفتاوى" (١٩/ ٣٠٨): «والتحقيق أن الشريعة التي بعث الله بها محمدًا ﷺ جامعة لمصالح الدنيا والآخرة، وهذه الأشياء ما خالف الشريعة منها فهو باطل، وما وافقها منها فهو حق؛ لكن قد يغير أيضًا لفظ الشريعة عند أكثر الناس؛ فالملوك والعامة عندهم أن الشرع والشريعة اسم لحكم الحاكم، ومعلوم أن القضاء فرع من فروع الشريعة، وإلا فالشريعة جامعة لكل ولاية وعمل فيه صلاح الدين والدنيا، والشريعة إنما هي كتاب الله، وسنة رسوله، وما كان عليه سلف الأمة في العقائد، والأحوال، والعبادات، والأعمال، والسياسات، والأحكام، والولايات، والعطيات».

فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُنَاقِشَ أَيَّ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ -مِنَ: الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، أَوِ الْحِزْبِيَّةِ، أَوِ الْحُكْمِ بغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، أَوِ مُشَابَهَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ فِي طُرُقِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ- فَيَنْبَغِي أَنْ نَرْجِعَ فِي ذَلِكَ إِلَى مَا قَرَّرَهُ السَّلَفُ؛ فَإِنَّ السَّلَفَ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- قَدْ أَحَاطُوا عِلْمًا بِكُلِّ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ مِنْ وَاقِعَةِ الْحُسَيْنِ أَوِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوِ ابْنِ جُبَيْرٍ أَوْ غَيْرِهَا، ثُمَّ دَوَّنُوا لَنَا الْمُعْتَقَدَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ نَسِيرَ عَلَيْهِ، وَجَعَلُوهُ سُنَّةً، وَجَعَلُوهُ أُصُولًا(1)، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتِلْكَ الْوَقَائِعِ وهَذِهِ الْأَحْدَاثِ إِذَا كَانَتْ صَالِحَةً لِنَقْضِ هَذِهِ الْأُصُولِ أَمْ لَا، وَإِلَّا لَوِ اعْتَبَرْنَا هَذِهِ الْوَقَائِعَ نَاقِضَةً لِتِلْكَ الْأُصُولِ؛ فَقَدْ جَهَّلْنَاهُمْ وَاتَّهَمْنَاهُمْ بِعَدَمِ الْفَهْمِ، وَقَطْعًا وَيَقِينًا أَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ هُوَ أَوْلَى بِالْجَهْلِ وَعَدَمِ الْفَهْمِ؛ بَلْ وَالْهَوَى.

هَذِهِ الْأُصُولُ مَنْ سَارَ عَلَيْهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ.

وقال في "العقيدة الأصفهانية" (ص١٦٦): «ومعلوم أن كل من سلك إلى الله -جلَّ وعزَّ- علمًا وعملًا بطريق ليست مشروعة موافقة للكتاب والسنة، وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها؛ فلابد أن يقع في بدعة قولية أو عملية».

١١- وقال ابن كثير في "تفسيره" (١٣/ ١٢) عند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوۡ كَانَ خَيۡرٗا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيۡهِ﴾ [الأحقاف: ١١]: «وأما أهل السنة والجماعة فيقولون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة: هو بدعة؛ لأنه لو كان خيرًا لسبقونا إليه؛ لأنَّهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها».

(١) من ذلك: "أصول السنة" للحميدي، و"أصول السنة" لأحمد بن حنبل، و"أصول السنة" لابن أبي زمنين، و"أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" للالكائي.

ومن كتب السُّنَّةِ: "السنة" لابن أبي عاصم، و"السنة" لعبد الله بن أحمد، و"السنة" لأبي بكر الخلال، و"شرح السنة" للبربهاري.

فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ قَبْلَ أَنْ يَبْحَثَ فِي أَيِّ مَسْأَلَةٍ؛ أَلَّا يَبْحَثَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِمَحْضِ اسْتِحْسَانِهِ، وَبِمَحْضِ فَهْمِهِ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَرْجِعَهُ فِي الْفَهْمِ إِلَى (قَالَ اللهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ)، وَإِلَى مَا قَالَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»**[1].

---

(١) **حديث صحيح.**

أخرجه أحمد في "مسنده" (٢/ ٣٣٢ رقم ٨٣٩٦)، وابن ماجه في "سننه" (٣٩٩١)، وأبو داود في "سننه" (٤٥٩٦)، والترمذي في "جامعه" (٢٦٤٠)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩١٠، ٥٩٧٨، ٦١١٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٢٤٧، ٦٧٣١)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ٦، ١٢٨) وغيرهم من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: **«افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»**.

قال الترمذي: «وفي الباب عن سعد، وعبد الله بن عمرو، وعوف بن مالك». ثم قال: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وله شواهد».

وتعقبه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٢٠٣)، بقوله: «وفيه نظر؛ فإن محمد بن عمرو فيه كلام؛ ولذلك لم يَحتجَّ به مسلم، وإنما روى له متابعة، وهو حسن الحديث».

وأَمَّا رواية «الجَمَاعَة»:

فأخرجها أحمد في "مسنده" (٤/ ١٠٢ رقم ١٦٩٣٧)، وأبو داود في "سننه" (٤٥٩٧)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ١٢٨) وغيرهم من طريق صفوان بن عمرو، عن أزهر بن عبد الله الحرازي، عن أبي عامر عبد الله بن لحي الهوزني، عن معاوية بن أبي سفيان، مرفوعًا: **«أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، ووَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وهِيَ الجَمَاعَةُ»**.

قال الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٢٠٤): «وقال الحاكم -وقد ساقه عقب حديث أبي هريرة المتقدم-: «هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث». ووافقه الذهبي.

وقال الحافظ في "تخريج الكشاف" (ص٦٣): «وإسناده حسن».

قلت [أي: الألباني]: وإنما لم يصححه؛ لأن أزهر بن عبد الله هذا لم يوثقه غير العجلي وابن حبان، ولَمَّا ذكر الحافظ في "التهذيب" قول الأزدي: «يتكلمون فيه»، تعقبه بقوله: «لم يتكلموا إلا في مذهبه». ولهذا قال في "التقريب": «صدوق، تكلموا فيه للنصب».

والحديث أورده الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (١/ ٣٩٠) من رواية أحمد، ولم يتكلم على سنده بشيء، ولكنه أشار إلى تقويته بقوله: «وقد ورد هذا الحديث من طرق».

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "المسائل" (٨٣/ ٢): «هو حديث صحيح مشهور». وصححه أيضًا الشاطبي في "الاعتصام" (٣/ ٣٨).

ومن طرق الحديث التي أشار إليها ابن كثير، وفيها الزيادة المذكورة في الحديث الذي قبله: ما ذكره الحافظ العراقي في "تخريج الإحياء" (٣/ ١٩٩) قال: «رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو وحسنه، وأبو داود من حديث معاوية، وابن ماجه من حديث أنس وعوف بن مالك، وأسانيدها جياد».

قلت [أي: الألباني]: «ولحديث أنس طرق كثيرة جدًّا، تَجَمَّعَ عندي منها سبعة، وفيها كلها الزيادة المشار إليها، مع زيادة أخرى يأتي التنبيه عليها، ...».

ثم ذكرها، ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٩٩٣) عن هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم قال: حدثنا أبو عمرو الأوزاعي، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك.

وهذا سند حسن في الشواهد والمتابعات، رجاله ثقات غير هشام بن عمار، فإنه صدوق مقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح كما قال الحافظ في "التقريب". والوليد بن مسلم ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٩٩٢) وغيره من طريق عباد بن يوسف، عن صفوان بن عمرو، عن راشد بن سعد، عن عوف بن مالك، مرفوعًا: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**». قِيلَ: يا رَسُولَ اللهِ، مَن هُمْ؟ قَالَ: «**الجَمَاعَةُ**».

وهذا أيضًا سند حسن في الشواهد والمتابعات، رجاله ثقات غير يوسف بن عباد فمقبول، كما قال الحافظ في "التقريب".

وقال الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١٤٩٢): «وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات معروفون غير عباد بن يوسف وهو الكندي الحمصي، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" ووثقه غيره، وروى عنه جمع».

وفِي لَفْظٍ: «**عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**»[1].

---

(١) **وأمَّا هذه الرواية:**

فقد أخرجها الترمذي في "جامعه" (٢٦٤١)، والطبراني في "الكبير" (١٣/ رقم ١٤٦٤٦)، والآجري في "الأربعين" (١٣)، وابن بطة في "الإبانة" (٢٦٤-٢٦٥)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ١٢٨-١٢٩)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الحجة" (١/ ١٠٦-١٠٨ رقم ١٦، ١٧) وغيرهم، من طريق عبدالرحمن بن زياد الإفريقي، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعًا: «... **وإِنَّ بني إسرائيل تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً**». قَالُوا: ومَن هِيَ يا رَسُولَ اللهِ؟ **قالَ**: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وأَصْحَابِي**».

قال الترمذي: «هذا حديث مفسر غريب، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه».

وهذا سند ضعيف، عبد الرحمن بن زياد ضعيف في حفظه كما في "التقريب".

وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٤٨٨٦، ٧٨٤٠)، من طريق عبد الله بن سفيان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك، بنحوه.

ومن طريق الطبراني (٤٨٨٦)، أخرجه الجورقاني في "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" (٢٨٣)، والضياء في "المختارة" (٧/ رقم ٢٧٣٣).

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا عبد الله بن سفيان».

وقال الجورقاني: «هذا حديث عزيز حسن مشهور، ورواته كلهم ثقات أثبات كأنهم بدور وأقمار».

كذا قال، وعبد الله بن سفيان لا يتابع على حديثه كما قال العقيلي، وقد أخرجه في "الضعفاء" (٢/ ٢٦٢) في ترجمته، وقال: «ليس له من حديث يحيى بن سعيد أصل، وإنما يُعرف هذا الحديث من حديث الإفريقي ...».

وهذه اللفظة حَسَّنها بعض أهل العلم بمجموع الطريقين، لكن يعكر عليهم قول العقيلي السابق، والله أعلم.

وأمَّا من حيث المعنى فهي صحيحة؛ قال الآجري في "الأربعين" (ص١١٦): «فالمؤمن العاقل يجتهد أن يكون من هذه الملة الناجية؛ باتباعه لكتاب الله ﷻ، وسنن رسوله ﷺ، وسنن أصحابه -رحمة الله عليهم-، وسنن التابعين بعدهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين ممن لا يستوحش من ذكرهم، مثل: سفيان الثوري، والأوزاعي، ومالك بن أنس، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد القاسم بن سلام، ومَن كان على طريقهم من الشيوخ؛ فما أنكروه أنكرناه، وما قبلوه وقالوا به قبلناه وقلنا به، ونبذنا ما سوى ذلك».

وقال ابن قدامة في "ذم التأويل" (ص٢٩): «فأخبر النبي ﷺ أن الفرقة الناجية هي التي تكون على ما كان عليه هو وأصحابه، فمتبعهم إذًا يكون من الفرقة الناجية؛ لأنه على ما هم عليه ...».

فَصَارَ مَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عُمْدَةً وَمَرْجِعًا فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ، وَصَارَ مَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّحَابَةُ هُوَ الْمِيزَانَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ نَرْجِعَ إِلَيْهِ، وَأَنْ نَقْتَدِيَ بِهِ.

فَبَعِيدًا عَنِ الْمُهَاتَرَاتِ، وَبَعِيدًا عَنْ تَبَنِّي أَقْوَالٍ وَآرَاءٍ مِنْ هُنَا أَوْ مِنْ هُنَاكَ، نَقُولُ: هَذَا مَنْهَجٌ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ، وعَلَى ذَلِكَ سَارَ سَلَفُنَا الصَّالِحُ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً-.

وَلِهَذَا فَاللَّالَكَائِيُّ[1] رَحِمَهُ اللهُ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ الْمَاتِعِ «شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ»، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ مَنْهَجَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَأَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ مِنَ النُّصُوصِ وَيَدَعُونَ الْمُحْكَمَ، وَذَكَرَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ العَقِيمَةَ الَّتِي أَوْدَتْ بِهِمْ إِلَى الْهَوَى وإِلَى الْوُقُوعِ فِي الْبِدَعِ، ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللهُ -بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ-: «نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَحْفَظَنَا مِنَ الْفِتْنَةِ فِي أَدْيَانِنَا، وَأَنْ يُمَسِّكَنَا بِالْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَيَعْصِمَنَا بِهِمَا بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ».

ثُمَّ قَالَ: «فَهَلُمَّ الْآنَ إِلَى تَدَيُّنِ الْمُتَّبِعِينَ، وَسِيرَةِ الْمُتَمَسِّكِينَ، وَسَبِيلِ الْمُتَقَدِّمِينَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّتِهِ، وَالْمُنَادِينَ بِشَرَائِعِهِ وَحِكْمَتِهِ، الَّذِينَ قَالُوا: ﴿ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ

---

(١) هو: هبة الله بن الحسن بن منصور، الحافظ أبو القاسم الرازي الطبري الأصل، نزيل بغداد، الفقيه الشافعي، المعروف باللالكائي منسوب إلى بَيْعِ اللَّوالِكِ التي تُلْبَس في الأرْجُل.

قال الخطيب: «وكان يفهم ويحفظ، وصَنَّف كتابًا في السنن، وكتابًا في معرفة أسماء مَن في الصحيحين، وكتابًا في شرح السنة، وغير ذلك، وعاجلته المنية؛ فلم يُنْشَرْ عنه كثير شيء من الحديث».

مات رَحِمَهُ اللهُ بالدِّينَور، وكان خرج إليها لحاجة له، فتوفي يوم الثلاثاء لسِتٍّ خَلَون من شهر رمضان سنة ثمان عشرة وأربع مئة.

انظر: "تاريخ بغداد" (١٦/ ١٠٨)، و"اللباب في تهذيب الأنساب" (٣/ ٤٠١)، و"سير أعلام النبلاء" (١٧/ ٤١٩)، و"تاريخ الإسلام" (٩/ ٣٠٣-٣٠٤)، و"تاج العروس" (٢٧/ ٣٢٤).

ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٥٣]، وَتَنكَّبُوا سَبِيلَ الْمُكَذِّبِينَ بِصِفَاتِ اللهِ، وَتَوْحِيدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ فَاتَّخَذُوا كِتَابَ اللهِ إِمَامًا، وَآيَاتِهِ فُرْقَانًا، وَنَصبُوا الْحَقَّ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ عِيَانًا، وَسُنَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جُنَّةً وَسِلَاحًا، وَاتَّخَذُوا طُرُقَهَا مِنْهَاجًا، وَجَعَلُوهَا بُرْهَانًا، فَلُقُّوا الْحِكْمَةَ، وَوُقُوا مِنْ شَرِّ الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ؛ لِامْتِثَالِهِمْ أَمْرَ اللهِ فِي اتِّبَاعِ الرَّسُولِ، وَتَرْكِهِمُ الْجِدَالَ بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ.

يَقُولُ اللهُ ﷻ فِيمَا يَحُثُّ عَلَى اتِّبَاعِ دِينِهِ، وَالِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وَقَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿ وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم ﴾ [الزمر: ٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وَقَالَ: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ * ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [الزمر: ١٧-١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨]» اهـ[1].

فَهَذِهِ الْآيَاتُ الْعَظِيمَةُ الْمُبَارَكَةُ تَحُثُّ عَلَى اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، وعَلَى التَّمَسُّكِ بِحَبْلِ اللهِ ﷻ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. هَذِهِ الْآيَاتُ تَجْعَلُ الْمُسْلِمَ فِيمَا يُنَاقِشُ مِنْ مَسَائِلَ مُنْضَبِطًا بِهَذِهِ الضَّوَابِطِ، رَاجِعًا إِلَى كِتَابِ اللهِ وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ الْجَمِيعَ قَدْ

---

(١) "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٩-٢١).

يَدَّعِي الرُّجُوعَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَكِنَّ الْفَارِقَ الْجَوْهَرِيَّ -فِي الْحَقِيقَةِ- هُوَ اتِّبَاعُ فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ قَالَ -سُبْحَانَه وَتَعَالَى-: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء: ٥٩].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ [النساء: ٦٥].

وَقَالَ اللَّالَكَائِيُّ: «فَلَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَآثَارِ صَحَابَتِهِ إِلَّا الْحَثَّ عَلَى الِاتِّبَاعِ، وَذَمَّ التَّكَلُّفِ وَالِاخْتِرَاعِ، فَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى هَذِهِ الْآثَارِ؛ كَانَ مِنَ الْمُتَّبِعِينَ. وَكَانَ أَوْلَاهُمْ بِهَذَا الِاسْمِ، وَأَحَقَّهُمْ بِهَذَا الْوَسْمِ، وَأَخَصَّهُمْ بِهَذَا الرَّسْمِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ؛ لِاخْتِصَاصِهِمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاتِّبَاعِهِمْ لِقَوْلِهِ، وَطُولِ مُلَازَمَتِهِمْ لَهُ، وَتَحَمُّلِهِمْ عِلْمَهُ»[1].

فَلَنْ نَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ إِلَّا إِذَا كُنَّا عَلَى طَرِيقَتِهِمْ، ومَنْهَجِهِمْ؛ لِاخْتِصَاصِهِمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَاتِّبَاعِهِمْ لِقَوْلِهِ، وَطُولِ مُلَازَمَتِهِمْ لَهُ، وَلِتَحَمُّلِهِمْ لِعِلْمِهِ ﷺ.

وَقَالَ اللَّالَكَائِيُّ: «فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُعُهِّدَتْ بِنَقْلِهِمُ الشَّرِيعَةُ، وَانْحَفَظَتْ بِهِمْ أُصُولُ السُّنَّةِ، فَوَجَبَتْ لَهُمْ بِذَلِكَ الْمِنَّةُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَالدَّعْوَةُ لَهُمْ مِنَ اللهِ بِالْمَغْفِرَةِ؛ فَهُمْ حَمَلَةُ عِلْمِهِ، وَنَقَلَةُ دِينِهِ، وَسَفَرَتُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمَّتِهِ، وَأُمَنَاؤُهُ فِي تَبْلِيغِ الْوَحْيِ عَنْهُ، فَحَرِيٌّ أَنْ يَكُونُوا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَوَفَاتِهِ»[2].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٢٣).

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٤).

مَا زِلْنَا نَقُولُ بِأَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ نَنْضَبِطَ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَالْحَمْدُ للهِ؛ فَجَمِيعُ قَضَايَا الْمَنْهَجِ قَدْ قَرَّرَهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَدْ وَضَعُوا مَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ اتِّبَاعُهُ.

وَلَوْ أَنَّنَا رَجَعْنَا إِلَى هَذَا، وَأَخَذْنَا بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَفَتَحْنَا كُتُبَ السَّلَفِ فِيمَا قَرَّرَتْ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ؛ لَاسْتَرَحْنَا، وَلَكِنْ -لِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ- صِرْنَا نَتَكَلَّمُ بِفَهْمِنَا نَحْنُ، وَنَظُنُّ أَنَّ هَذَا الْفَهْمَ هُوَ الْفَهْمُ الْمُنْضَبِطُ وَالْفَهْمُ الْمَعْصُومُ، وَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ!!

وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَدْ حَوَتْ عَدِيدًا مِنَ الْمُغَالَطَاتِ، وَنَحْنُ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهَا فِي كَلِمَاتٍ يَسِيرَةٍ -بِفَضْلِ اللهِ وَحْدَهُ-، وَلَا نَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، وَحَسْبُنَا أَنْ نُحِيلَ صَاحِبَهَا عَلَى الْإِجْمَاعَاتِ الْمَنْقُولَةِ فِي عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتِ تِلْكَ الْكَلِمَةُ حَاوِيَةً عَدِيدًا مِنَ التَّجَاوُزَاتِ وَالشُّبُهَاتِ، الَّتِي نَخْشَى أَنْ تَتَمَكَّنَ مِنْ قُلُوبِ إِخْوَانِنَا، مَعَ وُضُوحِ الْحَقِّ؛ قُلْنَا: إِذَنْ لَابُدَّ أَنْ نَقِفَ مَعَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَقَفَاتٍ عَدِيدَةً، وَلَكِنْ هَذِهِ أَجْعَلُهَا مُقَدِّمَةً فَقَطْ لِهَذِهِ الرُّدُودِ وَالْوَقَفَاتِ، الَّتِي سَأَقِفُ -بِإِذْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- مَعَهَا، مُعَدِّدًا تِلْكَ الْوَقَفَاتِ؛ حَتَّى نُجَلِّيَ مَا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُغَالَطَاتِ وَالتَّجَاوُزَاتِ.

وَنَقُولُ: نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ -بِفَضْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ- فِي كَلِمَاتٍ يَسِيرَةٍ؛ لَاسِيَّمَا وَأَنَّهَا قَدْ خَلَتْ مِنَ الْعُمْقِ الْعِلْمِيِّ، وَمِنَ الرُّسُوخِ الْمَنْهَجِيِّ، حَتَّى صَارَتْ قَضَايَاهَا قَضَايَا عَامَّةً، لَيْسَ لَهَا مُسْتَنَدٌ مِنَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي عَدِيدٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَإِنْ أَتَى صَاحِبُهَا بِأَدِلَّةٍ؛ فَعَلَى سَبِيلِ الشُّبَهِ لَا الْحِجَاجِ.

وَنَسْتَطِيعُ أَنْ نُطَالِبَ الشَّيْخَ وَحِيدًا -فِيمَا قَرَّرَهُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرَهَا- بِأُمُورٍ، لا نَظُنُّ أَنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا يُخَالِفُ فِيهَا، وَلا أَنَّ أَحَدًا مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ سَيَقْرَأُ هَذَا الكِتَابَ يُخَالِفُ فِيهَا:

١- **الْأَمْرُ الأَوَّلُ**: لَقَدْ وَضَعَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ ضَابِطًا لِحَدِّ الْمُبْتَدِعِ، وَمَتَى يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْبِدْعَةِ، وَبَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْتِزَامِ طَرِيقَةِ فِرْقَةٍ مِنْ فِرَقِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ الْتِزَامًا كَامِلًا، وَبِأَنْ يَكُونَ عَلَى أُصُولِ هَذِهِ الْفِرْقَةِ.

فَنَحْنُ نُطَالِبُ الشَّيْخَ وَحِيدًا أَنْ يَأْتِيَ بدَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ، أَنْ يَفْتَحَ لَنَا كُتُبَ السَّلَفِ، وَأَنْ يَأْتِيَ بِالْأَدِلَّةِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ.

حَدِّثْنَا مِنْ كِتَابٍ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْهَوَى، وَلَا يَلْحَقُ بِأَهْلِ الْبِدَعِ إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَى أُصُولِ فِرْقَةٍ مِنْ فِرَقِ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ كَالْخَوَارِجِ وَالْمُرْجِئَةِ -كَمَا مَثَّلَ-، بِأَنْ يَكُونَ عَلَى أُصُولِ الْخَوَارِجِ وَالْمُرْجِئَةِ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى أُصُولِ الْفِرْقَةِ كُلِّهَا أَوْ غَالِبِهَا.

نَحْنُ نُرِيدُ مِنْ كَلَامِ السَّلَفِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا لَمْ يَنْقُلْ نَقْلًا وَاحِدًا مِنْ كِتَابٍ سَلَفِيٍّ!

وَهَذَا يَكْفِي فِي بَيَانِ مَا قُلْتُهُ لَكُمْ، مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَدْ خَلَتْ مِنَ الْمُسْتَنَدِ الْعِلْمِيِّ وَالدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

٢- **الْأَمْرُ الثَّانِي:** أَنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا قَدْ نَقَضَ الْإِجْمَاعَ الْمَنْقُولَ فِي عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَبِفِعْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَبِفِعْلِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ مِنَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي كَلِمَتِهِ(١).

فَنَحْنُ نَقُولُ لَهُ: هَلْ مَرَّتْ هَذِهِ الْوَقَائِعُ عَلَى السَّلَفِ أَوْ لَمْ تَمُرَّ؟

مَرَّتْ عَلَيْهِم هَذِهِ الْوَقَائِعُ بِالتَّأْكِيدِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ بِهَا، وَمَعَ ذَلِكَ دَوَّنُوا هَذِهِ الْإِجْمَاعَاتِ، فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْوَقَائِعُ نَاقِضَةً لِلْإِجْمَاعِ؛ فَعَلَامَ دَوَّنُوا الْإِجْمَاعَ؟!

---

(١) هذه طريقة أهل البدع والأهواء: يتتبعون زلات العلماء والشاذ مِن أقوالهم، ويتركون النصوص المحكمات، والإجماعات الواضحات:

قال أحمد بن حنبل -كما في "بدائع الفوائد" (٤/ ١٤٢٨)-: «إنَّما على الناس اتِّباعُ الآثار عن رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ثم بعد ذلك قول أصحاب رسول الله ﷺ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا، فإن اختلف نظر في الكتاب، فأي قولهم كان أشبه بالكتاب أُخِذَ به، وبقول رسول الله ﷺ أخذ به، فإذا لم يأتِ عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحاب النبي ﷺ نُظِرَ في قول التابعين؛ فأي قولهم كان أشبه بالكتاب والسنة أُخذ به، وتُرِكَ ما أحدث الناس بعدهم».

وقال الدارمي في "الرد على الجهمية" (ص١٠٩) ردًّا على مَن تَعَلَّق بأثر لمجاهد في مسألة الرؤية: «فكيف ألزمتم أنفسكم اتِّباع المشتبه من آثار مجاهد وحده، وتركتم الصحيح المنصوص من آثار رسول الله ﷺ وأصحابه، ونظراء مجاهد من التابعين، إلا من ريبة وشذوذ عن الحق، إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم؛ فهما آيتان بينتان يُستدل بهما على اتباع الرجل وعلى ابتداعه».

وقال القرطبي في "تفسيره" (١٠/ ٣٤٨) عند قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٠]: «وبيَّن تعالى بقوله: ﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾ ما يتبعون فيه من أفعالهم وأقوالهم، لا فيما صدر عنهم من الهفوات والزلات، إذ لم يكونوا معصومين رضي الله عنهم».

وَلِهَذَا؛ نَحْنُ نَقُولُ لَهُ -وَقَدْ أَوْرَدَ الْخِلَافَ فِي الْمَسْأَلَةِ بِنَاءً عَلَى هَذِهِ الْوَقَائِعِ-: اذْكُرْ لَنَا مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ مَا يَشْهَدُ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ.

وَنُرِيدُ مِنْكَ أَيْضًا أَنْ تُعَيِّنَ وَاحِدًا مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ ذَكَرَ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الْجَائِرِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ النَّقْلُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي قَرَّرَتِ اعْتِقَادَ السَّلَفِ.

افْتَحْ لَنَا كُتُبَ السَّلَفِ -رَحِمَهُمُ اللهُ-: كِتَابَ اللَّالَكَائِيِّ[1]، كِتَابَ الصَّابُونِيِّ[2]، كِتَابَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ[3]، كِتَابَ الْبَرْبَهَارِيِّ[1]، أَيَّ كِتَابٍ تَخْتَارُهُ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

---

(١) هو: كتاب "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، وقد تقدمت ترجمة اللالكائي (ص).

(٢) هو: كتاب "عقيدة السلف وأصحاب الحديث"، لصاحبه: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عابد بن عامر، أبي عثمان الصابوني النيسابوري، الواعظ المفسر.

وُلد: سنة ثلاث وسبعين وثلاث مئة.

قال أبو بكر البيهقي: «حدثنا إمام المسلمين حقًّا، وشيخ الإسلام صدقًا، أبو عثمان الصابوني».

وقال الكتاني: «ما رأيت شيخًا في معنى أبي عثمان زهدًا وعلمًا، كان يحفظ من كل فن لا يقعد به شيء، وكان يحفظ التفسير من كتب كثيرة، وكان من حفاظ الحديث».

قال الذهبي: «ولقد كان من أئمة الأثر، له مُصَنَّفٌ في السنة واعتقاد السلف، ما رآه مُنْصِفٌ إلَّا واعترف له».

وقال الحسين بن محمد الكتبي في "تاريخه": «في المحرم توفي أبو عثمان سنة تسع وأربعين وأربع مئة».

انظر: "تاريخ دمشق" لابن عساكر (٩/ ٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٨/ ٤٠)، و"تاريخ الإسلام" (٩/ ٧٣٤)، و"طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٤/ ٢٧١)، و"طبقات الشافعية" لابن كثير (ص٤٠٧)، و"طبقات المفسرين" للسيوطي (ص٣٦).

(٣) هو: كتاب "اعتقاد أهل السنة"، لصاحبه: أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، الجرجاني الإسماعيلي الشافعي، صاحب الصحيح، وشيخ الشافعية.

وُلد سنة سبع وسبعين ومئتين.

قال أبو محمد الحسن بن علي الحافظ: «كان الواجب للشيخ أبي بكر أن يصنف لنفسه سننًا، ويختار ويجتهد؛ فإنه كان يقدر عليه لكثرة ما كتب ولغزارة علمه وفهمه وجلالته، وما كان ينبغي له أن يتقيد بكتاب محمد بن إسماعيل البخاري؛ فإنه كان أَجَلَّ من أن يتبع غيره» أو كما قال.

قال الذهبي: «من جلالة الإسماعيلي أن عرف قدر صحيح البخاري، وتقيد به».

وقال أبو عبد الله الحاكم: «كان أبو بكر واحد عصره، وشيخ المحدّثين والفقهاء، وأجلَّهم في الرياسة والمروءة والسخاء، ولا خلاف بين عقلاء الفريقين من أهل العلم فيه».

قال ابن كثير: «الحافظ الكبير الرَّحَّال الجوَّال، سمع الكثير، وحَدَّث وخَرَّج وصَنَّف؛ فأفاد وأجاد، وأحسن الانتقاد والاعتقاد، صَنَّف كتابًا على "صحيح البخاري"؛ فيه فوائد كثيرة، وعلوم غزيرة».

مات في غرة رجب سنة إحدى وسبعين وثلاث مئة، عن أربع وتسعين سنة.

انظر: "تاريخ جرجان" (ص١٠٨)، و"المنتظم" لابن الجوزي (١٤/ ٢٨١-٢٨٢)، و"سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٢٩٢)، و"تاريخ الإسلام" (٨/ ٣٥٣)، و"البداية والنهاية" (١٥/ ٤٠٥).

(١) هو كتاب "شرح السنة"، لصاحبه: الحسن بن علي بن خلف، أبي محمد البربهاري، الفقيه العابد، شيخ الحنابلة بالعراق.

كان قوَّالًا بالحق، داعية إلى الأثر، لا يخاف في الله لومة لائم. وكان شديدًا على المبتدعة، له صيت عند السلطان وجلالة، وكان عارفًا بالمذهب أصولًا وفروعًا.

قال ابن أبي يعلى: «شيخ الطائفة في وقته، ومتقدمها في الإنكار على أهل البدع، والمباينة لهم باليد واللسان، وكان له صيت عند السلطان، وقَدَمٌ عند الأصحاب، وكان أحد الأئمة العارفين والحفاظ للأصول المتقين، والثقات المؤمنين».

وتوفي في رجب سنة تسع وعشرين وثلاث مئة.

انظر: "طبقات الحنابلة" (٢/ ١٨)، و"سير أعلام النبلاء" (١٥/ ٩٠)، و"تاريخ الإسلام" (٧/ ٥٧١)، و"العبر في خبر من غبر" (٢/ ٣٣)، و"البداية والنهاية" (١٥/ ١٣٧).

افْتَحِ اعْتِقَادَ الْبُخَارِيِّ، اعْتِقَادَ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، اعْتِقَادَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، أَيَّ اعْتِقَادٍ مِنْ هَذِهِ الِاعْتِقَادَاتِ الْمَنْقُولَةِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْمُعْتَبَرِينَ[1]. وَأَظُنُّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةً، وَلَيْسُوا بِمَدَاخِلَةٍ وَلَا جَامِيَّةٍ، هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ السَّلَفِ الَّذِينَ عِلْمُهُمْ مَشْهُودٌ، وَالْإِذْعَانُ بِفَضْلِهِمْ مَوْجُودٌ.

وَلِهَذَا نَقُولُ لَكَ: أَخْرِجْ لَنَا مِنْ كِتَابٍ سَلَفِيٍّ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ.

٣- **الْأَمْرُ الثَّالِثُ**: إِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا ذَكَرَ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْأَحْزَابِ الْمَوْجُودَةِ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ حَادِثَةٌ، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَلَى عَهْدِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-، وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا اجْتِهَادٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَلِهَذَا أَوْرَدَ الْخِلَافَ فِيهَا.

فَنَحْنُ أَيْضًا نُطَالِبُهُ بِأَنْ يَقْرَأَ لَنَا مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ أَنَّ الْحِزْبِيَّةَ هَذِهِ تَخْتَلِفُ عَنِ الْحِزْبِيَّةِ الْأُولَى الَّتِي حَذَّرَ مِنْهَا الْقُرْآنُ، وَحَذَّرَتْ مِنْهَا السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ، وحَذَّرَ مِنْهَا السَّلَفُ الصَّالِحُ؛ حَتَّى صَارَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والْجَمَاعَةِ: الِاجْتِمَاعُ وَنَبْذُ الْفُرْقَةِ.

فَهَذِهِ الْفُرْقَةُ الَّتِي حَصَلَتِ الْآنَ، وَتَحْصُلُ فِي الْمُجْتَمَعِ، وَلَا يَخْلُو مِنْهَا عَصْرٌ مِنَ الْعُصُورِ، كَيْفَ نُفَرِّقُ فِيهَا بَيْنَ فُرْقَةٍ وفُرْقَةٍ، وبَيْنَ عَصْرٍ وعَصْرٍ، وَنَقُولُ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ حَادِثَةٌ؟!

فَنَحْنُ نُرِيدُ مِنَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ، ومِنْ خِلَالِ كُتُبِ السَّلَفِ، ومِنَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ: التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْحِزْبِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ وَالْحِزْبِيَّةِ الْقَدِيمَةِ.

---

(١) وقد نقل هذه الاعتقادات اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٧٠)، وبوَّبَ لها: «سياق ما رُوي من المأثور عن السلف في جمل اعتقاد أهل السنة، والتمسك بها، والوصية بحفظها، قرنًا بعد قرن». ثم ذكرها بأسانيده.

أَوْ لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ حِزْبِيَّةٌ قَدِيمَةٌ أَصْلًا، وَنَهَى الْقُرْآنُ، وَنَهَتِ السُّنَّةُ عَنْ أَشْيَاءَ فِي الْخَيَالِ لَا وَاقِعَ لَهَا؟!

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَدْنَى صُوَرِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ وَالْعَصَبِيَّةِ، حِينَمَا قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا لَلْأَنْصَارِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟!**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَعَ[1] رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: «**دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**»[2].

هَذَا مَعَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم كَانُوا حِزْبًا وَاحِدًا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمُ اخْتِلَافٌ وَلَا تَفَرُّقٌ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَّرَ مِنْ وُجُودِ حِزْبِيَّاتٍ، وَمِنْ وُجُودِ عَصَبِيَّةٍ، وَمِنْ وُجُودِ جَاهِلِيَّةٍ.

فَهَلِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا الْفَرْقَ بَيْنَ الاخْتِلَافِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وبَيْنَ الْأَحْزَابِ الْمَوْجُودَةِ الْآنَ؟ وَيُبَيِّنَ أَصْلَ الِاجْتِمَاعِ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ. وَكَيْفَ نُحَقِّقُ الِاجْتِمَاعَ وَنَحْذَرُ التَّفَرُّقَ وَالِاخْتِلَافَ؛ إِذَا كَانَ هَذَا الَّذِي يَحْصُلُ الْآنَ مَحَلَّ خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ؟!

فَمَا هِيَ الْأَحْزَابُ الجَائِزَةُ، وَمَا هِيَ الْأَحْزَابُ المَحْذُورَةُ الْمَمْنُوعَةُ؟ لَاسِيَّمَا وَأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ الْأَحْزَابَ مِنْهَا مَا ذُكِرَ بِالْمَدْحِ، وَمِنْهَا مَا ذُكِرَ بِالذَّمِّ.

---

(١) **قال النووي في "شرحه على مسلم" (١٦/ ١٣٨)**: «هو بسين مخففة مهملة، أي: ضرب دبره وعجيزته، بيد أو رجل أو سيف وغيره».

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٨/ ٦٤٩): «والمشهور فيه: أنه ضَرْب الدبر باليد، أو بالرجل». وانظر أيضًا: "لسان العرب" (٨/ ٣٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥١٨، ٤٩٠٥، ٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

فَهَلِ اللهُ ﷻ ذَكَرَ الْأَحْزَابَ -بِالْجَمْعِ- مَادِحًا إِيَّاهَا فِي الْقُرْآنِ؟! أَمْ أَنَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- مَدَحَ حِزْبًا وَاحِدًا، وَهُوَ حِزْبُ اللهِ الْمُفْلِحُونَ؟

هَلْ حَقًّا هُنَاكَ أَحْزَابٌ مَمْدُوحَةٌ، بِالْجَمْعِ هَكَذَا؟

وَهَذَا الْكَلَامُ سَوفَ نَعُودُ وَنُنَاقِشُهُ بِالتَّفْصِيلِ، لَكِنْ هَذِهِ مُقَدِّمَةٌ فَقَطْ نُطَالِبُهُ فِيهَا بِالإِجَابَةِ عَنْ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ.

٤- **الْأَمْرُ الرَّابِعُ**: ذَكَرَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ أَنَّ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ حَرَامٌ، وَأَنَّ الْعَمْلَ بِهَا تَحْتَ بَابِ الِاضْطِرَارِ جَائِزٌ؛ فَقَدِ اعْتَرَفَ بِتَحْرِيمِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: إِنَّ الْعَمْلَ بِهَا تَحْتَ الِاضْطِرَارِ وَالْحَاجَةِ يَكُونُ جَائِزًا.

فَنَحْنُ نُرِيدُ أَيْضًا أَنْ يُقَدِّمَ لَنَا الْأَدِلَّةَ عَلَى جَوَازِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ حَالَ الِاضْطِرَارِ.

وَلِمَاذَا لَمْ يَحْكُمِ النَّبِيُّ ﷺ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَلَمْ يُوَافِقْ عَلَى مَا عَرَضَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَيْهِ، حِينَمَا عَرَضُوا عَلَيْهِ: لَوْ كُنْتَ تُرِيدُ مُلْكًا مَلَّكْنَاكَ ...[1]، فَعَلَامَ لَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ الْمُلْكَ وَيَحْكُمْ بِهِ بِالتَّدرُّجِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْكُمُ بِالْإِسْلَامِ؟!

فَالْعَمْلُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَالدُّخُولُ فِي أَبْوَابِها الَّتِي هِيَ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَالَّتِي هِيَ تَشْرِيعُ حُكْمِ الشَّعْبِ نَفْسَهُ بنَفْسِهِ، هَلْ يَا تُرَى يَدْخُلُ تَحْتَ حَدِّ الِاضْطِرَارِ أَمْ لَا؟! ومَا هِيَ

---

(١) انظر: "السيرة" لابن إسحاق (ص١٩٧، ٢٠٦)، و"السيرة" لابن هشام (١/ ٢٩٣، ٢٩٥)، و"دلائل النبوة" لأبي نعيم (ص٢٣٣-٢٣٤)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٣٨/ ٢٤٣-٢٤٦)، و"البداية والنهاية" (٤/ ١٢٧-١٢٨)، و"التفسير" لابن كثير (١٢/ ٢١٥-٢١٨)، و"فقه السيرة" (ص١١٦- بتحقيق الألباني).

ضَوَابِطُ الِاضْطِرَارِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ؟ وَهَلِ التَّمْكِينُ يَحْصُلُ بِالْمُخَالَفَةِ الشَّرْعِيَّةِ، أَمْ بِمِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ؟!

فَنَحْنُ نُطَالِبُهُ بِبَيَانِ هَذَا.

٥- **الْأَمْرُ الخَامِسُ:** الشَّيْخُ وَحِيدٌ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ هُنَاكَ طَائِفَةً، وَهُمْ: أَتْبَاعُ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ! وَصَارَ هُوَ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ هُمْ عَلَى ضَرْبِهِ الْآنَ يَتَكَلَّمُونَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَقَدْ أَكْثَرُوا مِنَ الْكَلَامِ فِيهِ[1].

وَكَأَنَّ الْمُشْكِلَةَ الْآنَ أَصْبَحَتْ مُشْكِلَةَ (الْمَدَاخِلَةِ)! ... إِلَى آخِرِ ما نَحتُوهُ فِي هَذَا الْمُجْتَمَعِ، وَلَمْ يَعُدِ النَّاسُ الْيَوْمَ يَتَكَلَّمُونَ عَنِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا عَنِ التَّبْلِيغِ، وَلَا عَنِ الْجِهَادِ، إِنَّمَا يَتَكَلَّمُونَ فَقَطْ عَنِ الْمَدَاخِلَةِ. وَمَا فَجَّرَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ إِلَّا هَؤُلَاءِ، الَّذِينَ أَثَارُوهَا فِي الْمُجْتَمَعِ، وَأَوْجَدُوا هَذَا الْمُصْطَلَحَ!

وَنَحْنُ نُطَالِبُ الشَّيْخَ وَحِيدًا؛ خُصُوصًا أَنَّه قَدْ طَالَبَ بِالْإِنْصَافِ، وتَكَلَّمَ عَنِ الْإِنْصَافِ فِي الرَّدِّ الْعِلْمِيِّ، وَقَالَ: إِنَّنَا نُرِيدُ أَنْ نَبْحَثَ الْمَسْأَلَةَ بَحْثًا عِلْمِيًّا ... وَمَا إِلَى ذَلِكَ، **فَنَقُولُ لَهُ أَيْضًا:** مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِ طَائِفَةٍ مِنْ أَتْبَاعِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ تُسَمَّى بِالْمَدَاخِلَةِ؟

هَلْ عِنْدَكَ دَلِيلٌ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ أَنَّهُ زَعِيمُ جَمَاعَةٍ، أَوْ طَائِفَةٍ؟

وهَلْ أَخْبَرَكَ أَحَدٌ مِنْ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ -الَّذِينَ تَزْعُمُ أَنَّهُمْ مَوْجُودُونَ- أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ؟

---

(١) ستأتي ترجمة العلامة ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله- وثناء العلماء عليه (ص٣١٣)، وكذلك الكلام عمن أحدث هذا اللقب؛ من أجل التنفير من أهل السنة.

نَحْنُ نَعْلمُ بِوُجُودِ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وجَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ، وجَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، فَأَيُّ وُجُودٍ لِهَذِهِ الْجَمَاعَةِ وَهَذِهِ الطَّائِفَةِ؟

وَهَلِ الشَّيْخُ رَبِيعٌ لَهُ أُصُولٌ تُخَالِفُ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ حَتَّى صَارَ بِهَا فِرْقَةً وجَمَاعَةً وَلَهُ أَتْبَاعٌ؟!

نَحْنُ نُرِيدُ الدَّلِيلَ عَلَى أنَّ هَذِهِ جَمَاعَةٌ، وَإِذَا لَمْ تَأْتِ بِالدَّلِيلِ عَلَى أنَّ هَذِهِ جَمَاعَةٌ، أَوْ طَائِفَةٌ، وَيَتَزَعَّمُهَا الشَّيْخُ رَبِيعٌ، وَلَهُمْ أَتْبَاعٌ، ... فَمَاذَا تُسَمِّي هَذَا؟ وَأَنْتَ قَدْ طَالَبْتَ بِالْإِنْصَافِ، وَتَقُولُ: إِنَّنَا لَا نُرِيدُ تَنَابُزًا بِالْأَلْقَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْوَرَعِ الَّتِي تَذْكُرُهَا أَحْيَانًا، وَلَيْتَكَ ثُمَّ لَيْتَكَ الْتَزَمْتَ بِهَا، فَإِنَّكَ مَعَ ذَلِكَ تَزْعُمُ أَنَّ هُنَاكَ طَائِفَةً تُسَمَّى بِطَائِفَةِ الْمَدَاخِلَةِ، وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ كَيْتَ وَكَيْتَ.

نَحْنُ نُرِيدُ دَلِيلًا عَلَى أنَّ هُنَاكَ جَمَاعَةً، وَهُنَاكَ طَائِفَةً، وَهُنَاكَ أَتْبَاعًا لِشَيْخٍ يُسَمَّى برَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ، فنُرِيدُ ذَلِكَ وَنُطَالِبُ بِهِ.

٦- **الْأَمْرُ السَّادِسُ: نَقُولُ**: إِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا فِي كَلِمَتِهِ قَدْ ذَكَرَ مُنَاظَرَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةِ أَتْبَاعِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ.

فِي الْمُنَاظَرَةِ الْأُولَى كَانَتْ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ، وَكَانَ هُوَ خَارِجَ هَذِهِ الْمُنَاظَرَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَبْدُو أَنَّهُ أُعْجِبَ بِالْمُنَاظَرَةِ جِدًّا، فَصَارَ يَنْسِبُ الْأَمْرَ إِلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّهُ يُنَاقِشُ مَدْخَلِيًّا!

عَلَى كُلٍّ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَاظَرُوكَ، مَنْ هُمْ؟ ومَا اسْمُهُم؟

وهَاتِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ مَا ذَكَرْتَهُ عَنْهُمْ، هُوَ مِنْ كَلَامِهِم.

لَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّ هَؤُلَاءِ -أَتْبَاعَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ- إِنَّمَا يَتَبَنَّونَ قَضِيَّةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، مِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْإِمَامَةِ: إِنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ. وَعَلَيْهِ؛ فقدْ رَدَدْتَ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ الْإِمَامَةَ قَدْ ثَبَتَتْ بِغَيْرِ ذَلِكَ.

مَنْ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَزْعُمُ أَنَّهُمْ أَتْبَاعُ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ، يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ تَقْتَصِرُ عَلَى أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ؟!

سَمِّهِمْ لَنَا، أَهُوَ الشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ؟ أَمْ أَحَدٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ؟ وَمَنْ هُمْ أَتْبَاعُهُ أَصْلًا؟ لَكِنْ هَذَا مِنْ بَابِ التَّنَزُّلِ.

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ، وَلَا مِمَّنْ تَزْعُمُ أَنَّهُمْ مِنْ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ؛ فَبَقِيَ أَنْ يَكُونَ هَذَا افْتِرَاءً عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا تَجَاوُزًا!

فَمَن هُمْ يَا تُرَى الَّذِينَ نَاظَرُوكَ فَقَالُوا مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟

وَأَيْضًا: فَقَدْ نَسَبْتَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُجَرَّدَ أَنْ يَقَعَ الْوَاحِدُ فِي مَسْأَلَةٍ، يُوافِقُ فِيهَا أَهْلَ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ يَكُونُ مُبْتَدِعًا مُبَاشَرَةً، هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ، ونَسَبْتَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَمَحْمُودٍ الْحَدَّادِ.

فَهَلْ يَا تُرَى هَذَا الْكَلَامُ مَوْجُودٌ؟ إِنَّكَ لَمْ تُدَلِّلْ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِدَلِيلٍ وَاحِدٍ مِنْ كَلَامِهِمْ! ولَمْ تَنْقُلْ عِبَارَةً وَاحِدَةً مِنْ عِبَارَاتِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ أَوْ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ -كَمَا تَزْعُمُ- تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ!

٧- **الْأَمْرُ السَّابِعُ: نَقُولُ لَكَ:** إِنْ كَانَ الْمَدَاخِلَةُ -أَوْ أَتْبَاعُ الشَّيْخِ رَبِيعٍ عَلَى مَا تَقُولُ- جَدِيرًا أَنْ يُحَذَّرَ مِنْهُمْ، فَهَلِ الْمَدَاخِلَةُ عِنْدَكَ شَرٌّ أَمِ الْإِخْوَانُ، وَالتَّبْلِيغُ، وَالْجَمَاعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَالْجِهَادُ، وَالتَّكْفِيرُ، وَالصُّوفِيَّةُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ؟

فَإِمَّا أَنْ تَقُولَ: هُمْ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ. وَإِمَّا أَنْ تَقُولَ: هَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْهُمْ. وَإِمَّا أَنْ تَقُولَ: الْجَمِيعُ يَتَسَاوَى.

وَمِن المُمْكِنِ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ الْإِخْوَانَ لَيْسُوا شَرًّا، أَوِ التَّبْلِيغَ لَيْسُوا شَرًّا -لَا نَدْرِي-! خُصُوصًا وَأَنَّكُمْ قَدْ وَضَعْتُمْ أَيْدِيَكُمْ فِي أَيْدِيهِمْ وَتَعَاوَنْتُمْ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

أَيًّا كَانَ الْجَوَابُ؛ فَإِنَّنَا نَقُولُ لَكَ: لِمَ لَمْ تُنَاقِشْ فِكْرَ الْإِخْوَانِ، وَفِكْرَ التَّبْلِيغِ، وَفِكْرَ الْجِهَادِ، وَفِكْرَ التَّكْفِيرِ، وَفِكْرَ الصُّوفِيَّةِ، وَأَنْتَ تَعِيشُ فِي بِيئَتِهِمْ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً؟!

عَلَامَ أَقْلَقَ مَضْجَعَكَ قَضِيَّةُ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ؟ وَجَمَعْتَ طُلَّابَكَ وَصِرْتَ تَنْتَقِلُ هُنَا وَهُنَاكَ، وَكَأَنَّ الْمَسْأَلَةَ مَسْأَلَةٌ مَصِيرِيَّةٌ، وَكَأَنَّهَا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَكْفُرُ بِهَا الْإِنْسَانُ، أَوْ يَضِلُّ بِهَا الْإِنْسَانُ ضَلَالًا بَعِيدًا مُبِينًا، فَاحْتَاجَ مِنْكَ أَنْ تَجْمَعَ الطُّلَّابَ: كَيْفَ نُوَاجِهُ هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةَ -أَتْبَاعَ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي-؟ خُصُوصًا أَنَّ فِكْرَهُم بَدَأَ يَنْتَشِرُ، وَأَنَّ رُءُوسًا لَهُمْ بَدَأَتْ تَتَكَلَّمُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا فِي بَعْضِ مَجَالِسِكَ، وبَعْضِ لِقَاءَاتِكَ، وغَيْرِ ذَلِكَ.

حَتَّى إِنَّكَ لَتَذْكُرُ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَنْبَغِي أَنْ يُحَذَّرَ مِنْهُمْ، كَمَا ذَكَرْتَ فِي (الْوَادِي الْجَدِيدِ) فِي مُحَاضَرَةٍ لَكَ: أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ نُحَذِّرَ مِنْهُمْ، وَلَا يُجْلَسُ مَعَهُمْ، وَأَنَّهُمْ يُهْجَرُونَ، ... إِلَى آخِرِهِ.

بَيْنَمَا الصُّوفِيَّةُ لَمَّا سُئِلْتَ عَنْهُمْ -الَّذِينَ يَدْعُونَ بَدَوِيًّا وَدُسُوقِيًّا- قُلْتَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ! وَهَؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ خَيْرٌ ... وَكَذَا وَكَذَا.

فَإِنَّنَا نَقُولُ لَكَ: لِمَاذَا لَمْ تَتَكَلَّمْ عَنِ الْإِخْوَانِ، وعَنِ التَّبْلِيغِ، وعَنْ غَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِعْلًا يَحْتَاجُ إِلَى وَقَفَاتٍ؟!

لِمَاذَا وَقَفْتَ مَعَ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي فَقَطْ، وَلَمْ تَقِفْ مَعَ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتَ لِأُمَّتِكَ نَاصِحًا، وَلِمِنْهَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُبَلِّغًا؟!

فَتَخْصِيصُكَ لِهَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةِ -كَمَا تَزْعُمُ- بِهَذَا الرَّدِّ، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّه يُطَبِّقُ الْمَثَلَ الَّذِي يَقُولُ: «رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَانْسَلَّتْ»[1]، فَأَنْتَ ومِثْلُكَ مِمَّنْ يَقُولُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَتَعَدَّوْنَ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَيَتَعَدَّونَ عَلَى مَشَايِخِ الْعَصْرِ، وَيُخْرِجُونَ النَّاسَ مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْبِدْعَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيَفْتُرونَ عَلَى النَّاسِ، مِمَّا هُوَ يُسْمَعُ -لِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ- فِي الْمُجْتَمَعِ، وعِنْدَ طُلَّابِ الْعِلْمِ الَّذِينَ تُدَرِّسُونَهُمْ.

فَإِنَّنَا نَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ! إِذَا كُنْتُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ الْإِنْصَافِ، وَأَهْلَ الْمُبَاحَثَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَجَرِّدَةِ عَنِ الْهَوَى، فَأَيْنَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؟

---

(١) مثلًا يُضرب في تعييرك صاحبك بعيب هو فيك.

انظر: "أمثال العرب" (ص٤٧) للمفضل الضبي، و"الأمثال" لأبي عبيد (ص٧٣)، و"جمهرة الأمثال" (١/ ٤٧٥)، و"مجمع الأمثال" (١/ ١٠٢)، و"زهر الأكم في الأمثال والحكم" (٣/ ٦٠).

وَلِمَاذَا لَمْ تُحَارِبُوا فِكْرَ الْإِخْوَانِ، وَالصُّوفِيَّةِ وَغَيْرَ ذَلِكَ، لِمَاذَا مَا حَارَبْتُمْ هَذِهِ الْأَفْكَارَ، وَاقْتَصَرَتْ مُحَارَبَتُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَقَطْ؟!

٨- **الْأَمْرُ الثَّامِنُ**: مَا هِيَ الْأُصُولُ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الشَّيْخُ رَبِيعٌ، وَأَتْبَاعُ الشَّيْخِ رَبِيعِ السُّنَّةَ؛ حَتَّى نَتَعَلَّمَ، وَنُحَذِّرَ مِنْ هَؤُلَاءِ لَيْلاً وَنَهَارًا؟

٩- **الْأَمْرُ التَّاسِعُ**: إِنْ كَانَ خَطَأُ هَؤُلَاءِ -فِيمَا تَزْعُمُونَ- لَيْسَ خَطَأً فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَلَيْسَ خَطَأً فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، ... إِلَى آخِرِهِ، وَإِنَّمَا قَدْ تَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ يُبَدِّعُونَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيُسَمُّونَ أَخْطَاءَ النَّاسِ بِدَعًا، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَخْطَاءً فَقَطْ.

فَنَقُولُ لَكَ: لَوِ افْتَرَضْنَا وُجُودَ هَذَا، فَهَلْ يَا تُرَى هَذَا الْخَطَأُ عِنْدَكَ -وَهُوَ: انْتِقَالُ الرَّجُلِ مِنْ كَوْنِهِ مُخْطِئًا فَقَطْ إِلَى كَوْنِهِ مُبْتَدِعًا- لَا يَدْخُلُ فِي حَدِّ الِاجْتِهَادِ الَّذِي زَعَمْتَ، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمَسَائِلِ -حَتَّى الْأُصُولَ- صَارَتْ مَسَائِلَ اجْتِهَادِيَّةً: فَمَسْأَلَةُ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الْحُكْمِ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَالْبَرْلَمَانَاتِ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ.

أَلَا تَكُونُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ أَيْضًا مَسْأَلَةً اجْتِهَادِيَّةً، وَنَحْفَظُ لِهَؤُلَاءِ قَدْرَهُمْ، وَنَحْفَظُ لِهَؤُلَاءِ جُهْدَهُمْ، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُم جُهْدٌ؟!

١٠- **الْأَمْرُ الْعَاشِرُ**: أَنَّ كُلَّ مَا ذَكَرْتَهُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةِ، وَنَسَبْتَهُ إِلَيْهِمْ فِي كَلِمَاتِكَ: أَنَّهُمْ يُحَرِّمُونَ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَيُحَرِّمُونَ الْأَحْزَابَ، وَيُحَرِّمُونَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ، ... إِلَى آخِرِهِ، أَلَسْتَ تَعْتَقِدُ أَنْتَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ هِيَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ

لِوُلَاةِ الْأُمُورِ -وَإِنْ جَارُوا-، الِاجْتِمَاعُ وَنَبْذُ الْفُرْقَةِ، الْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ ﷻ، وَنَبْذُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، أَلَسْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّهَا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ أَمْ هِيَ مَسَائِلُ فَرْعِيَّةٌ عِنْدَكَ؟

وَسَوْفَ نَأْتِيكَ بِأَنَّ هَذِهِ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، مِمَّا لَا يَخْفَى أَصْلًا عَلَى أَدْنَى طَالِبٍ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

فَهَذِهِ مَسَائِلُ نُرِيدُ الْحَقِيقَةَ الْجَوَابَ عَنْهَا، وَلَمَّا خَلَتِ الْكَلِمَةُ عَنْ هَذِهِ الْأَجْوِبَةِ كُلِّهَا، وَعَنِ الْأَدِلَّةِ عَلَى مَا طَرَحَهُ الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ، تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ تُنْسَفُ نَسْفًا.

فَلَمْ تَعْتَمِدْ عَلَى دَلِيلٍ، وَإِنَّمَا اعْتَمَدَتْ عَلَى تَصَوُّرِ الرَّجُلِ فَقَطْ عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَطَرَحَ هَذَا التَّصَوُّرَ، ونَقَلَهُ لِلنَّاسِ هَكَذَا نَقْلًا بِلَا دَلِيلٍ وَاحِدٍ.

فَلَمْ يَنْقُلْ فِي مَسْأَلَةِ مَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا؟ نَقْلًا وَاحِدًا عَنِ السَّلَفِ.

لَمْ يَنْقُلْ فِي مَسْأَلَةِ نَقْضِ الْإِجْمَاعِ نَقْلًا وَاحِدًا عَنِ السَّلَفِ.

لَمْ يَنْقُلْ فِي مَسْأَلَةِ الْأَحْزَابِ نَقْلًا وَاحِدًا عَنِ السَّلَفِ.

لَمْ يَنْقُلْ فِي مَسْأَلَةِ الْعَمَلِ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ عِنْدَ الِاضْطِرَارِ نَقْلًا وَاحِدًا عَنِ السَّلَفِ.

لَمْ يُقَدِّمْ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْمَدَاخِلَةَ جَمَاعَةٌ.

لَمْ يُقَدِّمْ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الَّذِينَ نَاظَرُوهُ وَقَالُوا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَنَّهَا كَلِمَاتُهُمْ فِعْلًا.

لَمْ يَقُمِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ بِالرَّدِّ عَلَى الْإِخْوَانِ، وَالتَّبْلِيغِ، وَالْجَمَاعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ إِذَا كَانَ نَاصِحًا لِلْأُمَّةِ.

لَمْ يُبَيِّنِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ الْأُصُولَ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا أَتْبَاعُ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ -زَعَمَ- أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

جَعَلَ كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ والْجَمَاعَةِ الْمُقَرَّرَ فِي كُتُبِهِمْ، مَنْسُوبًا إِلَى الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ وَالْمَدَاخِلَةِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّلْبِيسِ عَلَى النَّاسِ.

أَيْضًا: نَخْتِمُ ذَلِكَ بِأَنَّنَا نَقُولُ لَهُ: أَيْنَ مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِي أَوْضَحْتَهُ فِي كَلِمَتِكَ لِلْأُمَّةِ؟ الشَّبَابُ يُرِيدُونَ مَعْرِفَةَ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ، وَمَسْأَلَةِ الْأَحْزَابِ، وَمَسْأَلَةِ الْبَرْلَمَانَاتِ، وَمَسْأَلَةِ وِلَايَةِ الْمَرْأَةِ، وَمَسْأَلَةِ التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَمَسْأَلَةِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ.

الشَّبَابُ لَا يَعْرِفُونَ هَذَا، هَلَّا كَلَّفْتَ نَفْسَكَ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وتَعْرِيفِ الْأُمَّةِ بِهَا؛ لِتَكُونَ نَاصِحًا لِلْأُمَّـةِ.

الشَّبَابُ الْآنَ الَّذِينَ يَسْمَعُونَكَ، مَا عَرَفُوا إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ صَارَتْ مَسَائِلَ خِلَافِيَّةً! وَالْمَسْأَلَةُ وَاسِعَةٌ كَالنُّزُولِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ، وَكَالطَّلَاقِ ثَلَاثًا -يَقَعُ ثَلَاثًا أَمْ وَاحِدَةً-، كَهَذِهِ الْمَسَائِلِ مِنْ هَذِهِ النَّوَاحِي، وَلَمْ تُقَرِّرْ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلطَّلَبَةِ.

أَيْضًا: نَخْتِمُ قَائِلِينَ: أَلَسْتُمْ أَنْتُمْ قَدْ وَقَعْتُمْ فِي أَخْطَاءٍ عَدِيدَةٍ، فِي مُخَالَفَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْأَحْدَاثِ؟ أَنْتَ لا تُسَمِّيهَا بِدَعًا، سَمِّهَا أَخْطَاءً، أَيْنَ نُصْحُكَ لِلْمَشَايِخِ فِي هَذِهِ الْأَخْطَاءِ؟ أَيْنَ نُصْحُكَ لِنَفْسِكَ أَوَّلًا -لِأَنَّكَ مِثْلُهُمْ- وَلِهَؤُلَاءِ الْمَشَايِخِ؟ أَيْنَ النُّصْحُ لِأَنْفُسِكُمْ فِي هَذَا؟

هَلَّا تَكَلَّمْتَ عَنْ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ عَلَانِيَةً؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ عَلَانِيَةً! أَنْتَ قَدْ تَقُولُ: أَنَا أُكَلِّمُ الْمَشَايِخَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ؛ فَعَلَامَ لَمْ تُكَلِّمْ أَتْبَاعَ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: هَذِهِ أَخْطَاءٌ شَائِعَةٌ.

نَقُولُ أَيْضًا: وَهَذِهِ أَخْطَاءٌ شَائِعَةٌ، فَعَلَامَ لَمْ تَتَكَلَّمْ عَنْ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ، وَتُبَيِّنْ هَذِهِ الْأَخْطَاءَ لِلْأُمَّةِ؟

طَبْعًا كُلُّ هَذِهِ الْأُطْرُوحَاتِ، الَّتِي طَرَحْتُهَا عَلَيْكَ فِي هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ الْمُخْتَصِرَةِ، كَفِيلَةٌ بِأَنْ تَنْسِفَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ، الَّتِي تَنَقَّلْتَ بِهَا هُنَا وهُنَاكَ نَسْفًا.

لَكِنْ نَسْأَلُ اللهَ -سُبْحَانَه وَتَعَالَى- أَنْ تُحَقِّقَ الْإِنْصَافَ الَّذِي دَعَوْتَ إِلَيْهِ، وَنَسْأَلُ اللهَ -سُبْحَانَه وَتَعَالَى- أَنْ تُحَقِّقَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ تَحْقِيقًا عِلْمِيًّا فِعْلًا، وَأَنْ تَكُونَ بَاحِثًا عَنِ الْحَقِّ مُرِيدًا لَهُ.

وَأَكْتَفِي بِهَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ، وَإِلَى الرَّدِّ بَعْدَ ذَلِكَ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



تَمْهِيدٌ



سَأَجْعَلُ الرَّدَّ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ الَّتِي طَافَ بِهَا الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي أَمَاكِنَ عَدِيدَةٍ ضِمْنَ أُصُولٍ عَامَّةٍ، ثُمَّ أُفَصِّلُ هَذِهِ الْأُصُولَ؛ حَتَّى يَكُونَ الْكَلَامُ كَلَامًا عِلْمِيًّا مُنْضَبِطًا، وَحَتَّى نَعْلَمَ عُمْقَ مَا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْ مُغَالَطَاتٍ.

وَكُنَّا نَتَمَنَّى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُبَيِّنَةً لِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمُدَافِعَةً عَنْهُ، لَا مُحَارِبَةً لَهُ.

فَأَقُولُ أَوَّلًا:

هَذِهِ الْكَلِمَةُ دَلَّتْ عَلَى الْجَهْلِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، وَالسَّطْحِيَّةِ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ، وهَذَا يَتَمَثَّلُ فِي عِدَّةِ قَضَايَا:

١- قَضِيَّةِ الْخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ، وَقَدْ زَعَمَ أَنَّ فِيهَا خِلَافًا.

٢- قَضِيَّةِ الْأَحْزَابِ، وَقَدْ زَعَمَ أَنَّ فِيهَا خِلَافًا.

٣- قَضِيَّةِ الِانْتِخَابَاتِ والبَرْلَمَانَاتِ، وَقَدْ زَعَمَ أَنَّ فِيهَا خِلَافًا.

٤- عَدَمِ تَمْيِيزِهِ بَيْنَ مَنْهَجِ السَّلَفِ وَالْفِرَقِ الْأُخْرَى فِي كَلَامِهِ عَنِ الْخَوَارِجِ وَالْمُرْجِئَةِ وَغَيْرِهِم، وَعَدَمِ تَحْرِيرِهِ مَوَاضِعَ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ.

٥- ذِكْرِهِ بَعْضَ الزَّلَّاتِ وَالْأَخْطَاءِ لبَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَجَعْلِهِ ذَلِكَ مِنَ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يُعَارَضُ بِهَا الْحَقُّ، ... وَهَذَا كُلُّهُ سَنَعُودُ إِلَى مُنَاقَشَتِهِ.

٦- عَـدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَسْأَلَةِ الْإِمَامَةِ، وطُرُقِ تَوَلِّي الْإِمَامِ، نَاسِبًا ذَلِكَ إِلَى أَتْبَاعِ الـشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ.

فَكُلُّ هَذِهِ الْمَسَائِلِ تَتْبَعُ أَصْلًا، وهُوَ: «الْجَهْلُ بمَنْهَجِ السَّلَفِ وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ».

هَذِهِ الْكَلِمَةُ نمَّتْ عَنْ ذَلِكَ، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ نَبْدَأُ بِهَا:

الرَّدُّ الْأَوَّلُ: قَضِيَّةُ الخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ

ضِمْنَ الْأَصْلِ الْأَوَّلِ:

الجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ والسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ



وَسَنُحَاوِلُ الِاخْتِصَارَ فِي الرَّدِّ قَدْرَ الِاسْتِطَاعَةِ؛ لِأَنَّنَا تَكَلَّمْنَا فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ -لَا أَقُولُ: مُنْذُ انْدِلَاعِ هَذِهِ «الثَّوْرَةِ الْمِصْرِيَّةِ»، وَلَكِنْ تَكَلَّمْنَا فِيهِ بِفَضْلِ اللهِ ﷻ- مُنْذُ قِرَاءَتِنَا لِكُتُبِ السَّلَفِ، وَسَمِعَ ذَلِكَ مِنَّا الْقَاصِي وَالدَّانِي؛ لِأَنَّ هَذِهِ الأُصُولَ الَّتِي عَلَيْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، قَدْ قَرَّرْنَاهَا كَثِيرًا فِي شَرْحِنَا لِكُتُبِ السَّلَفِ وللهِ الْحَمْدُ؛ فَهَذِهِ الْمَسَائِلُ لَيْسَتْ جَدِيدَةً عَلَيْنَا وَلَا عَلَى طُلَّابِنَا.

وَبِالنِّسْبَةِ لِمَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ: فَقَدْ قَرَّرْنَا كَثِيرًا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، وأَنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَهَذِهِ الْعَقِيدَةُ مُدَوَّنَةٌ فِي كُلِّ كُتُبِ الِاعْتِقَادِ والسُّنَّةِ، وَلَا نَظُنُّ أَحَدًا يَجْهَلُ ذَلِكَ؛ فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى كُتُبِ السَّلَفِ وَفَتَحْنَا أَيَّ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِهِمْ؛ فَسَوْفَ نَجِدُ هَذَا مُقَرَّرًا، فَقَدْ نُقِلَ الْإِجْمَاعُ فِي ذَلِكَ، وَنُقِلَ أَيْضًا أَنَّ هَذَا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ هُوَ مَنْهَجُ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ.

وَقَدْ جَعَلَ الْمُعْتَزِلَةُ ذَلِكَ أَصْلًا مِنْ أُصُولِهِمُ الْخَمْسَةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَهُوَ: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

فَقَدْ جَعَلُوا هَذَا الْأَصْلَ -وَهُوَ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ- تَحْتَ عَبَاءَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ مَا نَسْمَعُهُ الْآنَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا مِن بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ[1].

وَقَدْ نَقَلَ هَذَا الْإِجْمَاعَ لَا أَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ، بَلْ كُلُّ كُتُبِ السُّنَّةِ، حِينَمَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: وَنَرَى، وَيَرَى أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى كَذَا. بِهَذَا كُلِّهِ وَرَدَتْ كُتُبُ السُّنَّةِ.

وَسَوَاءٌ حَصَلَ التَّصْرِيحُ بِالْإِجْمَاعِ، أَوْ حَصَلَ النَّقْلُ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ قَاطِبَةً؛ فَإِنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْإِجْمَاعِ، لَاسِيَّمَا إِذَا عَرَفْنَا أَنَّهُ لَا يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ وَرَدَ التَّصْرِيحُ بِنَقْلِ الْإِجْمَاعِ كَثِيرًا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِن ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ:

---

(١) **قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٣٥٧)**: «وأصول المعتزلة خمسة، يسمونها هم: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

وقال أيضًا (١٣/ ٣٨٦-٣٨٧): «وأصولهم خمسة، يسمونها: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتضمن عندهم: جواز الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف».

وقال أيضًا (٢٨/ ١٢٨-١٢٩): «ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة: لزوم الجماعة، وتَرْك قتال الأئمة، وتَرْك القتال في الفتنة. وأما أهل الأهواء كالمعتزلة؛ فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم، ويجعل المعتزلة أصول دينهم خمسة: التوحيد الذي هو سلب الصفات، والعدل الذي هو التكذيب بالقدر، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي منه قتال الأئمة».

قَوْلُ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»**: «وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ وَقِتَالُهُمْ فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ»(١).

وَأَنَا أَعْجَبُ مِنْ بَعْضِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَعَلَّهُ مِنَ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ نَقْلٌ لِإِجْمَاعِ الشَّافِعِيَّةِ!

نَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ! النَّوَوِيُّ مَا كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ إِجْمَاعِ الشَّافِعِيَّةِ -أَوْ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيَّةُ- وَبَيْنَ مَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ؟!

هَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ، لَاسِيَّمَا وَهُوَ يَقُولُ: «فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ»، مَا قَالَ: بِإِجْمَاعِ الشَّافِعِيَّةِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ. وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنَّهُ لَا يَنْعَزِلُ السُّلْطَانُ بِالْفِسْقِ. وَأَمَّا الْوَجْهُ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ يَنْعَزِلُ، وَحُكِيَ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ أَيْضًا؛ فَغَلَطٌ مِنْ قَائِلِهِ مُخَالِفٌ لِلْإِجْمَاعِ»(٢).

وَهَذَا هُوَ الْإِجْمَاعُ الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَنْعَزِلُ السُّلْطَانُ بِالْفِسْقِ. يَعْنِي: مَهْمَا فَسَقَ السُّلْطَانُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْعَزِلُ بِالْفِسْقِ.

وَهَذَا الْكَلَامُ مِنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَافٍ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَدَّعِي أَنَّ هَذَا الإِجْمَاعَ لَعَلَّهُ إِجْمَاعُ الشَّافِعِيَّةِ.

وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **قَوْلَهُ:** «وَقَدِ ادَّعَى أَبُو بَكْرِ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْإِجْمَاعَ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ هَذَا بِقِيَامِ الْحَسَنِ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وأَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ، وَبِقِيَامِ جَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَالصَّدْرِ الْأَوَّلِ عَلَى الْحَجَّاجِ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، وَتَأَوَّلَ هَذَا

---

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٢/ ٢٢٩).

(٢) المصدر السابق (١٢/ ٢٢٩).

الْقَائِلُ قَوْلَهُ: «أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ» فِي أَئِمَّةِ الْعَدْلِ، وَحُجَّةُ الْجُمْهُورِ[1] أَنَّ قِيَامَهُمْ عَلَى الْحَجَّاجِ لَيْسَ بِمُجَرَّدِ الْفِسْقِ؛ بَلْ لَمَّا غَيَّرَ مِنَ الشَّرْعِ، وَظَاهَرَ مِنَ الْكُفْرِ»[2].

وَهَذَا النَّقْلُ سَنَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَرَّةً ثَانِيَةً، عِنْدَمَا نَأْتِي إِلَى الْكَلَامِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ فِي كِتَابِهِ «رِسَالَةٍ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ»: «وَأَجْمَعُوا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِهِمْ عَنْ رِضًى أَوْ غَلَبَةٍ، وَامْتَدَّتْ طَاعَتُهُ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، لَا يَلْزَمُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ؛ جَارَ أَوْ عَدَلَ، وَعَلَى أَنْ يَغْزُوا مَعَهُمُ الْعَدُوَّ، وَيَحُجَّ مَعَهُمُ الْبَيْتَ، وَتُدْفَعُ إِلَيْهِمُ الصَّدَقَاتُ إِذَا طَلَبُوهَا، وَيُصَلَّى خَلْفَهُمُ الْجُمَعُ وَالْأَعْيَادُ»[3].

وَقَالَ الصَّابُونِيُّ رحمه الله **فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ»**: «وَيَرَى أَصْحَابُ الْحَدِيثِ الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الصَّلَوَاتِ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَيَرَوْنَ جِهَادَ الْكَفَرَةِ مَعَهُمْ وَإِنْ كَانُوا جَوَرَةً فَجَرَةً، وَيَرَوْنَ الدُّعَاءَ لَهُمْ بِالْإِصْلَاحِ وَالتَّوْفِيقِ وَالصَّلَاحِ، وبَسْطِ الْعَدْلِ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ، وَإِنْ رَأَوْا مِنْهُمُ الْعُدُولَ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجَوْرِ وَالْحَيْفِ»[4].

---

(١) يعني: أهل السنة.

(٢) المصدر السابق.

وانظر أيضًا: "إكمال المعلم بفوائد مسلم" للقاضي عياض (٦/ ٢٤٧).

(٣) "رسالة إلى أهل الثغر" (ص٢٩٦-٢٩٧).

(٤) "عقيدة السلف وأصحاب الحديث" (ص١٠٠).

يَقُولُ: «وَيَرَى أَصْحَابُ الْحَدِيثِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّمْهِيدِ»**: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ». فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ؛ فَقَالَ قَائِلُونَ: أَهْلُهُ أَهْلُ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَالْفَضْلِ وَالدِّينِ، فَهَؤُلَاءِ لَا يُنَازَعُونَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُهُ، وَأَمَّا أَهْلُ الْجَوْرِ وَالْفِسْقِ وَالظُّلْمِ فَلَيْسُوا لَهُ بِأَهْلٍ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]. وَإِلَى مُنَازَعَةِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ ذَهَبَتْ طَوَائِفُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَعَامَّةُ الْخَوَارِجِ»(١).

هَلْ ذَكَرَ شَيْئًا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ؟!

قَالَ: «وَإِلَى مُنَازَعَةِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ ذَهَبَتْ طَوَائِفُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَعَامَّةُ الْخَوَارِجِ». فَلَمْ يَذْكُرِ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ إِلَّا عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَعَامَّةِ الْخَوَارِجِ؛ فَانْظُرْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، قَوْلَ مَنْ تُرِيدُ نَشْرَهُ، وَمُعْتَقَدَ مَنْ تُرِيدُ تَقْرِيرَهُ!

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ -وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ- فَقَالُوا: هَذَا هُوَ الِاخْتِيَارُ: أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ فَاضِلًا عَدْلًا مُحْسِنًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ الْجَائِرِ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَوْلَى مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ»(٢).

«وَأَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ -وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ- فَقَالُوا: هَذَا هُوَ الِاخْتِيَارُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ فَاضِلًا» أَيْ: عِنْدَ الِاخْتِيَارِ نَخْتَارُ الْإِمَامَ الْفَاضِلَ، أَتْقَى النَّاسِ. «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ» أَيْ: حَصَلَ اضْطِرَارٌ، وَحَصَلَ تَغَلُّبٌ،

---

(١) "التمهيد" لابن عبدالبر (٢٣/ ٢٧٨-٢٧٩). وانظر أيضًا: "موسوعة شروح الموطأ" (١٢/ ١٥٥-١٥٦).

(٢) المصدر السابق.

وَتَغَلَّبَ هَذَا الْإِمَامُ بِسَيْفِهِ، وَاسْتَتَبَّ لَهُ الْأَمْرُ، وَهُوَ ظَالِمٌ جَائِرٌ؛ «فَالصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ الْجَائِرِ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَوْلَى مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ».

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «شِعَارِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ»: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: هَذَا قَوْلُ الْأَئِمَّةِ الْمَأْخُوذِ فِي الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ: الرِّضَا بِقَضَاءِ اللهِ، وَالِاسْتِسْلَامُ لِأَمْرِهِ ...».

إِلَى أَنْ قَالَ: «وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ جِهَادُ الْكُفَّارِ، لَكَ جِهَادُهُ وعَلَيْهِ شَرُّهُ، وَالْجَمَاعَةُ مَعَ كُلِّ بَرٍّ وفَاجِرٍ -يَعْنِي: الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَيْنِ- وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ سُنَّةٌ ...» إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَهُ.

إِلَى أَنْ قَالَ: «وَأَنْ لَا نَخْرُجَ عَلَى الْأُمَرَاءِ بِالسَّيْفِ؛ وَإِنْ جَارُوا، وَنَتَبَرَّأُ مِنْ كُلِّ مَنْ يَرَى السَّيْفَ فِي الْمُسْلِمِينَ كَائِنًا مَنْ كَانَ»[1].

قال: «وَأَنْ لَا نَخْرُجَ عَلَى الْأُمَرَاءِ بِالسَّيْفِ؛ وَإِنْ جَارُوا» وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا قَوْلُ الْأَئِمَّةِ الْمَأْخُوذِ فِي الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَالَ الكَتَّانِيُّ فِي «نَظْمِ الْمُتَنَاثِرِ» (ص١٦٠): «الْأَمْرُ بِالطَّاعَةِ لِلْأَئِمَّةِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ: ذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ الْقِنَّوْجِيُّ فِي تَأْلِيفٍ لَهُ سَمَّاهُ: «الْعِبْرَةُ مِمَّا جَاءَ فِي الْغَزْوِ وَالشَّهَادَةِ وَالْهِجْرَةِ أَنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ»، وَنَصُّهُ: وَطَاعَةُ الْأَئِمَّةِ وَاجِبَةٌ إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ بِاتِّفَاقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ لِنُصُوصِ

---

(١) "شعار أصحاب الحديث" (ص٣٠-٣١).

الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ فِي وُجُوبِ طَاعَةِ الْأَئِمَّةِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَنْ طَاعَتِهِمْ بَعْدَ مَا حَصَلَ الِاتِّفَاقُ عَلَيْهِمْ مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُظْهِرُوا كُفْرًا بَوَاحًا»[1].

وَنَقَلَ الإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا غَيْرُهُمْ، فَقَدْ نَقَلَهُ الإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَمَا تَقُولُونَ فِي الْبُخَارِيِّ؟ فَأَحَادِيثُ الْبُخَارِيِّ مِنْ أَعْلَى مَا يَكُونُ صِحَّةً، هَذَا مَعْرُوفٌ، وَالطَّاعِنُونَ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ الَّذِينَ يَقُولُونَ: صَحِيحُ البُخَارِيِّ فِيهِ أَحَادِيثُ ضَعِيفَةٌ كَثِيرَةٌ ... هَؤُلَاءِ نَتَّفِقُ نَحْنُ وَأَنْتُم فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَكَيْفَ يَطْعَنُونَ فِي الْبُخَارِيِّ، وَقَدْ تَلَقَّتِ الْأُمَّةُ كِتَابَهُ بِالْقَبُولِ؟!

فَيَا شَيْخُ وَحِيدُ، هَلَّا سَأَلْتَ نَفْسَكَ يَوْمًا مَا عَنْ مُعْتَقَدِ الْبُخَارِيِّ؟ هَلْ قَرَأْتَ مُعْتَقَدَ الْبُخَارِيِّ، وَشَرَحْتَهُ لِطُلَّابِكَ يَوْمًا مَا؟ حَتَّى تَعْلَمَ هَلْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، أَمْ مَسْأَلَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا، وَمُجْمَعٌ عَلَيْهَا؟!

---

(١) **وتَتِمَّةُ كلامِه هناك:** وقال أيضًا في موضع آخر ما نَصُّهُ -أي القنوجي-: «ولا يجوز لهم -يعني: للمسلمين- أيضًا الخروج عليه -أي على السلطان- ومحاكمته إلى السيف؛ فإنَّ الأحاديث المتواترة قد دلت على ذلك دلالة أوضح من شمس النهار، ومن له الاطِّلاع على ما جاءت به السنة المطهرة، انشرح صدره لهذا؛ فإنَّ به يجمع شمل الأحاديث الواردة في الطاعة، مع ما يشهد لها من الآيات القرآنية».

وقال أيضًا ما نَصُّهُ: «وقد تواترت الأحاديث في النهي عن الخروج على الأئمة ما لم يظهر منهم الكفر البواح، أو تَرْك الصلاة؛ فإذا لم يظهر من الإمام الأول أحد الأمرين، لم يجز الخروج عليه، **وإن بلغ في الظلم أيَّ مبلغ**، لكنه يجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بحسَب الاستطاعة».

فَقَدْ نَقَلَ اللَّالَكَائِيُّ فِي كِتَابِهِ «شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» اعْتِقَادَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنَّهُ نَقَلَ وَكَتَبَ هَذَا الِاعْتِقَادَ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ شَيْخٍ، لَقِيَهُمْ مَرَّاتٍ وَمَرَّاتٍ. ومِمَّا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهِ: عَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَى أَئِمَّةِ الْجَوْرِ[1].

وَكَذَلِكَ نَقَلَ اللَّالَكَائِيُّ اعْتِقَادَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ[2]، وَنَقَلَ اعْتِقَادَ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ أَيْضًا الَّذِي نَقَلُوهُ عَنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ، فِي الشَّامِ، وَفِي مِصْرَ، وَفِي الْحِجَازِ ... إِلَى آخِرِهِ[3].

---

(١) **قال البخاري** رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَقِيتُ أكثرَ من ألفِ رجلٍ من أهل العلم: أهل الحجاز، ومكة، والمدينة، والكوفة، والبصرة، وواسط، وبغداد، والشام، ومصر، لَقِيتهُم كَرَّاتٍ قَرْنًا بعد قَرْنٍ، ثُمَّ قرنًا بعد قَرْنٍ، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين، والبصرة أربع مرات، في سنين ذوي عدد، بالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي أهل خراسان ... فما رأيت واحدًا منهم يختلف في هذه الأشياء: أن الدين قول وعمل ... وأن لا ننازع الأمر أهله لقول النبي ﷺ: «**ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ، وطَاعَةُ وُلَاةِ الأَمْرِ، ولُزُومُ جَمَاعَتِهِم، فإِنَّ دَعْوَتَهُم تُحِيطُ مِن وَرَائِهِم**». ثم أكد في قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩]. وأن لا يرى السَّيْفَ على أمة محمد ﷺ».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٩٤-١٩٧).

(٢) **قال سفيان الثوري** رَحِمَهُ اللَّهُ: «... يا شعيبُ، لا ينفعك ما كتبت حتى ترى الصلاة خلف كل بَرٍّ وفاجر، والجهاد ماضيًا إلى يوم القيامة، والصبر تحت لواء السلطان جَارَ أَمْ عَدَلَ».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٧٣).

(٣) **قال ابن أبي حاتم** رَحِمَهُ اللَّهُ: «سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا، فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص ... ولا نرى الخروج على الأئمة، ولا القتال في الفتنة، ونسمع ونطيع لمن ولاه الله عَزَّ وَجَلَّ أمرنا، ولا ننزع يدًا من طاعة، ونتبع السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفُرقة».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٩٨-١٩٩).

قلت: ونقل أيضًا اعتقاد علي ابن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ **قال:**

«السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره ... ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمَن عَمِل ذلك فهو مبتدع على غير السنة».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٨٥-١٨٦).

ونقل أيضًا اعتقاد أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال:

«أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم، وتَرْك البدع ... ومَن خَرَج على إمام المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة؛ فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ؛ فإن مات الخارج عليه مات مِيتَةً جاهلية. ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس؛ فمَن فَعَل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٧٦-١٨١).

ومن الإجماعات المنقولة في ذلك أيضًا:

ما ذكره المزني في "شرح السنة" (ص٨٥) قال: «والطاعة لأولي الأمر فيما كان عند الله عَزَّوَجَلَّ مرضيًّا، واجتناب ما كان عند الله مُسْخِطًا، وتَرْك الخروج عند تعدِّيهم وجَوْرهم، والتوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ كيما يعطف بهم على رعيتهم».

إلى أن قال (ص٨٨): «هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى، وبتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوة ورضًا، وجانبوا التكلف فيما كفوا، فسددوا بعون الله ووفقوا، لم يرغبوا عن الاتباع فيقصروا، ولم يجاوزوه تزيُّدًا فيعتدوا، فنحن بالله واثقون، وعليه متوكلون، وإليه في اتباع آثارهم راغبون».

وقال ابن القيم في "حادي الأرواح" (٢/ ٨٢٦-٨٣٢): «ونحن نحكي إجماعهم كما حكاه حرب -صاحب الإمام أحمد- عنهم بلفظه، في "مسائله المشهورة": هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بها، المقتدى بهم من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركت مَن أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم [عليها]؛ فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها، فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق».

قال: «وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد وعبدالله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور، وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم، فكان من قولهم: ... والانقياد لمن ولاه الله عَزَّوَجَلَّ أمركم، لا تنزع يدًا من طاعته، ولا تخرج عليه بسيف، حتى يجعل الله لك فرجًا ومخرجًا، ولا نخرج على السلطان، ونسمع ونطيع، ولا ننكث بيعته، فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف مفارق للجماعة، وإن أمرك السلطان بأمر هو لله معصية، فليس لك أن تطيعه البتة، وليس لك أن تخرج عليه، ولا تمنعه حقه».

وانظر أيضًا: "إجماع السلف في الاعتقاد" كما حكاه الكرماني (ص٤٦-٤٨).

فَهَلْ كُلُّ هَذَا لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ إِجْمَاعًا؟!

وقال ابن أبي زيد القيرواني في "الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ" (ص١٠٧): «فمما أجمعت عليه الأمة من أمور الديانة ومن السنن التي خلافها بدعة وضلالة ...».

إلى أن قال (ص١١٦): «والسمع والطاعة لأئمة المسلمين، وكل من ولي أمر المسلمين عن رضًا أو عن غلبة، فاشتدت وطأته من بَرٍّ أو فاجر؛ فلا يخرج عليه جار أو عدل، ويُغزى معه العدو ويحج البيت، ودفع الصدقات إليهم مجزية إذا طلبوها، وتصلَّى خلفهم الجمعة والعيدان».

وقال: (ص١١٧): «وكل ما قدَّمنا ذكره فهو قول أهل السنة، وأئمة الناس في الفقه والحديث على ما بيناه، وكله قول مالك، فمنه منصوص من قوله، ومنه معلوم من مذهبه».

وقال ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (ص٢٧٥): «ومن قول أهل السنة: أن السلطان ظل الله في الأرض، وأنه من لم ير على نفسه سلطانًا برًّا كان أو فاجرًا؛ فهو على خلاف السنة».

وقال أبو عمرو الداني في "الرسالة الوافية" (ص٢٤١-٢٤٢): «فأما العادل عن ذلك منهم بظلم وجور، وتعطيل حدٍّ، وإصابة ذنب؛ فإنه يجب وعظه، وإذكاره بالله تعالى، ودعاؤه إلى طاعته، ومراجعته في إقامة الحق، وبسط العدل والقسط، ويلزم ترك طاعته فيما هو عاصٍ فيه من ظلم، وجور، وعصيان، وبدعة، ولا يجب بهذه الأمور خلعه، ولا الخروج عليه ...».

وكان قد قال في "المقدمة" (ص١١٦): «أحسن الله إرشادكم؛ فإنكم سألتموني أن أقتضب لكم جملة كافية، وأصولًا جامعة في الاعتقادات وأصول الديانات، التي يلزم اعتقادها جميع المسلمين، ولا يسع جهلها كل المكلفين، من العلماء والمقلدين».

وقال أبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٢/ ٤٦٦): «ومن مذهب أهل السنة: أنهم لا يرون الخروج على الأئمة، وإن كان منهم بعض الجور، ما أقاموا الصلاة؛ لما ورد في ذلك من الخبر».

ولم يذكروا أن المسألة خلافية، ولا أن الخروج قول آخر لأهل السنة.

وقال ابن قدامة في "لمعة الاعتقاد" (ص٤٠): «ومن السنة: السمع والطاعة لأئمة المسلمين وأمراء المؤمنين بَرِّهم وفاجرهم، ما لم يأمروا بمعصية الله؛ فإنه لا طاعة لأحد في معصية الله. ومَن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به، أو غلبهم بسيفه حتى صار الخليفة، وسُمي أمير المؤمنين؛ وجبت طاعته، وحرمت مخالفته والخروج عليه وشق عصا المسلمين».

إلى غير ذلك من الإجماعات الكثيرة، التي لا أطيل بذكرها، ويكفي ما تقدم وما سيأتي.

وهَلْ يَا تُرَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَقَلُوا هَذَا الْإِجْمَاعَ خَفِيَتْ عَلَيْهِمْ وَاقِعَةُ الْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغَيْرِهِمَا؟!

هَلْ خَفِيَتْ عَلَيْهِمْ تِلْكَ الوَقَائِعُ، أَمْ نَقَلُوا الْإِجْمَاعَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِهَا؟ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَا تَنْقُضُ الْإِجْمَاعَ، بَلْ هِيَ وَقَائِعُ عَيْنٍ، حُكِمَ عَلَيْهَا بِمَا يُنَاسِبُهَا بَعْدَ عَرْضِهَا عَلَى كِتَابِ اللهِ، وسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلِهَذَا أَنَا أَسْأَلُكَ سُؤَالًا مُبَاشِرًا: إِنْ كَانَ خُرُوجُ الْحُسَيْنِ أَوِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَاقِضًا لِلْإِجْمَاعِ، فَلِمَ لَمْ يَعْتَبِرْ هَؤُلَاءِ ذَاكَ نَاقِضًا؟! **هَذَا أَمْرٌ**.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: فَهْمُ مَنْ هَذَا؟ مَنْ فَهِمَ مِنْ تِلْكَ الوَقَائِعِ أَنَّهَا تَنْقُضُ الْإِجْمَاعَ، وَأَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ؟!

نُطَالِبُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، بِأَنْ تَأْتِيَ بِالدَّلِيلِ عَلَى هَذَا، وَإِلَّا كَانَ هَذَا ادِّعَاءً مَحْضًا، لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

وَالْأَمْرُ الثَّالِثُ: نَقُولُ لَكَ: إِنَّ هَذَا مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ: أَيْ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ.

وَأَهْلُ العِلْمِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ خَالَفَ أَصْلًا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَعْدَ عِلْمِهِ وَقِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ؛ أَنَّهُ يَكُونُ بذَلِكَ خَارِجًا عَنْ حَدِّ السُّنَّةِ إِلَى حَدِّ الْبِدْعَةِ كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» حِينَمَا قَالَ: «وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: (فُلَانٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ)

حَتَّى يَعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ، لَا يُقَالُ لَهُ: (صَاحِبُ سُنَّةٍ) حَتَّى تَجْتَمِعَ فِيهِ السُّنَّةُ كُلُّهَا»[1].

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ، أَنَّه إِذَا وَقَعَ الْوَاحِدُ فِي مُخَالَفَةٍ لِأَصْلٍ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَدْ عَلِمَ، وَأَقَمْنَا الْحُجَّةَ عَلَيْهِ، وَبَيَّنَّا لَهُ، ثُمَّ خَالَفَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ أَنَّهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ لِذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ -وَهُوَ: الصَّبْرُ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ وَعَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ- مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ**؛ فَقَدْ قَالَ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»**: «كَانَ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ: الصَّبْرُ عَلَى ظُلْمِ الْأَئِمَّةِ وجَوْرِهِمْ، كَمَا هُوَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكَمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَشْهُورَةِ عَنْهُ»[2].

---

(١) "شرح السنة" (ص١٣٢).

(٢) "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ١٧٩).

وقد وضع أهل السنة هذا الباب في كتب الاعتقاد وأصول السنة كما سبق، ونقلوا على ذلك الأدلة والإجماعات، ومن ذلك ما تقدم (ص) **من كلام الصابوني في كتابه "عقيدة السلف أصحاب الحديث"، وقد قال في مقدمته (ص٣٤-٣٥)**: «سألني إخواني في الدين أن أجمع لهم فصولًا في أصول الدين، التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين، وعلماء المسلمين، والسلف الصالحين، وهدوا ودعَوا الناس إليها في كل حين، ونهوا عما يضادها وينافيها جملة المؤمنين المصدقين المتقين، ووالوا في اتباعها وعادوا فيها، وبدَّعوا وكفَّرُوا من اعتقد غيرها، ...».

فمخالفة عقائد السلف بعضها بدعة، وبعضها كفر، كما هو معلوم.

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ **في "لقاءات الباب المفتوح" (الشريط رقم ٤٥)**: «كذلك من الأصول التي يختلف فيها أهل السنة وأهل البدع: الخروج على الأئمة؛ فالحرورية -هؤلاء الخوارج- خرجوا على إمام المسلمين، وكَفَّروه، وقاتلوه، واستباحوا دماء المسلمين من أجل ذلك.

تَذَكَّرْ وَانْتَبِهْ! هَذَا مِن أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَبِالتَّالِي فَمُخَالِفُ هَذَا الْأَصْلِ فَقَطْ؛ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَبَيَّنَّا لَهُ مِنْ كُتُبِهِم هَذَا، إِذَا خَالَفَ يَكُونُ مُبْتَدِعًا، وَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَلَّا تُخَالِفَ فِيهِ، أَوْ يُخَالِفَ فيه أَحَدٌ مِنْ أَضْرَابِكَ.

وَقَدْ نَقَلْنَا لَكُمُ الْإِجْمَاعَاتِ فِي ذَلِكَ، وَنَقَلْنَا لَكُمْ كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقُلْنَا لَكُمْ -مِرَارًا وَتَكْرَارًا -: اقْرَءُوا هَذِهِ الْإِجْمَاعَاتِ؛ وَمَعَ ذَلِكَ أَبَيْتُمْ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ إِلَّا أَنْ تَكْتُمُوا كُتُبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتُغَيِّبُوهَا عَنِ الْأُمَّةِ؛ **هَذِهِ وَاحِدَةٌ.**

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّكُم جعَلْتُم هَذَا مَنهَجًا لِلْمَدَاخِلَةِ، أَوْ فِكْرًا سُعُودِيًّا كَمَا ادَّعَى بَعْضُكُم؛ وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ التَّنْفِيرِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ تَقَيَّدُوا فِي دَعْوَتِهِمْ بِكُتُبِ السَّلَفِ وَمِنْهَاجِهِمْ.

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّكُمْ هَوَّشْتُمْ عَلَى هَذِهِ الْإِجْمَاعَاتِ بِالِاسْتِدْلَالِ بِبَعْضِ زَلَّاتِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

وَأَنَا أَقُولُ لَكَ عَرَضًا: إِنَّهُ فَرْقٌ بَيْنَ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ فَصَارَ مَنْهَجًا، ومَا صَدَرَ مِنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِنْ زَلَّاتٍ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ قَوْلًا لِلسَّلَفِ، بَلْ يُعْتَذَرُ عَنِ الْإِمَامِ وَلَا يُتَابَعُ عَلَى الْخَطَإِ.

فَانْتَبِهْ -هَدَاكَ اللهُ-! فَمَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ فَهُوَ الْحُجَّةُ: مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ فِي الْقَدَرِ، مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ ... فَفَرْقٌ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ مَا يَقَعُ مِنْ بَعْضِ السَّلَفِ، فَقَدْ يَقُولُ بَعْضُ السَّلَفِ قَوْلًا يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ

وأما أهل السنة والجماعة فيقولون: علينا أن نسمع ونطيع لولي الأمر، فعل ما فعل من الكبائر والفسق، ما لم يصل إلى حدِّ الكفر البواح، فحينئذ نقاتله إذا لم يترتب على قتاله شر وفتن؛ وذلك أن النبي -عليه الصلاة والسلام- نهى عن الخروج على الأئمة إلا بشروط، وقال: «**إلا أن تروا كفرًا بواحًا، عندكم فيه من الله برهان**» ...».

السَّلَفُ اجْتِهَادًا مِنْهُ فِي ذَلِكَ؛ لِخَفَاءِ الدَّلِيلِ، أَوْ لِوُصُولِ الدَّلِيلِ إِلَيْهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ الْمَشْهُورَةِ «رَفْعِ الْمَلَامِ»[1].

فَفَرْقٌ بَيْنَ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ وَبَيْنَ مَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ السَّلَفِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّنَا نَقُولُ لَكَ: إِنَّ الْعُمْدَةَ فِيمَا نَنْقُلُهُ مِنْ أُصُولٍ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ.

ومَا طَرِيقَةُ مَعْرِفَةِ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ؟

طَرِيقَةُ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ: الرُّجُوعُ إِلَى كُتُبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-، الَّتِي قَرَّرَتِ الِاعْتِقَادَ، مِثْلُ: كِتَابِ اللَّالَكَائِيِّ، وَكِتَابِ الْخَلَّالِ[2]، وَكِتَابِ الْبَرْبَهَارِيِّ، وَكِتَابِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، وَكِتَابِ الصَّابُونِيِّ[3]، وَغَيْرِهَا مِنَ الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ الْمَوْجُودَةِ وَالْمَشْهُورَةِ وَالْمَطْبُوعَةِ[1]، فَالْمُدَوَّنُ

---

(١) هذه الرسالة القيمة مطبوعة ومتداولة؛ فلتراجع.

(٢) هو: كتاب "السنة"، لصاحبه أحمد بن محمد بن هارون، أبي بكر الخلال.

قال الخطيب: «وكان ممن صرف عنايته إلى الجمع لعلوم أحمد بن حنبل وطلبها، وسافر لأجلها، وكَتَبها عالية ونازلة، وصَنَّفها كتبًا، ولم يكن فيمن ينتحل مذهب أحمد أجمع منه لذلك».

قال ابن أبي يعلى: «له التصانيف الدائرة والكتب السائرة، من ذلك: الجامع، والعلل، والسنة، والطبقات، والعلم، وتفسير الغريب، والأدب، وأخلاق أحمد، وغير ذلك».

توفي أبو بكر الخلال يوم الجمعة قبل الصلاة ليومين خلوا من شهر ربيع الأول، سنة إحدى عشرة وثلاث مئة، ودُفن في يوم السبت إلى جنب أبي بكر المروذي.

انظر: "تاريخ بغداد" (٦/ ٣٠٠)، و"طبقات الحنابلة" (٢/ ١٢)، و"سير أعلام النبلاء" (١٤/ ٢٩٧)، و"تاريخ الإسلام" (٧/ ٢٣٢).

(٣) انظر ما تقدم (ص ٣٨ - ٤٠).

فِيهَا هُوَ الَّذِي قَرَّرَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-، وَعَلَيْهَا عَوَّلَ الْمُتَأَخِّرُونَ فِي النَّقْلِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ وَغَيْرِهِ.

هَذَا يُرَدُّ بِهِ عَلَى مَنِ احْتَجَّ بِمَا وَقَعَ مِنَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَوْ مَا وَقَعَ مِنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَوْ غَيْرِهِم، وَأَنَّهُ لَا يُعَارَضُ بِهِ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَعَلَى رَأْسِهِم النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّحَابَةُ.

فَالَّذِي يَعْنِينَا الْآنَ نَقْلُنَا الْإِجْمَاعَ؛ فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ عَنْ هَذَا الْإِجْمَاعِ فَلَا تَقُلْ: قَالَ الْحُسَيْنُ، أَوْ فَعَلَ الْحُسَيْنُ؛ بَلْ تَأْتِي بِكُتُبِ السَّلَفِ الَّتِي قَرَّرَتِ الِاخْتِلَافَ.

لِمَاذَا؟ لِأَنَّ السَّلَفَ مَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ خُرُوجُ الْحُسَيْنِ، فَلِمَ لَمْ يَعُدُّوا ذَلِكَ خِلَافًا؟!

فَالْفَيْصَلُ بَيْنَنَا وبَيْنَكَ كُتُبُ السَّلَفِ، هَبْ أَنِّي مُدَّعٍ، وَأَنْتَ مُدَّعٍ، مَا هُوَ الْفَيْصَلُ بَيْنَنَا؟

الْفَيْصَلُ أَنَّنَا نَأْتِي بِكُتُبِ السَّلَفِ؛ فَمَنْ وَافَقَ مِنَّا السَّلَفَ فَهُوَ الْمُحِقُّ، وَالْآخَرُ يَكُونُ مُبْطِلًا.

وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ -وَحَسْبُكَ بِهِ عِلْمًا وَدِيَانَةً- قَرَّرَ أَنَّ هَذَا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَهَلْ نُقَدِّمُ تَقْرِيرَهُ أَمْ تَقْرِيرَكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

---

(١) **قال العلامة الفوزان -حفظه الله- في "شرحه على شرح السنة" (ص١٦٥)**: «وأنا أرى كثيرًا من الشباب المتعالمين، تجرءوا على مسائل العقيدة، وصاروا يَجترُّون منها أشياء، ويتكلمون فيها، ويتعادون فيما بينهم، ويتقاطعون فيما بينهم إذا اختلفوا.

يا إخوان، ما كلَّفكم الله بهذه الأمور؛ عليكم أن تسيروا على منهج السلف، وتقولوا بقولهم، كتب العقائد محررة -ولله الحمد-، ومطبوعة، ومصححة، ومدروسة، ومنضبطة؛ فلا تحدثوا أشياء من عندكم، وأفهامًا من عندكم، كُفيتم هذا الأمر».

وقال أيضًا (ص١٦٤): «فيجب على طالب العلم والمبتديء ألا يتسرع في هذه الأمور؛ بل يتوقف عنها، وأن يتعلم كيف يفهمها على منهج السلف، والجادة واضحة، والسلف ما قصروا في بيان الحقِّ، ووضع القواعد والضوابط، لكنَّ هذا يحتاج إلى تَعَلُّم، ويحتاج إلى فهم».

وقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَيْضًا: «وَلِهَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ، وَنَهَى عَنْ قِتَالِهِمْ مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَقَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حُقُوقَهُمْ وَسَلُوا اللهَ حُقُوقَكُمْ». وَقَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ؛ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: لُزُومُ الْجَمَاعَةِ، وَتَرْكُ قِتَالِ الْأَئِمَّةِ، وَتَرْكُ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ. وَأَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كَالْمُعْتَزِلَةِ؛ فَيَرَوْنَ الْقِتَالَ لِلْأَئِمَّةِ مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ، وَيَجْعَلُ الْمُعْتَزِلَةُ أُصُولَ دِينِهِمْ خَمْسَةً: التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ سَلْبُ الصِّفَاتِ، وَالْعَدْلَ الَّذِي هُوَ التَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَالْمَنْزِلَةَ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَإِنْفَاذَ الْوَعِيدِ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي مِنهُ قِتَالُ الْأَئِمَّةِ»[1].

إِذَنْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، مِنْ أُصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ: الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ.

وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: الصَّبْرُ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ خِلَافًا؟!

كَيْفَ يَكُونُ الْحُسَيْنُ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما وَغَيْرُهُمَا عَلَى أُصُولِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ؟ ثُمَّ فَهْمُ مَنْ هَذَا؟!

قَرَّرْنَا الْآنَ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ، وَعَدَمَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ هُوَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَرَّرْنَا أَيْضًا أَنَّ هَذَا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ مَنْهَجَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ الْخُرُوجُ عَلَى أَئِمَّةِ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ؛ فَيَا تُرَى أَنْتَ مِنْ دُعَاةِ أَيِّ مَنْهَجٍ؟

---

(١) "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ١٢٨-١٢٩).

وَأَزِيدُكَ أَنَّ الْعَيْنِيَّ فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» قَالَ: «وَذَكَرَ عِيَاضٌ: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ الْإِمَامِ فِي غَيْرِ مَعْصِيةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ. وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: احْتَجَّ بِهَذَا الْخَوَارِجُ؛ فَرَأَوُا الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّةِ الْجَوْرِ، وَالْقِيَامَ عَلَيْهِمْ عِنْدَ ظُهُورِ جَوْرِهِمْ»[1].

مَنِ الَّذِي يَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّةِ الْجَوْرِ وَالْقِيَامَ عَلَيْهِمْ عِنْدَ ظُهُورِ جَوْرِهِمْ؟ هُمُ الْخَوَارِجُ.

وبِهَذَا تَبَيَّنَ لَنَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بِمَا لَا يَدَعُ مَجَالًا لِلشَّكِ أَنَّ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَدَمَ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، وَأَنَّ مِنْ أُصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ.

فَالْكَلَامُ وَاضِحٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَاضِحًا إِلَى الْآنَ عِنْدَك؛ فَخُذْ هَذِهِ الزِّيَادَةَ أَيْضًا:

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٥/ ١٢٤) -فِي شَرْحِهِ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»-: «قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَالَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَدْفَعَ عَمَّا ذُكِرَ إِذَا أُرِيدَ ظُلْمًا بِغَيْرِ تَفْصِيلٍ، إِلَّا أَنَّ كُلَّ مَنْ يُحْفَظُ عَنْهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ كَالْمُجْمِعِينَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ السُّلْطَانِ؛ لِلْآثَارِ الْوَارِدَةِ بِالْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِهِ، وَتَرْكِ الْقِيَامِ عَلَيْهِ».

فَهَذَا ابْنُ الْمُنْذِرِ يَذْكُرُ عَنْ كُلِّ مَنْ يُحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَقُولُ: «كَالْمُجْمِعِينَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ السُّلْطَانِ».

---

(١) "عمدة القاري" (١٤/ ٢٢١).

إِذَنْ السُّلْطَانُ مَا يُرَدُّ عَلَيْهِ إِذَا أَرَادَ الْمَالَ، وَإِنَّمَا يُصْبَرُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْعَلَّامَةُ الصَّنْعَانِيُّ فِي «سُبُلِ السَّلَامِ»، وَلَمْ يَتَعَقَّبْهُ[1].

بَلْ خُذْ هَذَا التَّبْوِيبَ: بَوَّبَ الْحَافِظُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» عَلَى حَدِيثِ حُذَيْفَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ هَذَا (٤/ ٤٢٠)؛ فَقَالَ: «بَيَانُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمُوجِبِ طَاعَةَ الْإِمَامِ وَإِنْ لَمْ يَهْتَدِ بِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، وَإِنْ ضَرَبَ ظُهُورَ رَعِيَّتِهِ».

مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا التَّبْوِيبِ الْمَاتِعِ؟ وَمَا تَقُولُ فِي هَذَا كُلِّهِ؟

أَبَعْدَ هَذَا -وَغَيْرُهُ كَثِيرٌ-، أَبَعْدَ نُقُولَاتِ الْإِجْمَاعِ هَذِهِ كُلِّهَا، وَبَيَانِ أَنَّ هَذَا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ تَأْتِي أَنْتَ وَتَقُولُ: الْحُسَيْنُ. وَتَقُولُ: أَنْتَ مَدْخَلِيٌّ.

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! هَلْ صَارَ هَذَا مَنْهَجَ الْمَدَاخِلَةِ؟! وَهَلْ كُلُّ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ هَؤُلَاءِ مَدَاخِلَةٌ؟!

فِي الْحَقِيقَةِ أَنَا أَعْتَبِرُ أَنَّ هَذَا هُوَ عُمْقُ الْخَطَإِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ، أَنَّكَ قَلَبْتَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِيَكُونَ مَنْهَجَ الْمَدَاخِلَةِ؛ لِتُنَفِّرَ مِنْهُمْ.

أَمْرٌ عَجِيبٌ! تَرَكْتَ كُلَّ هَذَا الْمَنْهَجِ النَّيِّرِ الْوَاضِحِ الْبَيِّنِ وَأَخْفَيْتَهُ؛ وَلِهَذَا أَنْتَ لَا تَجْرُؤُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ الْمَنْقُولِ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ لِطَلَبَتِكَ؛ لِأَنَّكَ لَوْ تَكَلَّمْتَ بِهَذَا الْكَلَامِ لِطَلَبَتِكَ، وَقَرَّرْتَهُ لَهُمْ، فَسَوْفَ يَقُولُونَ لَكَ: إِنْ لَمْ تَلْتَزِمْ بِهَذَا الْكَلَامِ، فَأَنْتَ عِنْدَنَا مُبْتَدِعٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

---

(١) "سبل السلام" (٧/ ١٠٣).

لَكِنَّكَ -وَلِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ- جَعَلْتَ قَضِيَّتَكَ الدِّفَاعَ عَنْ نَفْسِكِ، وَعَمَّنْ هُوَ مِثْلُكَ، وَمَنْ هُوَ عَلَى ضَرْبِكَ، فِي ثَوْبِ الرَّدِّ عَلَى الْمَدَاخِلَةِ؛ حَتَّى لَا تُبَدَّعُوا، وَحَتَّى لَا تَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ عِنْدَ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

لَكِنْ أَقُولُ: إِذَا أَرَدْتُمْ أَلَّا تَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَانْأَوْا بِأَنْفُسِكُمْ أَنْ تَكُونُوا عَلَى مَنْهَجِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَسْتَدِلُّوا لِمَنْهَجِهِم بِالْمُتَشَابِهِ وَالشُّبُهَاتِ كَمَا اسْتَدْلَلْتُم بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ وَفِعْلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَغَيْرِهِمَا، فَالْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ أَنْفُسُهُمْ لَمْ يَسْتَدِلُّوا بِهَذَا، حَتَّى تَسْتَدِلُّوا أَنْتُم بِهِ[1].

فَقَدْ فُقْتُمُ الْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ اسْتِدْلَالًا، فَلْيَهْنَأْ كُلُّ خَارِجِيٍّ وَمُعْتَزِلِيٍّ بِهَذِهِ الْأُطْرُوحَاتِ الَّتِي رَوَّجَتْ لِمَنْهَجِهِمْ، وَأَلْبَسَتْهُ لُبْسَةَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ.

أَمَّا قَضِيَّةُ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ وَابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهَلْ تَصْلُحُ لِمُعَارَضَةِ هَذِهِ الْإِجْمَاعَاتِ أَمْ لَا؟

---

(١) قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (٢/ ٨٠٦-٨٠٧): «قال المروذي: مضيت إلى الكرابيسي، وهو إذ ذاك مستور يذب عن السنة، ويظهر نصرة أبي عبدالله، فقلت له: إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبدالله، فأَظهِر أنك قد ندمت حتى أُخبر أبا عبد الله. فقال لي: إن أبا عبدالله رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق، وقد رضيتُ أن يُعرض كتابي عليه. وقال: قد سألني أبو ثور وابن عقيل وحبيش أن أضرب على هذا الكتاب فأبيتُ عليهم. وقلت: بل أزيد فيه. ولج في ذلك وأبى أن يرجع عنه. فجيء بالكتاب إلى أبي عبدالله، وهو لا يدري مَن وضع الكتاب، وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للحسن بن صالح، وكان في الكتاب: إن قلتم: إن الحسن بن صالح كان يرى رأي الخوارج فهذا ابن الزبير قد خرج. فلما قُرِئَ على أبي عبدالله، قال: هذا جمع للمخالفين ما لم يحسنوا أن يحتجوا به، حذروا عن هذا. ونهى عنه».

فأنتم جمعتم للمخالفين من الخوارج والإخوان المسلمين ما لم يحسنوا أن يحتجوا به، جمعتم لهم الشُّبه والأقوال الشاذة، والتي لم يكونوا يعرفونها من قبل!

فَهَذَا مَا سَنُفَصِّلُهُ لَكَ الْآنَ:

أَوَّلًا- لَابُدَّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ شُبْهَةٌ وَلَيْسَتْ دَلِيلًا.

وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا، أَرْجُو مِنْ إِخْوَانِنَا الَّذِينَ يَقْرَءُونَ هَذِهِ الرُّدُودَ الِانْتِبَاهَ لَهَا: فَرْقٌ بَيْنَ الدَّلِيلِ وَبَيْنَ الشُّبْهَةِ.

أَمَّا الدَّلِيلُ: فَهُوَ مَا قَامَ عَلَيْهِ كِتَابُ اللهِ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَامَ عَلَيْهِ فَهْمُ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَأَمَّا أَخْذُ الأَدِلَّةِ مِنَ الْمَوَاقِفِ أَوِ الْكَلِمَاتِ ... إِلَى آخِرِهِ، فَهَذِهِ تُعَدُّ شُبُهَاتٍ عَلَى الْحَقِّ.

وَلِهَذَا فَإِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا لَمَّا قِيلَ لَهُ عَلَى لِسَانِ الْمَدْخَلِيِّ هَذَا: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَذُكِرَتْ لَهُ الْإِجْمَاعَاتُ ... قَالَ: مَاذَا تَقُولُ فِي الْحُسَيْنِ؟ هَلْ تَقُولُ: هُوَ مُبْتَدِعٌ؟ وَكَأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ هِيَ الَّتِي تَشْغَلُهُ!

وَكَانَ الْأَجْدَرُ أَنْ تُؤَصِّلَ لَهُ أَوَّلًا: هَلِ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ وَرَدَ فِيهِ الْإِجْمَاعُ أَمْ لَا؟ وَمَا حُكْمُ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ؟ وَهَلْ هَذِهِ الْوَقَائِعُ صَالِحَةٌ لِنَقْضِ الْإِجْمَاعِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَعَالَ إِلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي سَنُجِيبُ عَنْهَا -إِنْ شَاءَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: هَلْ تُبَدِّعُ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَمْ لَا؟

أَمَّا الْكَلَامُ عَنْ هَذِه الشُّبْهَةِ: شُبْهَةِ خُرُوجِ الْحُسَيْنِ وَعبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَنَحْنُ قَدْ رَدَدْنَا عَلَيْهَا كَثِيرًا جِدًّا، وَالرَّدُّ عَلَيْهَا مِنْ وُجُوهٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: إِنَّ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ قَاطِبَةً أَنْ يَكُونَ الرَّدُّ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ عِنْدَ التَّنَازُعِ، وَأَنَّ كُلَّ قَوْلٍ خَالَفَهُمَا مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ لِقَوْلِهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]. وَقَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

قَالَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ: «يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا؛ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ». ذَكَرَهُ ابْنُ مَاجَهْ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»[1].

وَمَعْنَى «إِذَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ»: لَا تَقُلْ: قَالَ فُلَانٌ، وَلِمَ؟ وَكَيْفَ؟

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ -كَمَا فِي «الْمَدْخَلِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (١/ ١٧٤)-: «إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِيَّاكَ يَا عَامِرُ أَنْ تَقُولَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مُبَلِّغًا عَنِ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-»[2].

---

(١) **سنده حسن.**

أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٢، ٤٨٥)، والترمذي في "جامعه" (٧٩)، والبزار في "مسنده" (٧٩٦٩)، والطوسي في "مختصر الأحكام"(٦٦)، وغيرهم، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به مرفوعًا: «**تَوَضَّئُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ**». فقال ابن عباس: أتوضأ من الحميم؟ فقال له: يا ابن أخي ... الحديث. وذكره ابن ماجه في "المقدمة" (٢٢) مختصرًا على الموقوف.

وحسنه الألباني في "صحيح أبي داود" (١/ ٣٥٣).

(٢) أخرجه البيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (٢٣٤) من طريق أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، عن سعيد بن المغيرة، عن عامر بن يساف قال: سمعت الأوزاعي يقول: ... فذكره.

هَذَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تُقَرِّرَهُ يَا أَخِي فِي الْأُمَّةِ، وَلَا تَجْعَلْ هَمَّكَ -حَيْثُمَا ذَهَبْتَ هُنَا وَهُنَاكَ- أَنْ تُزَهِّدَ فِي السُّنَّةِ، وَأَنْ تُدَافِعَ عَنْ قَوْمٍ خَالَفُوهَا قَصْدًا، حِينَمَا أَبْعَدُوا كُتُبَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنِ الْأُمَّةِ، وَاسْتَبْدَلُوهَا بِآرَاءٍ فَاسِدَةٍ وَشُبُهَاتٍ كَاسِدَةٍ.

وَأَقُولُهَا: قَصْدًا -أَنْتَ وَهُمْ-؛ لِأَنَّنَا عَرَضْنَا عَلَيْكُمْ هَذَا تَكْرَارًا وَمِرَارًا، وَقُلْنَا لَكُمْ: اقْرَءُوا كُتُبَ السَّلَفِ عَلَى الْأُمَّةِ، فَلَمْ تَقْرَءُوا، وَدَخَلْتُمْ فِي أَحْضَانِ الْحِزْبِيَّةِ، وَدَخَلْتُمْ فِي أَحْضَانِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، ... وَصِرْتُمْ تَلْتَمِسُونَ لِمَنْهَجِ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ الِالْتِمَاسَاتِ الَّتِي عَجَزَ الْمُعْتَزِلَةُ وَالْخَوَارِجُ عَنِ الْتِمَاسِهَا.

فَلَابُدَّ أَنْ نَتَعَلَّمَ مِنْ كَلَامِ السَّلَفِ -يَا إِخْوَانِي-، وَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ هَذَا هَمَّنَا الْأَوَّلَ.

فَمَاذَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ؟

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِيَّاكَ يَاعَامِرُ أَنْ تَقُولَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مُبَلِّغًا عَنِ اللهِ».

سُبْحَانَ اللهِ! هَلْ كَانَ الْحُسَيْنُ مُبَلِّغًا عَنِ اللهِ؟!

الرَّسُولُ مُبَلِّغٌ عَنِ اللهِ، فَمَاذَا قَالَ الرَّسُولُ؟ قَالَ الرَّسُولُ كَذَا، انْتَهَى الْأَمْرُ.

وأخرجه اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٧٣٤)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٤٠٠) من طريق عبدالكريم بن الهيثم، عن سعيد بن المغيرة الصياد، عن أبي محمد مخلد بن الحسين، قال: قال لي الأوزاعي: «يا أبا محمد، إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فلا تظنن غيره؛ فإن محمدًا ﷺ كان مبلغًا عن ربه».

وهذا سند صحيح.

وَلِهَذَا جَاءَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَمَّا سُئِلَ عَنِ التَّمَتُّعِ، فَقَالَ: «هِيَ حَلَالٌ». فَقَالَ الشَّامِيُّ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَأَمْرَ أَبِي نَتَّبِعُ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: «لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ»(١).

وَهَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَيْسَ الْحُسَيْنَ، فَالْأُمَّةُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهَا أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ يُرَدُّ إِلَى: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ ﷺ.

وَلَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ مَعْصُومًا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَالْأُمَّةُ رَاجَعَتْ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا أَرَادَ قِتَالَ الْمُرْتَدِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ أَرْجَعَ الْأُمَّةَ إِلَى النَّصِّ، وَأَنَّ الْخِلَافَةَ فِي قُرَيْشٍ(٢).

فَالْأُمَّةُ تَرْجِعُ إِلَى النَّصِّ دَائِمًا، وَلَابُدَّ أَنْ نُقَرِّرَ هَذَا فِيهَا، لَكِنْ -لِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ- كُلُّ كَلِمَاتِكَ الَّتِي طُفْتَ بِهَا هُنَا وهُنَاكَ لَمْ تُقَرِّرْ فِيهَا هَذِهِ الْأُصُولَ، وَلَمْ تَجْعَلْهَا قَضِيَّتَكَ.

---

(١) **سنده صحيح**: أخرجه أحمد في "مسنده" (٢/ ٩٥ رقم ٥٧٠٠)، والترمذي في "جامعه" (٨٢٤)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٥٦٣)، وأبو عوانة في "مستخرجه" (٣٣٦٦) وغيرهم من طريق الزهري، عن سالم بن عبد الله، أنه سمع رجلًا من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج ... الحديث.

(٢) حديث سقيفة بني ساعدة: أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٨٣٠) من حديث ابن عباس، عن عمر، وفيه: قال أبو بكر للأنصار: «ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يُعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبًا ودارًا، وقد رضيتُ لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم. فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك من إثم، أحبُّ إليَّ من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إلي نفسي عند الموت شيئًا لا أجده الآن ...» الحديث.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»**: «وَإِذَا ثَبَتَتِ السُّنَّةُ؛ لَا تُتْرَكُ لِتَرْكِ بَعْضِ النَّاسِ، أَوْ أَكْثَرِهِمْ، أَوْ كُلِّهِمْ لَهَا»[1].

اللهُ أَكْبَرُ! يَعْنِي قَدْ يَتْرُكُ أَكْثَرُ النَّاسِ السُّنَّةَ؟ نَعَمْ.

وَقَدْ يَتْرُكُ كُلُّ النَّاسِ السُّنَّةَ؟! نَعَمْ.

وَالْمَقْصُودُ بِالنَّاسِ: عَوَامُّ النَّاسِ، وَإِلَّا فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ**»[2].

وَلْنَنْظُرْ إِلَى أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» يَقُولُ:** «جِمَاعُ الْفُرْقَانِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالرَّشَادِ وَالْغَيِّ، وَطَرِيقِ السَّعَادَةِ وَالنَّجَاةِ وَطَرِيقِ الشَّقَاوَةِ وَالْهَلَاكِ - أَنْ يَجْعَلَ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ هُوَ الْحَقَّ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ، وَبِهِ يَحْصُلُ الْفُرْقَانُ وَالْهُدَى وَالْعِلْمُ وَالْإِيمَانُ، فَيُصَدِّقُ بِأَنَّهُ حَقٌّ وَصِدْقٌ، وَمَا سِوَاهُ مِنْ كَلَامِ سَائِرِ النَّاسِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ، فَإِنْ وَافَقَهُ فَهُوَ حَقٌّ، وَإِنْ خَالَفَهُ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ هَلْ وَافَقَهُ أَوْ خَالَفَهُ لِكَوْنِ

---

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (٨/ ٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣١١)، ومسلم (١٩٢١) من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه البخاري (٧١، ٧٣١٢)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه مسلم (١٥٦، ١٩٢٣) من حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه مسلم (١٩٢٢) من حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه مسلم (١٩٢٠) من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه مسلم (١٩٢٤) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه مسلم (١٩٢٥) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ذَلِكَ الْكَلَامِ مُجْمَلًا، لَا يُعْرَفُ مُرَادُ صَاحِبِهِ أَوْ قَدْ عُرِفَ مُرَادُهُ وَلَكِنْ لَمْ يُعْرَفْ هَلْ جَاءَ الرَّسُولُ بِتَصْدِيقِهِ أَوْ تَكْذِيبِهِ فَإِنَّهُ يُمْسِكُ، فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِعِلْمٍ. وَالْعِلْمُ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَالنَّافِعُ مِنْهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ»[1].

هَذِهِ قَاعِدَةٌ رَبَّانِيَّةٌ: «الْعِلْمُ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَالنَّافِعُ مِنْهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ».

فَيَا شَيْخُ وَحِيدُ! هَلِ الَّذِي ذَكَرْتَهُ فِي الْكَلِمَةِ كُلِّهَا عِلْمٌ؟

إِنْ قُلْتَ: نَعَمْ، عِلْمٌ.

قُلْنَا: شَرْطُ الْعِلْمِ أَنْ يَقُومَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ.

فَأَيَّ دَلِيلٍ ذَكَرْتَ؟ أَنْتَ لَمْ تَذْكُرْ لِلْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَلِيلًا!

تَخَيَّلْ أَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ لِلْحُسَيْنِ دَلِيلًا وَاحِدًا، وَأَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ لِلْحُسَيْنِ قَوْلًا أَصْلًا، بَلِ اسْتَدْلَلْتَ بِفِعْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَا قَوْلُهُ حَتَّى نَعْرِفَ هَلِ كَانَ الْحُسَيْنُ يُخَالِفُ السُّنَّةَ أَمْ لَا؟

هَلْ ذَكَرْتَ دَلِيلًا لِلْحُسَيْنِ؟ هَلْ ذَكَرْتَ دَلِيلًا لِابْنِ الزُّبَيْرِ؟ هَلْ ذَكَرْتَ دَلِيلًا لِابْنِ جُبَيْرٍ؟ أَمْ هُوَ الِاشْتِبَاهُ، وَتَوْجِيهُ السِّهَامِ إِلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاصِعَةِ الْبَيِّنَةِ؟

فَلْنَتَعَلَّمْ جَمِيعًا مِمَّا قَالَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَئِمَّةُ الْهُدَى وَمَصَابِيحُ الدُّجَى: «الْعِلْمُ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَالنَّافِعُ مِنْهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَقَالَ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ»: «مُعَارَضَةُ أَقْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ بِآرَاءِ الرِّجَالِ وَتَقْدِيمُ ذَلِكَ عَلَيْهَا - هُوَ فِعْلُ الْمُكَذِّبِينَ لِلرُّسُلِ، بَلْ هُوَ جِمَاعُ كُلِّ كُفْرٍ»[1].

---

(١) "مجموع الفتاوى" (١٣/ ١٣٥-١٣٦).

انْتَبِهْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ! انْظُرْ إِلَى أَيِّ طَرِيقٍ تَأْخُذُ الْأُمَّةَ!

«مُعَارَضَةُ أَقْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ بِآرَاءِ الرِّجَالِ -سَوَاءٌ كَانُوا صَحَابَةً أَوْ غَيْرَ صَحَابَةٍ-، وَتَقْدِيمُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، هُوَ فِعْلُ الْمُكَذِّبِينَ لِلرُّسُلِ، بَلْ هُوَ جِمَاعُ كُلِّ كُفْرٍ»[1].

فَلْتَحْذَرْ أَنْ تَسْلُكَ بِالْأُمَّةِ تِلْكَ الْمَسَالِكَ.

فَمَرَدُّ الْأَمْرِ إِلَى: قَالَ اللهُ، قَالَ الرَّسُولُ، لَيْسَ إِلَى فِعْلِ فُلَانٍ أَوْ غَيْرِهِ.

هَذِهِ الْقَاعِدَةُ الْأُولَى فِي بَيَانِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ والرَّدِّ عَلَيْهَا.

وَقَدْ تَبَيَّنَ لَنَا مِمَّا قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ لَا يَجُوزُ.

وَأُذَكِّرُكُمْ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ إِجْمَالًا -وَإِنْ كَانَ هَذَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ تَكْرَارًا وَمِرَارًا-، وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَادِيثُ تُعَارِضُ هَذِهِ فَلْتُبْرِزْهَا بَدَلًا مِنَ الْقَصَصِ وَالْحِكَايَاتِ الَّتِي تَنْشُرُهَا فِي الْأُمَّةِ، أَمَّا نَحْنُ فَمَا عِنْدَنَا إِلَّا السُّنَّةُ، رَضِيَ مَنْ رَضِيَ، وَسَخِطَ مَنْ سَخِطَ.

مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ**»[2].

---

(١) "درء تعارض العقل والنقل" (٥/ ٢٠٤)، **وتَتِمَّةُ كلامِه**: «كما قال الشهرستاني في أول كتابه المعروف "بالملل والنحل" ما معناه: أصل كل شر هو من معارضة النص بالرأي، وتقديم الهوى على الشرع. وهو كما قال؛ فإن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه، وبيَّن أن المتبعين لما أنزل هم أهل الهدى والفلاح، والمعرضين عن ذلك هم أهل الشقاء والضلال».

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٠٣، ٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»(١).

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ. فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«أَثَرَةٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا»؛ وَهَذَا كُلُّ مَا تَذْكُرُونَهُ عَنْ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ: فَعَلُوا، وَأَخَذُوا، وَسَجَنُوا، وَعَذَّبُوا. فَهَلْ خَرَجْتُمْ عَنْ وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ(٣)؟

يَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ مَا يَحْكُمُونَ بِالشَّرْعِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**»(٤). هَلْ هَذَا مِنَ الْحُكْمِ بِالشَّرْعِ؟!

وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٣، ٧٠٥٤، ٧١٤٣)، ومسلم (١٨٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٧٠٩).

(٣) وقد سبق (ص ٦٢-٦٣) كلام أبي الطيب القنوجي في تأليف له سماه: "العِبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة أنها متواترة" كما نقل عنه الكتّاني في "نَظْم المتناثِر" (ص١٦٠)، وفيه: «وقد تواترت الأحاديث في النهي عن الخروج على الأئمة ما لم يظهر منهم الكفر البواح، أو تَرْك الصلاة، فإذا لم يظهر من الإمام الأول أحد الأمرين لم يجز الخروج عليه، **وإن بلغ في الظلم أي مبلغ**، لكنه يجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بحسَب الاستطاعة».

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٠٦، ٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٠٥، ٧٠٥٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟ -أَوْ: يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا-**». قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ؛ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ**»(١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ**»، قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ**»(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ**»(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُبَيِّنُ هَذَا الْأَمْرَ.

وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ»: «أَلَا تَرَى قَوْلَهُ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». وَفِي حَدِيثِ عُبَادَةَ: «بَايَعَنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى

---

(١) أخرجه مسلم (٦٤٨) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥١).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٣٦).

السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَأَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا»؛ فَدَلَّ هَذَا كُلُّهُ عَلَى تَرْكِ الْخُرُوجِ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَأَلَّا يَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَأَلَّا يَتَسَبَّبَ إِلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ، وَهَتْكِ الْحَرِيمِ، إِلَّا أَنْ يَكْفُرَ الْإِمَامُ وَيُظْهِرَ خِلَافَ دَعْوَةِ الْإِسْلَامِ، فَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ عَلَيْهِ»[1].

فَإِنْ قُلْتُمْ: نَحْنُ نُكَفِّرُ ذَلِكَ الحَاكِمَ.

قُلْنَا:

أَوَّلًا: نِزَاعُنَا مَعَكُمْ فِي مَسْأَلَةِ الْحَاكِمِ الْجَائِرِ، وَأَنْتُمْ تُقَرِّرُونَ هَذَا.

وَأَيْضًا: يَنْبَغِي أَلَّا نَذْكُرَ الرَّئِيسَ السَّابِقَ أَوْ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّكُمْ قَدْ تَعَدَّيْتُمْ هَذَا، وَأَنْتُمُ الْآنَ تَسْتَدِلُّونَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ.

إِذَنْ بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ زَيْدٍ أَوْ عَمْرٍو؛ وَحَتَّى لَا تَسْتَدِلُّوا بِهَذَا، وَتَقُولُوا: هَذِهِ النُّصُوصُ لَيْسَتْ فِي هَذَا الْحَاكِمِ.

نَقُولُ: الْخِلَافُ مَعَكُمْ هُوَ أَنَّهُ قَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَأَنْتُمُ الْآنَ تُنَاقِشُونَنَا فِي هَذَا، بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ زَيْدٍ أَوْ عَمْرٍو.

ثُمَّ لَوْ كُنْتُمْ تُكَفِّرُونَ هَذَا الْحَاكِمَ، فَإِنَّ مِنْ شَرْطِ الْكُفْرِ أَنْ يَكُونَ بَوَاحًا ظَاهِرًا، عِنْدَنَا فِيهِ مِنَ اللهِ بُرْهَانٌ، نَصٌّ قَاطِعٌ لَا نَخْتَلِفُ فِيهِ، وَلَابُدَّ أَيْضًا مِنْ تَوَافُرِ الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، وَلَا إِخَالُكُمْ تُكَفِّرُونَهُ، وَإِنْ كُنَّا لَا نَسْتَبْعِدُ شَيْئًا.

(١) "شرحه على صحيح البخاري" (١٠/ ٩).

وَقَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»**: «وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِتَالُ السُّلْطَانِ؛ فَإِنَّ فِيهِ فَسَادَ الدُّنْيَا وَالدِّينِ»[1].

هَذَا هُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ فِي بَيَانِ مَسْأَلَةِ الْحُسَيْنِ، إِذَنْ لَابُدَّ أَنْ نَرُدَّ مَا تَنَازَعْنَا فِيهِ إِلَى: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنْ نَعْلَمَ قِصَّةَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَلْ خَرَجَ الْحُسَيْنُ أَصْلًا عَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَوْ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَيْعَةَ يَزِيدَ؟

لَقَدْ كَانَ الْحُسَيْنُ لَا يَرَى بَيْعَةَ يَزِيدَ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّ الْحُسَيْنَ خَرَجَ لِيُبَايَعَ لَهُ، مَا خَرَجَ عَلَى يَزِيدَ؛ لِأَنَّهُ مَا دَخَلَ فِي إِمْرَةِ يَزِيدَ أَصْلًا، لَا هُوَ وَلَا ابْنُ الزُّبَيْرِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ»: «وَلَمَّا أُخِذَتِ الْبَيْعَةُ لِيَزِيدَ فِي حَيَاةِ مُعَاوِيَةَ، كَانَ الْحُسَيْنُ مِمَّنِ امْتَنَعَ مِنْ مُبَايَعَتِهِ هُوَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ مَاتَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ مُصَمِّمٌ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا مَاتَ مُعَاوِيَةُ سَنَةَ سِتِّينَ وَبُويِعَ لِيَزِيدَ، بَايَعَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَصَمَّمَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ الْحُسَيْنُ وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَخَرَجَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَارَّيْنِ إِلَى مَكَّةَ فَأَقَامَا بِهَا»[2].

إِذَنْ فَالْحُسَيْنُ لَمْ يَدْخُلْ فِي بَيْعَةِ يَزِيدَ أَصْلًا!

---

(١) "شرح السنة" (ص٧٨).

(٢) "البداية والنهاية" (١١/ ٤٧٧).

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَجَمَاعَاتُ أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ مِمَّنْ لَمْ يَنْقُضِ الْعَهْدَ، وَلَا بَايَعَ أَحَدًا بَعْدَ بَيْعَتِهِ لِيَزِيدَ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّا بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ**». وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ -إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِشْرَاكَ بِاللهِ- أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ، فَلَا يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلَا يُشْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَيَكُونَ الصَّيْلَمُ[1] بَيْنِي وَبَيْنَهُ»[2].

هَكَذَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِبَنِيهِ.

---

(١) أي: القطيعة المنكرة. وانظر: "النهاية" لابن الأثير (٣/ ٤٩)، و"لسان العرب" (١٢/ ٣٤٠).

(٢) "البداية والنهاية" (١١/ ٦٥٢-٦٥٣).

وأما الحديث عن ابن عمر: فقد أخرجه أحمد بن حنبل في "مسنده" (٢/ ٤٨، ٩٦/ رقم ٥٠٨٨، ٥٧٠٩)، ومسلم (١٧٣٥) وغيرهما من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، مطوَّلًا ومختصرًا.

وأخرجه البخاري (٧١١١) من طريق أيوب السختياني، عن نافع، قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حشمه وولده، فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «**يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ**». وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه، ولا بايع في هذا الأمر، إلا كانت الفَيْصَلَ بيني وبينه.

وأخرجه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (١٧٣٥) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مختصرًا بدون ذكر القصة.

وكذلك أخرجه البخاري (٦١٧٨، ٦٩٦٦)، ومسلم (١٧٣٥) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وكذلك أخرجه مسلم (١٧٣٥) من طريق حمزة وسالم ابني ابن عمر، عن ابن عمر.

يَنْبَغِي أَنْ نُرَبِّيَ الْأُمَّةَ عَلَى تَرْبِيَةِ الصَّحَابَةِ، كَمَا قَالَ أَنَسٌ: «نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: لَا تَسُبُّوا أُمَرَاءَكُمْ، وَلَا تَغُشُّوهُمْ، وَلَا تَعْصُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللهَ وَاصْبِرُوا؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ»[(١)].

فَهَذَا الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: عَدَمُ ذِكْرِ الْخَلِيفَةِ بِسُوءٍ، وَعَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَاءَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ، قَالَ: «لَا أُعِينُ عَلَى دَمِ خَلِيفَةٍ أَبَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ».

قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبَدٍ، أَوَ أَعَنْتَ عَلَى دَمِهِ؟ قَالَ: «إِنِّي لَأَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنًا عَلَى دَمِهِ»[(٢)].

حَتَّى النُّصْحَ يَكُونُ سِرًّا؛ كَمَا جَاءَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: «أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ»[(١)].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (١٠١٥)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١/ ٢١٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧١١٧) من طريق قيس بن وهب، عن أنس بن مالك، به.

وقال الألباني في تعليقه على "السنة": «إسناده جيد ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر».

تنبيه:

وقع في طبعات "السنة" لابن أبي عاصم بلفظ: (ولا تبغضوهم) بدلًا من (ولا تعصوهم)، والصواب المثبت أعلاه كما في بقية المصادر، والذي يظهر أنها تصحفت بسبب تقارب الرسم، والله أعلم.

وهذه اللفظة (لا تبغضوهم) لا يصح إطلاقها من حيث المعنى أيضًا لمن فهم الأصول الأخرى، وجمع بين الأدلة والنصوص.

وكذلك (ولا تعصوهم) مقيدة بعدم معصية الله، فإن أَمَرَ الحاكمُ بمعصية فلا طاعة له كما هو معلوم.

(٢) **سنده حسن.**

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٣/ ٧٥-٧٦، ٨/ ٢٣٤)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٢٧٠٦)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٣١-٣٢)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (١/ ٢٣١)، والدولابي في "الكنى والأسماء" (٤٧٦) من طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن أبي أيوب، عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن عكيم، به.

فَإِذَا كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ وَابْنُ حِبِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَوْ قَالَ لِعُثْمَانَ وَنَصَحَ لَهُ عَلَنًا يَكُونُ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنَ الشَّرِّ، فَمَا بَالُنَا الْيَوْمَ وَقَدْ أَمَرْنَا بِالْمُظَاهَرَاتِ، وَالثَّوْرَاتِ، وَالْإِضْرَابَاتِ، وَالِاعْتِصَامَاتِ عَلَى حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، وَخَرَجْنَا فِي الْمَيَادِينِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

الرَّدُّ الثَّالِثُ: لِنَعْتَبِرْ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ خَرَجَ عَلَى حَاكِمٍ ظَالِمٍ وَهُوَ يَزِيدُ، أَلَمْ يَرْجِعِ الْحُسَيْنُ وَيَتُبْ؟

لَقَدْ رَجَعَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَعَلَامَ تَأْخُذُونَ بِفِعْلِهِ قَبْلَ الرُّجُوعِ، وَلَا تَأْخُذُونَ بِفِعْلِهِ بَعْدَ الرُّجُوعِ؟! أَلَيْسَ هَذَا مِنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْمُتَشَابِهِ؟

فَلَوْ لَمْ يَرْجِعِ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالَ بِخِلَافِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، لَقُلْنَا بِتَقْدِيمِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْلِ الْحُسَيْنِ، فَكَيْفَ وَالْحُسَيْنُ لَمْ يَقُلْ خِلَافَ النَّبِيِّ ﷺ؟!

فَالْحُسَيْنُ لَمْ يَخْرُجْ عَلَى الْحَاكِمِ لِكَوْنِهِ ظَالِمًا؛ وَلِهَذَا لَمْ يُعَارِضْ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِالتَّالِي فَلَيْسَ فِعْلُ الْحُسَيْنِ هَذَا فِي مَوْرِدِ النِّزَاعِ.

وَإِلَّا فَأَنَا أَقُولُ لَكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-: إِثْبِتْ، هَاتِ لِي عِبَارَةً عَنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ لِكَونِهِ ظَالِمًا، هَاتِ لِي عِبَارَةً عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ لِكَوْنِهِ ظَالِمًا؛ حَتَّى يَصِحَّ الِاسْتِدْلَالُ.

وَلَوْ صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُمَا، لَمَا كَانَ فِيهِ حُجَّةٌ، فَكَيْفَ وَهُوَ لَمْ يَرِدْ؟

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧، ٧٠٩٨)، ومسلم (٢٩٨٩).

أَمَّا كَوْنُ الْحُسَيْنِ قَدِ اجْتَهَدَ لِأَنَّهُ لَا يَرَى بَيْعَةَ يَزِيدَ، فَخَرَجَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ لِمُبَايَعَتِهِ، فَهَذَا أَمْرٌ آخَرُ، إِذَنْ فَهُوَ مَا دَخَلَ فِي بَيْعَةِ يَزِيدَ.

وَمَعَ ذَلِكَ لِنَفْتَرِضْ أَنَّ الْحُسَيْنَ خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، فَقَدْ رَجَعَ، فَعَلَامَ تَأْخُذُونَ بِمَوْقِفِهِ قَبْلَ الرُّجُوعِ، وَلَا تَأْخُذُونَ بِمَوْقِفِهِ بَعْدَ الرُّجُوعِ؟! أَلَيْسَ هَذَا يُنَاقِضُ الْقَوَاعِدَ الْعِلْمِيَّةَ الْمُقْتَضِيَةَ لِلْأَخْذِ بِآخِرِ الْأَمْرَيْنِ، لَاسِيَّمَا وَهُوَ الْمُوافِقُ لِلسُّنَّةِ؟ أَمْ أَنَّكُمُ اعْتَقَدْتُمْ أَوَّلًا، ثُمَّ اسْتَدْلَلْتُمْ ثَانِيًا؟

وَلِذَلِكَ فَأَنَا أَقُولُ: لِمَاذَا لَا تَرْجِعُونَ إِلَى كُتُبِ السُّنَّةِ؟ لِمَاذَا لَا تَرْجِعُونَ إِلَى كَلَامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-؟

هَذِهِ الْمُشْكِلَةُ، أَنَّكُمْ أَخْفَيْتُمْ كُتُبَ السَّلَفِ، لَمْ تَتَكَلَّمُوا مَعَ الْأُمَّةِ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ، وَإِنَّمَا صَدَّرْتُمْ فَقَطْ مَا فَهِمْتُمْ أَنْتَمْ مِنْ هَذِهِ الْوَقَائِعِ.

خُذْ مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»، فَإِنَّهُ كَلَامٌ رَائِعٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «فَإِنَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ يُفَرِّقِ الْجَمَاعَةَ، وَلَمْ يُقْتَلْ إِلَّا وَهُوَ طَالِبٌ لِلرُّجُوعِ إِلَى بَلَدِهِ، أَوْ إِلَى الثَّغْرِ، أَوْ إِلَى يَزِيدَ، دَاخِلًا فِي الْجَمَاعَةِ؛ مُعْرِضًا عَنْ تَفْرِيقِ الْأُمَّةِ»[1].

أَظُنُّكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- سَتَكُونُ مُنْصِفًا مِنْ نَفْسِكَ، وَبَعْدَ سَمَاعِ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ سَوْفَ تَتُوبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَوْلِ بِخُرُوجِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

---

(١) "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٥٨٦).

انْتَبِهْ! أُعِيدُ لَكَ قَوْلَهُ مَرَّةً ثَانِيَةً -هَدَاكَ اللهُ-: «فَإِنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُفَرِّقِ الْجَمَاعَةَ، [وَالْخَارِجُونَ عَلَى السُّلْطَانِ يُفَرِّقُونَ الْجَمَاعَةَ]، وَلَمْ يُقْتَلْ إِلَّا وَهُوَ طَالِبٌ لِلرُّجُوعِ إِلَى بَلَدِهِ، أَوِ الثَّغْرِ، أَوْ إِلَى يَزِيدَ، دَاخِلًا فِي الْجَمَاعَةِ [جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ]؛ مُعْرِضًا عَنْ تَفْرِيقِ الْأُمَّةِ».

إِذَنْ فَرْقٌ بَيْنَ فِعْلِ الْحُسَيْنِ وَبَيْنَ فِعْلِ الْخَارِجِينَ عَلَى السُّلْطَانِ الْجَائِرِ؛ لَا نُرِيدُ أَنْ نُلَبِّسَ عَلَى الْأُمَّةِ.

فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذَا:

أَوَّلًا: أَنَّهُ لَا يَصِحُّ مُعَارَضَةُ النُّصُوصِ بِفِعْلِ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

ثَانِيًا: أَنَّ الْحُسَيْنَ لَمْ يَخْرُجْ عَلَى يَزِيدَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ سُلْطَانًا.

ثَالِثًا: لَمْ يَخْرُجِ الْحُسَيْنُ عَلَى الْحَاكِمِ لِكَوْنِهِ ظَالِمًا.

رَابِعًا: أَنَّ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ.

خَامِسًا: أَنْكَرَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْحُسَيْنِ، فَعَلَامَ أَخَذْتُمْ بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ، وَلَمْ تَأْخُذُوا بِإِنْكَارِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِ، وَهُمْ أَجَلُّ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمًا[1]؟!

---

(١) **ومن الصحابة الذين أنكروا عليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:**

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

قال ابن عمر -للحسين بن علي وابن الزبير-: «اتقيا الله، ولا تفرقا بين جماعة المسلمين».

ولقيهما عبد الله بن عمر وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة بالأبواء، منصرفين من العمرة، فقال لهما ابن عمر: «الله أُذكِّركما إلا رجعتما فدخلتما في صالح ما يدخل فيه الناس، وتنظرا؛ فإن اجتمع الناس عليه لم تشذا، وإن افترق عليه كان الذي تريدان».

وقال ابن عمر للحسين: «لا تخرج؛ فإن رسول الله ﷺ خَيَّره الله بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة، وإنك بضعة منه، ولا تنالها». يعني: الدنيا. فاعتنقه وبكى، وودعه.

وكان ابن عمر يقول: «غَلَبَنا حسين بن علي بالخروج، ولَعَمري لقد رأى في أبيه وأخيه عبرة، ورأى من الفتنة وخِذلان الناس لهم ما كان ينبغي له ألا يتحرك ما عاش، وأن يدخل في صالح ما دخل فيه الناس؛ فإن الجماعة خير».

ابن عباس رضي الله عنهما:

قال ابن عباس: «استشارني الحسين بن علي في الخروج، فقلت: لولا أن يُزري بي الناس وبك لنشبت يدي في رأسك؛ فلم أتركك تذهب».

وقال: «أين تريد يا ابن فاطمة؟» قال: العراق وشيعتي. قال: «إني لكاره لوجهك هذا؛ تخرج إلى قوم قتلوا أباك وطعنوا أخاك، حتى تركهم سخطةً وملّة لهم، أُذكرك الله أن تغرر بنفسك».

أبو سعيد الخدري رضي الله عنه:

قال أبو سعيد الخدري: «غلبني الحسين على الخروج، وقد قلت له: اتق الله في نفسك، والزم بيتك؛ فلا تخرج على إمامك».

أبو واقد الليثي رضي الله عنه:

قال أبو واقد الليثي: «بلغني خروج الحسين، فأدركته بمَلَلٍ -اسم موضع بين مكة والمدينة- فناشدتُه الله أن لا يخرج؛ فإنه يخرج في غير وجه خروج، إنما يقتل نفسه».

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

قال جابر: «كلمت حسينًا فقلت: اتق الله، ولا تضرب الناس بعضهم ببعض، فوالله ما حُمِدتم ما صنعتم، فعصاني».

انظر: "الطبقات الكبير" لابن سعد (٦/ ٤٢٤-٤٢٥، ٤٢٨)، و"تاريخ الطبري" (٥/ ٣٤٣)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (١٤/ ٢٠٠، ٢٠٨)، و"تهذيب الكمال" (٦/ ٤١٦، ٤٢٠)، و"تاريخ الإسلام" للذهبي (٥/ ٧-٨، ١٠٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٣/ ٢٩٢، ٢٩٦)، و"البداية والنهاية" (١١/ ٤٦٩، ٤٩٤، ٥٠٢-٥٠٣).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله **في "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٥٣٠-٥٣١)**: «ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتبًا كثيرة؛ أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين، كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ألا يخرج، وغلب على ظنهم أنه يُقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشناعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج. وهم في ذلك قاصدون نصيحته، طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين، والله ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة ويخطئ أخرى.

فَهَلْ هَذَا مِنَ الْإِنْصَافِ؟

الْأَمْرُ الَّذِي بَعْدَ ذَلِكَ: هَلْ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ حُجَّةٌ؟

وَمَعَ أَنَّ الْحُسَيْنَ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ قَوْلٌ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ لَيْسَ بِحُجَّةٍ -عَلَى الصَّحِيحِ- إِلَّا إِذَا اشْتَهَرَ وَعُرِفَ، وَلَمْ يُخَالِفْ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا خَالَفَهُ غَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ وَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْحُجَّةُ فِي الْإِجْمَاعِ لَا فِي قَوْلِهِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُ اشْتَهَرَ، وَلَمْ يُنكِرْهُ أَحَدٌ؛ فَتكُونُ الْحُجَّةُ فِي الْإِجْمَاعِ.

إِذَا عَرَفْنَا ذَلِكَ فَكَيْفَ بِفِعْلِ الصَّحَابِيِّ؟!

وَإِذَا كَانَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ نَفْسِهِ مَعَ قَوْلِهِ إِذَا اخْتَلَفَا، لَابُدَّ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، وَإِلَّا قَدَّمْنَا الْقَوْلَ عَلَى الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ عَامٌّ لِلْأُمَّةِ، أَمَّا الْفِعْلُ: فَقَدْ يَرِدُ عَلَيْهِ الْخُصُوصُ، فَإِذَا كَانَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ قَوْلِهِ مَحَلَّ نَظَرٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ فَكَيْفَ بِفِعْلِ الصَّحَابِيِّ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ مَعَ مَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ؟[1]

فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا، بل تمكَّن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله ﷺ، حتى قتلوه مظلومًا شهيدًا، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده؛ فإن ما قصده من تحصيل الخير، ودفع الشر لم يحصل منه شيء، بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سببًا لشر عظيم، وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن.

وهذا كله مما يُبيِّن: أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة، وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمدًا أو مخطئًا لم يحصل بفعله صلاح بل فساد؛ ولهذا أثنى النبي ﷺ على الحسن بقوله: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ به بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِن المُسْلِمِينَ**»، ولم يثنِ على أحد لا بقتال في فتنة، ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة، ولا مفارقة للجماعة».

(١) وانظر ما سيأتي (ص٣٣٤) حول هذه المسألة.

فَإِنْ قُلْتَ: أَنَا مُصِرٌّ عَلَى الكَلَامِ فِي قَضِيَّةِ التَّبْدِيعِ، وَأَنَا أَذْكُرُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيسَ مُبْتَدِعًا؛ فَإِنَّ الأُمَّةَ لَمْ تُبدِّعْهُ؛ وَبِالتَّالِي فَمَنْ رَأَى رَأْيَ الْحُسَيْنِ وَالْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا.

نَقُولُ:

أَوَّلًا: غَيْرُ الْحُسَيْنِ اعْتَقَدَ هَذَا الِاعْتِقَادَ وَهُوَ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ وَاسْتَدَلَّ لَهُ، أَمَّا الْحُسَيْنُ فَلَمْ يَرَ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ؛ فَلَمْ يُخَالِفِ اعْتِقَادَ الْمُسْلِمِينَ.

ثَانِيًا: الْحُسَيْنُ تَابَ وَرَجَعَ وَأَنَابَ، وَهَؤُلَاءِ مَا تَابُوا وَلَا رَجَعُوا وَلَا أَنَابُوا.

ثَالِثًا: الْحُسينُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُعَارِضْ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا تَرَكَ الْعَمَلَ بِالنَّصِّ قَطُّ؛ فَإِنَّ أَيَّ إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَعْلَمَ قَوْلًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ يُخَالِفُهُ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا نَعْلَمُ إِمَامًا مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بَانَتْ لَهُ السُّنَّةُ، ثُمَّ خَالَفَهَا»(١).

وَكُلٌّ قَالَ: «إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ، فَهُوَ مَذْهَبِي»(٢).

---

(١) قال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ٣٠٥): «وقد بيَّنا هذا في رسالة "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"، وبيَّنا أن أحدًا من أئمة الإسلام لا يخالف حديثًا صحيحًا بغير عذر؛ بل لهم نحو من عشرين عذرًا، مثل: أن يكون أحدهم لم يبلغه الحديث، أو بلغه من وجه لم يثق به، أو لم يعتقد دلالته على الحكم، أو اعتقد أن ذلك الدليل قد عارضه ما هو أقوى منه، كالناسخ أو ما يدل على الناسخ وأمثال ذلك. والأعذار يكون العالم في بعضها مصيبًا؛ فيكون له أجران، ويكون في بعضها مخطئًا بعد اجتهاده؛ فيثاب على اجتهاده وخطؤه مغفور له».

(٢) انظر ما سيأتي (ص٢٢١).

فَهَلْ تَظُنُّ يَا شَيْخُ وَحِيدُ أَنَّ الْحُسَيْنَ عَرَفَ السُّنَّةَ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا؟! أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ عَرَفُوا السُّنَّةَ!

أَنْتَ تَقُولُ: تَأَوَّلُوا.

هُنَاكَ التَّأْوِيلُ السَّائِغُ، وَهُنَاكَ التَّأْوِيلُ غَيْرُ السَّائِغِ، وَإِلَّا لَوْ قُلْنَا: بِالتَّأْوِيلِ؛ فَإِنَّ الْجَهْمِيَّةَ تَأَوَّلُوا، وَإِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ تَأَوَّلُوا، وَإِنَّ الْأَشْعَرِيَّةَ تَأَوَّلُوا، وَإِنَّ الصُّوفِيَّةَ تَأَوَّلُوا، فَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ التَّأْوِيلِ عُذْرًا سَائِغًا بِإِطْلَاقٍ، لَمَا بَقِيَ مُبْتَدِعٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، لَكِنْ هُنَاكَ التَّأْوِيلُ السَّائِغُ، وَهُنَاكَ التَّأْوِيلُ غَيْرُ السَّائِغِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ لَكُمُ الْآنَ: هَذِهِ كُتُبُ السُّنَّةِ، وَأَنْتُمْ تُصِرُّونَ عَلَى خِلَافِهَا، وَأَنْتَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ تُصِرُّ عَلَى أَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ، وَتَنْشُرُ هَذَا، إِذَنْ أَنْتَ مُعْرِضٌ عَنْ تَعَلُّمِ السُّنَّةِ، وَالْبَحْثِ عَنْهَا فِي مَصَادِرِهَا.

وَإِلَّا فَهَلْ عِنْدَكَ رَدٌّ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَتِلْكَ الْإِجْمَاعَاتِ، وَمَا قَرَّرَهُ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- فِي كُتُبِهِم؟

هَلْ عِنْدَكَ مِنْ تَأْوِيلٍ لِهَذَا؟

افْتَحْ كِتَابَ اللَّالَكَائِيِّ، وَاقْرَأْ قَوْلَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ»[1].

مَاذَا تَقُولُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

---

(١) تقدم (ص٦٤).

أَنَا أُرِيدُ أَنْ تَحْكُمَ أَنْتَ عَلَى نَفْسِكَ بِهَذَا: «وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، عَلَى غَيْرِ السُّنَّة وَالطَّرِيقِ».

ذَكَرَ هَذَا اللَّالَكَائِيُّ عَنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، وَقَدْ سَمَّى كِتَابَهُ «إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ»، فَكُلُّ مَا ذَكَرَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ أُصُولٍ فَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَفِيهِ يَقُولُ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ»، فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ؟!

وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَأَقَرُّوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَتْ بِرِضًا أَوْ بِغَلَبَةٍ، فَهُوَ شَاقٌّ هَذَا الْخَارِجُ عَلَيْهِ الْعَصَا[1]، وَخَالَفَ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَمَنْ عَمِلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ»[2].

قَالَ: «فَأَقَرُّوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَتْ»، وَلَيْسَ بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ كَمَا تَنْسِبُ أَنْتَ لِلْمَدَاخِلَةِ.

فَمَا رَأْيُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟

تَقُولُ: مِثْلُ الْحُسَيْنِ، وَهَلْ أَنْتُمْ كَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

كُونُوا كَالْحُسَيْنِ، تَأْخُذُوا حُكْمَ الْحُسَيْنِ، هَلِ كَانَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَطُوفُ الْبُلْدَانَ لِيُقَرِّرَ الْخِلَافَ فِي الْمَسْأَلَةِ؟!

---

(١) يُقال: شَقَّ الخارجيُّ عصا المسلمين، أي: فَرَّق جمعَهُم وكلمتَهُم، ومنه شَقَّ العَصا: إذا فارَقَ الجَماعَة. كما في "تاج العروس" (٢٥/ ٥١٢).

(٢) تقدم (ص٦٤).

هَلِ كَانَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَطُوفُ البُلْدَانَ لِيُقَرِّرَ أَنَّ مَنْهَجَ الْمُعْتَزِلَةِ وَقَوْلَهُم قَوْلٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَوْلٌ لِأَئِمَّةِ السُّنَّةِ؟!

حَتَّى تَأْتِيَ أَنْتَ فَتَسْتَدِلَّ بِبَعْضِ السَّقَطَاتِ والزَّلَّاتِ لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِتَرُدَّ بِهَا السُّنَّةَ الْوَاضِحَةَ!

أَمْرٌ عَجِيبٌ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، ارْجِعْ، وَتُبْ إِلَى اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، فَأَنْتَ لَا تَدْرِي خُطُورَةَ مَا صَنَعْتَ!

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: «وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ، وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنَا، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ»[1].

وقَالَ الطَّحَاوِيُّ: «وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمُعَافَاةِ»[2].

مَاذَا تَقُولُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بَعْدَ هَذَا؟ هَلْ سَتَقُولُ: الْحُسَيْنُ خَرَجَ، وَنَحْنُ نَسْتَدِلُّ بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ تَسْأَلُنَا: هَلْ تُبَدِّعُونَ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟!

---

(١) تقدم (ص٦٤).

(٢) "العقيدة الطحاوية" (ص٤٧-٤٨) بتحقيق الألباني، وأيضًا: "شرح الطحاوية" (٢/ ٥٤٠) بتحقيق الأرناؤوط.

لَا، مَا نُبَدِّعُ الْحُسَيْنَ ﵁، وَلَا نُبَدِّعُ مَنْ قَصَدَ الْحَقَّ فَأَخْطَأَهُ، إِذَا خَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ مَعَ تَحَرِّيهِ، وَلَيْسَ هَذَا فِي الْحُسَيْنِ ﵁ فَقَطْ، كَمَا تَقُولُ أَنْتَ عَنِ الْمَدَاخِلَةِ أَنَّهُمْ قَالُوا لَكَ: الْحُسَيْنُ لَا، لَكِنْ غَيْرُهُمْ نَعَمْ.

لَا، فَالْقَاعِدَةُ وَاحِدَةٌ، نَحْنُ لَا نُبَدِّعُ الْحُسَيْنَ ﵁، وَلَا نُبَدِّعُ مَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الْحُسَيْنِ، فَالْحُسَيْنُ ﵁ لَمْ يُخَالِفْ نَصًّا، ولَمْ يُخَالِفِ الْإِجْمَاعَاتِ، ولَمْ يَخْرُجْ عَلَى السُّلْطَانِ لِكَوْنِهِ جَائِرًا ظَالِمًا.

فَمَا هِيَ السُّنَّةُ الَّتِي خَالَفَهَا الْحُسَيْنُ ﵁؟ وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَهَوْهُ أَنْ يَذْهَبَ لِيُبَايَعَ لَهُ، وَعَلِمُوا أَنَّهُ مَقْتُولٌ؛ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: أَسْتَوْدِعُكَ اللهَ مِنْ قَتِيلٍ. وَأَنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْإِنْكَارَ!

أَمَّا ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ امْتَنَعَ هُوَ وَالْحُسَيْنُ مِنْ بَيْعَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَبَعْدَ وَفَاةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَزِيدَ مِنْ غَيْرِ عَهْدٍ، بُويِعَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ فِي غَالِبِ الْأَقْطَارِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ ؒ **فِي «السِّيَرِ»**: «وَبُويِعَ بِالْخِلَافَةِ عِنْدَ مَوْتِ يَزِيدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَحَكَمَ عَلَى الْحِجَازِ، وَالْيَمَنِ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَخُرَاسَانَ، وَبَعْضِ الشَّامِ. وَلَمْ يَسْتَوسِقْ لَهُ الْأَمْرُ[1]، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَعُدَّهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي أُمَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَدَّ دَوْلَتَهُ زَمَنَ فُرْقَةٍ؛ فَإِنَّ مَرْوَانَ غَلَبَ عَلَى الشَّامِ ثُمَّ

(١) أي: لم يجتمعوا على طاعته، ولم يستقر ملكه. وانظر: "لسان العرب" (١٠/ ٣٨٠).

مِصْرَ، وَقَامَ عِنْدَ مَصْرعِهِ ابْنُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، وَحَارَبَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَقُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَاسْتَقَلَّ بِالْخِلَافَةِ عَبْدُ الْمَلِكِ وَآلُهُ، وَاسْتَوْسَقَ لَهُمُ الْأَمْرُ»[1].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ»: «وَعِنْدَ ابْنِ حَزْمٍ وَطَائِفَةٍ: أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ آنَذَاكَ»[2].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»: «فَإِنَّ يَزِيدَ بُويِعَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ، وَصَارَ مُتَوَلِّيًا عَلَى أَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَهِيَ أَوَّلُ سَنَةٍ فِي مُلْكِ يَزِيدَ. وَالْحُسَيْنُ اسْتُشْهِدَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَلَّى عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْبِلَادِ.

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ لَمَّا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَزِيدَ مَا جَرَى مِنَ الْفِتْنَةِ، وَاتَّبَعَهُ مَنِ اتَّبَعَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْحِجَازِ وَغَيْرِهِمَا، وَكَانَ إِظْهَارُهُ طَلَبَ الْأَمْرِ لِنَفْسِهِ بَعْدَ مَوْتِ يَزِيدَ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تَسَمَّى بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَايَعَهُ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَمْصَارِ إِلَّا أَهْلَ الشَّامِ. وَلِهَذَا إِنَّمَا تُعَدُّ وِلَايَتُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِ يَزِيدَ، وَأَمَّا فِي حَيَاةِ يَزِيدَ فَإِنَّه امْتَنَعَ عَنْ مُبَايَعَتِهِ أَوَّلًا، ثُمَّ بَذَلَ الْمُبَايَعَةَ لَهُ، فَلَمْ يَرْضَ يَزِيدُ إِلَّا بِأَنْ يَأْتِيَهُ أَسِيرًا، فَجَرَتْ بَيْنَهُمَا فِتْنَةٌ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَزِيدُ مَنْ حَاصَرَهُ بِمَكَّةَ، فَمَاتَ يَزِيدُ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَلَمَّا مَاتَ يَزِيدُ بَايَعَ ابْنَ الزُّبَيْرِ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَغَيْرِهِمْ.

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (٣/ ٣٦٤).

(٢) "البداية والنهاية" (١١/ ٦٦٦).

وَتَوَلَّى بَعْدَ يَزِيدَ ابْنُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَزِيدَ وَلَمْ تَطُلْ أَيَّامُهُ، بَلْ أَقَامَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ نَحْوَهَا، وَكَانَ فِيهِ صَلَاحٌ وَزُهْدٌ، وَلَمْ يَسْتَخْلِفْ أَحَدًا، فَتَأَمَّرَ بَعْدَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَلَى الشَّامِ، وَلَمْ تَطُلْ أَيَّامُهُ، ثُمَّ تَأَمَّرَ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ، وَسَارَ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ نَائِبِ أَخِيهِ عَلَى الْعِرَاقِ، فَقَتَلَهُ حَتَّى مَلَكَ الْعِرَاقَ، وَأَرْسَلَ الْحَجَّاجَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَحَاصَرَهُ وَقَاتَلَهُ، حَتَّى قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَاسْتَوْثَقَ الْأَمْرُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ، ثُمَّ لِأَوْلَادِهِ مِنْ بَعْدِهِ»[١].

فَهَذِهِ خُلَاصَةُ الْمَسْأَلَةِ، فَهَلْ خَرَجَ الْحُسَيْنُ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِكَوْنِ الْحَاكِمِ ظَالِمًا؟ سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

وَلِهَذَا ابْنُ عُمَرَ لَمَّا دَخَلَ عَلَى ابْنِ مُطِيعٍ -الَّذِي اسْتَدْلَلْتَ بِقِصَّتِهِ أَيْضًا- أَنْكَرَ عَلَيْهِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»: جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ، أَتَيْتُكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»[٢].

وَكَانَ هَذَا هُوَ الْوَاجِبَ عَلَيْكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ: أَنْ تُبَيِّنَ لِلْأُمَّةِ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَبِالتَّالِي تَبْطُلُ شُبْهَةُ الِاسْتِدْلَالِ بِقِصَّةِ الْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٥٢٢-٥٢٣).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٥١).

وَهُنَاكَ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا تُضَافُ إِلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ، أَلَا وَهِيَ: أَنَّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الْحَجَّاجِ مِنَ الْقُرَّاءِ وَغَيْرِهِمْ، إِنَّمَا خَرَجُوا عَلَيْهِ لِشُبْهَةِ التَّكْفِيرِ وَلَيْسَ هُوَ خُرُوجًا عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ.

انْتَبِهْ! فَنَحْنُ نُطَالِبُكَ الْآنَ أَنْ تَأْتِيَ بِكَلَامِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَهَلْ خَرَجَ عَلَى الْحَجَّاجِ لِكَوْنِهِ ظَالِمًا أَمْ لِكَوْنِهِ كَافِرًا؟

فَالسُّؤَالُ الْآنَ: هَلْ خَرَجَ لِكَونِهِ ظَالِمًا، أَوْ خَرَجَ لِكَوْنِهِ عِنْدَهُ كَافِرًا؟

وَلَوْ خَرَجَ لِكَوْنِهِ ظَالِمًا لَمْ تَكُنِ الْحُجَّةُ فِي كَلَامِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بَلِ الْحُجَّةُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَيُرَدُّ كُلُّ أَحَدٍ إِلَى النَّصِّ الشَّرْعِيِّ.

وَلَيْسَتِ الْقَضِيَّةُ عِنْدَنَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- هِيَ الِاسْتِدْلَالَ بِالْإِجْمَاعِ فَقَطْ، وَهُوَ كَافٍ، وَلَكِنْ عِنْدَنَا النَّصُّ الْوَاضِحُ حَتَّى لَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِجْمَاعٌ، ثُمَّ التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُخَالِفًا لِلسُّنَّةِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ عَمْدًا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُبْتَدِعًا، وَلَا نَظُنُّ بِالْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ جُبَيْرٍ أَنْ يُخَالِفَ أَحَدُهُمُ السُّنَّةَ عَمْدًا.

لَكِنِ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الْحَجَّاجِ قَدْ تَأَوَّلُوا الْكُفْرَ، **فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»**: «وَكَفَّرَهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَالنَّخَعِيُّ، وَمُجَاهِدٌ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ»(١). وَانْظُرِ: «الْمُصَنَّفَ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ(٢).

---

(١) "تهذيب التهذيب" (٢/ ٢١١).

(٢) **فقد أخرج ابن أبي شيبة عن عدد من السلف تكفيرهم للحجاج، ومن ذلك:**

وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **قَالَ**: «وَقَدِ ادَّعَى أَبُو بَكْرِ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْإِجْمَاعَ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ هَذَا بِقِيَامِ الْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ، وَبِقِيَامِ جَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَالصَّدْرِ الْأَوَّلِ عَلَى الْحَجَّاجِ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ.

وَتَأَوَّلَ هَذَا الْقَائِلُ قَوْلَهَ: «**أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ**» فِي أَئِمَّةِ الْعَدْلِ، وَحُجَّةُ الْجُمْهُورِ أَنَّ قِيَامَهُمْ عَلَى الْحَجَّاجِ لَيْسَ بِمُجَرَّدِ الْفِسْقِ؛ بَلْ لَمَّا غَيَّرَ مِنَ الشَّرْعِ، وَظَاهَرَ مِنَ الْكُفْرِ»[1].

وَبِهَذَا تَتَّضِحُ الْمَسْأَلَةُ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ فِي مَحَلِّ النِّزَاعِ.

فِي الْحَقِيقَةِ الْكَلَامُ طَوِيلٌ جِدًّا، وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْهُ كَثِيرًا.

وَهُنَاكَ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى: أَنْتَ تَسْتَدِلُّ أَيْضًا بِالْأَرْبَعَةِ آلَافٍ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ:

وَأَنَا أُرِيدُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنْ تَمْلَأَ نَفْسَكَ بِالْآثَارِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ تَمْلَأَ طُلَّابَكَ بِهِمَا، وَدَعْكَ مِنَ الْآرَاءِ الْفَاسِدَةِ، وَالشُّبُهَاتِ الْكَاسِدَةِ، وَالِاسْتِحْسَانَاتِ الْمُخَالِفَةِ.

ما أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٩٩٠) من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: «عجبًا لإخواننا من أهل العراق؛ يسمون الحجّاج مؤمنًا».

وأخرج أيضًا (٣٠٩٩١) عن أبي بكر بن عياش، عن الأجلح، عن الشعبي، قال: «أشهد أنه مؤمن بالطاغوت، كافر بالله»، يعني: الحجاج.

وأخرج أيضًا (٣٠٩٩٤) عن وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، أنه كان إذا ذُكر الحجاج، قال: «ألا لعنةُ الله على الظالمين».

(١) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٢/ ٢٢٩).

فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْأَثَرِ الْعَظِيمِ، **فَقَدْ رَوَى ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» عَنْ حمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ:** «ذَكَرَ أَيُّوبُ الْقُرَّاءَ الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ قُتِلَ إِلَّا قَدْ رُغِبَ لَهُ عَنْ مَصْرَعِهِ، وَلَا نَجَا فَلَمْ يُقْتَلْ إِلَّا قَدْ نَدِمَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ»(١).

فَقَوْلُهُ: «إِلَّا قَدْ نَدِمَ»، هَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى اسْتِدْلَالِكَ بِهَؤُلَاءِ جَمِيعًا، فَالْآلَافُ الَّذِينَ تَسْتَدِلُّ بِهِمْ، نَدِمُوا وَرَجَعُوا، فَكَيْفَ يُبدَّعُونَ؟!

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: «كَانَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَرْفَعَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْحَسَنِ؛ حَتَّى خَفَّ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ وَكَفَّ الْحَسَنُ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو سَعِيدٍ فِي عُلُوٍّ مِنْهَا بَعْدُ وَسَقَطَ الْآخَرُ». وَهَذَا الْأَثَرُ مَذْكُورٌ فِي «الْمُصَنَّفِ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَفِي «السِّيَرِ»(٢).

---

(١) **سنده صحيح.**

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٨٧)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٨٦) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به.

ومن طريق الفسوي أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥٨/ ١٤٦).

وانظر: "سير أعلام النبلاء" (٤/ ٥١٣).

مع التنبيه: على أنه لا عبرة بأقوال وأفعال عوام الناس، وأما أهل العلم فقد رجعوا وندموا كما في هذا الأثر وغيره، ومن أراد مزيد بيان؛ فليرجع لكتاب أخينا محمود الخولي: «شبهات حول أحداث مصر ٢٥ يناير».

(٢) **سنده صحيح.**

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٦٥)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣١٢٩٩، ٣٨٦٠٨) عن عفان بن مسلم، عن سليم بن أخضر، عن عبدالله بن عون، به.

وهو في "سير أعلام النبلاء" (٤/ ٥١٣).

وَفِيهِ: أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ زَمَنَ ابْنِ الْأَشْعَثِ خَاضَ فِيهَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ، وَأَبْطَأَ الْحَسَنُ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ ابْنَ الْأَشْعَثِ أَلْزَمَ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ وَالْحَسَنَ بِالْخُرُوجِ مَعَهُ؛ لِأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ لَا يَثْبُتُونَ حَوْلَكَ، كَمَا ثَبَتُوا حَوْلَ جَمَلِ عَائِشَةَ إِلَّا إِذَا أَخْرَجْتَ هَذَيْنِ، فَأَبْطَأَ الْحَسَنُ فَارْتَفَعَ، وَخَفَّ مُسْلِمٌ فَاتَّضَعَ[1].

انْظُرْ! فَمَعَ أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ خَرَجَ مُكْرَهًا، وَكَانَ فِي الْأُمَّةِ أَعْلَى رُتْبَةً مِنَ الْحَسَنِ، فَلَمَّا هَرَبَ الْحَسَنُ وَبَقِيَ مُسْلِمٌ، ارْتَفَعَ شَأْنُ الْحَسَنِ عِنْدَ الْأُمَّةِ، وَاتَّضَعَ شَأْنُ مُسْلِمٍ.

فَيَا شَيْخُ وَحِيدُ، إِنَّ مَنْ خَرَجَ مُكْرَهًا إِذَا نَزَلَتْ رُتْبَتُهُ عَنْ رُتْبَةِ مَنْ هَرَبَ، فَكَيْفَ بِالَّذِي خَرَجَ إِلَى الْمَيَادِينِ، وَدَعَا إِلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَكَيْفَ بِمَنْ يَطُوفُ فِي الْبُلْدَانِ لِيُقَرِّرَ أَنَّ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّهُ قَوْلٌ عِنْدَهُم؟!

قَالَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: «إِنَّ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ صَحِبَهُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي -وَذَكَرَ الْفِتْنَةَ-: إِنِّي أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ أَنِّي لَمْ أَرْمِ فِيهَا بِسَهْمٍ، وَلَمْ أَطْعَنْ فِيهَا بِرُمْحٍ، وَلَمْ أَضْرِبْ فِيهَا

---

(١) أخرج ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٦٤)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٣٤) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، قال: «قيل لابن الأشعث: إنْ سَرَّك أن يُقتلوا حولك كما قُتلوا حول جمل عائشة، فأخرِج الحسن. فأرسل إليه فأكرهه».

وأخرجه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٨٦) قال أيوب السِّختياني: «قيل لابن الأشعث: إن أردت أن يُقتلوا حولك كما قُتلوا حول جمل عائشة، فأخرِج معك مسلم بن يسار. فأخرجه مكرهًا». وانظر: "سير أعلام النبلاء" (٤/ ٥١٣).

وقد هرب الحسن: كما أخرج ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٦٤) عن ابن عون قال: «استبطأ الناس أيام ابن الأشعث، فقالوا له: أخرِجْ هذا الشيخ» يعني: الحسن. قال ابن عون: «فنظرت إليه بين الجسرين وعليه عمامة سوداء. قال: فغفلوا عنه، فألقى نفسه في بعض تلك الأنهار حتى نجا منهم، وكاد يهلك يومئذٍ».

بِسَيْفٍ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَآكَ وَاقِفًا فِي الصَّفِّ، فَقَالَ: هَذَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ، وَاللهِ مَا وَقَفَ هَذَا الْمَوْقِفَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْحَقِّ. فَتَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ؟! قَالَ: فَبَكَى، وَبَكَى حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قُلْتُ لَهُ شَيْئًا». وَفِي رِوَايَةٍ: «فَبَكَى وَاللهِ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنَّ الْأَرْضَ انْشَقَّتْ فَدَخَلْتُ فِيهَا»[1].

هَذَا الْأَثَرُ مَا أَجَلَّهُ! وَهُو يَنْطَبِقُ انْطِبَاقًا بَلِيغًا جِدًّا عَلَى كُلِّ مَنْ يَأْوِي إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ، وَيَنْشُرُ قَوْلَهُمْ.

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: إِنِّي أَحْمَدُ اللهَ إِلَيْكَ أَنِّي لَمْ أَرْمِ فِيهَا بِسَهْمٍ، وَلَمْ أَطْعَنْ فِيهَا بِرُمْحٍ، وَلَمْ أَضْرِبْ فِيهَا بِسَيْفٍ. (يَعْنِي: أَنَا خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، لَكِنِ -الْحَمْدُ للهِ- لَمْ أَرْمِ بِسَهْمٍ، وَلَمْ أَضْرِبْ بِسَيْفٍ). قُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ بِمَنْ رَآكَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، فَقَالَ: هَذَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ، لَنْ يُقَاتِلَ إِلَّا عَلَى حَقٍّ؛ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ؟

يَا أَللهُ! مُجَرَّدُ مَوْقِفِ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، فَقُتِلَ بِسَبَبِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَكَيْفَ بِكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- وَأَنْتَ تَسْتَدِلُّ بِالشُّبُهَاتِ هُنَا وَهُنَاكَ؟! وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ أَهْلَ مِصْرَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَعْصِمُهُم، فَيَغْتَرُّونَ بِكَلَامِكَ، فَيَخْرُجُونَ عَلَى السُّلْطَانِ الظَّالِمِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ ذَلِكَ هُوَ الْحَقُّ.

لَقَدِ اغْتَرَّ بِكَلَامِكَ هَذَا مَنِ اغْتَرَّ؛ فَمَاذَا أَنْتَ صَانِعٌ الْآنَ؟

---

(١) **سنده صحيح.**

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٨٧)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٨٦-٨٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥٨/ ١٤٧) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، به.

ومن طريق الفسوي أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥٨/ ١٤٦).

وانظر: "سير أعلام النبلاء" (٤/ ٥١٣).

هَلْ سَتَبْكِي كَمَا بَكَى مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ؟ وَتَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِمَّا حَصَلَ مِنِّي، إِنِّي تَائِبٌ، إِنِّي رَاجِعٌ إِلَى الْمُحْكَمِ لَا إِلَى الْمُتَشَابِهِ، إِنِّي رَاجِعٌ إِلَى إِجْمَاعَاتِ الْأُمَّةِ، إِنِّي رَاجِعٌ إِلَى كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمُسْتَحِيلٌ أَنْ أَعْدِلَ عَنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كَلَامِ أَحَدٍ، وَهَلْ سَتَذْهَبُ إِلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَالَفُوا، وَتَقُولُ لَهُمْ: اتَّقُوا اللهَ، حَدِّثُوا الْأُمَّةَ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ، أَنْتُمْ تَزْعُمُونَ السَّلَفِيَّةَ، فَأَيْنَ سَلَفِيَّتُكُمْ إِنْ لَمْ تَكُنِ الْكُتُبَ السَّلَفِيَّةَ؟ وَهل سَتَجْمَعُ طُلَّابَكَ عَلَى هَذَا؟!

وَلَكِنَّ الطُّيُورَ عَلَى أَشْكَالِهَا تَقَعُ!

هَذَا بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِشُبْهَةِ الْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَهَذِهِ الْأَحْدَاثِ كُلِّهَا الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّجُلُ فِي هَذَا الْبَابِ[1].

وَعَلِمْنَا بِالْكَلَامِ الْعِلْمِيِّ الْمُدَعَّمِ بِالْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَئِمَّةِ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ تُنْسَفُ نَسْفًا، وَأَنَّهُ لَا مَجَالَ لِثَبَاتِهَا عَلَى أَرْضِ الْوَاقِعِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.



---

(١) تناول شيخنا -حفظه الله- هنا الرد على شبهة واحدة، وهي: شبهة خروج الحسين بن علي، وعبدالله بن الزبير، وغيرهما ممن خرج في فتنة ابن الأشعث، والتي تَنَقَّل بها وحيد بالي هنا وهناك.

وقد تناول الرد على غيرها من الشبهات في غير ما شريط على موقعه، تحت عنوان: «الملف الشرعي لأحداث مصر»، وقد جمع هذه الشبهات أيضًا أخونا محمود الخولي في كتابه: "شبهات حول أحداث مصر ٢٥ يناير"، فليراجع.

الرَّدُّ الثَّانِي: قَضِيَّةُ الأحْزَابِ

ضِمْنَ الأَصْلِ الأوَّلِ:

الجَهْلُ بمَنْهَجِ السَّلَفِ والسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ



لَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ قَضِيَّةَ الْأَحْزَابِ ذِكْرًا عَجِيبًا جِدًّا؛ فَقَالَ: «دَخَلَ الْإِسْلَامِيُّونَ(١) فِي الْأَحْزَابِ، وَكَانَ يَنْبَغِي عَلَى الْإِسْلَامِيِّينَ أَنْ يَظَلُّوا، وَيَتْرُكُوا هَذِهِ الْأَحْزَابَ كُلَّهَا لِلْعَلْمَانِيِّينَ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿**كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [المؤمنون: ٥٣]، وَاللهُ ﷻ ذَكَرَ الْأَحْزَابَ فِي الْقُرْآنِ فَذَمَّهَا، هَكَذَا قَالَ أَصْحَابُ الشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ».

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! كَأَنَّهُ مَا قَالَ هَذَا إِلَّا أَتْبَاعُ الشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ، الَّذِينَ نَحَتَهُمْ وَزَعَمَهُمْ.

هَذَا الْكَلَامُ أَمَا قَالَهُ اللهُ، وَأَمَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَا قَالَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ؟ حَتَّى يُنْسَبَ لِأَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ!

فَإِنْ كَانَ قَدْ قَالَهُ اللهُ، وَقَالَهُ رَسُولُهُ، وَقَالَهُ السَّلَفُ؛ فَإِنَّهُ حَقٌّ مَقْبُولٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، قَالَ السَّلَفُ، وَلَيْسَ لِأَنَّهُ مَا قَالَهُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ، فَالرَّدُّ إِذَنْ يَكُونُ عَلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ، وَلَيْسَ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَأَتْبَاعِهِ.

---

(١) يعني: أهل البدع: من الحِزْبِيين والإخوان المسلمين وغيرهم، وقد تَكَلَّم فيهم أهل العلم، وبَيَّنُوا ضلالهم وزيغ معتقداتهم كما سيأتي.

لَكِنْ هَذَا مِنَ التَّجَاوُزَاتِ وَالتَّلْبِيسَاتِ الَّتِي يُدَنْدِنُ عَلَيْهَا هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُم لَا يُرِيدُونَ التَّنَابُزَ بِالْأَلْقَابِ؛ كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ وَحِيدٌ كَثِيرًا: لَا نُرِيدُ التَّنَابُزَ بِالْأَلْقَابِ.

إِذَنْ هَذَا مَاذَا نُسَمِّيهِ؟! هَذَا وَرَعٌ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ.

قَالَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ: «فَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْآخَرُونَ، وَقَالُوا: وَكَمَا أَنَّ اللهَ ذَمَّ الْأَحْزَابَ فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ اللهَ -جَلَّ وَعَلَا- مَدَحَ الْأَحْزَابَ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]؛ إِذَنْ ذَكَرَهَا بِالْمَدْحِ وَبِالذَّمِّ، فَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا».

أَنَا أَعْجَبُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ! وَمَا أَدْرِي كَيْفَ يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ، بَلْ كَيْفَ يَسْكُتُ الطُّلَّابُ عَنْ هَذَا الْكَلَامِ وَهُوَ يُقَالُ؟

هَلْ ذَكَرَ اللهُ ﷻ الْأَحْزَابَ بِالذَّمِّ وَالْمَدْحِ؟!

هَاتِ مَوْضِعًا وَاحِدًا فِي الْقُرْآنِ ذَكَرَ اللهُ ﷻ فِيهِ الْأَحْزَابَ بِالْمَدْحِ، أَمَّا الْمَوْضِعُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنْتَ: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢][1]؛ فَفَرْقٌ بَيْنَ حِزْبٍ وَأَحْزَابٍ، وَهَؤُلَاءِ الْآنَ حِزْبٌ وَاحِدٌ، أَمْ أَحْزَابٌ؟!

فَكَيْفَ لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ الْحِزْبِ الْمُفْرَدِ، وَبَيْنَ الْأَحْزَابِ الْمَجْمُوعَةِ؟

---

(١) ومثل هذا أيضًا قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

لِأَنَّ الْأَحْزَابَ مَنَاطُ الْإِنْكَارِ عَلَيْهَا أَنَّهَا أَحْزَابٌ: تَفَرَّقَتْ فِي الدِّينِ، وَصَارَتْ كُلُّ جَمَاعَةٍ تَدَّعِي الصَّوَابَ، وَصَارَ كُلُّ حِزْبٍ يَدَّعِي أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، وَكَذَا وَكَذَا، ﴿ **كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ** ﴾ **[المؤمنون: ٥٣، الروم:٣٢]**(١).

لَكِنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لَمَّا مَدَحَ مَدَحَ حِزْبًا وَاحِدًا، وَلَمْ يَمْدَحْ أَحْزَابًا، فَكَيْفَ يُقَالُ هَذَا؟ هَذَا الْكَلَامُ مَا يَقُولُهُ مُبْتَدِئٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ -لِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ-.

فَأَنَا لَا أَدْرِي كَيْفَ يَخْرُجُ هَذَا الْكَلَامُ بِهَذِهِ السَّطْحِيَّةِ؟! وَلِهَذَا قُلْنَا بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَتْبَعُ الْأَصْلَ الَّذِي نُؤَصِّلُ إِلَيْهِ الْآنَ، وَهُوَ: **الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ.**

وَأَنَا أَرْجُو مَنْ يَقْرَأُ هَذَا الْكَلَامَ أَنْ لَا يَعْجَلَ، فَقَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: هَذَا كَلَامٌ لَا يُعْقَلُ، كَيْفَ الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ؟

نَقُولُ: اسْمَعْ هَذَا الْكَلَامَ، فَبِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ تُرَدُّ مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ، يُقَالُ: اللهُ ذَكَرَ الْأَحْزَابَ مَدْحًا وَذَمًّا، فَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا وَسَقَطَ الِاسْتِدْلَالُ!

---

(١) **قال الشيخ الألباني** رَحِمَهُ اللهُ **في "سلسلة الهدى والنور" (الشريط رقم ٨٤٨)**: «هذه التكتلات لو كانت يعني ما هي بهذا البعد عن منهج السلف الصالح، التحزب هذا والتكتل وقد يقترن معه بيعة لرئيسهم؛ فهذا مما يزيد في فرقة المسلمين فرقةً وتكتلًا وتحزبًا وضعفًا، وهذا ما هو منصوص عليه في القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣١-٣٢]. ما يستطيع أحد مع الأسف الشديد أن يقول: ليس كل حزب بما لديهم فرحون، **واقعهم ينطبق عليهم تمامًا هذه الآية، فرحون بتحزبهم، ليسوا فرحين بعقيدتهم، شتان**. أنا أقول ولا فخر: أنا أفخر بأن الله ﷻ يسَّر لي معرفة السلف الصالح علمهم وفقههم وسلوكهم، وأن أسعى لأكون على خطاهم، أفخر أنا بهذا، لكن لا أدعو إلى تكتل ولا إلى تجمع؛ لأن هذا يفرق جماعة المسلمين أكثر مما هم عليه متفرقون، لذلك قولهم: (نحن على السنة) يكذبهم ابتداءً أن مثل هذا التكتل لا يعرفه السلف الصالح، لا يعرفه الصحابة».

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! هَلْ ذَكَرَ اللهُ ﷻ الْأَحْزَابَ بِالْمَدْحِ، أَمْ ذَكَرَ حِزْبًا وَاحِدًا؟

قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] حِزْبٌ وَاحِدٌ.

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣] صِرَاطٌ وَاحِدٌ.

وَقَالَ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨] سَبِيلٌ وَاحِدٌ.

وَقَالَ ﷺ: «**وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ**»(١). طَائِفَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَقَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْحَسَنِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ: «**وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**»(٢). فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ.

فَسَمَّاهَا فِرْقَةً وَجَمَاعَةً، وَسَمَّاهَا طَائِفَةً، وَسَمَّاهَا حِزْبًا، وَسَمَّاهَا سَبِيلًا، وَصِرَاطًا، لَكِنْ مَتَى كَانَتِ الْأَحْزَابُ، حَتَّى نَقُولَ: الْأَحْزَابُ تُمْدَحُ؟!

هَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ، بَلْ وَيُوَاصِلُ الشَّيْخُ وَحِيدٌ كَلَامَهُ بِأَنَّ مَسْأَلَةَ الْأَحْزَابِ مَسْأَلَةٌ حَادِثَةٌ، وَلَيْسَتْ قَدِيمَةً، **فَقَالَ:** «فَقَالُوا -أَيِ الْمُعَارِضُونَ-: مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ هَذِهِ حَادِثَةٌ أَمْ قَدِيمَةٌ؟ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهَا قَدِيمَةٌ، كَمَا أَقُولُ لَكَ: مَسْأَلَةُ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ حَادِثَةٌ أَمْ قَدِيمَةٌ».

إِذَنْ هُوَ يَقُولُ: إِنَّهَا حَادِثَةٌ، وَيَقِيسُ مَسْأَلَةَ الْأَحْزَابِ عَلَى مَسْأَلَةِ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ، وَهَذَا مِنَ الْعَجَبِ الْعُجَابِ!

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وَاللهِ -يَا إِخْوَانِي-، لَوْ تَدَبَّرْنَا كَلَامَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الأَهْوَاءِ، لَا نَجِدُهُ بِهَذِهِ السَّطْحِيَّةِ فِي عَرْضِ شُبُهَاتِهِمْ.

مَسْأَلَةُ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ وَالتَّبَرُّعِ بِالدَّمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ تُقَاسُ عَلَيْهَا مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ؟!

فَمَسْأَلَةُ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ مِنَ الْفُرُوعِ، وَيَلْزَمُ لِلْجَوابِ فِيهَا أَنْ نُلْحِقَهَا بِالْأُصُولِ، حَتَّى نَقُولَ بِجَوازِهَا أَوْ عَدَمِ جَوَازِهَا، فَهِيَ فَرْعٌ نُلْحِقُهُ بِأَصْلٍ.

فَهَلْ تَحْتَاجُ مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ أَنْ تُقَاسَ عَلَى مَسْأَلَةٍ أُخْرَى؟ مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، (**فَالِاجْتِمَاعُ وَنَبْذُ الْفُرْقَةِ**) أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟** ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فَهَذَا أَصْلٌ بِنَفْسِهِ.

كَأَنَّ الِاجْتِمَاعَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ الثَّانِي بَعْدَ تَوْحِيدِ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- يُقَاسُ عَلَى مَسْأَلَةِ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ؟!

أَيُّ سَطْحِيَّةٍ هَذِهِ؟! هَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ، وَجَهْلٌ مُطْبِقٌ! وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَهْلًا؛ فَهُوَ هَوًى.

وَلِهَذَا فَلَا تَسْتَبْعِدُوا أَنْ تَسْمَعُوا مَنْ يَقُولُ بِتَضْلِيلِكُم، وَمَنْ يَقُولُ بِتَبْدِيعِكُم، وَمَنْ يَقُولُ بِأَنَّكُمْ أَصْحَابُ هَوًى.

لَا تَسْتَغْرِبُوا مِنْ هَذَا، فَلَمَّا تَرَكْتُمْ كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَكُتُبَهُم، وَلَجَأْتُمْ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ الْإِنْشَائِيِّ، وَقَعْتُمْ فِي أُمُورٍ تَضْحَكُ مِنْهَا الثَّكَالَى، وَيَشِيبُ مِنْهَا الْوِلْدَانُ.

فَهَلْ مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ وَنَبْذِ الْفُرْقَةِ وَالِاجْتِمَاعِ مَسْأَلَةٌ حَادِثَةٌ تُقَاسُ عَلَى نَقْلِ الْأَعْضَاءِ؟!

إِذَنْ مَا الْفُرْقَةُ الَّتِي حَذَّرَ مِنْهَا اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ، وَنَبَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي سُنَّتِهِ؟!

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام:١٥٩][(١)].

(١) **قال ابن كثير في "تفسيره" (٦/ ٢٤٠)**: «والظاهر أن الآية عامة في كل مَن فارق دين الله، وكان مخالفًا له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وشَرْعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه ﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا ﴾ [الأنعام: ١٥٩] أي: فرقًا كأهل المِلل والنِّحل والأهواء والضلالات، فإن الله تعالى قد بَرَّأ رسول الله ﷺ مما هم فيه، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]».

وقال القرطبي في "تفسيره" (٩/ ١٣٤-١٣٥): «... وقيل: الآية عامة في جميع الكُفَّار، وكل من ابتدع، وجاء بما لم يأمر الله ﷻ به؛ فقد فَرَّق دينه». ثم قال: «ومعنى ﴿شِيَعًا ﴾ [الأنعام: ١٥٩]: فِرقًا وأحزابًا. وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض فهم شيعٌ. ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] فأوجب براءته منهم، وهو كقوله عليه السلام: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**» أي نحن برآء منه».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص٢٨٢): «يتوعد تعالى الذين فرقوا دينهم، أي: شتتوه وتفرقوا فيه، وكل أخذ لنفسه نصيبًا من الأسماء التي لا تفيد الإنسان في دينه شيئًا، كاليهودية والنصرانية والمجوسية. أو لا يكمل بها إيمانه، بأن يأخذ من الشريعة شيئًا ويجعله دينه، ويدع مثله أو ما هو أَوْلى منه، كما هو حال أهل الفُرقة من أهل البدع والضلال، والمفرقين للأمة.

ودلت الآية الكريمة أن الدين يأمر بالاجتماع والائتلاف، وينهى عن التفرق والاختلاف في أهل الدين، وفي سائر مسائله الأصولية والفروعية. وأمره أن يتبرأ ممن فرَّقُوا دينهم فقال: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] أي لست منهم وليسوا منك، لأنهم خالفوك وعاندوك. ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] يُردون إليه فيجازيهم بأعمالهم ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ وَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ ۖ كُلٌّ إِلَيْنَا رَٰجِعُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [الأنبياء].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [المؤمنون][1].

---

(١) **قال القرطبي في "تفسيره" (١٥/ ٥٢-٥٣)**: «﴿فَتَقَطَّعُوٓا۟﴾ [المؤمنون: ٥٣] أي: افترقوا، يعني الأمم، أي: جعلوا دينهم أديانًا، بعد ما أُمروا بالاجتماع. ثم ذكر تعالى أن كلًّا منهم مُعجَب برأيه وضلالته، وهذا غاية الضلال».

وقال: «قوله ﷺ: «**أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ**» الحديث. خرَّجه أبو داود، ورواه الترمذي وزاد: قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**». خرَّجه من حديث عبدالله بن عمرو. وهذا يبين أن الافتراق المحذر منه في الآية والحديث إنما هو في أصول الدين وقواعده؛ لأنه قد أطلق عليها مللًا، وأخبر أن التمسك بشيء من تلك الملل؛ موجب لدخول النار».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص٦٤١): «﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ [المؤمنون: ٥٣] من العلوم المخالفة لعلوم الرسل، ﴿فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] به يحكمون لأنفسهم بأنه الحق وأن غيرهم على باطل، وفي هذا تحذير للمسلمين من تشتتهم وتفرقهم فِرقًا، كل فريق يتعصب لما معه من حق وباطل؛ فيكونون مشابهين بذلك للمشركين في التفرق، بل الدين واحد والرسول واحد والإله واحد».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ [الروم: ٣١، ٣٢][1].

كُلُّ هَذَا تُسَمِّيهِ مَاذَا؟ هَذِهِ فُرْقَةٌ، وَإِلَّا فَائتِ بِدَلِيلٍ وَاحِدٍ عَلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْفُرْقَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ، وَهَذِهِ الْفُرْقَةِ الْحَاصِلَةِ الْآنَ.

فَإِنْ قَصَدْتَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِزْبُ النُّورِ، وَحِزْبُ الْأَصَالَةِ، وَحِزْبُ الْبِنَاءِ وَالتَّنْمِيَةِ، وَحِزْبُ الْحُرِّيَّةِ وَالْعَدَالَةِ ... فَنَعَمْ، نَحْنُ مَعَكَ، لَكِنَّ الْقُرْآنَ حَذَّرَ مِنَ الْحِزْبِيَّةِ، وَحَذَّرَ مِنْ كُلِّ فُرْقَةٍ، وَهَذِهِ الْفُرْقَةُ تُسَمِّيهَا: حُرِّيَّةً وَعَدَالَةً، تُسَمِّيهَا: سَلَفِيَّةً حِزْبِيَّةً، تُسَمِّيهَا كَذَا، ... كُلُّهُ وَاحِدٌ، أَمَّا أَنْ تَقُولَ: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ حَادِثَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِثَالٌ سَابِقٌ! فَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ!

يَنْزِلُ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ[2]، وَيَقُولُ: أَنَا نَظَرْتُ فِي الْوَاقِعِ، وَقَرَأْتُ الْوَاقِعَ؛ فَوَجَدْتُ أَنَّ هَذَا الَّذِي حَصَلَ لَيْسَ لَهُ مِثَالٌ سَابِقٌ!

فَهَلْ الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ لَيْسَ لَهُ مِثَالٌ سَابِقٌ؟ نَعَمْ، أَنْتُمْ تَقُولُونَ هَذَا لِأَنَّكُمْ مَا رَجَعْتُمْ إِلَى كُتُبِ السَّلَفِ، وَلَا تَكَلَّمْتُمْ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ، فَمِنْكُم مَنْ يَقُولُ: أَنَا أَرَى ضَبَابًا، وَالْمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ إِلَى قِرَاءَةٍ، وَأَنَا نَظَرْتُ فَلَمْ أَجِدْ مِثَالًا سَابِقًا! مَا هَذَا؟!

---

(١) **قال ابن كثير في "تفسيره" (١١/ ٣٠)**: «فأهل الأديان قبلنا اختلفوا فيما بينهم على آراء وملل باطلة، وكل فرقة منهم تزعم أنهم على شيء، وهذه الأمة أيضًا اختلفوا فيما بينهم على نِحل، كلها ضلالة إلا واحدة، وهم أهل السنة والجماعة، المتمسكون بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وبما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في قديم الدهر وحديثه، كما رواه الحاكم في "مستدركه" أنه سُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عن الفرقة الناجية منهم فقال: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**»».

(٢) هو: أبو إسحاق الحويني.

فَالْفُرْقَةُ وَالِاخْتِلَافُ مَذْمُومَانِ أَيًّا كَانَتْ صُورَتُهُمَا، وَأَيًّا كَانَ اسْمُهُمَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنِ الْفُرْقَةِ، لَمَّا قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا لَلْأَنْصَارِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: «**دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**»[1].

---

(١) تقدم تخريجه.

قال أبو العباس القرطبي في "المفهم" (١/ ٣٠١) - عند حديث: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ»-: «ودعوى الجاهلية هنا: هي النياحة، وندبة الميت، والدعاء بالويل، والنعي، وإطراء الميت بما لم يكن فيه؛ كما كانت الجاهلية تفعل.

ويحتمل أن يراد بها: نداؤهم عند الهياج والقتال: يا بني فلان! منتصرًا بهم في الظلم والفساد، وقد جاء النهي عنها في حديث آخر وقال: «**دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**». وأمر بالانتماء إلى الإسلام، فقال: «**ادْعُوا بِدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي سَمَّاكُمُ اللهُ بِهَا**»».

وقال النووي في "شرحه على مسلم" (١٦/ ١٣٧): «وأما تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك؛ فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها، وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل، فجاء الإسلام بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية، فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم القاضي بينهما، وألزمه مقتضى عدوانه كما تقرر من قواعد الإسلام».

وقال ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم" (١/ ٢١٤-٢١٥): «المهاجرون والأنصار اسمان شرعيان، جاء بهما الكتاب والسنة، وسماهما الله بهما كما سمانا المسلمين من قبل. وانتساب الرجل إلى المهاجرين والأنصار انتساب حسن محمود عند الله وعند رسوله، ليس من المباح الذي يقصد به التعريف فقط كالانتساب إلى القبائل والأمصار، ولا من المكروه أو المحرم كالانتساب إلى ما يفضي إلى بدعة أو معصية أخرى، ثم مع هذا لما دعا كل واحد منهما طائفة منتصرًا بها، أنكر النبي ﷺ ذلك وسماها دعوى الجاهلية، حتى قيل له إن الداعي بها إنما هما غلامان لم يصدر ذلك من الجماعة، فأمر بمنع الظالم وإعانة المظلوم؛ ليبين النبي ﷺ أن المحذور من ذلك إنما هو تعصب الرجل لطائفته مطلقًا فعل أهل الجاهلية، فأما نصرها بالحق من غير عدوان؛ فحسن واجب أو مستحب».

فَسَمَّاهَا جَاهِلِيَّةً، وَسَمَّاهَا مُنْتِنَةً، مَعَ أَنَّهَا لَيْسَتْ فُرْقَةً فِي الدِّينِ، وَلَيْسَتْ فُرْقَةً بِسَبَبِ عَقِيدَةٍ، إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ دُنْيَوِيٌّ، رَجُلٌ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ عَصَبِيَّةً: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَالْآخَرُ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا لَلْأَنْصَارِ!

انْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْأَحْزَابِ الْآنَ، بِمَ تُنَادِي؟ هِيَ أَحْزَابٌ قَامَتْ عَلَى التَّفَرُّقِ فِي الدِّينِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى أُمُورِ الدُّنْيَا، هَذَا حِزْبُ النُّورِ السَّلَفِيُّ، وَهَذَا حِزْبُ الْحُرِّيَّةِ وَالْعَدَالَةِ الْإِخْوَانِيُّ، وَهَذَا حِزْبُ الْجَبْهَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَهَذَا حِزْبُ الْوَسَطِ.

وَنَحْنُ نَسْمَعُ مِنْ بَعْضِكُمْ مَنْ يَقُولُ أَيْضًا: إِنَّ التَّفَرُّقَ الْمَذْمُومَ هُوَ التَّفَرُّقُ فِي الدِّينِ، لَكِنْ هَذَا تَفَرُّقٌ فِي الدُّنْيَا! وَكَأَنَّ التَّفَرُّقَ فِي الدُّنْيَا جَائِزٌ! وَهَلِ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا قَالَ: «**دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**» قَالَهَا فِي دِينٍ؟

فَعَلَى أَيِّ مَنْهَجٍ كَانَ الْمُهَاجِرِيُّ، وَعَلَى أَيِّ مَنْهَجٍ كَانَ الْأَنْصَارِيُّ؟! عَلَى أَيِّ مَذْهَبٍ دِينِيٍّ كَانَ الْمُهَاجِرِيُّ، وَعَلَى أَيِّ مَذْهَبٍ دِينِيٍّ كَانَ الْأَنْصَارِيُّ؟! وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**»، وَسَمَّاهَا جَاهِلِيَّةً.

وقال الشنقيطي في "أضواء البيان" (٣/ ٥٨): «وقوله ﷺ: «**دَعُوهَا**» يدل على وجوب تركها؛ لأن صيغة (افعل) للوجوب إلا لدليل صارف عنه، وليس هنا دليل صارف عنه. ويؤكد ذلك تعليله الأمر بتركها بأنها منتنة، وما صرح النبي ﷺ بالأمر بتركه وأنه منتن لا يجوز لأحد تعاطيه.

وإنما الواجب على المسلمين النداء برابطة الإسلام، التي هي من شدة قوتها تجعل المجتمع الإسلامي كله كأنه جسد إنسان واحد، فهي تربطك بأخيك المسلم كربط أعضائك بعضها ببعض، قال ﷺ: «**إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ؛ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**»».

فَإِنْ قَصَدْتَ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْزَابَ لَمْ تَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَعَمْ، لَمْ تَكُنْ، لَكِنْ إِذَا قَصَدْتَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً، وَأَنَّهَا مَسْأَلَةٌ حَادِثَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى اجْتِهَادٍ، فَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ جِدًّا، وَبِهَذَا نَنْفَصِلُ عَنِ الْأَصْلِ الثَّانِي الْعَظِيمِ، وَهُوَ: **(أَصْلُ الِاجْتِمَاعِ، وَنَبْذِ التَّفَرُّقِ)**.

وَمَنْ الَّذِي قَالَ مِثْلَ كَلَامِكَ هَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ وَأَنْتَ تَسْتَدِلُّ بِأَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْأَحْزَابِ، وَالْعُلَمَاءُ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْأَحْزَابِ، الْعُلَمَاءُ حَرَّمُوا الْأَحْزَابَ، وَلَا يُوجَدُ عَالِمٌ جَوَّزَ إِنْشَاءَ حِزْبٍ قَطُّ.

لَكِنْ إِنْ كُنْتَ تَقْصِدُ مَسْأَلَةَ الدُّخُولِ بِحِزْبٍ إِسْلَامِيٍّ لِيُطَبِّقَ الشَّرِيعَةَ؛ فَهَذِهِ فِيهَا فَتَاوَى لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ طَارِئَةٌ، وَهِيَ غَيْرُ مَسْأَلَةِ تَكْوِينِ الْأَحْزَابِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَنْهَا -إِنْ شَاءَ اللهُ- وَتَوْجِيهُ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا[1].

أَمَّا الْحِزْبِيَّةُ فَهِيَ مَمْقُوتَةٌ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ قَدْ نَصُّوا عَلَى ذَلِكَ، وَحَذَّرُوا مِنَ التَّحَزُّبِ وَالتَّفَرُّقِ أَيًّا كَانَتْ صُورَتُهُ، سَوَاءٌ كَانَتْ أَحْزَابًا سِيَاسِيَّةً، أَوْ أَحْزَابًا اجْتِمَاعِيَّةً، أَوْ أَحْزَابًا دِينِيَّةً، ... فَالتَّفَرُّقُ مَذْمُومٌ مِنْ حَيْثُ هُوَ؛ لِعُمُومِ النُّصُوصِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهِ كَقَوْلِ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٣١ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

وَالأَدِلَّةُ مِنَ السُّنَّةِ كَثِيرَةٌ أَيْضًا كَمَا ذَكَرْنَا:

---

(١) سيأتي الكلام عنها (ص١٦٤، ١٩٤).

وَمِنْهَا حَدِيثُ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، لَمَّا وَعَظَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، وَفِيهِ: «**وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ ...**»[1].

فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَوْجُودُ الْآنَ هُوَ التَّفَرُّقُ وَالتَّحَزُّبُ، فَمَاذَا هُوَ؟!

وَمِنْهَا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ الصَّحِيحُ، لَمَّا خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا، فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا فِي جَانِبِهِ مُعْوَجَّةً، قَالَ: «**هَذِهِ سُبُلُ الشَّيْطَانِ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهَا**»، وَقَرَأَ الْآيَةَ: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ**﴾ [الأنعام: ١٥٣][2].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في "مسنده" (١/ ٤٣٥، ٤٦٥/ رقم ٤١٤٢، ٤٤٣٧)، والنسائي في "الكبرى" (١١١٠٩)، وغيرهما من طريق عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (١١١١٠) وغيره من طريق عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود.

وهذا سند حسن من أجل عاصم بن بهدلة وهو: ابن أبي النَّجُود، وهو حسن الحديث على الراجح، كما قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٥/ ٢٦٠): «كان عاصم ثبتًا في القراءة، صدوقًا في الحديث». وقال في "تاريخ الإسلام" (٣/ ٤٣٧): «روى له البخاري مقرونًا بغيره، وكذلك مسلم، ويُصَحِّح الترمذيُّ حديثَه. فأما في القراءة فثبتٌ إمام، وأما في الحديث فحسنُ الحديث».

وانظر أيضًا: "تهذيب الكمال" (١٣/ ٤٧٣-٤٨٠)، و"ميزان الاعتدال" (٢/ ٣٥٧)، و"شرح علل الترمذي" (٢/ ٦٣٠)، و"تهذيب التهذيب" (٢/ ٢٥٠-٢٥١).

وقد حَسَّنه الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مشكاة المصابيح" (١٦٦)، وكذلك في تحقيقه على "السنة" لابن أبي عاصم (١٧) قال: «إسناده حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عاصم وهو ابن أبي النجود، وهو حسن الحديث، ومن طريقه أخرجه ابن نصر في "السنة" (٥)، والحاكم (٢/ ٣١٨)، وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي».

وَمِمَّا قَالَهُ السَّلَفُ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-:

بَوَّبَ اللَّالَكَائِيُّ بَابًا، فَقَالَ: «سِيَاقُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَثِّ عَلَى: اتِّبَاعِ الْجَمَاعَةِ وَالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، وَذَمِّ تَكَلُّفِ الرَّأْيِ وَالرَّغْبَةِ عَنِ السُّنَّةِ، وَالْوَعِيدِ فِي مُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ»(1).

---

(1) انظر: "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٠٧).

ومن أقوال الأئمة في ذلك:

قال ابن أبي حاتم -كما في "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٩٧-١٩٩)-: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك؛ فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا؛ فكان من مذهبهم: «... ونَتَّبعُ السُّنَّةَ والجماعةَ، ونجتنبُ الشُّذُوذَ والخلافَ والفُرْقَةَ».

وقال الآجري في "الشريعة" (١/ ٢٧٥-٢٨٣): «بابُ: ذِكرِ الأَمْرِ بلُزُومِ الجماعةِ، والنَّهْيِ عن الفُرْقَةِ؛ بل الاتِّبَاعُ، وتَرْكُ الابْتِدَاعِ:

إن الله ﷻ بمَنِّه وفضله أخبرنا في كتابه عمن تقَدَّم من أهل الكتابين: اليهود والنصارى، أنهم إنما هَلَكوا لمَّا افترقوا في دينهم، وأعلمنا مولانا الكريم أن الذي حملهم على الفُرقة عن الجماعة، والميل إلى الباطل الذي نُهوا عنه؛ إنما هو البغي والحسد بعد أن قد عَلِموا ما لم يعلم غيرهم، فحَمَلهم شدة البغي والحسد إلى أن صاروا فِرَقًا، فهلكوا، فحذَّرنا مولانا الكريم أن نكون مثلهم، فنهلك كما هلكوا. **بل أَمَرنا ﷻ بلزوم الجماعة، ونهانا عن الفُرْقَة، وكذلك حذَّرنا النبي ﷺ الفرقة، وأمرنا بالجماعة، وكذلك حذَّرنا أئمتنا ممن سلف من علماء المسلمين، كلهم يأمرون بلزوم الجماعة، وينهون عن الفرقة.**

فإن قال قائل: فاذكر لنا ذلك لنحذر ما تقوله، والله الموفق لنا إلى سبيل الرشاد.

قيل له: سأذكر من ذلك ما حضرني ذكره، مبلغ علمي الذي علمني الله ﷻ؛ نصيحة لإخواني من أهل القرآن، وأهل الحديث، وأهل الفقه، وغيرهم من سائر المسلمين، والله الموفق لما قصدت له والمعين عليه إن شاء الله:

قال الله تعالى في سورة البقرة: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾.

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾.

وقال تعالى في سورة آل عمران: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾.

وقال تعالى في سورة الأنعام: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾.

وقال تعالى في سورة يونس: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُوا۟ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٩٣﴾﴾.

وقال تعالى في سورة حم عسق: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾﴾ [الشورى].

وقال تعالى في سورة لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ [البينة].

فأعلمنا مولانا الكريم أنهم أوتُوا علمًا، فبَغَى بعضهم على بعض، وحَسَدَ بعضهم بعضًا، حتى أخرجهم ذلك إلى أن تفرقوا فهلكوا.

فإن قال قائل: فأين المواضع من القرآن التي فيها نهانا الله تعالى أن نكون مثلهم، حتى نَحْذَر ما حذَّرنا مولانا الكريم من الفُرْقَة، بل نلزم الجماعةَ؟

قيل له: قال الله تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢-١٠٥].

وقال تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

وقال تعالى في سورة حم عسق: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ ﴾ [الشورى].

وقال تعالى في سورة الروم: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾.

فهل يكون من البيان أشْفَى من هذا، عند مَن عَقَلَ عن الله تعالى، وتَدَّبَر ما به حذَّرَه مولاه الكريم من الفُرْقَة؟!

ثم اعلموا -رحمنا الله تعالى وإياكم-، أن الله تعالى قد أعلمنا وإياكم في كتابه، أنه لابُد من أن يكون الاختلاف بين خلقه؛ ليضل من يشاء، ويهدي من يشاء، جعل ذلك ﷻ موعظة يتذكر بها المؤمنون؛ فيحذرون الفُرقة، ويلزمون الجماعة، ويَدَعُونَ المراء والخصومات في الدين، ويَتَّبِعون ولا يبتدعون ...».

وذكر بإسناده: عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وقوله: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقوله: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ﴾ [آل عمران: ٧].

وقوله: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ ﴾ [المؤمنون: ٥٣].

وقوله: ﴿ وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ ﴾ [النساء: ١٤٠].

وقوله: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقوله: ﴿ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣].

قال ابن عباس: «أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفُرقة، وأخبرهم أنه إنما هَلَكَ مَن كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله تعالى».

وبوَّبَ تبويبًا آخر، فقال (١/ ٢٨٤-٣٠١): «بابُ ذِكرِ أَمرِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ، وَتَحذِيرِهِ إِيَّاهُمُ الفُرْقَةَ».

ثُمَّ ذَكَرَ جملةً من الأحاديث والآثار، منها:

ما ذكره بإسناده: عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ، فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ**».

وما ذكره بإسناده: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ، وَخَالَفَ الطَّاعَةَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، ...**».

وما ذكره بإسناده: عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: خطَّ رسولُ اللهِ ﷺ يومًا خَطًّا -قال بأصْبُعِهِ على الأرضِ خطه- قال: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ**». ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عن يَمِينِ الخَطِّ وَيَسَارِهِ، وقال: «**هَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**» ثُمَّ تَلَا: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١٥٣**﴾ [الأنعام].

وقال ابنُ بَطَّةٍ في "الإبانة" (١/ ٢٧٠-٢٧٦): «بابُ: ذِكْرِ ما نَطَقَ به الكتابُ نصًّا في مُحْكَمِ التَّنزيلِ بلُزُومِ الجَمَاعَةِ والنَّهْيِ عن الفُرْقَةِ.

أما بعد: فاعلموا يا إخواني -وفقنا الله وإياكم للسداد والائتلاف، وعصمنا وإياكم من الشتات والاختلاف- أن الله ﷻ قد أعلمنا اختلاف الأمم الماضين قبلنا، وأنهم تفرقوا واختلفوا فتفرقت بهم الطرق، حتى صار بهم الاختلاف إلى الافتراء على الله ﷻ، والكذب عليه، والتحريف لكتابه، والتعطيل لأحكامه، والتعدي لحدوده، وأعلمنا تعالى أن السبب الذي أخرجهم إلى الفُرقة بعد الألفة والاختلاف بعد الائتلاف هو شدة الحسد من بعضهم لبعض وبغي بعضهم على بعض، فأخرجهم ذلك إلى الجحود بالحق بعد معرفته، ورَدِّهم البيان الواضح بعد صحته.

وكل ذلك وجميعه قد قصه الله ﷻ علينا، وأوعز فيه إلينا، وحذرنا من مواقعته، وخَوَّفنا من ملابسته، ولقد رأينا ذلك في كثير من أهل عصرنا، وطوائف ممن يدعي أنه من أهل ملتنا.

وسأتلو عليكم من نبأ ما قد أعلمناه مولانا الكريم، وما قد علمه إخواننا من أهل القرآن، وأهل العلم، وكَتَبَة الحديث والسنن، وما يكون فيه إن شاء الله بصيرة لمن علمه ونسيه، ولمن غفله أو جهله، ويمتحن الله به من خالفه وجحده، بألا يجحده إلا الملحدون، ولا ينكره إلا الزائغون». **-ثم ذكر جملة من الآيات في اختلاف أهل الكتاب كما عند الآجري- وقال:**

«إخواني فهذا نبأ قوم فضَّلهم الله وعَلَّمهم وبَصَّرهم ورفعهم، ومنع ذلك آخرين إصرارهم على البغي عليهم والحسد لهم إلى مخالفتهم وعداوتهم ومحاربتهم، فاستنكفوا أن يكونوا لأهل الحق تابعين وبأهل العلم مقتدين، فصاروا أئمة مضلين ورؤساء في الإلحاد متبوعين، رجوعًا عن الحق وطلب الرياسة وحبًّا للاتباع والاعتقاد. والناس في زماننا هذا أسراب كالطير، يتبع بعضهم بعضًا، لو ظهر لهم مَن يدعي النبوة مع علمهم بأن رسول الله ﷺ خاتم الأنبياء، أو من يدعي الربوبية، لوجد على ذلك أتباعًا وأشياعًا.

فقد ذكرت ما حضرني من الآيات التي عاب الله فيها المختلفين، وذمَّ بها الباغين. **وأنا الآن أذكر لك الآيات من القرآن التي حذَّرنا فيها ربنا تعالى من الفُرْقَة والاختلاف، وأَمَرنا بلزوم الجماعة والائتلاف؛ نصيحةً لإخواننا وشفقة على أهل مذهبنا:**

قال الله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣] إلى آخر الآية.

ثم حذرنا من مواقعة ما أتاه مَن قبلنا مِن أهل الكتاب فيصيبنا ما أصابهم، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران]. فأخبرنا أنهم عن الحق رجعوا، ومن بعد البيان اختلفوا.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال تعالى: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًاۖ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الروم].

فهل بقي رحمكم الله أوضح من هذا البرهان أو أشفى من هذا البيان، وقد أعلمنا الله تعالى أنه قد خلق خلقًا للاختلاف والفُرْقَة، وحَذَّرنا أن نكون كهم لهم، واستثنى أهل رحمته لنواظب على المسألة أن يجعلنا منهم فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةًۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾[هود]».

وقال البربهاري في "شرح السنة" (ص٩٧-٩٨): «واعلم أن رسول الله ﷺ قال: «**سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً**». وهي الجماعة. قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**». وهكذا كان الدين إلى خلافة عمر بن الخطاب، وهكذا كان في زمن عثمان، فلما قُتل عثمان رضي الله عنه جاء الاختلاف والبدع، وصار الناس أحزابًا، وصاروا فِرقًا، فمِن الناس مَن ثبت على الحق عند أول التغيير، وقال به وعَمِل به، ودعا الناس إليه. فكان الأمر مستقيمًا حتى كانت الطبقة الرابعة في خلافة بني فلان انقلب الزمان، وتغير الناس جدًّا، وفشت البدع، وكثر الدعاة إلى غير سبيل الحق والجماعة، ووقعت المِحن في كل شيء لم يتكلم به رسول الله ﷺ، ولا أصحابه، ودعوا إلى الفرقة، ونهى رسول الله ﷺ عن الفُرقة، وكَفَّر بعضهم بعضًا، وكلٌّ دعا إلى رأيه وإلى تكفير مَن خالفه، فضلَّ الجُهال والرعاع ومَن لا علم له، وأطمعوا الناس في شيء من أمر الدنيا، وخوفوهم عقاب الدنيا، فاتبعهم الخلق على خوف في دنياهم، ورغبة في دنياهم؛ فصارت السنة وأهلها مكتومين، وظهرت البدعة وفشت».

وقال ابن أبي العز الحنفي في "شرح العقيدة الطحاوية" (٢/ ٥٤٤-٥٤٥): «قوله: «ونتبع السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفُرْقَة». السنة: طريقة الرسول ﷺ، والجماعة: جماعة المسلمين، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين. فاتِّباعُهم هدى، وخِلافهم ضلال، قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾** ﴾ [آل عمران].

وقال تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾** ﴾ [النساء].

وقال تعالى: ﴿ **قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾** ﴾ [النور].

وقال تعالى: ﴿ **وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾** ﴾ [الأنعام].

وقال تعالى: ﴿ **وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾** ﴾ [آل عمران].

وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾** ﴾ [الأنعام].

وثبت في السنن الحديثُ الذي صححه الترمذيُّ، عن العِرْبَاضِ بنِ ساريةَ، قال: وَعَظَنَا رسولُ اللهِ ﷺ موعظةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ منها العيونُ، وَوَجِلَتْ منها القُلوبُ، فقال قائِلٌ: يا رسولَ اللهِ، كأنَّ هذه مَوْعِظةُ مُوَدِّعٍ؟ فماذا تَعْهَدُ إلينا؟ فقال: «**أُوصِيكُم بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُم بَعْدِي فَسَيَرَى اختلافًا كثيرًا، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بها، وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكم ومُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

وقال ﷺ: «**إنَّ أَهْلَ الكِتابَينِ افترَقُوا في دِينِهم عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وإنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ ستَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، - يعني: الأهواءَ- كُلُّها في النَّارِ إلَّا وَاحِدَةً، وهِيَ الجَمَاعَةُ**».

وفي روايةٍ: قالُوا: مَنْ هِيَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**ما أَنَا عَلَيْهِ وأَصْحَابِي**».

فبيَّن ﷺ أن عامة المختلفين هالكون مِن الجانبين، إلا أهل السنة والجماعة».

وانظر أيضًا "شرح العقيدة الطحاوية" (٢/ ٧٧٥) عند قول الطحاوي: «ونَرَى الجَماعَةَ حَقًّا وصَوابًا، والفُرْقَةَ زَيْغًا وعَذابًا».

وقد تناول شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الأصل في غير ما موضع من "مجموع الفتاوى"، ومن ذلك قوله (٣/ ١٨١):

«إن الله تعالى أَمَرنا بالجماعة والائتلاف، ونهانا عن الفُرقة والاختلاف. وقال لنا في القرآن: ﴿ **وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟** ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ** ﴾ [الأنعام: ١٥٩]

وقال: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. وربنا واحد، وكتابنا واحد، ونبينا واحد، وأصول الدين لا تحتمل التفرق والاختلاف».

وقال في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٩٢): «وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب -أي تصير حزبًا-، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون، لهم ما لهم وعليهم ما عليهم. وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا، مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم، سواء كان على الحق والباطل؛ فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فإن الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف، ونهيا عن التفرقة والاختلاف، وأمرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان».

وقال ابن كثير في "تفسيره" (٣/ ١٣٥-١٣٦): «وقوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف ... وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا، وخيف عليهم الافتراق والاختلاف، وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومُسلَّمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه».

وقال السيوطي في "الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع" (ص٦٦-٦٩): «فصلٌ في الأمْرِ بلُزُومِ السُّنَّةِ والجماعةِ، والنَّهْيِ عن الفُرْقَة ...». وساق الآيات والأحاديث في ذلك.

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "مسائل الجاهلية" (ص٦) - فيما ذكر من الأمور التي كان عليها أهل الجاهلية وخالفهم فيها رسول الله-: «أنهم متفرقون في دينهم، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣٢]، وكذلك في دنياهم، ويرون ذلك هو الصواب، فأتى بالاجتماع في الدين بقوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. ونهانا عن مشابهتهم بقوله: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ
مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. ونهانا عن التفرق في الدين بقوله: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]».

فمن أمور الجاهلية أنهم متفرقون في دينهم ودنياهم، فأمَر الله بالاجتماع ونهى عن الفرقة.

وقال في "الأصول الستة" (ص٣٩٤/ مجموعة رسائل في التوحيد والإيمان): «الأصل الثاني: أَمَر الله بالاجتماع في الدين ونهى عن التفرق فيه؛ فبَيَّن الله هذا بيانًا شافيًا تفهمه العوام، ونهانا أن نكون كالذين تفرقوا واختلفوا قبلنا فهلكوا،

وَأَيْضًا قَالَ: «سِيَاقُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَثِّ عَلَى التَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ»(١).

قَالَ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ: «مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا، ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

فَنَحْنُ حِينَمَا نَنْزِعُ هَذَا الِاجْتِمَاعَ وَنَضَعُ هَذِهِ الْحِزْبِيَّةَ، فَإِنَّا سَنكْتَوِي بِنَارِهَا وَلَا شَكَّ، مِثْلَمَا نَرَى الْآنَ.

فَإِذَنْ مَسْأَلَةُ الِاجْتِمَاعِ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَكَيْفَ نَقِيسُهَا عَلَى مَسْأَلَةِ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ وَالتَّبَرُّعِ بِالدَّمِ؟!

وذكر أنه أمر المسلمين بالاجتماع في الدين، ونهاهم عن التفرق فيه. ويزيده وضوحًا ما وردت به السنة من العجب العجاب في ذلك، ثم صار الأمر إلى أن الافتراق في أصول الدين وفروعه هو العلم والفقه في الدين، وصار الأمر بالاجتماع في الدين لا يقوله إلا زنديق أو مجنون».

وقال العلامة ابن عثيمين في "شرح الأصول الستة" (ص١١٨): «الأصل الثاني من الأصول التي ساقها الشيخ -رحمه الله تعالى- الاجتماع في الدين والنهي عن التفرق فيه، وهذا الأصل العظيم قد دلّ عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وعمل الصحابة رضي الله عنهم، والسلف الصالح ...».

قلت: والنصوص في ذلك كثيرة جدًّا، وفي هذا القدر كفاية لمن يريد الهداية، والله المستعان.

(١) "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ٨٢).

(٢) سنده صحيح: أخرجه الدارمي في "سننه" (٩٩)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣/ ٣٨٦)، وابن وضاح في "البدع" (٩٠)، وابن بطة في "الإبانة" (٢٢٨/ كتاب الإيمان)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١٢٩)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٦/ ٧٣) من طرق عن الأوزاعيِّ، عن حسان بن عطية، به.

إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ الْعُجَابُ! فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي وَادٍ، وَمَسْأَلَةُ الِاجْتِمَاعِ الَّتِي هِيَ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي وَادٍ آخَرَ.

وَمَا الفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحْزَابِ، وَبَيْنَ الْأَحْزَابِ الَّتِي حَذَّرَ الشَّارِعُ مِنْهَا فِي الْقُرآنِ، وَفِي السُّنَّةِ، وَعَلَى أَلْسِنَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ-؟

وَلِهَذَا حَذَّرُوا مِنَ الْخُرُوجِ عَنِ الْجَمَاعَةِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ ﷺ: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»(١).

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَإِذَا شَذَّ الشَّاذُّ مِنْهُمُ اخْتَطَفَتْهُ الشَّيَاطِينُ، كَمَا يَخْتَطِفُ الشَّاةَ ذِئْبُ الْغَنَمِ**»(١).

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٨) تحت باب: الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر.

وقد بوَّبَ الترمذي في "جامعه" (٤/ ٤٦٥): «بابُ ما جاءَ فِي لُزُومِ الجماعةِ».

وقد بوَّبَ ابن أبي عاصم في "السنة" (١/ ٣٩): «بابُ ما ذُكِرَ عن النَّبيِّ ﷺ مِنْ أمرِه بلُزُومِ الجماعةِ، وإخبارِه أنَّ يدَ اللهِ على الجماعةِ».

وقال البربهاري في "شرح السنة" (ص٦٧): «فمِنَ السُّنَّةِ لُزُومُ الجماعةِ، فمَن رَغِبَ غَيْرَ الجماعةِ وفَارَقَهَا؛ فقد خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ مِن عُنُقِه، وكان ضَالًّا مُضِلًّا».

وقال أبو عمرو الداني في "الرسالة الوافية" (ص٦٠): «فصلٌ: في لزُومِ الجماعةِ واتِّباعِ السُّنَنِ. ومِن قولِهم: إنَّ مِن فرائضِ الدِّينِ لزُومَ جماعةِ المسلمين، وتَرْكَ الشُّذُوذِ عنهم، والخُرُوجَ من جُملتِهم قال الله تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ** ﴾ [النساء: ١١٥] الآية».

وقال ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ١٢٨): «ولهذا كان مِن أصُولِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: لزُومُ الجماعةِ، وتركُ قتالِ الأئمةِ، وتركُ القتالِ في الفتنةِ».

وَالْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ -وَهُوَ مَشْهُورٌ جِدًّا-: «**وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**». قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**»[٢].

أَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْأَحْزَابِ! فَلَا، الْعُلَمَاءُ مَا اخْتَلَفُوا فِي الْأَحْزَابِ، الْعُلَماءُ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الْأَحْزَابُ أَبَدًا، وَكَيْفَ يَقُولُونَ بِجَوَازِ الْأَحْزَابِ، وَهُمُ الَّذِينَ رَدُّوا عَلَى مَا يُسَمَّى بِالْجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَهُمُ الَّذِينَ بَدَّعُوهُمْ، وَعَدُّوا هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

فَقَدْ أَفْتَى بِهَذَا ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَأَفْتَى بِهِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، وَأَفْتَى بِهِ كَذَلِكَ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ-.

فَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ فِي شَرْحِهِ لِكِتَابِ «فَضْلِ الْإِسْلَامِ» عَنِ الْإِخْوَانِ وَالتَّبْلِيغِ: هَلْ هُمْ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً»[١].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٨١)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١/ ١٤)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧٧٥)، والخطيب في "تلخيص المتشابه" (١/ ٢١٤)، وفي "المتفق والمفترق" (٣/ ١٥٧٠) من طريق عبدالأعلى بن أبي المساور، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، به.

وهذا سند ضعيف جدًّا؛ عبد الأعلى بن أبي المساور متروك وكَذَّبه ابن معين كما قال الحافظ في "التقريب".

وأخرجه الدارقطني في "الأفراد" (٥٧٨/ أطراف الغرائب)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١٤٤) وغيرهم من طريق سليمان العامري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن زياد بن علاقة، عن أسامة، به.

ومن طريق الدارقطني أخرجه ابن الجوزي في "تلبيس إبليس" (٧/ طبعة دار الوطن) باب: الأَمْرِ بلُزُومِ السُّنَّةِ والجمَاعةِ.

وهذا سند ضعيف جدًّا؛ سليمان هو: ابن عمرو أبو داود النخعي كذاب كما في "لسان الميزان" (٤/ ١٦٣).

قال الشيخ الألباني في تعليقه على "السنة" (٨١): «حديث صحيح، وإسناده ضعيف جدًّا؛ ابن أبي المساور قال الحافظ: متروك، وكَذَّبه ابن معين. ومن طريقه أخرجه الطبراني (١/ ٢٢٥)، لكن الحديث صحيح له شواهد، ...».

(٢) تقدم تخريجه.

وَذَكَرَ الْفَوْزَانُ كَذَلِكَ أَنَّهُمْ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً[2].

---

(١) وقوله هذا في مقطع صوتي مشهور ومتداول، **ونصُّ السؤال**: أحسن الله إليك، حديث النبي ﷺ في افتراق الأمم: قوله: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة إلا واحدة». فهل جماعة التبليغ على ما عندهم من شركيات وبدع، وجماعة الإخوان المسلمين على ما عندهم من تحزب وشق العصا على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة، هل هاتان الفرقتان تدخل ...؟

الجواب: «نعم، تدخل في الثنتين والسبعين، مَن خالف عقيدة أهل السنة دخل في الثنتين والسبعين، المراد بقوله (أمتي) أي: أمة الإجابة، أي: استجابوا له وأظهروا اتباعهم له، ثلاث وسبعون فرقة؛ الناجية السليمة التي اتبعته واستقامت على دينه، واثنتان وسبعون فرقة فيهم الكافر وفيهم العاصي وفيهم المبتدع، أقسام».

فقال السائل: يعني: هاتان الفرقتان من ضمن الثنتين والسبعين؟

فأجاب: «نعم، من ضمن الثنتين والسبعين ...».

وانظر: "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٣٤) فقد عزاها إلى المجلة السلفية، العدد (٧)، (ص٢٧)، سنة (١٤٢٢هـ).

وقد أكد هذه الفتوى عدد من تلاميذ الشيخ المعاصرين، كفضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي، وكذلك الشيخ عبيد الجابري، وغيرهما.

(٢) وقد **سُئِل –حفظه الله– كما في "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٣٥)**: هل هذه الجماعات تدخل في الاثنتين وسبعين فرقة الهالكة؟

فأجاب: «نعم، كل من خالف أهل السنة والجماعة ممن ينتسب إلى الإسلام في الدعوة، أو في العقيدة، أو في شيء من أصول الإيمان؛ فإنه يدخل في الاثنتين وسبعين فرقة، ويشمله الوعيد، ويكون له من الذم والعقوبة بقدر مخالفته».

وسُئل –حفظه الله– كما في «**بعض فتاويه الصوتية**»: هل جماعة التبليغ وجماعة الإخوان المسلمين من الفرق الضالة؟

فأجاب: «كل من خالف ما عليه الرسول ﷺ وأصحابه فهو من الفِرق الضالة، ولكن قد يكون ضلاله ضلالًا مبينًا، وقد يكون ضلاله دون ذلك .. وإلا كل من خالف منهج الرسول ﷺ وما عليه الرسول وأصحابه في العقيدة فإنه يكون من الفرق الضالة، ويكون ضلاله نسبيًّا، حسَب ما هو عليه من المخالفة».

وسُئل كما في «**بعض فتاويه المرئية**»: هل صحيح أنكم تقولون بأن جماعة الإخوان المسلمين والتبليغ وغيرهما داخلون في السلفية؟

فأجاب: «هذا كذب وافتراء، ما يدخل في السلفية إلا من كان على منهج السلف، فإذا كانوا على منهج السلف فهم سلفيون، أما إذا كانوا مخالفين لمنهج السلف فليسوا بسلفيين، الرسول ﷺ قال في الفرقة الناجية: «**من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**». الرسول ما تَرَكَنا بدون بيان، بيَّن مَنْ هو السلفي مِنْ غير السلفي».

وسُئل عن انتشار فتوى له في مواقع الإنترنت حول جماعة الإخوان المسلمين وأنهم من أهل السنة، فقال -حفظه الله-:

«أنا رددت على هذا، لكن ما يقبلون الذي عليهم، أنا رددت على هذا في حينه، وقلت: أنا أتبرأ من منهج الإخوان المسلمين، وبَيَّنْتُ منهجهم في نفس الرد، لكن ما ينشرون الذي عليهم».

وهناك عدد من كبار أهل العلم قالوا بنحو ذلك أيضًا:

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس صوابًا أن يقال: إن الإخوان المسلمين هم من أهل السنة؛ لأنَّهم يحاربون السنة».

وقال: «لا يجوز أن نقول: الخلاف بيننا وبين الإخوان المسلمين فرعي، والإخوان المسلمين هم من أهل السنة، لا، هم يحاربون هذه السنة».

"سلسة الهدى والنور" (الشريط رقم ٣٥٦).

وقد سُئل رَحِمَهُ اللَّهُ **عن صحة مقولة**: «ضرر الإخوان المسلمين على الأمة أعلى من مضرة اليهود والنصارى». **فقال**: «**قد يكون ضررهم أكبر**، لكن لا نعاملهم معاملة اليهود والنصارى». **فذكر أحدهم كلام أحمد بن حنبل في ذلك، وأنه من باب الأخذ بأخف الضررين، فقال**: «هذا كلام سليم، لكن أنا أخشى أن يكون وراء هذه المبالغة، ما وراءها من التكفير والإخراج عن دائرة الإسلام ونحو ذلك، أما هذا الذي ذكرتموه فهو وارد تمامًا».

"سلسلة الهدى والنور" (الشريط رقم ٧٥٢، الدقيقة ٣٣).

وهذا الكلام قد يكون غريبًا على بعض الناس إلا أنه هو منهج السلف، فمن ذلك:

قال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (١/ ٢٧٥): «قال أبو علي الحسين بن أحمد بن المفضل البجلي: دخلت على أحمد بن حنبل، فجاءه رسول الخليفة يسأله عن الاستعانة بأهل الأهواء، فقال أحمد: لا يستعان بهم. قال: فيستعان باليهود والنصارى ولا يستعان بهم؟! قال: إن النصارى واليهود لا يدعون إلى أديانهم وأصحاب الأهواء داعية.

عزاه الشيخ تقي الدين إلى مناقب البيهقي وابن الجوزي، يعني للإمام أحمد، وقال: «فالنهي عن الاستعانة بالداعية لما فيه من الضرر على الأمة». انتهى كلامه، وهو كما ذكر.

وفي جامع الخلال عن الإمام أحمد أن أصحاب بشر المريسي وأهل البدع والأهواء: لا ينبغي أن يستعان بهم في شيء من أمور المسلمين، فإن في ذلك أعظم الضرر على الدين والمسلمين».

وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢/ ٣٥٩): «... فهذه المقالات وأمثالها من أعظم الباطل، وقد نبهنا على بعض ما به يُعرف معناها وأنه باطل، والواجب إنكارها؛ فإن إنكار هذا المنكر الساري في كثير من المسلمين، أَوْلى من إنكار دين اليهود والنصارى الذي لا يضل به المسلمون».

وقال الشوكاني في "فتح القدير" (١/ ١٧٩): «وقد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشد على هذه الملة من مفسدة اتباع أهوية أهل الملل؛ فإن المبتدعة ينتمون إلى الإسلام، ويُظهرون للناس أنهم ينصرون الدين ويتبعون أحسنه، وهم على العكس من ذلك والضد لما هنالك، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى أهويتهم من بدعة إلى بدعة، ويدفعونه من شنعة إلى شنعة، حتى يسلخوه من الدين ويُخرجوه منه، وهو يظن أنه منه في الصميم، وأن الصراط الذي هو عليه هو الصراط المستقيم، هذا إن كان في عداد المقصرين ومن جملة الجاهلين، وإن كان من أهل العلم والفهم المميزين بين الحق والباطل كان في اتباعه لأهويتهم ممن أضله الله على علم وختم على قلبه، وصار نقمة على عباد الله، ومصيبة صبها الله على المقصرين؛ لأنهم يعتقدون أنه في علمه وفهمه لا يميل إلا إلى الحق، ولا يتبع إلا الصواب؛ فيضلون بضلاله، فيكون عليه إثمه وإثم من اقتدى به إلى يوم القيامة، نسأل الله اللطف والسلامة والهداية».

وقد سُئل الشيخ العلامة أحمد النجمي رَحِمَهُ اللهُ -كما في «بعض فتاويه الصوتية»- عن الإخوان والتبليغ، وهل هم داخلون في حديث الفرق؟

فقال: نعم.

فقال السائل: كل الجماعات يعني الإخوان المسلمين والتبليغ؟

فقال الشيخ: «كل الجماعات داخلة إلا الجماعة السلفية، الذين هم على منهج السلف؛ لقول النبي ﷺ: «**هم الذين على مثل ما أنا عليه وأصحابي**». وكل الجماعات مستقل ومستكثر، كل الجماعات عندهم ضلال». وراجع: «شريط: القول البليغ في ذم جماعة التبليغ».

وقد سُئل رَحِمَهُ اللهُ عن المخالفات الموجودة عند الإخوان والتبليغ، وهل هم من الفرق الهالكة التي أخبر بها النبي ﷺ؟

فقال: «عندك الكتب المؤلفة في أخطاء الإخوان المسلمين اقرأها، وعندك الكتب المؤلفة في أخطاء التبليغيين اقرأها ... هم لا شك أنهم من الفرق التي قال عنها النبي ﷺ؛ لأن عندهم شركيات وعندهم بدع، لكن لا نقول: إنهم من المخلدين في النار، ولا نقول: إنهم كلهم يدخلون النار، لا، هذا أمرهم إلى الله».

راجع: «شريط: فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين، تسجيلات منهاج السنة السمعية بالرياض».

وقال الشيخ العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللهُ كما في «بعض فتاويه الصوتية» عن الإخوان: «المنهج منهج ضال، ومنهج فرقة من الفرق السابقة ...».

وكلام أهل العلم في ذلك كثير جدًّا، فلا يأتي مشغب ويقول: هناك فتاوى لبعض العلماء -كالشيخ ابن باز وابن عثيمين- فيها ذِكْرُ بعض ما عندهم من الخير، والدعوة إلى نصحهم وتوجيهم، ومعاونتهم على الخير، ونحو ذلك.

فأقول: هذه طريقة أهل البدع دائمًا: التمسك بالمتشابه، وتَرْك المحكم المبين.

والرد على هذه الشبهة بأمور:

أوَّلًا- هل هذه الفتاوى متعارضة؟ فإن كانت متعارضة فبأيها نأخذ؟! ما وافق هوانا، أم ما وافق الدليل والواقع؟! لا شك أننا نأخذ بما وافق الدليل والواقع، والواقع هو أن هذه الجماعات مخالفة في جملة من أصول أهل السنة والجماعة التي يكفي أحدها في تبديعهم، كالتحزب، والخروج على الحكام، والثناء على أهل البدع، وغيرها.

فهذه الفتاوى غير متعارضة على الراجح، والجمع بينها في:

ثانيًا- إن هؤلاء العلماء رحمهم الله لكثرة أعمالهم ودروسهم، كانوا أوَّلًا لا يعلمون الكثير مما عليه هذه الجماعات من بدع ومخالفات، ولم يطلعوا على كتبهم الخاصة التي فيها أفكارهم ومبادئهم؛ فلما تبين لهم ذلك أفتوا فيهم بما يستحقون، شأنهم في ذلك شأن سائر علماء الأمة، وليس من شرط العالم أن يعلم كل شيء في وقت واحد.

وقد سُئل العلامة ابن عثيمين في "لقاءات الباب المفتوح" (مادة صوتية، رقم اللقاء ١٠): ما هي عقيدة الأشاعرة؟ وهل الإخوان المسلمون عقيدتهم أشعرية؟

فأجاب: «والله! لا نعرف عن الإخوان المسلمين ما هي عقيدتهم؟!».

وسئل الشيخ ابن باز كما في "مجموع فتاويه" (٨/ ٤١-٤٢): تعرفون سماحتكم أن كثيرًا من المؤلفات المدرسية، ساهم في تأليفها عدد من الإخوان المسلمين منذ الستينيات، فهل يتوجب إعادة طباعة ودراسة هذه المؤلفات المدرسية؟

فأجاب: «لا أعرف عنها شيئًا؛ ولأنني مشغول لم أقرأها، أسمع عن دعوة الإخوان المسلمين وعدم نشاطهم فيما يتعلق بالعقيدة، ولكني لم أقرأ قراءة كافية في كتبهم وما جمعوا، لا من جهة الشيخ حسن -يرحمه الله- ولا غيره».

وأحيانًا كانوا يحيلون على بعض مؤلفات أهل العلم في الجماعات والأشخاص:

فقد سُئل العلامة ابن عثيمين: إننا نعلم الكثير من تجاوزات سيد قطب، لكن الشيء الوحيد الذي لم أسمعه عنه، وقد سمعته من أحد طلبة العلم مؤخرًا ولم أقتنع بذلك؛ فقد قال: إن سيد قطب ممن يقولون بوحدة الوجود. وطبعًا هذا كفر صريح، فهل كان سيد قطب ممن يقولون بوحدة الوجود؟

فأجاب: «مطالعتي لكتب سيد قطب قليلة، ولا أعلم عن حال الرجل، لكن قد كتب العلماء فيما يتعلق بمؤلفه في التفسير "ظلال القرآن"، كتبوا ملاحظات عليه، مثل ما كتبه الشيخ عبدالله الدويش رَحِمَهُ اللَّهُ، وكتب أخونا الشيخ ربيع المدخلي ملاحظات عليه؛ على سيد قطب في التفسير وفي غيره. فمن أحب أن يراجعها فليراجعها». (مادة صوتية).

وكتب الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على كتاب "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم": «كل ما رددته على سيد قطب حق وصواب، ومنه يتبين لكل قارئ مسلم على شيء من الثقافة الإسلامية أن سيد قطب لم يكن على معرفة بالإسلام بأصوله وفروعه، فجزاك الله خير الجزاء أيها الأخ الربيع على قيامك بواجب البيان والكشف عن جهله وانحرافه عن الإسلام». (ورقة بخط الشيخ).

وسيأتي المزيد من الكلام عن سيد قطب.

وهذا مما يدل دلالة واضحة على أن فتاوى بعض علمائنا في مثل هذه القضايا وغيرها - ليست متعارضة وأن بعضها متقدم، وبعضها متأخر بعد العلم بحالهم، وما هم عليه من جهل وبدع وانحرافات عقدية.

ومن ذلك مثلًا: ما في "فتاوى اللجنة الدائمة" - المجموعة الثانية (٢/ ٤٤-٤٥) الفتوى رقم (١٧٧٧٦): قرأت لسماحتكم عدة فتاوى، وتحثون عليها طالب العلم للخروج مع جماعة التبليغ، والحمد لله خرجنا معهم واستفدنا الكثير، ولكن يا شيخي الفاضل، رأيت بعض الأعمال لم ترد في كتاب الله ولا سنة الرسول ﷺ، مثل:

١- التحلق في المسجد كل شخصين أو أكثر، فيتذاكرون العشر السور الأخيرة من القرآن، والمواظبة على هذا العمل بهذه الطريقة في كل مرة نخرج فيها.

٢- الاعتكاف يوم الخميس بصفة مستمرة.

٣- تحديد أيام للخروج، وهي ثلاثة أيام في الشهر، وأربعين يومًا كل سنة، وأربعة أشهر في العمر.

٤- الدعاء الجماعي المستمر بعد كل بيان.

فكيف يا شيخي الفاضل إذا خرجت مع هذه الجماعة أتعامل مع هذه الأعمال والأفعال، التي لم ترد في كتاب الله ولا سنة الرسول ﷺ؟ علمًا يا شيخي الفاضل أنه من الصعب تغيير هذا المنهج، وهذه هي طريقتهم فنرجو التوضيح.

الجواب: «ما ذكرته من أعمال هذه الجماعة كله بدعة؛ فلا تجوز مشاركتهم حتى يلتزموا بمنهج الكتاب والسنة، ويتركوا البدع في أقوالهم وأعمالهم واعتقاداتهم».

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: رئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، وعضوية كل من الشيخ: بكر أبو زيد، وعبد العزيز آل الشيخ، وصالح الفوزان، وعبد الله بن غديان.

وسُئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "مجموع فتاويه" (٨/ ٤٠-٤١): سماحة الشيخ، حركة الإخوان المسلمين دخلت المملكة منذ فترة، وأصبح لها نشاط واضح بين طلبة العلم، ما رأيكم في هذه الحركة؟ وما مدى توافقها مع منهج السنة والجماعة؟

فأجاب: «حركة الإخوان المسلمين ينتقدها خواص أهل العلم؛ لأنه ليس عندهم نشاط في الدعوة إلى توحيد الله وإنكار الشرك وإنكار البدع، لهم أساليب خاصة ينقصها عدم النشاط في الدعوة إلى الله، وعدم التوجيه إلى العقيدة الصحيحة التي عليها أهل السنة والجماعة.

فينبغي للإخوان المسلمين أن تكون عندهم عناية بالدعوة السلفية، الدعوة إلى توحيد الله، وإنكار عبادة القبور، والتعلق بالأموات، والاستغاثة بأهل القبور كالحسين أو الحسن أو البدوي أو ما أشبه ذلك، يجب أن يكون عندهم عناية بهذا الأصل الأصيل، بمعنى لا إله إلا الله، التي هي أصل الدين. وأول ما دعا إليه النبي ﷺ في مكة دعا إلى توحيد الله، إلى معنى لا إله إلا الله. فكثير من أهل العلم ينتقدون على الإخوان المسلمين هذا الأمر، أي: عدم النشاط في الدعوة إلى توحيد الله والإخلاص له، وإنكار ما أحدثه الجهال من التعلق بالأموات، والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم الذي هو الشرك الأكبر. وكذلك ينتقدون عليهم عدم العناية بالسنة –تتبع السنة والعناية بالحديث الشريف–، وما كان عليه سلف الأمة في أحكامهم الشرعية، وهناك أشياء كثيرة أسمع الكثير من الإخوان ينتقدونهم فيها».

ثالثًا– هذه الفتاوى لهؤلاء العلماء ليس فيها الدعوة إلى التحزب والانتساب إلى هذه الجماعات، إنما دعوا إلى معاونتهم على الخير، والتوجيه لهم والنصح، والإنكار عليهم فيما يخالف الشرع، لكن الواقع الذي نحياه تعصب بغيض للجماعات، فكل واحد ينتسب إلى جماعة يدعو إليها، ويوالي ويعادي عليها، ويلتزم ما عندها من مبادئ وأفكار وإن كانت مخالفة لشرع الله ﷻ، وإذا نصحتهم أو أنكرت عليهم تنكروا لك ونبذوك ولم يقبلوا منك، **ومن هذه الفتاوى**:

سُئل سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله **عن جماعة التبليغ**: نسمع يا سماحة الشيخ عن جماعة التبليغ وما تقوم به من دعوة، فهل تنصحني بالانخراط في هذه الجماعة؟ أرجو توجيهي ونصحي، وأعظم الله مثوبتكم.

فأجاب: «كل من دعا إلى الله فهو مبلغ (بلِّغوا عني ولو آية)، لكن جماعة التبليغ المعروفة الهندية عندهم خرافات، عندهم بعض البدع والشركيات، فلا يجوز الخروج معهم، إلا إنسان عنده علم يخرج لينكر عليهم ويعلمهم. أما إذا خرج يتابعهم، فلا؛ لأن عندهم خرافات وعندهم غلط، عندهم نقص في العلم، لكن إذا كان جماعة تبليغ غيرهم أهل بصيرة وأهل علم يخرج معهم للدعوة إلى الله، أو إنسان عنده علم وبصيرة يخرج معهم للتبصير، والإنكار، والتوجيه إلى الخير، وتعليمهم حتى يتركوا المذهب الباطل، ويعتنقوا مذهب أهل السنة والجماعة».

راجع شريط: "القول البليغ في ذم جماعة التبليغ".

وقال أيضًا: «ننصحهم جميعًا بالاجتماع على كلمة واحدة وهي: طلب العلم، والتفقه في الكتاب والسنة، والسير على منهج أهل السنة والجماعة، ننصحهم جميعًا بأن يكون هدفهم هو اتباع الكتاب والسنة، والسير على منهج أهل السنة والجماعة، وأن يكونوا جميعًا يُسَمُّون أنفسهم أهل السنة، أو أتباع السلف الصالح.

أما التحزُّب للإخوان المسلمين أو جمعية التبليغ، أو كذا وكذا، فلا ننصح به، هذا غلط، ولكن ننصحهم بأن يكونوا كتلة واحدة وجماعة واحدة، يتواصون بالحق والصبر عليه، وينتسبون لأهل السنة والجماعة».

وقال أيضًا في زيارتهم: «أما زيارتهم للصلح فلا بأس، أما الانتساب إليهم فلا، لكن زيارتهم للصلح بينهم، وللدعوة إلى الخير وتوجيههم إلى الخير ونصيحتهم فلا بأس، ولكن يكونون مستقلين على طريق أهل السنة والجماعة. وإذا زاروا الإخوان أو جماعة التبليغ ونصحوهم لله وقالوا: دعوا عنكم التعصُّب، عليكم بالكتاب والسنة، تمسَّكوا بالكتاب والسنة، كونوا مع أهل الخير، دعوا التفرُّق والاختلاف، هذا نصيحة طيب».

فهل هذا يحدث في الواقع؟! وهل هذه الجماعات الحزبية تقبل النصح أصلًا؟!

ولهذا قال العلامة الفوزان -حفظه الله- كما في "الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١٤٢): «ولا يقول الإنسان: أنا أخرج معهم لأجل تعليمهم، هذا أبعِدْه عن ذهنك، هم لا يقبلون التعليم؛ لأنهم أصحاب مبدأ وأصحاب منهج ... لو كانوا يريدون التعلم لجلسوا على يد العلماء في المساجد وقرأوا الكتب، هذه مغالطات لا يجوز الانخداع بها».

رابعًا- إن سَلَّمنا بأن هؤلاء العلماء -كابن باز وابن عثيمين رحمهما الله- لم يُنقل عنهم إلا فتاوى في الثناء عليهم فقط، نقول: فمَن عَلِم حجة على مَن لا يعلم، وفوق كل ذي علم عليم، والقاعدة: الجرح المفسر مقدم على التعديل.

وستأتي جملة أخرى من فتاوى أهل العلم في بيان ما عندهم من ضلال وزيغ.

وقد أَلَّفَ في بيان ضلال جماعة الإخوان المسلمين والتبليغ عدد من أهل العلم وطلبته، ومن ذلك:

"القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ" للشيخ حمود التويجري رَحِمَهُ اللَّهُ.

و"السراج المنير في تنبيه جماعة التبليغ على أخطائهم" للشيخ محمد تقي الدين الهلالي رَحِمَهُ اللَّهُ.

و"المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال" للشيخ أحمد النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وله أيضًا: "الفتاوى الجلية عن المناهج الدعوية" (ص٧٨-٨٧).

و"حقيقة الدعوة إلى الله تعالى وما اختصت به جزيرة العرب وتقويم مناهج الدعوات الإسلامية الوافدة إليها" لسعد الحصين بتقديم الشيخين الفوزان والسحيمي وغيرهما.

و"جمع الشتات فيما كُتب عن الإخوان من ملاحظات" لعبدالله بن محمد بن حسين النجمي، بتقديم العلامة أحمد النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ مَعْرُوفَةٌ وَوَاضِحَةٌ جِدًّا فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْجَمَاعَاتِ.

وَهَذَا الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ- يُسْأَلُ: إِضَافَةً لِحَالَةِ التَّرَدِّي، تَعِيشُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ حَالَةَ اضْطِرَابٍ فِكْرِيٍّ خُصُوصًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بالدِّينِ، فَقَدْ كَثُرَتِ الْجَمَاعَاتُ وَالْفِرَقُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الَّتِي تَدَّعِي أَنَّ نَهْجَهَا هُوَ النَّهْجُ الْإِسْلَامِيُّ الصَّحِيحُ الْوَاجِبُ الِاتِّبَاعُ؛ حَتَّى أَصْبَحَ الْمُسلمُ فِي حَيْرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ، أَيُّهَا يَتَّبِعُ، وَأَيُّهَا عَلَى الْحَقِّ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ: «التَّفَرُّقُ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ؛ لِأَنَّ الدِّينَ أَمَرَنَا بِالِاجْتِمَاعِ، وَأَنْ نَكُونَ جَمَاعَةً وَاحِدَةً، وَأُمَّةً وَاحِدَةً، عَلَى عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ، وَعَلَى مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ، -وَسَاقَ الْآيَاتِ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ:- فَدِينُنَا دِينُ الْجَمَاعَةِ، وَدِينُ الْأُلْفَةِ وَالِاجْتِمَاعِ، وَالتَّفَرُّقُ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ، فَتَعَدُّدُ الْجَمَاعَاتِ هَذِهِ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ»[1].

---

(١) انظر: ص(٤٤-٤٥) من كتاب "مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري" للدكتور عبدالله بن محمد الرفاعي، نقلًا عن كتاب: "جماعة واحدة لا جماعات وصراط واحد لا عشرات" للشيخ ربيع المدخلي (ص١٩٦).

وتتمة كلام العلامة الفوزان -حفظه الله- هناك: «لأن الدين يأمرنا أن نكون جماعة واحدة، والنبي ﷺ يقول: «**الْمُسْلِمُ لِلْمُسْلِمِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**». ويقول: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ**».

فمعلوم أن البنيان وأن الجسد شيء واحد متماسك ليس فيه تفرق؛ لأن البنيان إذا تفرق سقط، كذلك الجسم إذا تفرق فَقَد الحياة، فلا بد من الاجتماع، وأن نكون جماعة واحدة أساسها التوحيد، ومنهجها دعوة الرسول ﷺ ومسارها على دين الإسلام، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام].

فهذه الجماعات وهذا التفرق الحاصل على الساحة اليوم لا يُقره دين الإسلام، بل ينهى عنه أشد النهي، ويأمر بالاجتماع على عقيدة التوحيد، وعلى منهج الإسلام، جماعة واحدة وأمة واحدة، كما أمرنا الله -سبحانه وتعالى- بذلك ...».

وَلَمَّا سُئِلَ -حَفِظَهُ اللهُ- عَنْ وُجُودِ هَذِهِ الْفِرَقِ: التَّبْلِيغِ وَالْإِخْوَانِ، وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ، وَغَيْرِهَا، قَالَ: «أَمَّا هَذِهِ الْجَمَاعَاتُ الْوَافِدَةُ فَيَجِبُ أَلَّا نَتَقَبَّلَهَا؛ لِأَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرِفَ بِنَا، أَوْ تُفَرِّقَنَا، وَتَجْعَلُ هَذَا تَبْلِيغِيًّا، وَهَذَا إِخْوَانِيًّا، وَهَذَا وَهَذَا، لِمَ هَذَا التَّفَرُّقُ؟! هَذَا كُفْرٌ بِنِعْمَةِ اللهِ ... وَنَحْنُ عَلَى جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ»[1].

وانظر أيضًا: "الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١٢٣)، و"الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص١٦٧).

(١) "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٢٣٣)، وانظر أيضًا: "الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١٤٦).

وقال في "إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد" (١/ ٧٦): «وتطلق الأمة ويراد بها الجماعة من الناس: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [الأنبياء: ٩٢] يعني: جماعة؛ لأن دين الإسلام دين جماعة، لا دين تفرق واختلاف، فليس فيه تفرق وأحزاب، وجماعات وجمعيات متفرقة، ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾[آل عمران]، فالمطلوب من المسلمين أن يكونوا أمة واحدة، على منهج واحد، وعلى دين واحد، وعلى ملة واحدة، كالبنيان المرصوص، يشد بعضه بعضًا، وكالجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، ولا يكون ذلك إلا بعقيدة التوحيد، أما التفرق والاختلاف والتناحر والتهاجر والتباغض والتنابذ بين الجماعات وبين الفِرق فهذا ليس من دين الإسلام، وهذا يكون مع فساد العقيدة».

وقال في "كتاب التوحيد" (ص٧٨): «وهذه الحزبيات تفرق المسلمين، والله قد أمر بالاجتماع والتعاون على البر والتقوى، ونهى عن التفرق والاختلاف، قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣] إن الله سبحانه يريد منا أن نكون حزبًا واحدًا، هم حزب الله المفلحون».

وقال كما في "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٤١): «نحن لا نشجع على كثرة الجماعات في الدعوة وغيرها، نحن نريد جماعة واحدة صادقة تدعو إلى الله على بصيرة، أما كثرة الجماعات وكثرة المناهج فهذا مما يسبب الفشل والنزاع ...».

وَالشَّيْخُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفِيفِي رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْخُرُوجِ مَعَ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، وَتَذْكِيرِ النَّاسِ بِعَظَمَةِ اللهِ، فَقَالَ: «الْوَاقِعُ أَنَّهُمْ مُبْتَدِعَةٌ، وَمُحَرِّفُونَ، وَأَصْحَابُ طُرُقٍ: قَادِرِيَّةٍ وَغَيْرِهَا، وَخُرُوجُهُمْ لَيْسَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَكِنَّهُ فِي سَبِيلِ إِلْيَاسَ، هُمْ لَا يَدْعُونَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ يَدْعُونَ إِلَى إِلْيَاسَ شَيْخِهِمْ فِي بَنْجِلَادِش»[1].

وانظر أيضًا للمزيد من الفائدة: "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٢٤-٣٩، ٦٦، ١١٢، ١٢٣، ١٥٤، ١٩٧-٢٠٠، ٢١٠-٢١٣، ٢٢٨، ٢٣٢-٢٤٢)، و"الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١١٥-١٥٩)، ومحاضرة: "المحة عن الفرق الضالة"، وهي مفرغة على موقع الشيخ -حفظه الله- وغيره.

(١) "فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي" (١/ ١٧٤).

وقال الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعود رئيس الديوان الملكي الموقر: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

فقد تلقيت خطاب سموكم رقم (٣٧/ ٤/ ٥/ د في ٢١/ ١/ ٨٢هـ) وما برفقه، وهو الالتماس المرفوع إلى مقام حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم من محمد عبد الحامد القادري وشاه أحمد نوراني وعبدالسلام القادري وسعود أحمد دهلوي، حول طلبهم المساعدة في مشروع جمعيتهم التي سموها (كلية الدعوة والتبليغ الإسلامية)، وكذلك الكتيبات الثلاثة المرفوعة ضمن رسالتهم.

وأعرض لسموكم أن هذه جمعية لا خير فيها، فإنها جمعية بدعة وضلالة. وبقراءة الكتيبات المرفقة بخطابهم وجدناها تشتمل على الضلال والبدعة، والدعوة إلى عبادة القبور والشرك، الأمر الذي لا يسع السكوت عنه؛ ولذا فسنقوم إن شاء الله بالرد عليها بما يكشف ضلالها ويدفع باطلها، ونسأل الله أن ينصر دينه ويعلي كلمته. والسلام عليكم ورحمة الله. (ص/ م/ ٤٠٥ في ٢٩/ ١/ ٨٢هـ)». [فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم (١/ ٢٦٧-٢٦٨)].

وسُئل الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: ما رأيكم في جماعة التبليغ، وهل يجوز لطالب العلم أو غيره أن يخرج معهم بدعوى الدعوة إلى الله؟

فأجاب: «جماعة التبليغ لا تقوم على منهج كتاب الله وسنَّة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما كان عليه سلفنا الصالح. وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا يجوز الخروج معهم؛ لأنه ينافي منهجنا في تبليغنا لمنهج السلف الصالح. ففي سبيل الدعوة إلى الله يخرج العالم، أما الذين يخرجون معهم فهؤلاء واجبهم أن يلزموا بلادهم وأن يتدارسوا العلم في مساجدهم حتى يتخرج

منهم علماء يقومون بدورهم في الدعوة إلى الله. وما دام الأمر كذلك فعلى طالب العلم إذن أن يدعو هؤلاء في عقر دارهم إلى تعلم الكتاب والسنة ودعوة الناس إليها. وهم -أي جماعة التبليغ- لا يُعنون بالدعوة إلى الكتاب والسنة كمبدأ عام؛ بل إنهم يعتبرون هذه الدعوة مفرقة، ولذلك فهم أشبه ما يكونون بجماعة الإخوان المسلمين.

فهم يقولون إن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة، ولكون هذا مجرد كلام، فهم لا عقيدة تجمعهم، فهذا ماتريدي، وهذا أشعري، وهذا صوفي، وهذا لا مذهب له، ذلك لأن دعوتهم قائمة على مبدأ: كتِّل جمِّع ثمَّ ثقِّف، والحقيقة أنه لا ثقافة عندهم، فقد مر عليهم أكثر من نصف قرن من الزمان ما نبغ فيهم عالم، وأما نحن فنقول: ثقِّف ثم جمِّع، حتى يكون التجميع على أساس مبدأ لا خلاف فيه.

فدعوة جماعة التبليغ صوفية عصرية، تدعو إلى الأخلاق، أما إصلاح عقائد المجتمع؛ فهم لا يحركون ساكنًا؛ لأن هذا -بزعمهم- يُفرِّق.

وقد جرت بين الأخ سعد الحصين، وبين رئيس جماعة التبليغ في الهند أو في باكستان مراسلات، تبيّن منها أنهم يُقرون التوسل والاستغاثة وأشياء كثيرة من هذا القبيل، ويطلبون من أفرادهم أن يبايعوا على أربع طرق، منها الطريقة النقشبندية، فكل تبليغي ينبغي أن يبايع على هذا الأساس.

وقد يسأل سائل: إن هذه الجماعة عاد بسبب جهود أفرادها الكثير من الناس إلى الله، بل وربما أسلم على أيديهم أناس من غير المسلمين، أفليس هذا كافيًا في جواز الخروج معهم والمشاركة فيما يدعون إليه؟

فنقول: إن هذه الكلمات نعرفها ونسمعها كثيرًا ونعرفها من الصوفية، فمثلًا يكون هناك شيخ عقيدته فاسدة ولا يعرف شيئًا من السنة، بل ويأكل أموال الناس بالباطل، ومع ذلك فكثير من الفساق يتوبون على يديه! فكل جماعة تدعو إلى خير لابد أن يكون لهم تبع ولكن نحن ننظر إلى الصميم، إلى ماذا يدعون؟ هل يدعون إلى اتباع كتاب الله ﷻ وحديث الرسول ﷺ وعقيدة السلف الصالح، وعدم التعصب لمذهب من المذاهب، واتباع السنة حيثما كانت ومع من كانت! فجماعة التبليغ ليس لهم منهج علمي، وإنما منهجهم حسب المكان الذي يوجدون فيه، فهم يتلونون بكل لون».

انظر: "المسائل العلمية والفتاوى الشرعية، فتاوى الشيخ العلامة الألباني في المدينة والإمارات" (ص٣٢-٣٤) جمع وترتيب عمرو عبد المنعم سليم.

وسُئل الشيخ الفوزان -حفظه الله-: ما رأيكم فيمن ينصح أحد الشباب والذي في بداية التزامه بأن يماشي جماعة التبليغ؛ لأنهم يهتمون بالقلوب إلى أن يقوى إيمانهم؟

فأجاب: «هذا يأمره بترك المعصية إلى البدعة، يعني يتوبه من معصية ويدخله في بدعة! جماعة التبليغ جماعة بدعية صوفية، لا يجوز الذهاب معهم ولا الجلوس معهم، الواجب أن يأمره بالتوبة إلى الله -سبحانه وتعالى-، ومخالطة الصالحين من أهل الاستقامة وأهل السنة، ومجالسة أهل الخير، وحضور المحاضرات والدروس، وحضور الصلوات

أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَعْرِفَ رَأْيَكَ فِي جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، وَرَأْيَكَ فِي جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ. مَا رَأْيُكَ فِي هَؤُلَاءِ؟

وَسُئِلَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ **عَنْ تَعَدُّدِ الْجَمَاعَاتِ:** هَلْ هُنَاكَ نُصُوصٌ فِي كِتَابِ اللهِ فِيهَا إِبَاحَةُ تَعَدُّدِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟

فَأَجَابَ: «لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ مَا يُبِيحُ تَعَدُّدَ الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ، بَلْ إِنَّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَذُمُّ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ١٥٩** ﴾ [الأنعام]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ **كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ** ﴾ [المؤمنون: ٥٣، الروم: ٣٢]. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْزَابَ تُنَافِي مَا أَمَرَ اللهُ، بَلْ مَا حَثَّ اللهُ عَلَيْهِ»[1].

الخمس في المساجد مع المسلمين، يأمره بهذا». "فتاوى العلماء الكبار" (ص٤١٨-٤١٩) طبعة دار الكيان، لأحمد سالم المصري الذي بدَّل وغيَّر منهجه بعد هذه الثورة المشئومة. وانظر أيضًا "الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١٤٥).

وقال الشيخ عبد المحسن العَبَّاد -حفظه الله-: «جماعة التبليغ عندهم أمور منكرة، أولًا- هي منهج مُحْدَث خرج من دلهي، ما خرج من مكة ولا من المدينة، وإنما منبعه وأصله دلهي في الهند، الهند كما هو معلوم مملوءة بالخرافات ومملوءة بالبدع وإن كان فيها كثير من أهل السنة الذين هم على سنة ومنهج صحيح، مثل جماعة أهل الحديث الذين هم أحسن الناس في تلك البلاد وأمثل الناس في تلك البلاد، إلا أن هذه الجماعة (التبليغ) نشأت وخرجت من تلك البلاد ومن تلك المدينة، ومبنية على أمور معينة أحدثها مَن أحدث هذا المنهج، والمؤسسون له من أهل البدع ومن أهل الطرق الصوفية، ومن المنحرفين في العقيدة، فهي بدعة محدثة وجماعة وُجدت في تلك البلاد، وهي تعتمد على هذه الأمور التي وضعها لها المؤسسون لتلك الطريقة وهم في العقيدة منحرفون، وفي الطريقة أيضًا منحرفون فيهم الصوفية، وفيهم الأشعرية الذين ليسوا على منهج أهل السنة والجماعة لا في العقيدة ولا في السلوك». "المصدر السابق" (ص٤٢٠).

(١) "الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات" (ص١٣١).

وَسُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا عَنِ الْجَمَاعَاتِ؛ فَقَالَ: «أَرَى أَنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي جَاءَتْ فِي السُّؤَالِ، أَرَى أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، بِدُونِ مُبَايَعَةٍ وَبِدُونِ مُعَاهَدَةٍ؛ لِأَنَّ النَّاسَ مَا دَامُوا تَحْتَ لِوَاءِ دَوْلَةٍ وَحُكْمٍ وَسُلْطَانٍ، فَلَا مُعَاهَدَةَ وَلَا بَيْعَةَ»[1].

ومما قاله أيضًا: «وقول بعضهم: إنه لا يمكن للدعوة أن تقوى وتنتشر إلا إذا كانت تحت حزب. نقول: إن هذا الكلام غير صحيح، بل إن الدعوة تقوى وتنتشر كلما كان الإنسان أشد تمسكًا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأكثر اتباعًا لآثار النبي ﷺ وخلفائه الراشدين».

(١) (مادة صوتية).

ومن فتاوى وأقوال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا في الأحزاب والجماعات:

سُئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "مجموع فتاويه" (٢٦/ ٤٤٢-٤٤٣): ما توجيهكم حول ما يحصل من البعض من التفرق والتحزب؟

فأجاب بقوله: «لاشك أن التحزب والتفرق في دين الله منهي عنه محذر منه؛ لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾** ﴾ [آل عمران]. وقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾** ﴾ [الأنعام].

فلا يجوز للأمة الإسلامية أن يتفرقوا أحزابًا، لكل طائفة منهج مغاير لمنهج الأخرى، بل الواجب اجتماعهم على دين الله، على منهج واحد وهو هدي النبي ﷺ وخلفائه الراشدين الصحابة المرضيين؛ لقول النبي ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**».

وليس من هدي النبي ﷺ وخلفائه الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن تتفرق الأمة أحزابًا لكل حزب أمير ومنهج، وأمير الأمة الإسلامية واحد، وأمير كل ناحية واحد، من قبل الأمير العام ... **ونصيحتي للأمة:** أن يتفقوا على دين الله ولا يتفرقوا فيه، وإذا رأوا من شخص أو طائفة خروجًا عن ذلك نصحوه، وبينوا له الحق، وحذروه من المخالفة، وبينوا له أن الاجتماع على الحق أقرب إلى السداد والفلاح من التفرق».

وسُئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "مجموع فتاويه" (٢٦/ ٤٤٧-٤٤٨): لا يخفى على فضيلتكم كثرة الأحزاب في الساحة، فما توجيهكم حفظكم الله تعالى؟

فأجاب: «لا شك أن تحزب المسلمين إلى أحزاب متفرقة متناحرة، مخالف لما تقتضيه الشريعة الإسلامية من الائتلاف والاتفاق، موافق لما يريده الشيطان من التحريش بين المسلمين، وإيقاع العداوة والبغضاء، وصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾ [الأنبياء]. وفي الآية الأخرى: ﴿وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون: ٥٢]. وقال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران]. فاجتهدوا في جمع الكلمة، وترك التنابذ والتفرق؛ فإن التنازع والتفرق سبب للخذلان والفشل».

وسُئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ **كما في "فتاوى نور على الدرب"**: ما هي أهمية الجماعة في الإسلام؟ وهل يشترط على المسلم أن ينتمي إلى جماعة معينة؟

فأجاب: «الجماعة في الإسلام هي الاجتماع على شريعة الله ﷻ، التي قال فيها الرسول عليه الصلاة والسلام: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك**». هذه هي الجماعة التي يجب على الإنسان أن ينتمي إليها، أما الجماعة الحزبية التي لا تريد إلا انتصار رأيها، سواء كان بحق أم بباطل، فإنه لا يجوز الانتماء إليها؛ لأن ذلك متضمن للبراءة من الجماعة الإسلامية، والولاية للجماعة الحزبية التي فيها التفرق والاختلاف، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾[الشورى: ١٣]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران]. وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. وهذه الجماعات الإسلامية التي تنتمي إلى الإسلام وهدفها انتصار الإسلام يجب عليها أن لا تتفرق، يجب عليها أن تنحصر في طائفة واحدة، طائفة الجماعة التي كان عليها رسول الله ﷺ وأصحابه، كما أخبر بذلك النبي ﷺ حين قال: «**ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة**». قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: **من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي**». وهذه الجماعات فرقت الأمة وشتتهم، وألقت بينهم العداوة، حتى صار الواحد منهم ينظر إلى الثاني نظر العدو البعيد، مع أن الكل منهم مسلم ينتمي إلى الإسلام ويريد أن ينتصر الإسلام به، ولكن أنَّى وقد تفرقوا هذا التفرق، وتمزقوا هذا التمزق؟

فالذي أوجه إخواني إليه من هذا المنبر -منبر نور على الدرب- من إذاعة المملكة العربية السعودية: أن يجتمعوا على الحق، وأن ينظروا أوجه الاختلاف بينهم، فيزيلوها بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والحقيقة أن هذا التفرق أصبح فريسته هذا الوعي الذي نشاهده في الشباب الإسلامي، فإن هذا الشباب بتفرق هذه الجماعات صار كل طائفة

منهم تنتمي إلى جماعة، صار كل واحد منهم ينتمي إلى جماعة من هذه الجماعات، وتفرقوا وصار بعضهم يسب بعضًا ويطعن في بعض، وهذه ضربة قاسية قاصمة للظهر لهذه الصحوة التي بدأت -ولله الحمد- تظهر آثارها في شباب المسلمين ...».

راجع: (المادة الصوتية من برنامج نور على الدرب/ شريط ١٨٦ -الوجه ب-الدقيقة ٦).

وقال في "شرح الأربعين النووية" (ص٣٠٨-٣٠٩): «إذا كثرت الأحزاب في الأمة فلا تنتمِ إلى حزب، فقد ظهرت طوائف من قديم الزمان مثل الخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة، ثم ظهرت أخيرًا إخوانيون وسلفيون وتبليغيون وما أشبه ذلك، فكل هذه الفرق اجعلها على اليسار وعليك بالإمام وهو ما أرشد إليه النبي ﷺ في قوله: «عَلَيكُم بِسُنَّتي وَسُنَّة الخُلَفَاء الرَاشِدين». **ولا شك أن الواجب على جميع المسلمين أن يكون مذهبهم مذهب السلف، لا الانتماء إلى حزب معين يسمى السلفيين،** والواجب أن تكون الأمة الاسلامية مذهبها مذهب السلف الصالح، لا التحزب إلى من يسمى (السلفيون)، فهناك طريق السلف وهناك حزب يسمى (السلفيون) والمطلوب اتباع السلف، إلا أن الإخوة السلفيين هم أقرب الفرق إلى الصواب، ولكن مشكلتهم كغيرهم أن بعض هذه الفرق يضلل بعضًا ويبدعه ويفسقه، ونحن لا ننكر هذا إذا كانوا مستحقين، لكننا ننكر معالجة هذه البدع بهذه الطريقة، والواجب أن يجتمع رؤساء هذه الفرق، ويقولون: بيننا كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ فلنتحاكم إليهما لا إلى الأهواء والآراء، ولا إلى فلان أو فلان، فكلٌّ يخطئ ويصيب مهما بلغ من العلم والعبادة، ولكن العصمة في دين الإسلام.

فهذا الحديث أرشد فيه النبي ﷺ إلى سلوك طريق مستقيم يسلم فيه الإنسان، ولا ينتمي إلى أي فِرقة إلا إلى طريق السلف الصالح: سنة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين المهديين».

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأنا لا أرى التكتل الديني والتحزب الديني، وأرى أنه يجب محو هذه الأحزاب، وأن نكون كما كان الصحابة ! أمة واحدة، ومن أخطأ منا في طريق عَقَدي أو قولي أو فعلي فعلينا أن ننصحه وندله إلى الحق، فإن اهتدى فهذا المطلوب، وإن كان الصواب معه وَجَبَ علينا الرجوع إلى ما كان عليه هو، وإذا كان الصواب معنا وأصر على ما هو عليه بلا تأويل سائغ، فحينئذٍ نحذر من رأيه ومما ذهب إليه دون أن نعتقد أننا في حزب وهو في حزب، فنشطر الأمة الإسلامية إلى شطرين أو أكثر.

فأرى أنه ينبغي لنا بل يجب علينا أن نكون ضد هذه الأحزاب، أي: ضد التحزب. والحمد لله! الأمة كما اتفق أولها على جادة واحدة وطريق واحد فيمكن أن يتفق آخرها».

"لقاءات الباب المفتوح" (مادة صوتية، رقم اللقاء ٤٥).

وقال في "كتاب العلم" (٢٦/ ٢٣٩-٢٤٠/ مجموع الفتاوى): «فيجب على طالب العلم أن يتخلى عن الطائفية والحزبية بحيث يعقد الولاء والبراء على طائفة معينة أو على حزب معين، فهذا لاشك خلاف منهج السلف، فالسلف

وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ الَّذِي فِيهِ: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا**»، قَالَ: «فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَدْرَكَ مِثْلَ هَذَا الْوَضْعِ؛ فَعَلَيْهِ حِينَئِذٍ أَلَّا يَتَحَزَّبَ وَأَلَّا يَتَكَتَّلَ

الصالح ليسوا أحزابًا، بل هم حزب واحد، ينضوون تحت قول الله ﷻ: ﴿**هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ**﴾ [الحج: ٧٨]. فلا حزبية، ولا تعدد، ولا موالاة، ولا معاداة إلا على حسَب ما جاء في الكتاب والسنة، فمن الناس مثلاً من يتحزب إلى طائفة معينة، ثم يقرر منهجًا ويستدل عليه بالأدلة التي قد تكون دليلًا عليه، ويحامي دونها، ويضلل مَن سواه، حتى وإن كانوا أقرب إلى الحق منها، ويأخذ مبدأ: (من ليس معي فهو عليَّ)، وهذا مبدأ خبيث؛ لأن هناك وسطًا بين أن يكون لك أو عليك، وإذا كان عليك بالحق، فليكن عليك وهو في الحقيقة معك؛ لأن النبي ﷺ قال: «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**». ونَصْر الظالم أن تمنعه من الظلم، فلا حزبية في الإسلام؛ ولهذا لما ظهرت الأحزاب في المسلمين، وتنوعت الطرق، وتفرقت الأمة، وصار بعضهم يضلل بعضًا، ويأكل لحم أخيه ميتًا؛ لحقهم الفشل كما قال الله تعالى: ﴿**وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ**﴾ [الأنفال: ٤٦]. لذلك نجد بعض طلاب العلم يكون عند شيخ من المشايخ ينتصر لهذا الشيخ بالحق والباطل ويعادي من سواه، ويضلله ويبدعه، ويرى أن شيخه هو العالم المصلح، ومن سواه إما جاهل أو مفسد، وهذا غلط كبير، بل يجب أخذ قول من وافق قوله الكتاب والسنة وقول أصحاب رسول الله ﷺ».

وها هو الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ **يُسأل**: هل من الحكمة العمل مع الأحزاب الإسلامية التي تواجه العلمانية والشيوعية وغيرها من المبادئ الهدامة، أم الحكمة ترك هذه الأحزاب وترك العمل السياسي مطلقًا؟

فأجاب الشيخ: «الحكمة في هذه الأحزاب: **أنْ نعمل بما كان عليه السلف الصالح من سلوك الطريق الصحيح في أنفسنا أوَّلًا، ثم في إصلاح غيرنا، وفي هذا كفاية في رد الأعداء**. والعمل مع الفِرق الأخرى الضالة التي تنتسب إلى الإسلام قد لا يزيد الأعداء إلا شدة؛ لأنهم سوف يدخلون علينا من البدع الضالة ويقولون: (أنتم تقولون كذا وكذا)؛ لأننا أمامهم راية واحدة، فيحصل لنا الضرر بهذا الاجتماع المشتمل على البدع والسنة، لكننا نجانب هذا كله وندعو من طريق واحد، وهو طريق السلف الصالح، وكفى به كفاية، وما هذا الفكر الذي يقول: (نجتمع كلنا من أهل السنة وأهل البدع في مقابلة الأعداء)، ما هذا النظر إلا كنظر من يقول: (هات الأحاديث الضعيفة واجمعها في الترغيب، واجمع الأحاديث الضعيفة في الترهيب؛ من أجل أن يرغب الناس في الطاعة وأن يرهبوا من المعصية)، وهذا خطأ؛ ولهذا لا نرى إيراد الأحاديث الضعيفة لا في الترغيب ولا في الترهيب، لا نرى إيرادها إطلاقًا إلا مقرونة ببيان الضعف؛ لأن في الأحاديث الصحيحة كفاية، **كذلك في طريق السلف الصالح الخالص من شوائب البدع فيه كفاية**».

راجع "شريط: فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

وسيأتي تعليق شيخنا –حفظه الله– على هذه الفتوى.

مَعَ أَيٍّ جَمَاعَةٍ أَوْ مَعَ أَيٍّ فِرْقَةٍ، مَا دَامَ أَنَّهُ لَا تُوجَدُ الْجَمَاعَةُ الَّتِي عَلَيْهَا إِمَامٌ مُبَايَعٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[1].

---

(١) راجع: "سلسلة الهدى والنور" (شريط رقم ٢٠٠/ الدقيقة ١٦).

ومن فتاوى وأقوال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في الأحزاب والجماعات:

سُئل رَحِمَهُ اللهُ كما في "فتاوى الشيخ الألباني" (ص١٠٦-١١٤) لعكاشة عبد المنان الطيبي: ما هو حكم الشرع في تعدد هذه الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية، مع أنها مختلفة فيما بينها في مناهجها وأساليبها ودعواتها وعقائدها، والأسس التي قامت عليها، وخاصة أن جماعة الحق واحدة كما دل الحديث على ذلك؟

فأجاب: «لنا كلمات كثيرة وعديدة حول الجواب عن هذا السؤال؛ ولذلك فنوجز الكلام فيه، فنقول: لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، أن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار أولًا، والمناهج والأساليب ثانيًا، فليس من الإسلام في شيء، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عَزَّ وَجَلَّ في أكثر من آية في القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم]. فربنا عَزَّ وَجَلَّ يقول: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود:١١٨-١١٩]. فالله تبارك وتعالى استثنى من هذا الخلاف الذي لا بد منه كونيًّا وليس شرعيًّا، استثنى من هذا الاختلاف الطائفة المرحومة حين قال: ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٩].

ولا شك ولا ريب أن أي جماعة يريدون بحرص بالغ وإخلاص لله عَزَّ وَجَلَّ أن يكونوا من الأمة المرحومة المستثناة من هذا الخلاف الكوني، إن ذلك لا سبيل للوصول إليه ولتحقيقه عمليًّا في المجتمع الإسلامي إلا بالرجوع إلى الكتاب وإلى سنة الرسول عليه الصلاة والسلام وإلى ما كان عليه سلفنا الصالح رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

ولقد أوضح رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنهج والطريق السليم في غير ما حديث صحيح، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه خط ذات يوم على الأرض خطًّا مستقيمًا وخط حوله خطوطًا قصيرة عن جانبي الخط المستقيم ثم قرأ قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ومر بأصبعه على الخط المستقيم، وقال هذا صراط الله، وهذه طرق عن جوانب الخط المستقيم، قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**وعلى رأس كل طريق منها شيطان، يدعو الناس إليه**».

لا شك أن هذه الطرق القصيرة هي التي تمثل الأحزاب والجماعات العديدة؛ ولذلك فالواجب على كل مسلم حريص، على أن يكون حقًّا من الفرقة الناجية، أن ينطلق سالكًا الطريق المستقيم، وأن لا يأخذ يمينًا ويسارًا، وليس

هناك حزب ناجح إلا حزب الله تبارك وتعالى الذي حَدَّثَنا عنه القرآن الكريم: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

فإذن كل حزب ليس هو حزب الله فإنما هو من حزب الشيطان، وليس من حزب الرحمن، ولاشك ولا ريب أن السلوك على الصراط المستقيم، يتطلب معرفة هذا الصراط المستقيم معرفة صحيحة، ولا يكون ذلك بمجرد التكتل والتحزب الأعمى على كلمة هي كلمة الإسلام الحق، لكنهم لا يفقهون من هذا الإسلام إلا شيئًا قليلًا، فلا يكون التحزب الصحيح الفالح إلا بمعرفة هذا الإسلام كما أنزله الله تبارك وتعالى على قلب محمد ﷺ.

لهذا كان من علامة الفرقة الناجية، التي صرح النبي ﷺ بها حينما سئل عنها؛ فقال: «**هي ما أنا عليه وأصحابي**».

فإذن هذا الحديث يشعر الباحث الحريص على معرفة صراط الله المستقيم، أنه يجب أن يكون على علم بأمرين اثنين هامين جدًّا:

الأول: ما كان عليه الرسول ﷺ.

والآخر: ما كان عليه أصحابه عليه الصلاة والسلام؛ ذلك لأن الصحابة الكرام هم الذين نقلوا إلينا أولًا هديه ﷺ وسنته. وثانيًا: هم الذين أحسنوا تطبيق هذه السنة تطبيقًا عمليًّا، فلا يمكننا والحالة هذه أن نعرف معرفة صحيحة سنة النبي ﷺ إلا بطريق أصحابه ...

فالشاهد من هذا وذاك أن فهم الإسلام فهمًا صحيحًا لا سبيل إليه إلا بمعرفة سير الصحابة، وتطبيقهم لهذا الإسلام العظيم، الذي تلقوه عنه ﷺ إما بقوله وإما بفعله وإما بتقريره .

لذلك نعتقد جازمين: أن كل جماعة لا تقوم قائمتها على هذا الأساس، من الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح دراسة واسعة جدًّا محيطة بكل أحكام الإسلام كبيرها وصغيرها أصولها وفروعها، فليست هذه الجماعة من الفرقة الناجية ومن التي تسير على الصراط المستقيم الذي أشار إليه الرسول ﷺ في الحديث الصحيح .

وإذا فرضنا أن هناك جماعات متفرقة في البلاد الإسلامية على هذا المنهج، فهذه ليست أحزابًا، وإنما هي جماعة واحدة ومنهجها منهج واحد وطريقها واحد، فتفرُّقهم في البلاد ليس تفرقًا فكريًّا عقديًّا منهجيًّا، وإنما هو تفرُّق بتفرقهم في البلاد، بخلاف الجماعات والأحزاب التي تكون في بلد واحد، ومع ذلك فكل حزب بما لديهم فرحون.

هذه الأحزاب لا نعتقد أنها على الصراط المستقيم، بل نجزم بأنها على تلك الطرق التي على رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه. ولعل في هذا جوابًا لما سبق».

وراجع أيضًا: "سلسلة الهدى والنور" (شريط رقم ٦٠٨).

يَعْنِي: إِذَا مَا كَانَ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، لَا يَتَحَزَّبُ، فَكَيْفَ إِذَا وُجِدَ الْإِمَامُ الْمُبَايَعُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟

هَذَا وَغَيْرُهُ مِنَ فَتَاوَى وَكَلِمَاتِ أَهْلِ العِلْمِ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ هَذِه الجَمَاعَاتِ وَالأَحْزَابِ(١)، فَأَيْنَ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ الَّتِي أَبَاحَتِ الأَحْزَابَ؟!

وقول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ **في بداية الجواب:** «**لنا كلمات كثيرة وعديدة حول الجواب**». **يراجع لها "سلسلة الهدى والنور"، فإنها مهمة.**

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «والقاصي والداني يعلم أننا لا نؤيد كل هذه التكلات الحزبية؛ بل نعتقد أنها مخالفة لنصوص الكتاب والسنة». (مقدمة كتاب: ماذا ينقمون من الشيخ الألباني/ ب).

(١) **ومن هذه الفتاوى والكلمات:**

سُئِل العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ **-كما في "مجموع فتاويه" (٤/ ١٣٦-١٣٧)-**: ما واجب علماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، واختلافها فيما بينها حتى إن كل جماعة تضلِّل الأخرى. ألا ترون من المناسب التدخل في مثل هذه المسألة بإيضاح وجه الحق في هذه الخلافات؛ خشية تفاقمها وعواقبها الوخيمة على المسلمين هناك؟

فأجاب: «إن نبينا محمدًا ﷺ بَيَّن لنا دربًا واحدًا يجب على المسلمين أن يسلكوه، وهو صراط الله المستقيم ومنهج دينه القويم، يقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾ [الأنعام]. كما نهى رب العزة والجلال أمة محمد ﷺ عن التفرق واختلاف الكلمة؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفشل وتَسَلُّط العدو كما في قوله جلَّ وعَلَا: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِ﴾ [الشورى: ١٣] ...

فالواجب على علماء المسلمين توضيح الحقيقة، ومناقشة كل جماعة أو جمعية، ونُصْح الجميع بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده، ودعا إليه نبينا محمد، ومَن تجاوز هذا واستمر في عناده لمصالح شخصية، أو لمقاصد لا يعلمها إلا الله؛ فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة؛ حتى يتجنب الناس طريقهم، وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم، فَيُضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله جلَّ وعَلَا:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾ [الأنعام].

ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولًا وأعداء الإسلام من الإنس ثانيًا؛ لأن اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهددهم ويستهدف عقيدتهم - يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك، والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين، ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم، وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن؛ فلذا هم يحرصون على تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم، وبذر أسباب العداوة بينهم».

وسُئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ **-كما في "مجموع فتاويه" (٧/ ١٧٦-١٧٨)-:** بماذا تنصحون الدعاة حيال موقفهم من المبتدعة؟ كما نرجو من سماحتكم توجيه نصيحة خاصة إلى الشباب الذين يتأثرون بالانتماءات الحزبية المسماة بالدينية.

فقال: «... أما الانتماءات إلى الأحزاب المحدثة؛ فالواجب تركها وأن ينتمي الجميع إلى كتاب الله وسنة رسوله، وأن يتعاونوا في ذلك بصدق وإخلاص، وبذلك يكونون من حزب الله الذي قال الله فيه سبحانه في آخر سورة المجادلة: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]. بعدما ذكر صفاتهم العظيمة في قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. ومن صفاتهم العظيمة ما ذكره الله عَزَّوَجَلَّ في سورة الذاريات في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ ١٥ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمۡ رَبُّهُمۡۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَبۡلَ ذَٰلِكَ مُحۡسِنِينَ ١٦ كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ١٨ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ١٩﴾. فهذه صفات حزب الله لا يتحيزون إلى غير كتاب الله والسنة، والدعوة إليها والسير على منهج سلف الأمة من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وأتباعهم بإحسان.

فهم ينصحون جميع الأحزاب وجميع الجمعيات، ويدعونهم إلى التمسك بالكتاب والسنة وعَرْض ما اختلفوا فيه عليهما، فما وافقهما أو أحدهما فهو المقبول وهو الحق، وما خالفهما وجب تركه، ولا فرق في ذلك بين جماعة الإخوان المسلمين، أو أنصار السنة، والجمعية الشرعية، أو جماعة التبليغ، أو غيرهم من الجمعيات والأحزاب المنتسبة للإسلام. وبذلك تجتمع الكلمة ويتحد الهدف ويكون الجميع حزبًا واحدًا، يترسم خُطَا أهل السنة والجماعة، الذين هم حزب الله وأنصار دينه والدعاة إليه. ولا يجوز التعصب لأي جمعية أو أي حزب فيما يخالف الشرع المطهر».

وقد سُئلت اللجنة الدائمة -كما في "مجموع فتاويها" (٢/ ١٤٤-١٤٥) رقم (١٦٧٤)-: ما حكم الإسلام في الأحزاب، وهل تجوز الأحزاب بالإسلام مثل حزب التحرير وحزب الإخوان المسلمين؟

فأجابت: «لا يجوز أن يتفرق المسلمون في دينهم شيعًا وأحزابًا، يلعن بعضهم بعضًا ويضرب بعضهم رقاب بعض، فإن هذا التفرق مما نهى الله عنه، وذم مَن أحدثه أو تابع أهله، وتَوَعَّد فاعليه بالعذاب العظيم، وقد تبرأ الله ورسوله ﷺ منه، قال الله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣] إلى قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران] الآيات. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ ﴾ [الأنعام]. وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**».

والآيات والأحاديث في ذم التفرق في الدين كثيرة. أما إن كان ولي أمر المسلمين هو الذي نظمهم، ووزع بينهم أعمال الحياة ومرافقها الدينية والدنيوية؛ ليقوم كلٌّ بواجبه في جانب من جوانب الدين والدنيا فهذا مشروع، بل واجب على ولي أمر المسلمين أن يوزع رعيته على واجبات الدين والدنيا على اختلاف أنواعها، ...».

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: برئاسة الشيخ عبدالعزيز ابن باز وعضوية كل من الشيخ عبد الرزاق عفيفي، وعبد الله بن غديان، وعبد الله بن قعود.

ومن ذلك: سُئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ **-كما في "مجموع فتاويه" (٢٨/ ٥٧)-** عن بعض الجماعات الإسلامية، مثل جماعة التبليغ وجماعة الإخوان المسلمين، وهل هؤلاء من أهل السنة والجماعة؟

فأجاب: «كلهم عندهم نقص، جماعة التبليغ وجماعة الإخوان المسلمين، يجب أن يحاسبوا أنفسهم وأن يستقيموا على الحق، وأن ينفذوا ما دل عليه الكتاب والسنة، في توحيد الله والإخلاص له، والإيمان به واتباع شريعته، وعلى الإخوان المسلمين -وفقهم الله- أن يحاسبوا أنفسهم وأن يُحكموا شرع الله فيما بينهم، وأن يستقيموا على دين الله: قولًا وعملًا وعقيدة، وأن يَحذروا مخالفة أمره أينما كانوا، وعلى جماعة التبليغ أيضًا أن يَحذروا ما كان يفعله أسلافهم من تعظيم القبور والبناء عليها، أو جَعْلها في المساجد، أو دعائها والاستغاثة بها، كل هذا من المنكرات، والاستغاثة بها من الشرك الأكبر، فعليهم أن يحذروا ذلك، لهم نشاط في الدعوة إلى الله، وكثير منهم ينفع الله به الناس، لكن عند أسلافهم عقيدة غير صالحة، فيجب على الخلف أن يتطهروا منها، وأن يَحذروا العقيدة الرديئة، وأن يستقيموا على توحيد الله؛ حتى ينفع الله بهم وبجهادهم».

وأختم بهذه الفتوى له: فقد سُئل -كما في "مجموع فتاويه" (٥/ ١٥٧)-: ما هو موقف المسلم من الخلافات المذهبية المنتشرة بين الأحزاب والجماعات؟

فأجاب: «الواجب عليه أن يلزم الحق الذي يدل عليه كتاب الله وسنة الرسول ﷺ، وأن يوالي على ذلك، ويعادي على ذلك. وكل حزب أو مذهب يخالف الحق يجب عليه البراءة منه وعدم الموافقة عليه، فدين الله واحد وهو الصراط المستقيم: وهو عبادة الله وحده، واتباع رسوله محمد عليه الصلاة والسلام. فالواجب على كل مسلم أن يلزم هذا الحق وأن يستقيم عليه، وهو طاعة الله، واتباع شريعته التي جاء بها نبيه محمد عليه الصلاة والسلام، مع الإخلاص لله في ذلك، وعدم صرف شيء من العبادة لغيره سبحانه وتعالى. فكل مذهب يخالف ذلك، وكل حزب لا يدين بهذه العقيدة، يجب أن يبتعد عنه وأن يتبرأ منه، وأن يدعو أهله إلى الحق بالأدلة الشرعية، مع الرفق وتحري الأسلوب المفيد، ويبصرهم بالحق».

وقال العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ **في "غارة الأشرطة"** (١/ ١٠): «فأنصحك بالبعد عن هذه الحزبيات المبتدعة وعن هذه الجماعات المبتدعة: كجماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ، وجماعة الجهاد الجاهلة الحمقاء، وعليك أن تحرص على مجالسة أهل العلم من أهل السنة ومشاورتهم فيما يحدث، وإياك ووساوس الحزبيين، فإنها أشبه بوساوس الشيطان».

وقال في "قمع المعاند" (٢/ ٤٢٤-٤٢٥)، **وقد سُئل فيه**: ما رأيكم في الذي يقول: إنكم تغتابون العلماء؟

فأجاب: «إن كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وأبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني والخطيب والذهبي، ومَن جرى مجرى هؤلاء يغتابون العلماء فأنا أغتابهم، وإن كانوا يبينون ما أوجب الله عليهم، فأنا أبين للناس ما أوجب الله عليَّ ... قولوا للإخوان المفلسين، وقولوا للأزهريين، وقولوا لجماعة التبليغ، وقولوا لجماعة الجهاد، وقولوا للشيوعيين والبعثيين والناصريين -ولست أساوي هؤلاء بالبعثيين والشيوعيين والناصريين- فإنهم كفار، بل قولوا لكل مبطل: لن يترككم الوادعي، فسيتكلم فيكم -إن شاء الله- ويُنفر عنكم، ويفضحكم حتى تُحكموا الكتاب والسنة».

وقال في "قرة العين" (ص٣٥): «فإذا أصبح المسلمون جماعات، وكل جماعة توالي وتعادي للجماعة، أصبحت جماعات جاهلية، وحزبيات جاهلية يتبرأ منها الإسلام، والرسول ﷺ يقول: «**ليس منا مَن ضَرَب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية**». دعا بدعوى الجاهلية يشمل التعصب القبلي، ويشمل التعصب المذهبي، ويشمل التعصب للجماعات».

ويحسن التنبيه على أمر وهو: أنَّ من أهم القضايا التي تناولها الشيخ مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتبه وأشرطته هي قضية الأحزاب والجماعات والتحذير منها، والتحذير من أهل البدع، والتحذير من الديمقراطية وغيرها، فرحمه الله رحمة واسعة على ما قَدَّم للأمة من نشر العلم والسنة والتحذير من البدع وأهلها. وللمزيد من الفائدة حول هذه الأمور،

تراجع كتبه التالية: "غارة الأشرطة"، و"قمع المعاند"، و"تحفة المجيب"، و"المصارعة"، و"فضائح ونصائح"، و"المخرج من الفتنة"، وغيرها.

وقال الشيخ عبد الله الغديان رَحِمَهُ اللَّهُ: «البلاد هذه كانت ما تعرف اسم جماعات، لكن وَفَد علينا ناس من الخارج، وكُلُّ ناس يؤسسون ما كان موجودًا في بلدهم، فعندنا مثلًا ما يسمونهم بجماعة الإخوان المسلمين، وعندنا مثلًا جماعة التبليغ، وفيه جماعات كثيرة، كل واحد يرأس له جماعة يريد أن الناس يتبعون هذه الجماعة، ويُحرِّم ويمنع اتباع غير جماعته، ويعتقد أن جماعته هي التي على الحق وأن الجماعات الأخرى على ضلالة، فكم فيه حق في الدنيا؟ الحق واحد كما ذكرت لكم؛ إن الرسول ﷺ بَيَّن افتراق الأمم، وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «**من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**». كل جماعة تضع لها نظامًا، ويكون لها رئيس، وكل جماعة من هذه الجماعات يعملون بيعة، ويريدون الولاء لهم، وهكذا، فيفرِّقون الناس، يعني: البلد الواحدة تجد أن أهلها يفترقون فِرقًا، وكل فرقة تنشأ بينها وبين الفرقة الأخرى عداوة، فهل هذا من الدين؟ لا ليس هذا من الدين؛ لأن الدين واحد، والحق واحد، والأمة واحدة، الله جلَّ وعَلَا يقول: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ [آل عمران: ١١٠] ما قال: (كنتم أقسامًا) لا، قال: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وفي الحقيقة إن الجماعات هذه جاءتنا وعملت حركات في البلد؛ حركات سيئة، لأنها تستقطب وبخاصة الشباب؛ لأنهم ما يبغون الناس الكبار هؤلاء، قضوا منهم مالهم فيهم شغل !لكن يجيئون أبناء المدارس في المتوسط، وأبناء المدارس في الثانوي، وأبناء المدارس في الجامعات، وهكذا بالنظر للبنات أيضًا، فيه دعوة الآن لجماعة الإخوان المسلمين، وفيه دعوة لجماعة التبليغ حتى في مدارس البنات.

فلماذا ما يكون الإنسان مع الرسول ﷺ؟! ما يكون مع فلان المصري، ولا مع فلان الهندي، يكون مع الرسول ﷺ، يأخذ من كتاب الله ومن سنة رسوله ﷺ، ويسأل عن ما أشكل عليه».

"شريط: فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

وقال العلامة الشيخ عبد المحسن العَبَّاد – حفظه الله تعالى–، وقد سُئل عن جماعتي التبليغ والإخوان المسلمين: «هذه الفرق المختلفة الجديدة **أولًا هي محدثة**، ميلادها في القرن الرابع عشر، قبل القرن الرابع عشر ما كانت موجودة، هي في عالم الأموات ووُلدت في القرن الرابع عشر، أما المنهج القويم والصراط المستقيم فميلاده أو أصله من بعثة الرسول الكريم ﷺ، ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه من حين بعثته عليه الصلاة والسلام، فمن اقتدى بهذا الحق والهدى فهذا هو الذي سَلِم ونجا، ومَن حاد عنه فإنه منحرف.

تلك الفرق أو تلك الجماعات من المعلوم أن عندها صوابًا وعندها خطأ، لكن أخطاؤها كبيرة وعظيمة فيُحذَر منها، ويُحرَص على اتباع الجماعة الذين هم أهل السنة والجماعة، والذين هم على منهج سلف هذه الأمة، والذين التعويل عندهم إنما هو على ما جاء عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام، وليس التعويل على أمور جاءت عن فلان وفلان، وعلى طرق ومناهج أُحدثت في القرن الرابع عشر الهجري. فإن تلك الجماعات أو الجماعتين اللتين أشير إليهما إنما وُجدتا ووُلدتا في القرن الرابع عشر، على هذا المنهج وعلى هذه الطريقة المعروفة، التي هي الالتزام بما كانوا عليه مما أحدثه مَن أحدث تلك المناهج وأوجد تلك المناهج، فالاعتماد ليس على أدلة الكتاب والسنة، وإنما هو على آراء وأفكار ومناهج جديدة مُحدثة يبنون عليها سَيْرَهم ومنهجهم.

ومن أوضح ما في ذلك أن الولاء والبراء عندهم، إنما يكون لمن دخل معهم ومن كان معهم. فمثلًا: جماعة الإخوان من دخل معهم فهو صاحبهم يوالونه، ومن لم يكن معهم فإنهم يكونون على خلاف معه، أما إذا كان معهم ولو كان من أخبث الناس ولو كان من الرافضة فإنه يكون أخاهم ويكون صاحبهم، ولهذا من مناهجهم أنهم يُجمِّعون مَن هبَّ ودبَّ، حتى الرافضي الذي هو يُبغض الصحابة ويكره الصحابة، ولا يأخذ بالحق الذي جاء عن الصحابة، إذا دخل معهم في جماعتهم فهو صاحبهم، ويُعتبر واحدًا منهم له ما لهم وعليه ما عليهم».

راجع شريط: "فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

وقال العلامة صالح اللحيدان -حفظه الله-: «الإخوان وجماعة التبليغ ليسوا من أهل المناهج الصحيحة، فإن جميع الجماعات والتسميات ليس لها أصل في سلف هذه الأمة. وأول جماعة وُجدت وحملت الاسم جماعة الشيعة تسموا بالشيعة. وأما الخوارج فما كانوا يسمون أنفسهم إلا بأنهم المؤمنون».

راجع شريط: "فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

وقال العلامة أحمد النجمي رَحِمَهُ اللهُ في "الفتاوى الجلية عن المناهج الدعوية" (ص١٢٤/ طبعة دار المنهاج) -وهو يتكلم عن العلاج لفتنة الغلو والتكفير للمسلمين، فمن العلاج-: «أن يكتب تعريف بالأحزاب الآتية: الإخوان المسلمون، والسرورية، والقطبية، والتحرير، والتبليغ، وأن هذه الأحزاب مذمومة؛ لأنها تساهلت بالتوحيد، ولم تعطه حقه، ولأنها تهاونت بالشرك ولم تُبيِّن جرمه وفظاعته، ولأنها تُربي على التكفير، ومذهب الخوارج، ولأنها تتعبد بالبدع».

ومن الفتاوى المفصلة في ذلك -وأختم بها- فتوى العلامة صالح آل الشيخ - حفظه الله-، قال: «**أما جماعة الإخوان المسلمين فإن من أبرز مظاهر الدعوة عندهم: التكتم والخفاء والتلون والتقرب إلى مَن يظنون أنه سينفعهم**، وعدم إظهار حقيقة أمرهم، يعني أنهم باطنية بنوع من أنواعها، وحقيقة الأمر يخفى، مِنهم من خالط بعض العلماء والمشايخ زمانًا طويلًا وهو لا يعرف حقيقة أمرهم، يُظهر كلامًا ويُبطن غيره، لا يقول كلَّ ما عنده.

ومن مظاهر الجماعة وأصولها: أنهم يُغلقون عقول أتباعهم عن سماع القول الذي يخالف منهجهم، ولهم في هذا الإغلاق طرق شتى متنوعة: منها: إشغال وقت الشباب جميعه من صُبحه إلى ليله حتى لا يسمع قولًا آخر، ومنها: أنهم يُحذِّرون ممن ينقدهم، فإذا رأوا واحدًا من الناس يعرف منهجهم وطريقتهم، وبدأ في نقدهم وفي تحذير الشباب من الانخراط في الحزبية البغيضة، أخذوا يُحذِّرون منه بطرق شتى تارة باتهامه، وتارة بالكذب عليه، وتارة بقذفه في أمور هو منها براء، ويَعلمون أن ذلك كذب، وتارة يقفون منه على غلط فيُشنعون به عليه، ويضخِّمون ذلك حتى يصدوا الناس عن اتباع الحق والهُدى، وهم في ذلك شبيهون بالمشركين، يعني في خصلة من خِصالهم حيث كانوا ينادون على رسول الله ﷺ في المجامع بأن هذا صابئ، وأن هذا فيه كذا وفيه كذا حتى يصدوا الناس عن اتباعه.

أيضًا مما يميز الإخوان عن غيرهم: أنهم لا يحترمون السُّنة ولا يحبون أهلها، وإن كانوا في الجملة لا يُظهرون ذلك، لكنهم في حقيقة الأمر ما يحبون السنة، ولا يَدعُون لأهلها، **وقد جربنا ذلك في بعض من كان منتميًا لهم أو يخالط بعضهم**، فتجد أنه لَمَّا بدأ يقرأ كتب السنة مثل صحيح البخاري، أو الحضور عند بعض المشايخ لقراءة بعض الكتب، حذَّروه وقالوا: هذا لا ينفعك، وبمَ ينفعك صحيح البخاري؟ ماذا تنفعك هذه الأحاديث؟ انظر إلى العلماء هؤلاء ما حالهم؟ هل نفعوا المسلمين؟ المسلمون في كذا وكذا. يعني أنهم لا يُقرِّون فيما بينهم تدريس السنة، ولا محبة أهلها، فضلًا عن أصل الأصول ألا وهو الاعتقاد بعامة.

من مظاهرهم أيضًا: أنهم يرومون الوصول إلى السلطة وذلك بأنهم يتخذون من رؤوسهم أدوات يجعلونها تصل، وتارة تكون تلك الرؤوس ثقافية، وتارة تكون تلك الرؤوس تنظيمية، يعني أنهم يبذلون أنفسهم ويُعينون بعضهم حتى يصل بطريقة أو بأخرى إلى السلطة، وقد يكون مغفولًا عن ذلك، يعني إلى سلطة جزئية، حتى يَنفُذُون من خلالها إلى التأثير، وهذا يتبع أن يكون هناك تحزب، يعني يُقرِّبون مِنهم مَن في الجماعة، ويُبعِدون من لم يكن في الجماعة، فيقال: فلان ينبغي إبعاده، لا يُمكَّن من هذا، لا يُمكَّن من التدريس، لا يُمكَّن من أن يكون في هذا. لماذا؟ والله هذا عليه ملاحظات! ما هي هذه الملاحظات؟ قال: ليس من الشباب! ليس من الإخوان. ونحو ذلك.

يعني: صار عندهم حب وبغض في الحزب أو في الجماعة، وهذا كما جاء في حديث الحارث الأشعري أن النبي ﷺ قال: «**من دعا بدعوى الجاهلية فإنه من جُثَاء جهنم**». [يعني: من جماعات جهنم] قال: وإن صلى وصام؟ قال: «**وإن صلى وصام. فادعوا بدعوة الله التي سماكم بها ربكم المسلمين والمؤمنين عباد الله**». وهو حديث صحيح. كذلك ما جاء في الحديث المعروف أنه عليه الصلاة والسلام قال لمن انتخى بالمهاجرين [يعني: افتخر وتَعَظَّم]، وللآخر الذي انتخى بالأنصار قال: «**أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟!**». مع أنهما اسمان شرعيان، المهاجري والأنصاري، لكن لَمَّا كان هناك موالاة ومعاداة عليهما ونصرة في هذين الاسمين، وخرجت النصرة عن اسم الإسلام بعامة صارت دعوى الجاهلية.

فَكَيْفَ تُثْبِتُ أَنْتَ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ؟! فَعِنْدَكَ مَسْأَلَةُ الْخُرُوجِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ؛ لِخُرُوجِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَفْتَوْا بِالدُّخُولِ فِيهَا فِي

ففيهم من خلال الجاهلية شيء كثير؛ ولهذا ينبغي للشباب أن يُنبهوا على هذا الأمر بالطريقة الحسنى المثلى حتى يكون هناك اهتداء إلى طريق أهل السنة والجماعة، وإلى منهج السلف الصالح، كما أمر الله جلَّ وعَلَا بقوله: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] ...

أيضًا من مظاهرهم بل مما يميزهم عن غيرهم: أن الغاية عندهم من الدعوة هو الوصول إلى الدولة، هذا أمر ظاهر بيِّن في منهج الإخوان بل في دعوتهم، الغاية من دعوتهم هو الوصول إلى الدولة، أما أن يُنجَّى الناس من عذابِ الله ع، وأن تُبعث لهم الرحمة بهدايتهم إلى ما ينجيهم من عذاب القبر وعذاب النار وما يُدخلهم الجنة، فليس في ذلك عندهم كبير أمر ولا كبير شأن ولا يهتمون بذلك؛ لأن الغاية عندهم هي إقامة الدولة، ولهذا يقولون: (الكلام في الحكام يجمع الناس، والكلام في أخطاء الناس ومعاصيهم يُفرِّق الناس، فابذلوا ما به تجتمع عليكم القلوب) وهذا لا شك أنه خطأ تأصيلي ونية فاسدة فإن النبي ﷺ بيَّنَ أن مسائل القبر ثلاث: يُسأل العبد عن ربه، وعن دينه، وعن نبيه ﷺ.

فمَن صَحِب أولئك زمنًا طويلًا عشر سنين أو عشرين سنة أو أكثر أو أقل، وهو لم يعلم ما ينجيه إذا أُدخل في القبر فهل نُصِح له؟ وهل حُبَّ له الخير؟ إنما جُعل أولئك ليستفاد منهم للغاية، ولو أحبوا المسلمين حق المحبة لبذلوا النصيحة فيما يُنجيهم من عذاب الله، علَّموهم التوحيد وهو أول مسؤول عنه».

راجع شريط: "فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

وليراجع أيضًا: الكتاب الماتع "حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية" للعلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ.

وكتاب "جماعة واحدة لا جماعات وصراط واحد لا عشرات" للعلامة ربيع بن هادي المدخلي –حفظه الله–.

وكتاب "الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم" للعلامة عبدالسلام برجس رَحِمَهُ اللَّهُ.

حَالَةٍ خَاصَّةٍ، وَلَمْ تَذْكُرْ دَلِيلًا لِهَؤُلَاءِ، وَلَا كَلَامَهُمْ أَصْلًا، وَمَا مَبْنَى هَذَا الْكَلَامِ، وَهَلْ هُوَ فِعْلًا يَتَحَقَّقُ فِي الْوَاقِعِ أَمْ لَا؟ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، مَا ذَكَرْتَ هَذَا كُلَّهُ[1].

---

(١) سبق أن قال شيخنا -حفظه الله- (ص١٢٠-١٢١): «إِنْ كُنْتَ تَقْصِدُ مَسْأَلَةَ الدُّخُولِ بِحِزْبٍ إِسْلَامِيٍّ لِيُطَبِّقَ الشَّرِيعَةَ؛ فَهَذِهِ فِيهَا فَتَاوَى لِبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ طَارِئَةٌ، وَهِيَ غَيْرُ مَسْأَلَةِ تَكْوِينِ الْأَحْزَابِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَنْهَا -إِنْ شَاءَ اللهُ- وَتَوْجِيهُ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا».

قلت: وقد تعرض الشيخ -حفظه الله- لذلك في الرد الثالث: مسألة الانتخابات والبرلمانات (ص١٩٤)، لكن فيما يتعلق بالترشيح والانتخابات.

وها هي بعض فتاوى أهل العلم في ذلك، وينطبق عليها ما ذكره شيخنا هنا، وما سيذكره هناك أيضًا من: أن ذلك في حالات خاصة، وبشروط وليس على الإطلاق، ومن الشروط: أن لا نقع في مخالفات شرعية، وأن نُحكِّم شرع الله، وأن لا ندخل في مناصب تتنافى مع الشريعة الإسلامية، وأن لا نُقْسم على الدساتير الوضعية، وغير ذلك، وهذا كله لا يتحقق في الواقع.

في **"فتاوى اللجنة الدائمة" -المجموعة الثانية- (١/ ٣٧٢) الفتوى رقم (١٤٦٧٦)**: كما تعلمون عندنا في الجزائر ما يسمى بـ (الانتخابات التشريعية)، هناك أحزاب تدعو إلى الحكم الإسلامي، وهناك أخرى لا تريد الحكم الإسلامي، فما حكم الناخب على غير الحكم الإسلامي مع أنه يصلي؟

الجواب: «يجب على المسلمين في البلاد التي لا تُحكم الشريعة الإسلامية أن يبذلوا جهدهم وما يستطيعونه في الحكم بالشريعة الإسلامية، وأن يقوموا بالتكاتف يدًا واحدة في **مساعدة الحزب الذي يعرف منه أنه سَيَحْكُمُ بالشريعة الإسلامية**، وأما مساعدة من ينادي بعدم تطبيق الشريعة الإسلامية فهذا لا يجوز ...».

ففتوى اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في مساعدة الحزب الواحد، وليست في الأحزاب التي تقترب من عشرة أحزاب، وهي في ازدياد، أحزاب متفرقة متناحرة كما هو مشاهد الآن، وأي شريعة تلك التي سيطبقونها؟! **كلام اللجنة واضح**: مساعدة الحزب الذي يعرف منه أنه سَيُحَكِّمُ الشريعة الإسلامية. فهو حزب واحد، وسَيُحَكِّمُ الشريعة الإسلامية! وليس شريعة الجماعة والحزب بما فيها من بدع وخرافات! ثم ها هي تلك الأحزاب قد وصلت للحكم، فهل طبقت الشريعة؟!

وفي **"فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٣/ ٤٠٧) الفتوى رقم (٥٦٥١)**: هل يجوز إقامة أحزاب إسلامية في دولة علمانية، وتكون الأحزاب رسمية ضمن القانون ولكن غايتها غير ذلك، وعملها الدعوي سري؟

الجواب: «يُشرع للمسلمين المُبتلَين بالإقامة في دولة كافرة أن يتجمعوا ويترابطوا ويتعاونوا فيما بينهم، سواء كان ذلك باسم أحزاب إسلامية أو جمعيات إسلامية؛ لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى».

الجواب واضح أيضًا، يُشرع للمسلمين المُبتلَين بالإقامة في دولة كافرة، ونحن في دولة مسلمة والحمد لله رب العالمين إلا على قول بعض الخوارج ممن يُكفرون المجتمعات الإسلامية، والشرط الثاني: أن يتجمعوا ويترابطوا ويتعاونوا فيما بينهم. فهل هذا هو الواقع؟! أم أنه التفرق والتشرذم والتناحر؟

وفي "فتاوى اللجنة الدائمة" (١٢/ ٣٨٤) الفتوى رقم (٦٢٩٠): بعض الناس مسلمون ولكنهم ينخرطون في الأحزاب السياسية، ومن بين الأحزاب إما تابعة لروسيا أو تابعة لأمريكا، وهذه الأحزاب متفرعة وكثيرة؛ أمثال: حزب التقدم والاشتراكية، حزب الاستقلال، حزب الأحرار، حزب الأمة، حزب الشبيبة الاستقلالية، حزب الديمقراطية ... إلى غيرها من الأحزاب التي تتقارب فيما بينها، ما هو موقف الإسلام من هذه الأحزاب، ومَن المسلم الذي ينخرط في هذه الأحزاب، هل إسلامه صحيح؟

الجواب: «من كان لديه بصيرة في الإسلام، وقوة إيمان، وحصانة إسلامية، وبُعد نظر في العواقب، وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيهًا إسلاميًّا، فله أن يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أرجاهم لقَبول الحق؛ عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل والصراط المستقيم، لكن لا يلتزم مبادئهم المنحرفة.

ومن ليس عنده ذلك الإيمان، ولا تلك الحصانة، ويُخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة، ومحافظة على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويُبتلى بما ابتُلوا به من الانحراف والفساد».

سبحان الله! تأمل الضوابط التي ذكرتها اللجنة فهل هي متحققة في الواقع الذي نعيشه؟! أغلب الخائضين في هذه الأحزاب على جهل كبير بدين رب العالمين: عقيدة وعبادة وسلوكًا كما هو مشاهد معلوم! وها هم قد التزموا مبادئ تلك الأحزاب وأقسموا على احترامها، واحترام الدستور والقانون.

وها هم ابتلوا بالانحراف والفساد في العقائد وغيرها، وقد ميعوا وتنازلوا عن الكثير من الثوابت والمسلمات.

وأخيرًا: إنَّ اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ لها فتاوى - قد سبق بعضها- في حرمة التحزب والتفرق، وأنه لا يجوز أن يتفرق المسلمون في دينهم شيعًا وأحزابًا، وكذلك هناك فتاوى كثيرة مفردة للشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فهل تعارضت الفتاوى؟! فإن تعارضت فبأيها نأخذ ؟! لاشك ما وافق الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهي في الحقيقة لم تتعارض، لكنهم أفتوا بجواز ذلك في حالات خاصة وبقيود، لا تتوفر في الواقع كما سبق بيانه.

ثمَّ إن اللجنة وغيرها ممن تستدلون بأقوالهم في ذلك قالوا بتحريم المظاهرات، وأنها من الخروج، فلماذا ضُرِب بهذه الفتاوى عُرْض الحائط، ثم الآن تأخذون منهم ما وافق هواكم، وليتكم أخذتموه بضوابطه وشروطه التي ذكروها؟!

وَهَذَا مِنَ التَّلْبِيسِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا سَمِعُوا ذَلِكَ ظَنُّوا أَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ.

إِذَنْ فَكُلُّ وَاحِدٍ لَهُ قَوْلٌ خَالَفَ فِيهِ، سَتُورِدُهُ فِي أَيِّ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَبِالتَّالِي فَلَنْ تَبْقَى لَنَا أُصُولٌ أَصْلًا.

فَلَوْ جِئْنَا لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، نَجِدُ الْبَعْضَ مَثَلًا أَوَّلَ بَعْضَ الصِّفَاتِ، أَصْبَحَتِ الْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةً! فَمَسْأَلَةُ الْخُرُوجِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الْقَدَرِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، وَمَسْأَلَةُ الصَّحَابَةِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، إِذَنْ مَا الَّذِي يَبْقَى لَنَا؟

إِذَنْ كُلُّه خِلَافٌ، وَكُلٌّ يُعْذَرُ، وَلَا يَبْقَى مُبْتَدِعٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

إِذَنْ عَجِيبٌ جِدًّا طَرْحُ الشَّيْخِ وَحِيدٍ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، حِينَمَا قَالَ -بِيُسْرٍ وَسُهُولَةٍ-: الْأَحْزَابُ ذَمَّهَا اللهُ وَمَدَحَهَا، إِذَنْ لَا حُجَّةَ فِي ذَلِكَ!

فَهَلْ مَدَحَ اللهُ الْأَحْزَابَ؟! لَا وَاللهِ، مَا مَدَحَ اللهُ ﷻ الْأَحْزَابَ، إِنَّمَا مَدَحَ حِزْبًا وَاحِدًا، وَهُوَ حِزْبُ اللهِ الْمُفْلِحُونَ.

وَحِينَمَا يَقِيسُ مَسْأَلَةَ الْأَحْزَابِ عَلَى مَسْأَلَةِ نَقْلِ الْأَعْضَاءِ، يَقِيسُ أَصْلًا عَظِيمًا مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى مَسْأَلَةٍ فَرْعِيَّةٍ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا لِكَوْنِهَا حَادِثَةً فِي صُورَتِهَا، وَشَأْنُ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ أَنْ يُرَدَّ إِلَى أُصُولِهِ، فَهَلْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تُقَاسُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟!

وهل المتحزبون بحثوا مسألة التحزب أولًا، أم تحزبوا ثم التمس البعض لهم مخرجًا بمثل هذه الفتاوى؟! وهل يصح أن نعتقد ثم نستدل، أم الصحيح أن نستدل ثم نعتقد؟ والله المستعان.

فَجَعَلَ الشَّيخُ وَحِيدٌ -بِسَطْحِيَّةٍ شَدِيدَةٍ جِدًّا- هَذِهِ الْمَسَائِلَ مَسَائِلَ خِلَافِيَّةً، وَهُوَ الَّذِي كَانَ قَدْ وَعَدَ بِمُنَاقَشَةِ هَذِهِ الْمَسَائِلَ مُنَاقَشَةً عِلْمِيَّةً هَادِفَةً رَصِينَةً.

فَأَيْنَ الْمُنَاقَشَةُ الْعِلْمِيَّةُ؟! حِينَمَا يَقُولُ: مَسْأَلَةُ الْخُرُوجِ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِأَهْلِ الْعِلْمِ: الْقَوْلُ بِالْجَوَازِ مُطْلَقًا، وَالْقَوْلُ بِعَدَمِهِ مُطْلَقًا، وَالْقَوْلُ بِالْمَصْلَحَةِ وَالْمَفْسَدةِ، وَكَذَلِكَ مَسْأَلَةُ الْأَحْزَابِ، وَكَذَلِكَ مَسْأَلَةُ الِانْتِخَابَاتِ ... فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَصِلَ إِلَى مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، أَلَا وَهِيَ: أَنَّهُ طَالَمَا وُجِدَ هَذَا الْخِلَافُ، فَلَا يُبَدَّعُ الْمُخَالِفُ.

لَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ، هَذَا سَيَأْتِيكَ -إِنْ شَاءَ اللهُ- فِي أَصْلٍ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي سَنَرُدُّ فِيهَا عَلَيْكَ، وَهِيَ مَسْأَلَةُ الْكَلَامِ حَوْلَ حَدِّ الْبِدْعَةِ، وَحَدِّ السُّنَّةِ، فَنَحْنُ نُفَرِّقُ بَيْنَ رَجُلٍ عَلَى أُصُولٍ سَلَفِيَّةٍ سُنِّيَّةٍ تَحَرَّكَ لِطَلَبِ الْهُدَى وَأَرَادَهُ، فَخَفِيَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، أَوْ بَلَغَهُ الدَّلِيلُ وَلَكِنْ ضَعُفَ عِنْدَهُ، أَوْ تَأَوَّلَهُ تَأْوِيلًا سَائِغًا قَوِيًّا، فَهَذَا لَا يُبَدَّعُ، وَبَيْنَ آخَرَ بَلَغَتْهُ السُّنَّةُ، ثُمَّ أَصَرَّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ.

وَأَنَا أَسْأَلُكَ الْآنَ سُؤَالًا: عِنْدَمَا نُبَلِّغُ وَاحِدًا إِجْمَاعَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي حُرْمَةِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَنُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الصَّبْرَ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ -كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ-، وَأَنَّ مِنْ أُصُولِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ أَصَرَّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، مَا حُكْمُهُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟

وَأَيْضًا مَا حُكْمُ مَن بَيَّنَّا لَهُ تَحْذِيرَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَتَحْرِيمَهُ لَهَا، وَأَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِأَصْلٍ عَظِيمٍ جِدًّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ أَصْلُ الِاجْتِمَاعِ، فَأَصَرَّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ؟

هَذَا الَّذِي نَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ بِمُجَرَّدِ الْخِلَافِ فِي مَسْأَلَةٍ يَكُونُ الْمُخَالِفُ مُبْتَدِعًا، وَلَكِنْ مَنْ رَدَّ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ الْمُسْتَفِيضَةَ -وَقَدْ بُيِّنَتْ لَهُ- فَهَذَا مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ، وَإِلَّا لَوْ قُلْنَا: إِنَّ الْإِنْسَانَ يُعْذَرُ بِوُجُودِ أَيِّ شُبْهَةٍ أَوْ تَأْوِيلٍ، لَمَا بَقِيَ عِنْدَنَا مُبْتَدِعٌ[1].

---

(١) قد تقدم أن الاجتماع ونَبْذ التفرق من أصول أهل السنة والجماعة؛ ولذلك فمن خالف في هذا الأصل ودعا إلى الحزبية أو تحزب، وأقيمت عليه الحجة وبُيِّنت له السنة، فأصر على ما هو عليه، فهو مبتدع ضال، خارج عن الفرقة الناجية، ويُحذَّر منه ومن أفكاره.

وقد سُئل الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ عن التحزب وهل يُخرج من السنة (يعني إلى البدعة)، ويُخرج من الفرقة الناجية؟ والعجيب أن السائل هنا هو أبو الحسن المأربي الذي غيَّر وبدَّل، وما انتفع من علم هؤلاء الأئمة، وإن تشدق بأنه كان من تلاميذهم يومًا ما، فالعبرة بالثبات على السنة، أسأل الله أن يوفقنا لتعلمها، والعمل بها حتى الممات، آمين.

فبعدما دار حوار بينه وبين الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في مسألة التحزب والجماعات يراجع لها **"سلسلة الهدى والنور" (الشريط ٨٤٨، الدقيقة ٢٧).**

قال أبو الحسن: هو الأمر المهم الآن الذي وضحتموه وحسمتم الخلاف فيه: أن من دعا إلى تكتل وإلى حزبية، وأصبح من الذين يفرحون بتحزبهم، ويوالي ويعادي على إثر هذا الذي اتخذه لنفسه، فهذا يكون خارجًا من دعوة أهل السنة والجماعة، بل وبتعبير أدق من الفرقة الناجية.

قال الشيخ: أحسنت.

وسُئل الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ كما في "تحفة المجيب" (ص١٧٥-١٧٦): هل عبد الرحمن عبد الخالق مبتدع؟

فأجاب: «نعم مبتدع، مادام يدعو إلى الحزبية، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وإذا كان من أهل العلم من يقول: إن المتعصب للمذاهب الأربعة أو لواحد منها يعد مبتدعًا -كما ذكره الصنعاني في "إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد"-، فالتعصب لهذه الحزبيات الساقطة يعتبر بدعة، وكذلك محاربته لإخوانه أهل السنة وتنقصه لهم، واعترافه بالديمقراطية، والذي ينكر على أهل السنة أنّهم لا يقولون بالعمل الجماعي فهو صاحب هوس، وإلا فمن الذي ينكر العمل الجماعي ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿ **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ** ﴾ [المائدة: ٢]. والنبي ﷺ يقول: «**المُؤمنُ للمُؤمنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بعضُه بعضًا**» ...».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة كتابه "مقتل الشيخ جميل الرحمن الأفغاني" (ص٤): «هذا وإني أنصح العلماء والدعاة إلى الله من أهل السنة أن يَجِدُّوا ويجتهدوا في التحذير من الحزبية المشؤومة التي فرقت شمل المسلمين، ويكون التحذير على الاستمرار؛ لأن عمل النبي ﷺ كان ديمة».

وقد بوَّبَ الشيخ أحمد النجمي في "المورد العذب الزلال" (ص٣٢): «أن الحزبية ليست من منهج الأنبياء، بل هي بدعة».

وبوَّبَ (ص٣٧): «فصل في الأدلة على منع الاختلاف وذمه».

ثم قال (ص٣٩): «ومما سبق نعلم أن الحزبية بدعة؛ لأن الله ساقها مساق الذم في مواضع كثيرة من كتابه، ونهى عنها رسول الله ﷺ، وحذَّر منها في أحاديث كثيرة، منها ما كُتِب هنا ومنها ما لم يُكتب، وما توارد عليه كتاب ربنا وسنة نبينا من ذم التفرق والحزبية هو ما جرى عليه سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم من أئمة الدين».

وسُئل الشيخ الفوزان –حفظه الله–: هل بيان بعض الكتب الحزبية، أو الجماعات الوافدة إلى بلادنا، يعتبر من التعرض للدعاة؟

فأجاب: «هذا ليس من التعرض للدعاة، لأن هذه الكتب ليست كتب دعوة، وأصحاب هذه الكتب والأفكار ليسوا من الدعاة إلى الله على بصيرة، وعلى علم، وعلى حق، فنحن نبين أخطاء هذه الكتب –أو هؤلاء الدعاة– ليس من باب التجريح للأشخاص لذاتهم، وإنما من باب النصيحة للأمة أن تتسرب إليها أفكار مشبوهة، ثم تكون الفتنة، وتتفرق الكلمة، وتتشتت الجماعة، وليس غرضنا الأشخاص، غرضنا الأفكار الموجودة بالكتب التي وفدت إلينا باسم الدعوة».

"الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة" (ص١٢٥–١٢٦).

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله–: هل يجوز للعلماء أن يُبَيِّنوا للشباب وللعامة خطر التحزب والتفرق والجماعات؟

فأجاب: «نعم يجب بيان خطر التحزب، وخطر الانقسام والتفرق؛ ليكون الناس على بصيرة؛ لأنه حتى العوام ينخدعون، كم من العوام الآن انخدعوا ببعض الجماعات يظنون أنها على حق! فلابد أن نبين للناس –المتعلمين والعوام– خطر الأحزاب والفِرق؛ لأنهم إذا سكتوا قال الناس: (العلماء كانوا عارفين عن هذا وساكتين عليه) فيدخل الضلال من هذا الباب، فلابد من البيان عندما تحدث مثل هذه الأمور، والخطر على العوام أكثر من الخطر على المتعلمين، لأن العوام مع سكوت العلماء يظنون أن هذا هو الصحيح وهذا هو الحق».

"الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص١٢٣).

وَلِمَاذَا إِذَنْ نُبَدِّعُ الْمُمَثِّلَةَ وَالْمُعَطِّلَةَ الَّذِينَ خَاضُوا فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ لِمَاذَا نُبَدِّعُهُمْ؟! وَعِنْدَنَا بَعْضٌ قَدْ وَقَعُوا فِي التَّأْوِيلِ، مِثْلُ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ، وَإِلَّا مَا الْفَرْقُ بَيْنَ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ؟

لَابُدَّ إِذَنْ أَنْ تُبَيِّنَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ، وَسَنُبَيِّنُهَا لَكَ إِنْ شَاءَ اللهُ.

فَالْحَقِيقَةُ، كَلَامُهُ فِي الْأَحْزَابِ كَلَامٌ عَجِيبٌ جِدًّا، وَبَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، وَبَعْدَ أَنْ يَطْرَحَ هَذَا الطَّرْحَ، يَقُولُ: لَيْسَتِ الْقَضِيَّةُ قَضِيَّةَ جَوَازِ الْأَحْزَابِ مِنْ عَدَمِهَا، الَّذِي عِنْدِي تَضْلِيلُ وَتَبْدِيعُ الْمُخَالِفِ.

سُبْحَانَ اللهِ! لَيْسَتِ الْقَضِيَّةُ قَضِيَّةَ جَوَازٍ مِنْ عَدَمِهَا؟ أَنْتَ تَكَلَّمْتَ وَأَصَّلْتَ أَنَّهَا خِلَافِيَّةٌ، فَبَعْدَمَا تَتَكَلَّمُ، تَقُولُ: الْقَضِيَّةُ لَيْسَتْ عِنْدِي قَضِيَّةَ الْأَحْزَابِ، الْقَضِيَّةُ لَيْسَتْ عِنْدِي قَضِيَّةَ الْخُرُوجِ، جَائِزٌ أَوْ غَيْرُ جَائِزٍ.

هَذَا كُلُّهُ فِي الْحَقِيقَةِ مِنَ الْمُرَاوَغَةِ، وَالْخُرُوجِ بِالْمَسْأَلَةِ عَنْ مَنَاطِهَا.

لَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ، عَلِّمِ النَّاسَ السُّنَّةَ، وَإِذَا عَلَّمْتَ النَّاسَ السُّنَّةَ، عَرَفُوا السُّنَّةَ مِنَ الْبِدْعَةِ، وَحِينَئِذٍ فَالَّذِي يَسْلُكُ مَسَالِكَ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ فِي رَدِّ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَرْكَبُ رَأْسَهُ، وَيَعْتَمِدُ عَلَى قَوْلِ فُلَانٍ أَوْ فُلَانٍ؛ هَذَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْهَوَى، وَهَذَا هُوَ شَأْنُ أَصْحَابِ الْهَوَى.

أَمَّا الَّذِي تَخْفَى عَلَيْهِ السُّنَّةُ، وَلَا يَعْلَمُهَا، وَنَفْسُهُ تَتَحَرَّكُ لِطَلَبِ الْحَقِّ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِأُصُولٍ سَلَفِيَّةٍ سُنِّيَّةٍ، فَهَذَا لَا يُبَدَّعُ.

هَذَا هُوَ الرَّدُّ الثَّانِي بِاخْتِصَارٍ.

وَالْحَقِيقَةُ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ يَطُولُ، وَسُبْحَانَ اللهِ! فَقَدْ جَاءَ الْيَوْمُ الَّذِي يَتَنَاقَشُ فِيهِ السَّلَفِيُّونَ – زَعَمُوا– فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ، وَمَسْأَلَةِ الْأَحْزَابِ، وَمَسْأَلَةِ الِانْتِخَابَاتِ وَالْبَرْلَمَانَاتِ، لَكِنِ السَّلَفِيُّونَ بِحَقٍّ لَا يَتَنَاقَشُونَ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ والْحَمْدُ للهِ، أَمَّا الَّذِي خَفِيَ عَلَيْهِ مَنْهَجُ السَّلَفِ، وَجَهِلَهُ، وَصَارَ عِنْدَهُ سَطْحِيَّةً فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ، هَذَا الَّذِي يُمكِنُ أَنْ يُورِدَ مِثْلَ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ، وَأَمَّا الَّذِينَ تَرَبَّوْا عَلَى: قَالَ اللهُ، قَالَ الرَّسُولُ، وَلَمْ يَلْجَئُوا إِلَى قِيَاسٍ فَاسِدٍ، وَلَا إِلَى رَأْيٍ مُخْتَرَعٍ، وَلَا إِلَى طَرِيقَةٍ سَطْحِيَّةٍ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يَكُونُ عِنْدَهُمْ هَذَا الْأَمْرُ.

وَقَدِ اخْتَلَطَ الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ، فَدَعْوَى التَّمَسُّكِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ لَيْسَتْ دَعْوَى قَوْلِيَّةً، وَإِنَّمَا التَّمَسُّكُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ مَنْهَجٌ لَهُ مَعَالِمُهُ وَأُصُولُهُ، وَمَنْ كَانَ سَلَفِيًّا أَبْرَزَ الْكِتَابَ السَّلَفِيَّ.

فَنَحْنُ نُرِيدُ الْكَلَامَ حَوْلَ الْأَصْلِ الثَّانِي، وَهُوَ: الِاجْتِمَاعُ، وَضِدُّهُ الْأَحْزَابُ وَالْفُرْقَةُ، وَنُرِيدُ أَنْ تُبَيِّنَ لَنَا:

مَنِ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ جَوَّزُوا هَذِهِ الْأَحْزَابَ؟ بِاسْتِثْنَاءِ الصُّورَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَمَنِ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ الْأَحْزَابَ مَمْدُوحَةٌ فِي الْقُرْآنِ؟

وَكَيْفَ نَتَصَوَّرُ الْأَصْلَ الثَّانِيَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: (الِاجْتِمَاعُ وَنَبْذُ الْفُرْقَةِ)؟

وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْحِزْبِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ الْآنَ، وَالْحِزْبِيَّةِ الَّتِي حَذَّرَ مِنْهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ؟

كُلُّ هَذِهِ أَسْئِلَةٌ نُرِيدُ مِنْكَ جَوَابَهَا، **وَهَذَا هُوَ الرَّدُّ الثَّانِي ضِمْنَ الْأَصْلِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ: (الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ)**، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الرَّدُّ الثَّالِثُ: مَسْأَلَةُ الانْتِخَابَاتِ وَالْبَرْلَمَانَاتِ

ضِمْنَ الأَصْلِ الأَوَّلِ:

الجَهْلُ بمَنْهَجِ السَّلَفِ والسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ



فَقَدْ سَاقَهَا أَيْضًا بِقَوْلِهِ: «قَالَ الْمُؤَيِّدُونَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ: الِانْتِخَابَاتُ بِدْعَةٌ، ضَلَالَةٌ، مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ عِنْدَهُمُ الشُّورَى، وَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ هُمُ الَّذِينَ يَخْتَارُونَ الْإِمَامَ. هَذَا كَلَامٌ جَمِيلٌ وَمُمْتَازٌ.

وَالَّذِينَ رَدُّوا عَلَيْهِمُ -الْمُعَارِضُونَ- قَالُوا: نَحْنُ نَعْلَمُ بِأَنَّ الِانْتِخَابَاتِ لَيْسَتْ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَنَعْلَمُ مَا فِيهَا مِنَ الْمُخَالَفَاتِ ...».

يَقُولُ: الْمُؤَيِّدُونَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ قَالُوا: الِانْتِخَابَاتُ بِدْعَةٌ، ضَلَالَةٌ. وَهَكَذَا دَائِمًا (الْمُؤَيِّدُونَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ يَقُولُونَ)! وَكَأَنَّ هَذِهِ شِرْعَةٌ جَدِيدَةٌ لَمْ تُعْرَفْ لَدَى الْأَوَائِلِ، وَلَمْ تُعْرَفْ لَدَى سَلَفِ الْأُمَّةِ، بَلْ هِيَ خَاصَّةٌ بِالشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ حَفِظَهُ اللهُ.

وَنَحْنُ مَا نَدْرِي لِمَاذَا كَانُوا يُنْكِرُونَ مِنْ قَبْلُ عَلَى الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ؟!

كَانُوا يُنْكِرُونَ عَلَى الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ الِانْتِخَابَاتِ مِنْ قَبْلُ، أَكَانُوا مَدَاخِلَةً؟!

ثُمَّ إِنَّ الِانْتِخَابَاتِ لَابُدَّ أَنْ يَرْجِعَ الْكَلَامُ فِيهَا إِلَى أَصْلِهَا، وَهُوَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ(1)، وَالدِّيمُقْرَاطِيَّةُ حُكْمٌ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، فَهَلِ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِكُلِّ صُوَرِهِ وَصُنُوفِهِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ إِلَّا الْمَدَاخِلَةُ؟!

هَلِ التَّحْذِيرُ مِنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ(2)، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُشَابَهَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، هَلْ هَذَا أَمْرٌ يَقُولُهُ الْمُؤَيِّدُونَ لِلشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ وَمَنْ سِوَاهُمْ لَا يَقُولُونَ به؟!

---

(1) أصل كلمة الديمقراطية: يرجع إلى عهد اليونان القديم، وهي مركبة تركيبًا مزجيًّا، من لفظين:

الأول: ديموس، وتعني: الشعب.

والثاني: كراتوس، وتعني: السلطة.

فصارت الكلمة المركبة من هاتين الكلمتين: حكم الشعب أو سلطة الشعب.

انظر: "نقض النظام الديمقراطي" (ص١٦) للدكتور محمد الخالدي، وقال: ينظر في ذلك: "السياسة والحكم" للدكتور العمري (ص١٣٤)، و"القانون الدستوري" للدكتور عثمان خليل (١/ ١٥٩).

وعلى ذلك: فـ «الديمقراطية» حكم الشعب نفسه بنفسه، فالشعب هو الذي يختار مَن يحكمه، ويختار القوانين والتشريعات.

(2) وللديمقراطية مفاسد كثيرة، منها:

١- الشرك بالله، وهو أعظمها:

فلما أرجعت الديمقراطية الحكم للشعب كان هذا شركًا في الطاعة، فالذي يحكم هو الله، والذي يُشرع هو الله.

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[النساء].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[الأحزاب].

وقال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [المائدة].

وقال تعالى: ﴿ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمٗا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلٗاۚ ﴾[الأنعام: ١١٤].

فالديمقراطية حكم الجاهلية، وحكم بغير ما أنزل الله.

٢- **الديمقراطية تفتح الباب على مصراعيه للردة والزندقة،** حيث يمكن لكل صاحب ملة أو نحلة أن يُكون حزبًا، ويدعو إليه بحجة إفساح المجال للرأي والرأي الآخر.

٣- **وتفتح الباب على مصراعيه للشهوات والإباحية،** من خمر ومجون وأغانٍ وفسق وزنا ودور سينما، وغير ذلك من الانتهاكات لمحارم الله، تحت شعار الديمقراطية، وتحت شعار: «حماية الحرية الشخصية».

٤- **وتفتح الباب على مصراعيه للبدع والضلالات بشتى أنواعها،** ويظهر الداعون إليها باختلاف طرائقهم وفرقهم من شيعة ورافضة وصوفية ومعتزلة وباطنية وغير ذلك؛ بل إنهم يجدون في ظلها الدعم والتشجيع من المنافقين في الداخل، ومن الأيادي الخفية في الخارج.

وهذا يتعارض مع ديننا الذي يأمر بالأمر المعروف والنهي عن المنكر، والأخذ على أيدي الظالمين:

قال تعالى: ﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران].

وقال تعالى: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَتۡ أُمَّةٞ مِّنۡهُمۡ لِمَ تَعِظُونَ قَوۡمًا ٱللَّهُ مُهۡلِكُهُمۡ أَوۡ مُعَذِّبُهُمۡ عَذَابٗا شَدِيدٗاۖ قَالُواْ مَعۡذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴾ [الأعراف].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ ﴾ [النور: ١٩].

٥- **وتفتح الباب أيضًا للتفرق والاختلاف،** استجابة للمخططات الغربية الرامية إلى تمزيق العالم الإسلامي، إلى قوميات ووطنيات ودويلات وعصبيات وأحزاب.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾ [الأنبياء].

وقال الله تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [آل عمران].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقد سبق الكلام عن هذا في مبحث الأحزاب.

٦- **إن من يسلك أو يتبنى النظام الديمقراطي** لابد له من الاعتراف بالمؤسسات والمبادئ الكفرية: كمواثيق الأمم المتحدة، وقوانين مجلس الأمن الدولي، وقانون الأحزاب، وغير ذلك من القيود المخالفة لشرع الله، وإن لم يفعل مُنع من مزاولة نشاطه الحزبي بحجة أنه متطرف وإرهابي.

٧- **تمييع الولاء والبراء:**

إن قضية الولاء والبراء تضيع في ظل النظام الديمقراطي؛ ولذلك يصرح بعض السالكين في هذا الطريق بأن خلافهم مع الاشتراكيين والبعثيين وغيرهم من الأحزاب العلمانية من قبيل اختلاف البرامج لا المناهج، ومن جنس اختلاف المذاهب الأربعة، ويعقدون المواثيق والتحالفات بألا يُكفر بعضهم بعضًا ولا يُخون بعضهم بعضًا!

وهذا الطريق يؤدي إلى قيام التحالفات المشبوهة مع الأحزاب العلمانية؛ كما هو الحاصل اليوم.

وفي الحديث الصحيح عن غير واحد من الصحابة: «**مَنْ أَحَبَّ للهِ، وأَبْغَضَ للهِ، وأَعْطَى للهِ، ومَنَعَ للهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإيمَانَ**». وانظر: "السلسلة الصحيحة" (٣٨٠).

٨- **النظام الديمقراطي يعطل الأحكام الشرعية؛** من جهاد وحسبة وأمر بمعروف ونهي عن منكر وأحكام الردة والمرتد والجزية والرق؛ وغير ذلك من الأحكام.

٩- **الديمقراطية والانتخابات تعتمد على الغوغائية والكثرة بدون ضوابط شرعية.**

قال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦].

ويقول الله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

ويقول الله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴾ [سبأ: ١٣].

فالاختيار فيها ليس راجعًا للدليل أو الأصلح، إنما هو راجع للأغلبية وإن كانت من النصارى والعلمانيين وغيرهم، وهذا أمر لا شك في بطلانه.

١٠- **الديمقراطية تسوي بين الجميع،** فلا تفرق بين العالم والجاهل والمؤمن والكافر والذَكر والأنثى، فالجميع أصواتهم على حد سواء، بدون أي اعتبار للمميزات الشرعية.

والله تعالى يقول: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩].

ويقول الله تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [السجدة].

ويقول الله تعالى: ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [القلم].

ويقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ﴾ [آل عمران: ٣٦].

وأخرج البخاري (٣٠٤، ١٤٦٢)، ومسلم (١٣٢) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا: «**مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**». قُلْنَ: ومَا نُقْصَانُ دِينِنَا وعَقْلِنَا يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟**» قُلْنَ: بَلَى. قالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**». قُلْنَ: بَلَى. قالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**».

١١- **الدخول في الديمقراطية يؤدي غالبًا إلى فساد المقاصد والنيات،** بحيث يصبح كل حزب همه في نصرة حزبه؛ واستعمال كافة الوسائل لجمع الناس حوله، وخاصة وسيلة التدين والخطابة والوعظ والتعليم والصدقات وغير ذلك.

يؤدي أيضًا إلى فساد الأخلاق الفاضلة؛ كالصدق والصراحة والوفاء، ويحل محل ذلك الكذب والمداهنة والغدر.

١٢- تَشَبُّهٌ بغير المسلمين:

وفي "سنن أبي داود" (٤٠٣١) عن ابن عمر مرفوعًا: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**». وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (١٢٦٩).

١٣- الديمقراطية تسوغ ولاية غير المسلم على المسلمين:

وهو من أخطر مفاسدها، إذ إن طريق الديمقراطية والانتخابات يؤدي إلى تمكين الكفار والمنافقين من الولاية على المسلمين، بطريقة يظنها بعض الجهلة شرعية.

فكم يحصل بهذا من التغرير والتدليس على عوام المسلمين وإيهامهم بأن طريقة الانتخابات شرعية**!**

وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٤١].

وقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: ١٤٤].

وقال الله : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا** ﴾ [آل عمران: ١١٨].

قال القاضي عياض: «أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها». "شرح النووي على مسلم" (١٢/ ٢٢٩).

وقال ابن المنذِر: «إنه قد أجمع كل مَن يُحفَظ عنه مِن أهل العلم أن الكافر لا ولاية له على المسلم بِحال». "أحكام أهل الذمة" (٢/ ٧٨٧).

وقال ابن حَزم: «واتَّفقوا أن الإمامة لا تجوز لامرأة ولا لكافر ولا لصبي». "مراتب الإجماع" (ص١٢٤).

وقال ابن حجر: «إن الإمام ينعزل بالكفر إجماعًا، فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمَن قوي على ذلك فله الثواب، ومَن داهن فعليه الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض». "فتح الباري" (١٣/ ١٢٣).

وَاللهِ مَا نَدْرِي مَاذَا يُرِيدُونَ، فَسُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! أَصْبَحَتِ السُّنَّةُ مُتَّهَمَةً! وَأَصْبَحَ أَهْلُهَا فِي قَفَصِ الِاتِّهَامِ!

فَلَوْ كُنَّا نَحْنُ الَّذِينَ نَدْعُوا إِلَى تِلْكَ الْمُخَالَفَاتِ، بِمَ كَانَ سَيُحْكَمُ عَلَيْنَا؟

الْآنَ يُحكَمُ عَلَيْنَا بِأَنَّهُ وَاجِبٌ التَّحْذِيرُ مِنَّا، احْذَرُوا هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةَ، لَا تُجَالِسُوهُمُ، احْذَرُوا هِشَامًا الْبِيلِيَّ، احْذَرُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، لِمَاذَا؟ لِمَاذَا يَا شَيْخُ تُحَذِّرُ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَتَعْتَبِرُ ذَلِكَ دِينًا وَفَرْضًا، يَجِبُ أَنْ تَطُوفَ بِهِ فِي كُلِّ الْبُلْدَانِ؟!

لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِعَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَأَنْتَ مَاذَا تَقُولُ؟

لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالتَّحْذِيرِ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَأَنْتَ مَاذَا تَقُولُ؟

لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِتَحْرِيمِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَأَنْتَ مَاذَا تَقُولُ؟

١٤- تسوغ ولاية المرأة:

وقد أخرج الترمذي في "جامعه" (٢٢٦٢) عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: عَصَمَنِي اللهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى، قالَ: «**مَنِ اسْتَخْلَفُوا؟**» قَالُوا: ابْنَتَهُ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً**». قالَ: فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ يَعْنِي البَصْرَةَ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَصَمَنِي اللهُ بِهِ.

وصححه الألباني، وهو في "صحيح البخاري" (٤٤٢٥) دون قوله: فلما قدمت عائشة.

وقال ابن حزم: «واتَّفقوا أن الإمامة لا تجوز لامرأة ولا لكافر ولا لصبي».

١٥- تبيح الخروج على الحكام:

وقد أخرج البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت قال: دَعَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ في مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ. قالَ: «**إلاَّ أنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**».

وانظر: «تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات» للشيخ محمد الإمام، و«٥٠ مفسدة جلية من مفاسد الديمقراطية» لعبدالمجيد الريمي.

يَقُولُونَ بِتَحْرِيمِ وِلَايَةِ الْمَرْأَةِ، وَأَنْتَ مَاذَا تَقُولُ؟

يَقُولُونَ بِالتَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَأَنْتَ مَاذَا تَقُولُ؟

إِذَنْ كَيْفَ يَكُونُ الْحَالُ لَوْ دعَا هَؤُلَاءِ إِلَى خِلَافِ السُّنَّةِ؟! مِثلَمَا يَدْعُو إِلَيْهَا الْإِخْوَانُ، وَمِثْلَمَا يَدْعُو إِلَيْهَا التَّبْلِيغُ، وَمِثْلَمَا يَدْعُو إِلَيْهَا الصُّوفِيَّةُ، حَتَّى مَا نَدْرِي -وَاللهِ- مَنْ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ عِنْدَكَ؟

أَنْتَ تَقُولُ عَنِ الصُّوفِيَّةِ: «يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ». وَتُثْنِي عَلَيْهِمْ قَبْلَ بَيَانِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِغَايَةٍ مِنَ الرِّفْقِ! وَتَقُولُ: «قُلْ لَهُ: إِذَا قَالَ: مَدَدْ يَا حُسَيْنُ، قُلْ: مَدَدْ يَا رَبَّ الْحُسَيْنِ».

تَوْجِيهٌ فَقَطْ! وَتَقُولُ: «الصُّوفِيَّةُ أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ».

أَمَّا هَؤُلَاءِ -يَعْنِي: المَدَاخِلَةَ بِزَعْمِهِ- مَا لَهُم تَوْجِيهٌ وَلَا يَسْتَحِقُّونَهُ، بَلْ يُحَذَّرُ مِنْهُمْ! وَهُمُ الَّذِينَ يَشْرَحُونَ كُتُبَ السُّنَّةِ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَهُمُ الَّذِينَ يُحَذِّرُونَ الْأُمَّةَ مِنَ الِانْخِرَاطِ فِي الْبِدَعِ.

احْمَدُوا اللهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَنْ وُجِدَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَضْبِطُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ وَيُبَيِّنُهَا لِلشَّبَابِ، وَإِلَّا لَصَارَ الشَّبَابُ عَلَى طَرِيقَتِكُمْ وَعَلَى مَنْهَجِكُمْ، وَلَتَرَكُوا السَّلَفِيَّةَ، وَلَأَصْبَحُوا الْآنَ بَرْلَمَانِيِّينَ، وَلَأَصْبَحُوا حِزْبِيِّينَ، وَلَأَصْبَحُوا أَصْحَابَ مَيَادِينَ مِثْلَمَا نَرَى!

أَحَدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ لِلسَّلَفِيَّةِ يُسْأَلُ: لِمَاذَا جِئْتَ إِلَى مَيْدَانِ التَّحْرِيرِ الْيَوْمَ؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ أَصْبَحَ قِبْلَةَ الْأَحْرَارِ فِي الْعَالَمِ».

أَصْبَحَ مَيْدَانُ التَّحْرِيرِ عِنْدَ السَّلَفِيِّينَ قِبْلَةَ الْأَحْرَارِ فِي الْعَالَمِ!

وَآخَرُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ، فَلَنْ تُعْبَدَ فِي الْأَرْضِ بَعْدُ»!

يَعْنِي: هَذِهِ الْعِصَابَةُ الَّتِي فِي مَيْدَانِ التَّحْرِيرِ لَوْ تَهْلَكُ، مَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ بَعْدُ؛ فَمَيْدَانُ التَّحريرِ أَصْبَحَ حَاوِيًا لِلطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ وَالْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، الَّتِي إِنْ هَلَكَتْ مَا بَقِيَ أَحَدٌ يَعْرِفُ الْحَقَّ أَبَدًا!

وَآخَرُ يَقُولُ: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَمَاكِنَ -وَلَيْسَ إِلَى ثَلَاثَةٍ- وَأَضَافَ إِلَيْهَا مَيْدَانَ التَّحْرِيرِ!

وَالْآخَرُ يَقُولُ: «رَأَيْتُ اللهَ فِي الْمَيْدَانِ»!

كُلُّ هَؤُلَاءِ سَلَفِيُّونَ زَعَمُوا، فَأَنَا لَا أَنْقُلُ عَنِ الْإِخْوَانِيِّينَ، بَلْ عَنِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ السَّلَفِيَّةَ.

تُرِيدُونَ أَنْ نَسْكُتَ عَنْ هَؤُلَاءِ؟ وَتُحَاكِمُونَنَا إِنْ قُلْنَا: هَذَا هُوَ الْهَوَى، وَتِلْكَ هِيَ الْبِدْعَةُ.

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! تُوبُوا إِلَى اللهِ ﷻ، وَارْجِعُوا إِلَى اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

نَحْنُ وَاللهِ مَا نَشْتَهِي الْكَلَامَ فِيكُمْ، وَمَا تَكَلَّمْنَا إِلَّا نُصْرَةً للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ، وَكَمْ كُنَّا نَتَمَنَّى أَنْ تَكُونُوا مِنْ دُعَاةِ السُّنَّةِ[1] لاَ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ، لَكِنَّهَا السُّنَّةُ الَّتِي لَا تَعْرِفُ الْمُحَابَاةَ لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ، فَإِمَّا مُحَابَاتُكُمْ وَالسُّكُوتُ عَنْكُم أَوْ السُّنَّةُ وَنُصْرَتُهَا؟

وَالْجَوَابُ: هُوَ السُّنَّةُ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْكُمْ وَمِنْ طَرِيقَتِكُمْ؛ لِأَنَّ الشَّبابَ لَوِ الْتَزَمَ طَرِيقَتَكُمْ فَلَنْ يَعْرِفُوا السُّنَّةَ، فَهَلْ عَرَّفْتُمُوهُمُ السُّنَّةَ؟ وَأَنْتَ عَلَّمْتَ الشَّبَابَ السُّنَّةَ؟ وَأَيُّ سُنَّةٍ عَلَّمْتَهَا الشَّبَابَ؟

---

(١) السنة: أي أصولها، فالمعنى: العقيدة وأصول الدين. وهذا لفظ معروف عند السلف، وهناك الكثير من كتب العقيدة سُميت بالسنة، منها: "أصول السنة" للحميدي، و"السنة" للإمام أحمد بن حنبل، و"السنة" لابن أبي عاصم، وغيرها.

فَأَنْتَ تَقُولُ: «الْمُؤَيِّدُونَ لِلشَّيْخِ رَبيعٍ قَالُوا: الِانْتِخَابَاتُ بِدْعَةٌ، ضَلَالَةٌ، مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الْكُفْرِ. وَأَهْلُ السُّنَّةِ عِنْدَهُمُ الشُّورَى، وَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ هُمُ الَّذِينَ يَخْتَارُونَ الْإِمَامَ».

ثُمَّ تُعَلِّقُ، وَتَقُولُ: «هَذَا كَلَامٌ جَمِيلٌ وَمُمْتَازٌ. [يَقُولُ: كَلَامٌ جَمِيلٌ وَمُمْتَازٌ، يَعْنِي مَاذَا؟ يَعْنِي: سَأُبَيِّنُ لَكُمُ الْآنَ الرَّدَّ عَلَيْهِ] وَالَّذِينَ رَدُّوا عَلَيْهِمُ الْمُعَارِضُونَ [يَقْصِدُ نَفْسَهُ وَمَنْ عَلَى طَرِيقَتِهِ] قَالُوا: نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الِانْتِخَابَاتِ لَيْسَتْ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَنَعْلَمُ مَا فِيهَا مِنَ الْمُخَالَفَاتِ؛ لِأَنَّ اخْتِيَارَ الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ بِاخْتِيَارٍ مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، أَمَّا الِانْتِخَابَاتُ فَيَتَسَاوَى فِيهَا صَوْتُ النَّصْرَانِيِّ مَعَ صَوْتِ الْمُسْلِمِ، [الْحَمْدُ للهِ أَنَّكَ عَرَفْتَ هَذَا]، وَيَتَسَاوَى فِيهَا صَوْتُ الْمَرْأَةِ مَعَ صَوْتِ الرَّجُلِ، وَصَوْتُ الْفَاسِقِ وَالْفَاجِرِ مَعَ صَوْتِ الْمُؤمِنِ، نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهَا كَذَلِكَ».

وَالْمُفْتَرَضُ إِذَنْ أَنْ تَقُولَ: إِنَّهَا حَرَامٌ، وَلَا يَجُوزُ الدُّخُولُ فِيهَا؛ فَاللهُ ﷻ مَا دَلَّنَا عَلَى الْمَعَاصِي لِيَحْصُلَ التَّمْكِينُ، اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- دَلَّنَا عَلَى مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ، وَدَلَّنَا عَلَى الطَّاعَاتِ، وَبِهَا تَحْصُلُ الْفُرْجَةُ: ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾ [الأنفال: ٢٩]. ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق: ٢].

فَمَاذَا بَعْدَ أَنْ قَرَّرْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنَّ هَذَا يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ؟ وَأَنَّ هَذَا مَا عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ، وَمَا عَلَيْهِ النَّصَارَى وَالْيَهُودُ، مَاذَا بَعْدَ ذَلِكَ؟

اسْمَعُوا الْكَلَامَ الْعَجِيبَ، قَالَ: «طَيِّب، لِمَاذَا دَخَلْتُمْ فِي الِانْتِخَابَاتِ؟! [يَعْنِي: الْمَدَاخِلَةَ يَسْأَلُونَهُمْ: طَالَمَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ بِحُرْمَةِ الِانْتِخَابَاتِ، لِمَاذَا دَخَلْتُمْ فِيهَا؟] قَالُوا: إِنَّ طَرِيقَةَ تَنْصِيبِ الْحَاكِمِ لَيْسَتْ طَرِيقَةً نَصِيَّةً قَطْعِيَّةً، لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا. قَالُوا [يَعْنِي: أَصْحَابَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ]: لَا،

طَرِيقَةُ التَّنْصِيبِ هِيَ أَنْ يَقُومَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ بِتَنْصِيبِ الْإِمَامِ، مَا عَدَا ذَلِكَ بَاطِلٌ. قَالَ الْمُعَارِضُونَ: مَا رَأْيُكُمْ لَوْ جِئْنَا لَكُمْ بِأَدِلَّةٍ عِلْمِيَّةٍ رَزِينَةٍ [طَبْعًا أَدِلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ رَزِينَةٌ كَالَّتِي سَبَقَتْ، وَكَالَّتِي سَتَأْتِي] تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ قَوْلِكُمْ، أَتُسَلِّمُونَ لَنَا أَمْ تَتَعَصَّبُونَ لِقَوْلِكُمْ؟ قَالُوا: لَا، بَلْ نُسَلِّمُ لَكُمْ. قَالُوا: طَيِّب». ثُمَّ ذَكَرَ طَرِيقَةَ وِلَايَةِ عُمَرَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَنْ طَرِيقِ اخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ لَهُ:

أَوَّلًا- طَرِيقَةُ اخْتِيَارِ الْحَاكِمِ وَرَدَتْ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَهِيَ عِنْدَ الِاخْتِيَارِ: تَكُونُ بِالنَّصِّ، وَتَكُونُ بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ. وَعِنْدَ التَّغَلُّبِ: يُسْمَعُ لِلْإِمَامِ وَيُطَاعُ طَالَمَا اسْتَتَبَّ لَهُ الْأَمْرُ، وَكُلُّ هَذَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ، فَنَحْنُ مُتَقَيِّدُونَ بِهَا. هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثَانِيًا- مِنْ بَابِ التَّنَزُّلِ، أَنَّنَا لَسْنَا مُتَقَيِّدِينَ بِهَا، وَأَنَّهَا مِنَ الْوَسَائِلِ، وَالْوَسَائِلُ تَخْتَلِفُ مِنْ عَصْرٍ إِلَى عَصْرٍ.

نَقُولُ -لَوْ سَلَّمْنَا جَدَلًا بِهَذَا-: عَلَى الْعَيْنِ وَعَلَى الرَّأْسِ، وَلَكِنْ هُنَا شَرْطٌ مُهِمٌّ جِدًّا، يَنْبَغِي أَلَّا نُغْفِلَهُ، أَلَا وَهُوَ: أَنْ تَكُونَ الْوَسِيلَةُ مُبَاحَةً، وَأَلَّا تَكُونَ مُحَرَّمَةً.

إِذَنْ فَلَوْ قُلْنَا: بِاخْتِيَارِ الْوَسَائِلِ، فَيُشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ الْوَسِيلَةُ مُبَاحَةً.

وَالسُّؤَالُ: هَلِ الِانْتِخَابَاتُ وَسِيلَةٌ مُبَاحَةٌ أَمْ وَسِيلَةٌ مُحَرَّمَةٌ؟

أَنْتَ قَدْ أَجَبْتَ عَنْهُ بِأَنَّهَا وَسِيلَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وَبِالتَّالِي لَا تَصْلُحُ وَسِيلَةً فِي اخْتِيَارِ الْحَاكِمِ؛ لِأَنَّنَا وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّ الْوَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةٌ عَلَى حَسَبِ الْعَصْرِ، فَشَرْطُ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ مُبَاحَةً، وَالِانْتِخَابَاتُ غَيْرُ مُبَاحَةٍ. **هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى**[1].

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْتَ نَسَبْتَ إِلَى هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ تَنْصِيبَ الْإِمَامِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ!

وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّ الْمُبْتَدِئَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا لَا يُمْكِنُ، وَأَنَّ قَصْرَ اخْتِيَارِ الْحَاكِمِ عَلَى طَرِيقَةِ اخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ هَذَا مَا قَالَ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ[1]، وَانْسِبْ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ، هَلْ قَالَ

---

(١) **قال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-**: «ما ذُكر من أن الغاية تبرر الوسيلة، هذا باطل وليس في الشرع، وإنما في الشرع: أن الوسائل لها أحكام المقاصد، بشرط كون الوسيلة مباحة، أما إذا كانت الوسيلة محرمة؛ كمن يشرب الخمر للتداوي ولو كان فيه الشفاء فإنه يحرم، فليست كل وسيلة توصل إلى المقصود لها حكم المقصود، بل يشترط أن تكون الوسيلة مباحة.

إذا تقرر هذا؛ فمسألة الوسائل في الدعوة ليست على الإطلاق، بل لا بد أن تكون الوسيلة مباحة. ليست كل وسيلة يظنها العبد ناجحة، أو تكون ناجحة بالفعل يجوز فعلها.

مثل ذلك المظاهرات مثلًا؛ إذا أتى طائفة كبيرة وقالوا: إذا عملنا مظاهرة فإن هذا يسبب الضغط على الوالي وبالتالي يُصلح، وإصلاحه مطلوب، والوسيلة تبرر الغاية. نقول: هذا باطل؛ لأن الوسيلة في أصلها محرمة، فهذه الوسيلة وإن أوصلت للمصلحة، لكنها في أصلها محرمة كالتداوي بالمحرم؛ ليوصل إلى الشفاء، فثَم وسائل كثيرة يمكن أن تخترعها العقول لا حصر لها، وتجعل الوسائل مُبَرِّرة للغايات وهذا ليس بجيد، بل هذا باطل.

بل يشترط أن تكون الوسيلة مأذونًا بها أصلًا، ثم يُحكم عليها بالحكم على الغاية، إن كانت الغاية مستحبة صارت وسيلة مستحبة، وإن كانت الغاية واجبة صارت الوسيلة واجبة ... وهكذا».

"شريط: فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات".

ذَلِكَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ؟! أَوْ قَالَ ذَلِكَ وَاحِدٌ مِمَّنْ تَزْعُمُ أَنْتَ أَنَّهمْ أَتْبَاعُ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ، الَّذِينَ لَا نَعْرِفُهُمْ أَيْنَ هُمْ، وَعَلَى أَيِّ كَوْكَبٍ يَعِيشُونَ!

فَرَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ -حَفِظَهُ اللهُ- وَكُلُّ أَحَدٍ مِمَّنْ يَرْفَعُ السُّنَّةَ، وَمِمَّنْ يَدْعُو إِلَيْهَا، إِنَّمَا هُوَ تَابِعٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

فَالقَوْلُ بِأَنَّ طَرِيقَةَ تَنْصِيبِ الْإِمَامِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فَقَطْ مَا قَالَ بِهِ أَحَدٌ أَصْلًا، وَلَا نَعْرِفُ أَنَّ أَحَدًا قَالَ بِهِ، وَلَكِنِ الْإِمَامُ يُخْتَارُ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ: يُخْتَارُ بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَبِنَصِّ الْإِمَامِ عَلَيْهِ كَمَا نَصَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَبِجَعْلِ الْأَمْرِ فِي أَهْلِ الشُّورَى مِثْلَمَا فَعَلَ عُمَرُ، وَبِالتَّغَلُّبِ مِثْلَمَا تَغَلَّبَتْ بَنُو أُمَيَّةَ وَبَنُو الْعَبَّاسِ، وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ وَاسِعٌ جِدًّا[٢].

---

(١) **قال علي ابن المديني**: «ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد اجتمع عليه الناس فأقروا له بالخلافة بأي وجه كانت برضا كانت أو بغلبة، فهو شاق هذا الخارج عليه العصا، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية».

"اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٨٨).

وبنحوه قال أحمد بن حنبل كما في "أصول السنة" (ص٤٥).

قال ابن كثير في "تفسيره" (١/ ٢٢١): «والإمامة تُنال: بالنص كما يقوله طائفة من أهل السنة في أبي بكر، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم. أو باستخلاف الخليفة آخر بعده كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب. أو بتركه شورى في جماعة صالحين كذلك كما فعله عمر. أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور وحكى على ذلك إمام الحرمين الإجماع، والله أعلم. أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب لئلا يؤدي ذلك إلى الشقاق والاختلاف».

(٢) **تنبيه**: الإمام إن تم اختياره بطريقة محرمة، كالتغلب، أو بمثل هذه الانتخابات المحرمة وجب السمع له والطاعة، فحرمة الطريقة شيء، والسمع له والطاعة ما دام تَغَلَّب ودانت له البلاد شيء آخر، وقد سبق ذكر كلام ابن المديني والإمام أحمد في ذلك.

وَطَالَمَا أَنَّ الْأَمِيرَ أو الْحَاكِمَ قَدْ تَغَلَّبَ، وَحَصَلَتْ لَهُ الْغَلَبَةُ بِسَيْفِهِ، أَوْ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْوَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، كَانَ إِمَامًا مُعْتَبَرًا، وَوَجَبَ السَّمْعُ لَهُ وَالطَّاعَةُ.

وَهَذَا مِثْلَمَا قُلْنَا نَحْنُ، قُلْنَا: نَحْنُ نُعارِضُ الْإِخْوَانَ، وقُلْنَا: لَا تَخْتَارُوا الْإِخْوَانَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا تَوَلَّى الْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ، قُلْنَا: سَمْعًا وَطَاعَةً؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ لِلْحَاكِمِ الغَلَبَةُ، نَسْمَعُ لَهُ وَنُطِيعُ مَهْمَا كَانَ حَالُهُ، لَوْ كَانَ فَاجِرًا، لَوْ كَانَ ظَالِمًا، لَوْ كَانَ مُبْتَدِعًا؛ بِشَرْطِ أَلَّا تَصِلَ الْبِدْعَةُ إِلَى الْكُفْرِ، وَهَذَا أَمْرٌ وَاضِحٌ.

فَإِذَنْ هَكَذَا نَاقَشَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ مَسْأَلَةَ الِانْتِخَابَاتِ!

وَأَنَا مَا أَدْرِي -سُبْحَانَ اللهِ- كَيْفَ نُقَرِّرُ أَنَّ الشَّيْءَ حَرَامٌ، أَوْ أَنَّ الشَّيْءَ مَمْنُوعٌ شَرْعًا، ثُمَّ نَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: وَ«لَكِنْ»!

مَا فِي بَعْدَ ذَلِكَ «لَكِنْ»، إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَرَامًا، فَلَابُدَّ أَنْ نَقُولَ: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا؛ لِأَنَّهُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْصُلَ التَّمْكِينُ وَيحْصُلَ النَّصْرُ بِمُخَالَفَةِ النَّصِّ، وَكَيْفَ نُمَكِّنُ لِتَطْبِيقِ الشَّرِيعَةِ بِمُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ؟! فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْأَمْرَ حَرَامٌ، فَلَابُدَّ أَنْ نَقُولَ: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا.

وَمَتَى فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ التَّمْكِينِ؟! أَفَعَلَهُ يَوْمَ أَنْ عَرَضَتْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ الْمُلْكَ؟ أَفَعَلَهُ يَوْمَ أَنْ عَرَضَتْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ الْمَالَ[1]؟

---

(١) وراجع تقدم (ص).

ومِن شُبههم الواهية: استدلالهم في ذلك بقصة صلح الحديبية، التي في "الصحيحين" من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهي في "صحيح مسلم" (١٧٨٤) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا لفظه: أن قريشًا صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل

بن عمرو، فقال النبي ﷺ لعليٍّ: «**اكتب، بسم الله الرحمن الرحيم**»، قال سهيل: أما باسم الله، فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم، ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم. فقال: «**اكتب من محمد رسول الله**»، قالوا: لو علمنا أنك رسول الله لاتبعناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك. فقال النبي ﷺ: «**اكتب من محمد بن عبد الله**»، فاشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم نرده عليكم، ومن جاءكم منا رددتموه علينا. فقالوا: يا رسول الله، أنكتب هذا؟ قال: «**نعم، إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجًا ومخرجًا**».

فهلَّا راجعوا كلام أهل العلم عليه ليعلموا حقيقة الأمر، لكن عهدنا بهم دائمًا أنهم يذكرون الأدلة بفهمهم لا بفهم السلف، ويظنون أنهم على شيء، ووالله إن هو إلا الهوى والجهل.

وهذه بعض أقوال أهل العلم في ذلك:

١- قال النووي في "شرحه على صحيح مسلم" (١٢/ ١٣٩-١٤٠):

«قال العلماء: وافقهم النبي ﷺ في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وأنه كتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبدالله وترك كتابة رسول الله ﷺ، وكذا وافقهم في رد من جاء منهم إلينا دون من ذهب منا إليهم. وإنما وافقهم في هذه الأمور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور: أما البسملة وباسمك اللهم فمعناهما واحد، وكذا قوله محمد بن عبدالله هو أيضًا رسول الله ﷺ، وليس في ترك وصف الله -سبحانه وتعالى- في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه أيضًا ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها، فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتب ما لا يحل من تعظيم آلهتهم، ونحو ذلك. وأما شرط رد من جاء منهم ومنع من ذهب إليهم، فقد بَيَّن النبي ﷺ الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله: «من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجًا ومخرجًا». ثم كان كما قال ﷺ، فجعل الله للذين جاءونا منهم وردهم إليهم فرجًا ومخرجًا، ولله الحمد وهذا من المعجزات. قال العلماء: والمصلحة المترتبة على إتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة، وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة وإسلام أهلها كلها، ودخول الناس في دين الله أفواجًا».

٢- قال الإمام أبو سليمان الخطابي في "معالم السنن" (٢/ ٣٣٠-٣٣١):

«وفي امتناع سهيل بن عمرو على رسول الله ﷺ أن يُصَدِّر كتاب الصلح ببسم الله الرحمن الرحيم، ومطالبته إياه أن يكتب باسمك اللهم، ومساعدة رسول الله ﷺ إياه على ذلك باب من العلم فيما يجب من استعمال الرفق في الأمور، ومداراة الناس فيما لا يلحق دين المسلم به ضرر ولا يبطل معه لله سبحانه حق، وذلك أن معنى باسمك اللهم هو معنى بسم الله الرحمن الرحيم ... وفي إجابته ﷺ إياهم إلى ذلك أن يرد إلى الكفار من جاءه منهم مسلمًا دليل على جواز أن يقر الإمام فيما يصالح عليه العدو ببعض ما فيه الضيم على أهل الدين، إذا كان يرجو لذلك فيما يستقبله عاقبة حميدة، سيما إذا وافق ذلك زمان ضعف المسلمين عن مقاومة الكفار، وخوفهم الغلبة منهم.

وقد تكلم العلماء في هذا الباب، وتأولوا ما كان من رده أبا جندل بن سهيل إليهم على وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى قد أباح التقية للمسلم إذا خاف الهلاك على نفسه، ورخَّص له أن يتكلم بالكفر مع التورية، وإضمار الإيمان في رده إليهم إسلامًا له للهلاك مع وجوده السبيل إلى الخلاص منه بما رخص له فيه من التقية.

والوجه الآخر: أنه إنما رده إلى أبيه ومعلوم أن أباه لا يقتله، ولكن يستبقيه وينتظر به الرجعى، وفي ذلك أمان له وصلاح لعامة المسلمين، ودرك لما راموه في عقد الصلح، وقصدوه من البغية فيه.

وكذلك الأمر في رد أبي بصير إليهم؛ وذلك أنه كان يأوي إلى عشيرة يذبون عنه، وموالٍ يحامون عليه.

فأما ما يخاف عليه من الفتنة؛ فإن ذلك امتحان يبتلي الله به صبر عباده؛ ليثيب المجتهدين، ويمحص بذلك ما في صدور المسلمين، وهو أعلم بالسرائر، ولله عاقبة الأمور».

٣- قال ابن الجوزي في "كشف المشكل" (٤/ ٥٦): «وفيما جرى من موافقتهم في كَتْب ما أرادوا تعليم للخلق حسن المداراة والتلطف، ولا ينبغي أن تخرج المداراة عن الشرع؛ فإن الرسول ﷺ ما وافقهم إلا في جائز؛ لأن قوله: باسمك اللهم يتضمن معنى بسم الله الرحمن الرحيم. ونسبه إلى أبيه لا يُخرجه عن النبوة».

وقال (٤/ ٦١): «**فإن قال قائل**: كيف حَسُن أن يرد مسلمًا إلى الكفار؟ **فالجواب**: أن أبا بصير هذا كانت له عشيرة وموالٍ يذبون عنه، ثم غاية ما يحملونه عليه التكلم بالكفر، وذلك جائز على جهة التقية على ما بينا في قصة أبي جندل في مسند سهل بن حنيف».

٤- قال الحافظ في "فتح الباري" (٥/ ٣٥٢): «وفي الحديث أيضًا فضل الاستشارة لاستخراج وجه الرأي، واستطابة قلوب الأتباع، وجواز بعض المسامحة في أمر الدين واحتمال الضيم فيه ما لم يكن قادحًا في أصله، إذا تعين ذلك طريقًا للسلامة في الحال والصلاح في المآل سواء كان ذلك في حال ضعف المسلمين أو قوتهم».

ويستفاد من جملة هذه الأقوال ما يلي:

(١) أن هذه الأمور لا مفسدة فيها، وهي ثلاثة:

* ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وكتابة باسمك اللهم، إذ المعنى فيهما واحد، وإن كان في ذكر الرحمن الرحيم زيادة ثناء.

* موافقتهم في كتابة محمد بن عبدالله وتَرْك كتابة رسول الله، وهذا لا يضر؛ لأن انتسابه إلى أبيه عبدالله لا ينفي نبوته، ولا يُسقط رسالته.

* الثالث وهو المهم: شرطهم رد من جاء منهم دون من ذهب إليهم.

وقد أجاب عنه النبي ﷺ في رواية أنس: «**من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجًا ومخرجًا**».

وقد أوضح العلماء: أن من ردهم النبي ﷺ كانت لهم عشيرة وموالي يذبون عنهم، وغاية ما يحملونهم عليه التكلم بالكفر، وقد أُبيحت التقية للمسلم إذا خاف الهلاك على نفسه، ورخص له أن يتكلم بالكفر مع التورية وإضمار الإيمان، وفي ذلك أمان له وصلاح لعامة المسلمين ودرك لما راموه في عقد الصلح.

وبالفعل جعل الله لهم مخرجًا، ولولا خشية الإطالة لذكرت ما حدث لأبي جندل وأبي بصير، حتى إن قريشًا كتبت إلى النبي ﷺ يسألونه بأرحامهم إلا أدخل أبا بصير وأصحابه إليه، فلا حاجة لنا بهم. كما في كتب السير والتواريخ.

وتدبر أقوال العلماء في ذلك:

* قال النووي: «لا مفسدة في هذه الأمور».

* وقال الخطابي: «استعمال الرفق في الأمور، ومداراة الناس فيما لا يلحق دين المسلم به ضرر، ولا يبطل معه لله سبحانه حق».

* وقال ابن الجوزي: «ولا ينبغي أن تخرج المداراة عن الشرع؛ فإن الرسول ﷺ ما وافقهم إلا في جائز».

وهذا أصل معروف، كما في حديث عائشة في "الصحيح": قال النبي ﷺ: «**يا عائشة، لولا قومك حديث عهدهم بكفر، لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين**».

فترك النبي الأمر المستحب خشية المفسدة، وإلا فلو كان واجبًا لفعله النبي ﷺ، قال الحافظ في "فتح الباري" (١/ ٢٢٥): «لأنَّ قريشًا كانت تُعَظِّم أمر الكعبة جدًّا، فخشي ﷺ أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام، أنه غَيَّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك، ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ولو كان مفضولًا، ما لم يكن محرمًا».

تأمل قوله: (ما لم يكن محرَّمًا) فإنه لا يجوز له ارتكابه، بل إن كان مفضولًا كأن يترك مستحبًّا أو مندوبًا، فضلًا عن أن يترك عقيدة وأصولًا في دين الإسلام.

(٢) أن هذا الصلح كان فتحًا للمسلمين كما في كتاب الله وسنة رسوله، وفي "الصحيحين" من حديث سهل بن حنيف: قصة عمر، وقوله للرسول ولأبي بكر: فعلامَ نعطي الدنية في ديننا ... فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها، فقال عمر: يا رسول الله، أوفتح هو؟ قال: «نعم».

قال العلماء: والمصلحة المترتبة على إتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة، وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة وإسلام أهلها كلها، ودخول الناس في دين الله أفواجًا.

فيا دعاة التحزب ويا دعاة الديمقراطية! يا من تنازلتم عن أصولكم ودينكم، مضت أعوام على الثورة المشئومة، فما الذي كسبتم؟! وما الفتح الذي حصلتم، فلا على أصولكم وعقائدكم حافظتم، ولا شريعة طبقتم ونصرتم.

كَلَّا، بَلْ كَانَ مِنْ خُطْبَتِهِ الْعَظِيمَةِ الْبَلِيغَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَنْ قَالَ ﷺ: «**أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ**»[1].

فَلَمْ يَخْتَرِ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرًا مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَلْ حَذَّرَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَعَاشَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَالِفُ الْجَاهِلِيَّةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

النَّبِيُّ ﷺ يُخَالِفُ الْجَاهِلِيَّةَ فِي نِظَامِ حُكْمِهَا، وَاقْتِصَادِهَا، وَفِي شَأْنِهَا كُلِّهِ، وَهُوَ قَدْ أَمَرَ ﷺ بِمُخَالَفَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي أَدَقِّ الْأَشْيَاءِ[2].

لَمَاذَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ وَقْتَ طُلُوعِ الشَّمْسِ؟ أَلَيْسَ لِمُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ[3]؟

---

(٣) **وأخيرًا: إن سَلَّمنا لكم بما ذهبتم إليه، وأن الأمر خاضع للمصالح والمفاسد، فَمَن أوهمكم أنكم أهل لذلك، إنما هذا راجع للكبار من أهل العلم الربانيين الراسخين**، والحمد لله قد قالوا كلمتهم قديمًا في أحداث الجزائر والكويت وغيرها، فهلا اعتبرتم؟! حتى أنتم كنتم تقولون ذلك، ومِن ذلك قول أحمد بن أبي العينين في كتابه "النصيحة ببيان طرق الجهاد غير الصحيحة" (ص٣٩٢): «إن الذين يسلكون هذا السبيل جربوا مرات ومرات، ولم يُحصلوا إلا الخيبة والخسارة».

فمتى سَتُفيقون من سكرتكم، ومتى سترجعون عن غيكم؟! والله المستعان.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٢١٨) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

(٢) وليراجع في ذلك: كتابيّ "اقتضاء الصراط المستقيم" لشيخ الإسلام ابن تيمية، و"مسائل الجاهلية" لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب.

(٣) الأحاديث في النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها كثيرة جدًّا، ومن الأحاديث التي ذكرت علة النهي ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٣٢) من حديث عمرو بن عبسة السُّلَمي، وفيه: قال: أخبِرْني عن الصلاة. قالَ: «**صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ**

لِمَاذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْخِضَابِ؟ أَلَيْسَ لِمُخَالَفَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى[1]؟

لِمَاذَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَشْيِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ؟ أَلَيْسَ مِنْ بَابِ مُشَابَهَةِ الشَّيْطَانِ[2]؟

فَالنَّبِيُّ ﷺ حَرَصَ عَلَى التَّمَيُّزِ: فِي دِينِهِ، فِي عَقِيدَتِهِ، فِي عِبَادَتِهِ، فِي مُعَامَلَتِهِ. ثُمَّ تَأْتُونَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ تُرِيدُونَ أَنْ نَأْخُذَ بِالِانْتِخَابَاتِ، وتُرِيدُونَ أَنْ نَأْخُذَ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَتَقُولُونَ: هَذَا مِنْ بَابِ جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ!

أَيُّ مَصْلَحَةٍ فِي خِلَافِ النَّصِّ؟! وَالْمَصَالِحُ قَدْ قَرَّرَتْها الشَّرِيعَةُ، وَالْمَفَاسِدُ قدْ قرَّرَتْها الشَّرِيعَةُ، فَالشَّارِعُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا مَصْلَحَتُهُ خَالِصَةٌ أَوْ رَاجِحَةٌ، وَلَا يَنْهَى إِلَّا عَمَّا مَفْسَدَتُهُ خَالِصَةٌ أَوْ رَاجِحَةٌ.

أَمَّا الْمَصَالِحُ الْمُرْسَلَةُ وَهِيَ: الْمُلْغَاةُ عَنِ اعْتِبَارِ الْأَمْرِ وَاعْتِبَارِ النَّهْيِ، فَلَمْ تَأْتِ الشَّرِيعَةُ بِالْأَمْرِ بِهَا أَوِ النَّهْيِ عَنْهَا لِذَاتِهَا، فَلَهَا فِقْهٌ آخَرُ، وَمِنْ شَرْطِهَا عِنْدَ مَنْ عَمِلَ بِهَا أَلَّا تَعُودَ عَلَى نَصٍّ بِإِبْطَالٍ، وَالِانْتِخَابَاتُ عَادَتْ عَلَى نُصُوصٍ -وَلَيْسَ نَصًّا وَاحِدًا- بِالإِبْطَالِ[3].

حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

(١) ومن ذلك ما أخرجه البخاري (٣٤٦٢، ٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣) من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اليَهُودَ، وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ**».

(٢) الأحاديث في النهي عن المشي في نعل واحدة كثيرة في "الصحيحين" وغيرهما، أما ما ورد في علة النهي: فأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (١٣٥٨) بسند صحيح عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نهى عن المشي في النعل الواحدة وقال: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَمْشِي بِالنَّعْلِ الْوَاحِدَةِ**».

وصححه الألباني في "الصحيحة" (٣٤٨)، وقال: «فالحديث في النهي عن المشي في نعل واحدة صحيح مشهور، وإنما خرَّجتُ حديث الطحاوي هذا لتضمنه علة النهي، فهو يرجح قولًا واحدًا من الأقوال التي قيلت في تحديدها».

(٣) سيأتي الكلام عنها (ص ٢٥٦).

فَالشَّارِعُ أَتَى بِالنَّهْيِ عَنْ مُشَابَهَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ؛ وَلِهَذَا لَا تَدْخُلُ فِي قَاعِدَةِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، أَرْجُو أَنْ تَعْلَمَ هَذَا.

فَالِانْتِخَابَاتُ لَا تَدْخُلُ فِي قَاعِدَةِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، الَّتِي هِيَ مَحَلُّ اجْتِهَادٍ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ مَا اعْتَبرهُ الشَّارِعُ فَهُوَ مَصْلَحَةٌ، وَمَا أَلْغَاهُ الشَّارِعُ فهُوَ مَفْسَدَةٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ الشَّارِعُ، فَهُوَ هَذَا الَّذِي مَحَلُّ اجْتِهَادٍ، فَهَلْ سَكَتَ الشَّارِعُ عَنْ حُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ هَلْ سَكَتَ الشَّارِعُ عَنِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ؟

أَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ مِنْ عُقُولِكُمْ، مَا تقُولُونَ بِمَحْضِ النُّصُوصِ، وَلَا بِبَعْضِ الْفِقْهِ الصَّحِيحِ لِشَرِيعَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

مِثْلَمَا تَقُولُ أَنْتَ: هَاتُوا لَنَا دَلِيلًا -وَلَوْ دَلِيلًا وَاحِدًا فِي التَّارِيخِ- عَلَى أَنَّ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الْإِمَامِ، يُقَالُ عَنْهُ: مُبْتَدِعٌ، وَنَحْنُ نُسَلِّمُ لَكُمْ.

لِمَاذَا تَأْتِي بِالتَّارِيخِ؟ ولِمَاذَا تقُولُ بِالتَّارِيخِ؟! قُلْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، نَأْتِيك مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لِمَاذَا نَأْتِيكَ مِنَ التَّارِيخِ؟! فَلَيْسَ التَّارِيخُ مَصْدَرَ تَشْرِيعٍ، وَإِنَّمَا مَصَادِرُ التَّشْرِيعِ مَعْرُوفَةٌ.

فَعَلَى كُلٍّ؛ انْظُرُوا كَيْفَ تَنَاوَلَ مَسْأَلَةُ الانْتِخَابَاتِ؟! تَنَاوَلَهَا تَنَاوُلًا عَقْلِيًّا خَالِيًا مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

الْكَلَامُ فِي الِانْتِخَابَاتِ كَلَامٌ يَطُولُ.

وَقَدْ تَبْقَى شُبْهَةٌ فِي مَسْأَلَةِ الِانْتِخَابَاتِ، وَهِيَ مَا قَدْ يُدَنْدِنُ عَلَيْهَا، يَقُولُ: إِنَّ الدُّخُولَ فِي الِانْتِخَابَاتِ قَدْ جَوَّزَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَعَلَامَ لَمْ تُبَدِّعُوهُمْ؟!

وَمَسْأَلَةُ: عَلَامَ لَمْ نُبَدِّعْهُمْ، سَنَعْقِدُ لَهَا فَصْلًا خاصًّا، لَكِنَّ الكَلَامُ هُنَا لِبَيَانِ الْمَشْرُوعِ مِنَ الْمَمْنُوعِ.

وَسَنُبَيِّنُ -تَكْرَارًا وَمِرَارًا- نَحْنُ لَا نُبَدِّعُ مَنْ سَلَكَ مَسَالِكَ أَهْلِ الْحَقِّ، وَتَبِعَ الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ، وَكَانَ فِي حَيَاتِهِ كُلِّهَا يَدْعُو إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ: حَارَبَ الْحِزْبِيَّةَ، حَارَبَ الْبَرْلَمَانِيَّةَ، حارَبَ الِانْتِخَابَاتِ، ... إِلَى آخِره، ثُمَّ خَفِيَ عَلَيْهِ اجْتِهَادٌ فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ خَفِيَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَهَذَا شَأْنُه شَأْنٌ، وَمَنْ بَانَتْ لَهُ السُّنَّةُ فَتَرَكَهَا لِقَوْلِ فُلَانٍ، فَلَهُ شَأْنٌ آخَرُ.

أَمَّا الْكَلَامُ عَلَى الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ جَوَّزُوا الِانْتِخَابَاتِ وَالدُّخُولَ فِيهَا، فَهَؤُلَاءِ أَوَّلًا: مَا جَوَّزُوا بِإِطْلَاقٍ، إِنَّمَا جَوَّزُوا بِشَرْطِ أَلَّا نَقَعَ فِي مُخَالَفَةٍ شَرْعِيَّةٍ، وَأَنْ نُحَكِّمَ شَرْعَ الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَأَلَّا نَتَقَلَّدَ الْوَظَائِفَ الْمُحَرَّمَةَ ضِمْنَ هَذَا النِّظَامِ؛ لِأَنَّ هذا كُلَّهُ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ؛ فَهُمْ إِنَّمَا اعْتَبَرُوهَا مِنْ بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَتَقْلِيلِهِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الدَّاخِلُ فِيهَا سَيَقَعُ فِي الْمُحَرَّمَاتِ فَعَلَامَ إِذَنِ الدُّخُولُ؟!

فَجَاءَ هَؤُلَاءِ فَأَخَذُوا الْإِبَاحَةَ، وَتَرَكُوا تِلْكَ الْقُيُودَ الَّتِي قَيَّدَهَا بِهَا الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى.

وَبِالتَّالِي لَمَّا نَقَلُوا بَعْضَ فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ وَغَيْرِهَا فِي التَّصْوِيتِ، أَخَذُوا مَا أَرَادُوا مِنَ الْفَتْوَى، وَتَرَكُوا أَصْلَ الْفَتْوَى وَمَنَاطَهَا!

فَمِنَ الفَتَاوَى الَّتِي وُجِّهَتْ إِلَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ: هَلْ يَجُوزُ التَّصْوِيتُ فِي الِانْتِخَابَاتِ وَالتَّرْشِيحُ لَهَا، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ بِلَادَنا تَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ؟

فَكَانَ الْجَوَابُ: «لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُرَشِّحَ نَفْسَهُ رَجَاءَ أَنْ يَنْتَظِمَ فِي سِلْكِ حُكُومَةٍ تَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَتَعْمَلُ بِغَيْرِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، فَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَنْتَخِبَهُ أَوْ غَيْرَهُ مِمَّنْ يَعْمَلُونَ فِي هَذِهِ الْحُكُومَةِ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَنْ رَشَّحَ نَفْسَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ يَنْتَخِبُونَ - يَرْجُونَ بِالدُّخُولِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَصِلُوا بِذَلِكَ إِلَى تَحْوِيلِ الْحُكْمِ إِلَى الْعَمَلِ بِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، وَاتَّخَذُوا ذَلِكَ وَسِيلَةً إِلَى التَّغَلُّبِ عَلَى نِظَامِ الْحُكْمِ، عَلَى أَلَّا يَعْمَلَ مَنْ رَشَّحَ نَفْسَهُ بَعْدَ تَمَامِ الدُّخُولِ إِلَّا فِي مَنَاصِبَ لَا تَتَنَافَى مَعَ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ»[1].

يَعْنِي: إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاصِرًا لِلشَّرِيعَةِ، رَافِعًا لِوَاءَهَا، وَلَا يَعْمَلُ فِي الْمَنَاصِبِ الَّتِي تَتَنَافَى مَعَ الشَّرِيعَةِ، وَلَا يُقْسِمُ عَلَى دَسَاتِيرَ، وَلَا يُوَلِّي امْرَأَةً، وَلَا يُقَرِّرُ مُحَرَّمًا، وَرُبَّمَا يَكُونُ مُكَفِّرًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ.

وَلِهَذَا فَاللَّجْنَةُ نَفْسُهَا سُئِلَتْ سُؤَالًا مُبَاشِرًا: هَلْ يَجُوزُ الْقَسَمُ عَلَى الدُّسْتُورِ الَّذِي يَحْكُمُ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ؟

فَقَالَتِ اللَّجْنَةُ: «لَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ مِنْ غَيْرِ قَسَمٍ، فَكَيْفَ مَعَ الْقَسَمِ؟!»[2].

---

(١) "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٣/ ٤٠٦-٤٠٧).

(٢) "فتاوى اللجنة الدائمة" (١/ ٥٤٧)، **ونص السؤال والفتوى هو**: أرجو إفادتنا عن بعض المسلمين الذين يُقْسمون بالله على احترام القوانين الوضعية، مع أن هذه القوانين تعارض الشريعة الإسلامية، فهل هذا العمل من الأعمال المحرمة، حيث جرت بعض المجالس التشريعية على أن يُقْسم العضو عند اختياره على هذا القَسَم، يرجى بيان الحكم الشرعي في ذلك؟

فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ الْآنَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ لَا يَجُوزُ الْعَمْلُ مِنْ غَيْرِ قَسَمٍ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَعَ الْقَسَمِ؟ وَهَؤُلَاءِ أَقْسَمُوا أَمْ لَا -وَإِنِ امْتَنَعَ بَعْضُهُمْ-؟ وَهَؤُلَاءِ وَإِنْ لَمْ يُقْسِمُوا فَقَدْ عَمِلُوا بِالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ، بَلْ صَارُوا أَسَاتِذَةَ الْآنَ، يُبَرِّرُونَ بَلْ وَيَضَعُونَ الدَّسَاتِيرَ!

وَنَحْنُ نَقُولُ: مَنِ الْمَوْجُودُ الْآنَ فِي اللِّجَانِ الدُّسْتُورِيَّةِ التَّأْسِيسِيَّةِ الَّتِي تَضَعُ الْحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ؟!

يَقُولُونَ: نُخَفِّفُ. تُخَفِّفُونَ مِنْ مَاذَا إِلَى مَاذَا؟ مِنْ مُحَرَّمٍ بِنِسْبَةِ مِئَةٍ بِالْمِئَةِ إِلَى أَقَلَّ مِنْهُ، يَصِيرُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ بِالْمِئَةِ!

إِذَنْ الْعُلَمَاءُ شَرَطُوا عَدَمَ الْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمِ، وَهَذَا الشَّيْخِ الْعُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا قَالَ بِالدُّخُولِ، اشْتَرَطَ عَدَمَ الْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمِ، تَدْخُلُ تَدْعُو إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ الشَّيْخُ: حَتَّى وَلَوْ كُنْتَ وَحْدَكَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ يَنْفَعُ بِكَ[1].

فأجابت اللجنة: «لا يجوز ذلك من غير يمين فكيف مع اليمين، ولا شك أنه مع اليمين يكون أشد إثمًا».

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز، وعضوية كل من الشيخ: عبد الرزاق عفيفي، وعبد الله بن غديان، وعبد الله بن قعود.

(١) **في "لقاء الباب المفتوح" (مادة صوتية، اللقاء رقم ٢١١)**: «فإذا قال قائل: اخترنا واحدًا لكن أغلب المجلس على خلاف ذلك نقول: لا بأس هذا الواحد إذا جعل الله فيه بركة، وألقى كلمة الحق في هذا المجلس سيكون لها تأثير، ولابد لكن ينقصنا الصدق مع الله نعتمد على الأمور المادية الحسية، ولا ننظر إلى كلمة الله عَزَّ وَجَلَّ».

وقال: «حتى لو فرض أن مجلس البرلمان ليس فيه إلا عدد قليل من أهل الحق والصواب، سينفعون لكن عليهم أن يَصْدقوا الله عَزَّ وَجَلَّ. أما القول: إن البرلمان لا يجوز ولا مشاركة الفاسقين ولا الجلوس معهم، هل نقول: نجلس لنوافقهم؟ نجلس معهم لنبين لهم الصواب.

نَعَمْ، يَنْفَعُ بِي لَكِنْ مَتَى؟ عِنْدَمَا أَدْخُلُ وَأُنْكِرُ الْحِزْبِيَّةَ، أَدْخُلُ وَأُنْكِرُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ، أَمَّا أَنْ أَعْمَلَ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ! وَأَنْ أَنْتَظِمَ تَحْتَ سِلْكِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ! فَمَا فَائِدَتِي إِذَنْ؟ فَأَنَا مُتَعَاوِنٌ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ هَذَا تَغْرِيرٌ بِالنَّاسِ وَتَلْبِيسٌ عَلَيْهِمْ؛ فَإِذَا دَخَلَ مَنْ يُظَنُّ بِهِ الْعَمَلُ بِالشَّرِيعَةِ ظَنَّ النَّاسُ أَنَّ هَذَا جَائِزٌ؛ وَبِالتَّالِي عَمِلُوا بِهِ وَاقْتَدَوْا بِمَنْ دَخَلَهُ.

وَلِهَذَا فَأَوَّلُ كَلِمَةٍ قَالَهَا رَئِيسُ مَجْلِسِ الشَّعْبِ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ، قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ سَنَعْمَلُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْحَقِّ. وَكُلٌّ يَتَنَافَسُ فِي الْقَوْلِ بِهَذِهِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَأَصْبَحَ مَنْ يَقُولُ: فَرْقٌ بَيْنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْمِصْرِيَّةِ، وَالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي مَا كُنَّا نَسْمَعُهَا مِنْ قَبْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، بَلْ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: اللِّيبْرَالِيُّونَ فَصِيلٌ إِسْلَامِيٌّ! بَلِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: نَحْنُ سَنَعْمَلُ بِقَانُونِ (٧١) وَكَذَا مَعَ بَعْضِ التَّعْدِيلَاتِ!

وَلَمَّا دَخَلَ هَؤُلَاءِ هَلْ نَادَوْا بِالشَّرِيعَةِ فِي قُبَّةِ بَرْلَمانِ مَجْلِسِ الشَّعْبِ أَوْ مَجْلِسِ الشُّورَى؟ لَمَّا دَخلُوا إِلَى هَذِه المَجَالِسِ، هَلْ قَالُوا: الْحَمْدُ للهِ، نَحْنُ أَغْلَبِيَّةٌ الْآنَ، وَنَحْنُ نُقَرِّرُ مِنْ عَلَى هَذِهِ الْمَنَصَّةِ الْحُكْمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-. هَلْ قَالُوا ذَلِكَ؟

أَنْتَ سَمِعْتَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ تَعْزِيَةَ حِزْبِ النُّورِ السَّلَفِيِّ للنَصَارَى فِي بَابَاهُم شُنُودَةَ الَّتِي عَزَّاهَا سَيِّد حُسَيْن -الَّذِي كَانَ مَعَنَا فِي الْكُلِّيَّةِ-. تَذْكُرُ هَذِهِ التَّعْزِيَةَ، وَمَاذَا قَالَ فِيهَا؟ يُعَزِّي النَّصَارَى فِي بَابَاهُمْ شُنُودَةَ، وَمَا عَزَّى هَؤُلَاءِ فَقَطْ بَلْ يُعَزِّي الْمِصْرِيِّينَ! يُعَزِّينَا فِي مَاذَا؟ مَا الْمُصَابُ الَّذِي

بعض الإخوان من أهل العلم قالوا: لا تجوز المشاركة؛ لأن هذا الرجل المستقيم يجلس إلى الرجل المنحرف، هل هذا الرجل المستقيم جلس لينحرف أم ليقيم المعوج؟! نعم ليقيم المعوج ويعدل منه إذا لم ينجح هذه المرة نجح في المرة الثانية».

أُصِبْنَا بِهِ؟! وَسَمِعْتَ السَّيِّد عَسْكَر، مَاذَا قَالَ؟ قَالَ: لَقَدْ عَلَّمَنَا النَّبِيُّ أَنْ نَقُولَ عِنْدَ الْمَصَائِبِ: إِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْمَعُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ لَيَخْشَعُ.

هَذِهِ هِيَ الشَّرِيعَةُ؟! هَذِهِ هِيَ البَرْلَمَانِيَّةُ!

فَهَذَا كُلُّهُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ -هَدَاكُمُ اللهُ-، وَلَا تَضْحَكُوا عَلَى الشَّبَابِ؛ فَإِنَّ الدُّخُولَ فِي هَذِهِ الْمَيَادِينِ مَا نَفَعَ يَوْمًا، وَلَنْ يَنْفَعَ؛ لِأَنَّهُ خِلَافُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نُؤْتَى التَّمْكِينَ بِخِلَافِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ أَبَدًا[1].

---

(١) قال أحمد بن أبي العينين في كتابه "النصيحة ببيان طرق الجهاد غير الصحيحة" -وهو مطبوع مع كتابه "إعلان النكير على غلاة التكفير" مكتبة ابن عباس/ الطبعة الأولى (ص٣٩٠)-: مصارعة الأنظمة الحاكمة ومنازعتها في السلطة عن طريق الانتخابات:

قال: «إن مما يعده بعض المنتسبين إلى (الدعوة إلى الله) جهادًا في سبيل الله، منازعة الأنظمة والأحزاب على السلطة عن طريق الانتخابات، وهذا من القول على الله ﷻ بغير علم، فإنه لا يجوز الزج بالشباب الصالح في هذا الصراع، فضلًا عن أن يكون جهادًا في سبيل الله؛ وذلك لأمور ...» ثم ذكر مفاسد ذلك والأدلة عليه، وأذكر منها هنا العناوين فقط، ومن أراد الاستزادة فعليه بالكتاب:

* طلب الولاية، وهو أمر حَذَّر منه النبي ﷺ.

* إهانة الدين والسنة، وتشكيك ضعاف النفوس في الصالحين في كونهم حريصين على المناصب والرئاسة، وتعريض الدين للأخذ والرد، فتلك إهانة عظيمة للشريعة.

* الاعتراف بالديمقراطية الباطلة.

* ما في هذه الانتخابات من تفريق للأمة وإثارة الفتن والشحناء والصراعات بينها.

* مخالفة طريق الرسل التي تقوم على إصلاح القاعدة وتربية المسلمين على الكتاب والسنة.

* إن الذين يسلكون هذا السبيل جربوا مرات ومرات، ولم يُحصلوا إلا الخيبة والخسارة.

* تضييع جهود الشباب المخلص في مهاترات وهتافات، فلو وُجِّه هذا الشباب للتربية على الكتاب والسنة لحصل خير كثير.

ثَانِيًا- فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ هَذِهِ مَوْجُودَةٌ مُنْذُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، فَابْنُ بَازٍ وَالْعُثَيْمِينُ مَاتَا مِنْ عَشْرِ سِنِينَ أَوِ اثْنَتَيْ عَشْرةَ سَنَةً، وَكُنْتُمْ تُفْتُونَ بِتَحْرِيمِ الدُّخُولِ فِي الْبَرْلَمَانَاتِ، وَتَحْرِيمِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وأَلَّفَ بَعْضُكُم «الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ فِي الْمِيزَانِ» وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ(١)، وَبَعْضُكُمْ تَبَرَّأَ مِنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ مِثْلُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ: الْمُشْكِلَةُ مَعَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ أَنَّهَا نِظَامٌ شِرْكِيٌّ، وَتُخَالِفُ الْعَقِيدَةَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نُلَطِّخَ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ(٢).

---

* كثيرًا ما تتحول هذه الصراعات إلى دموية كما حدث في الجزائر.

ثم أخذ في النقل عن شيخه علامة اليمين مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ الذي لو كان حيًّا لكان أول مَن بَدَّعه وحَذَّر منه، بعدما انقلب على عقبيه بعد هذه الثورة المشئومة وخاض في الأحزاب والديمقراطية، والعجيب أنه نقل عنه فتوى استدلال البعض بما ورد عن الشيخين ابن باز والعثيمين رحمهما الله في دخول البرلمانات للمصلحة، ورد الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ على ذلك.

الشاهد هو قوله: «إن الذين يسلكون هذا السبيل جربوا مرات ومرات ولم يُحصلوا إلا الخيبة والخسارة».

(١) **ومن كلماته في بداية كتابه هذا:**

قوله (ص١): «وخرج بعض من ينتسب للعلم الشرعي يهتف هو الآخر بالديمقراطية الإسلامية ...».

وقال (ص٢): «ويا حسرتا على العباد الذين باعوا دينهم بدنيا غيرهم، وأضاعوا أنفسهم بمناهج وضعية كفرية».

وقال (ص٥): «نجد مبادئ الديمقراطية تقول: إن الحكم للشعب بالشعب لصالح الشعب، فالإله المعبود عند الديمقراطيين هو الشعب، ولاشك أنها صورة من صور الوثنية العصرية».

وقال (ص٨): «والجاهلية صور مكرورة لا تقتصر على حقبة زمنية، ولا على مكان دون آخر».

وقال (ص٩): «وما أكثر الشبهات والنظريات والفلسفات، التي يموج بها الواقع مثل الاشتراكية والديمقراطية ... وبسبب الجهل بواقعها وحقيقتها؛ انحرفت فيها قطاعات من الناس، ينادون بها ويصرخون بتطبيقها والعيش في ظلالها».

وقال (ص١٢): «وكانت الديمقراطية هي إحدى هذه السهام الخبيثة التي أُطلقت على الأمة».

(٢) أي بالديمقراطية، ومن كلامه عن الديمقراطية:

كُلُّ هَذَا مَوْجُودٌ، وَفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ أَيضًا كَانَتْ مَوْجُودَةً مُنْذُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، فَلِمَاذَا لَمْ تَأْخُذُوا بِهَا؟ لَمْ تَكُنْ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ طَارِئَةً الْآنَ، وَإِنَّمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ مِنْ قَبْلُ، فَلِمَاذَا لَمْ تَأْخُذُوا بِهَا، وَطَرَحْتُمُوهَا جَانِبًا؟!(١).

قوله في **"نصيحة موضوعية للتيارات الجهادية" (مادة صوتية)**: «في الحقيقة إن الدعوة قد مَرَّت منذ بداية هذه الصحوة إلى الآن بكثير من التجارب، التي كان من المفترض أن يستفاد منها، وتستخلص منها العبر، لكن البعض لا يتعظون، ويصرون على سلوك مسلك معين، على أمل أن يؤدي إلى هدف مقصود.

نحن اعتبرنا بلا شك خلال فترة الصحوة الأخيرة، ومن ذلك وضوح ما يسمى بـ (التجربة البرلمانية)، ومحاولة إعزاز الإسلام وإقامة حكم الله سبحانه وتعالى عن طريق سراب الديمقراطية الموهوم، وما أرى القوم يفعلون إلا كما كان يفعل المشركون في الجاهلية، فيعتبرون الديمقراطية إلهًا يعبدونه من دون الله، ولكنها كأصنام العجوة التي كانوا يصنعونها من التمر فإذا جاعوا أكلوها! وهذه الديمقراطية التي يعبدونها ويسبحون بحمدها الآن إذا احتاجوا إليها أكلوها والتهموها، كما حصل في مصر، وكما حصل في الجزائر، فالمتعلق بمثل هذا الخيط الواهي يعتبر متعلقًا بسراب لا شيء وراءه ولا طائل تحته».

وقال: «والديمقراطية خبيثة، ولكن ياليتهم إذ اتبعوها أن يحترموها».

وقال في "سلسلة حول دخول البرلمان" (مادة صوتية): «أما الديمقراطية فهي تعني: حكم الشعب بالشعب وللشعب فبدل ما يعبد وثن واحد: هبل أو اللات أو العزى، فإن الشعب كله يكون آلهة له حق التشريع والتحليل والتحريم، فالحكم في الديمقراطية للأغلبية أيًّا كانت نوعية هؤلاء الناس، أما في الإسلام فمفهوم الشورى بالمعنى الشرعي الواسع يخالف هذا، والذين يتخذون القرارات التي تحتاجها الأمة هم الصفوة من أهل الحل والعقد وهم أولو الأمر كما سماهم الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فهم الذين يحددون القرارات المصيرية، ويقودون الأمة للخير، أما أن يكون الحق لكل الناس وآحاد الناس؛ فهذا يتعارض تمامًا مع شريعة الإسلام. نعم، توجد أغلبية في الإسلام، ولكنها أغلبية الصفوة من العلماء والفقهاء والحكماء والقادة العسكريين والخبراء ونحوهم في كل مجالات الحياة، فالصفوة المنتقاة هم الذين تراعي أغلبيتهم، وليس رجل الشارع الذي أشار إليه النبي ﷺ قبل الساعة في قوله: «**يَنْطِقُ الرُّوَيْبِضَةُ**» قيل: ومن الرويبضة؟ قال: «**الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أُمُورِ الْعَامَّةِ**»».

(١) يعلل بعضهم ذلك بالمصالح والمفاسد، وأن الانتخابات أيامها كانت تُزَوَّر، ولم يكن من الدخول فائدة، وكلامهم هذا مردود بأن فتاويهم في ذلك غير معللة بذلك، بل كلام سائر أهل العلم أن هذه طريقة شركية باطلة، وأن

ثَالِثًا- لِمَاذَا لَمْ تُبْرِزُوا فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ حَرَّمُوا[1]، وَاقْتَصَرْتُمْ فَقَطْ عَلَى الْفَتَاوَى الَّتِي يُفْهَمُ مِنْهَا الْجَوَازُ عِنْدَكُمْ؟! لَيْسَ هَذَا إِلَّا لأَنَّكُمُ اعْتَقَدْتُم ثُمَّ اسْتَدْلَلْتُمْ!

التمكين لا يكون من خلال المحرم فضلًا عن كونه شركًا، وأن هذا ليس منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله ... إلى غير ذلك.

(١) **ومن ذلك:**

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن المشاركة في الانتخابات هو ركون إلى الذين ظلموا؛ ذلك بأن نظام البرلمانات ونظام الانتخابات يعتقد -حسب ما أعلم- كلُّ مسلم عنده شيء من الثقافة الإسلامية الصحيحة، كلُّ مسلم يعلم أن نظام الانتخابات ونظام البرلمانات ليس نظامًا إسلاميًّا ...».

وقال: «... أما البرلمان فيشترك فيه ما هبَّ ودبَّ من المسلمين، بل ومن المشركين بل ومن الملحدين؛ لأن البرلمان قائم على الانتخابات، والانتخابات يرشح فيها من شاء نفسه من الرجال، بل وأخيرًا من النساء أيضًا، من المسلمين، من الكافرين، من المسلمات، من الكافرات، فشتان بين مجلس الشورى في الإسلام، وبين ما يسمى اليوم بالبرلمان».

وقال: «إن هذه الانتخابات والبرلمانات ليست إسلامية، وإنني لا أنصح مسلمًا أن يرشح نفسه ليكون نائبًا في هذا البرلمان؛ لأنه لا يستطيع أن يعمل شيئًا أبدًا للإسلام، بل سيجرفه التيار ...».

"سلسلة الهدى والنور" (الشريط رقم ٦٦٠).

وقال: «الانتخابات طريقة أوروبية شركية وثنية؛ لأنها قائمة على خلاف المنهج الإسلامي فى كثير من الأمور ...».

راجع: "سلسلة الهدى والنور" (الشريط رقم ٣٩٩).

وللعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كلام كثير حول هذه المسألة ولولا خشية الإطالة لذكرته كله، خاصة وقد ادعى بعضهم أن الشيخ يُجيز الانتخابات، فلتراجع "سلسلة الهدى والنور".

وقال العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ **في "تحفة المجيب" (ص١٢٦)**: «وقد عرفنا أن الانتخابات طاغوتية، وذكرنا هذا في غير ما شريط وهو بحمد الله في كتبنا المطبوعة مثل: "قمع المعاند وزجر الحاقد الحاسد"، ومثل "المصارعة"، ومثل "المخرج من الفتنة"، و"فتوى في وحدة المسلمين مع الكفار"، وغيرها من الكتب، فقد بيَّنا أن الانتخابات تعتبر طاغوتية».

وقال أيضًا في "تحفة المجيب" (ص٢٤٤-٢٤٦) -في جواب له عن الانتخابات-: «يقول رب العزة في كتابه الكريم: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [السجدة]. والعالم الفاضل والخمار والشيوعي صوتهم واحد، يقول

سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الجاثية]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ ﴾ [ص]، ويقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ﴾ [آل عمران: ٣٦]. فصاحب الفضيلة صوته كصوت المرأة الفاجرة، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النجم] حين جعلوا الملائكة بنات الله، ولهم أنفسهم الذكران.

وهل كانت الانتخابات على عهد رسول الله ﷺ أو على عهد أبي بكر وعمر، أم الدولة الأموية والعباسية، وهكذا؟

وقد انتهى ببعضهم الحال في التصويت في بلاد الكفر على إباحة اللواط، وأن يتزوج الرجل بالرجل، وعلى إباحة الخمر، والبنوك الربوية. وكل شيء يمكن أن يجري تحت التصويتات والانتخابات، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [المائدة].

فأنت مطالب بالاستقامة، والله سبحانه وتعالى يقول لنبيه محمد ﷺ: ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ﴾ [هود: ١١٢]، ويقول أيضًا: ﴿فَٱسْتَقِيمُوٓاْ إِلَيْهِ ﴾ [فصلت: ٦] فنحن مأمورون بالاستقامة على الكتاب والسنة، يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٧٤-٧٥].

وما هي عاقبة الانتخابات في أفغانستان؟ وما هي ثمرات الانتخابات في كثير من البلاد الإسلامية؟ وأعظم من هذا أن الانتخابات وسيلة إلى الديمقراطية، وهذا الكلام ليس موجهًا إلى إخواننا السودانيين، فلا يطالبني أحد بالكلام بعد أيام على الانتخابات، فإنني قد تعبت وتكلمت على الانتخابات في كتاب "المصارعة"، وفي "فتوى في وحدة المسلمين مع الكفار"، وفي "قمع المعاند"، وفي "غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة"، وكلها مطبوعة بحمد الله.

فلعلَّ الإخوة السودانيين لم تبلغهم الكتب والأشرطة، أما أن تأتي الانتخابات في اليمن ثم يقول القائل: نحن نريد أن تتكلم في الانتخابات؟ فأقول له:

غزلت لهم غزلًا نسيجًا فلم أر ... لغزلي نسَّاجًا فكسَّرت مغزلي.

وأهل السنة بحمد الله يطالبون المسئول أن يكون مسلمًا، لا يؤمن بديمقراطية، ويصلي، ونحن لا نريد أن نأتي بغيره، نريد حاكمًا مسلمًا. ونقول للمسئولين: أصلحوا شأنكم واستقيموا، ونحن لا نريد كراسيكم، بل استقيموا على الكتاب والسنة.

كُلُّ هَذِهِ أَسْئِلَةٌ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ تَقُولُ: لَسْنَا بِأَصْحَابِ هَوًى، عِنْدَمَا تَتْرُكُ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُحَرِّمُونَ، وَمَعَهُمُ الْأَدِلَّةُ، وَتَأْخُذُ بِكَلَامِ هَؤُلَاءِ، **فَلِأَنَّهُ لَكَ غَرَضٌ فِي ذَلِكَ.**

وأقول: يجب على المستفتي ألا يكون حاطب ليل تقول: قد قال الشيخ فلان كذا، وقال الشيخ فلان كذا، بل تتثبت من دينك، فقد كان الرجل يأتي إلى النبي ﷺ ويسأله ويقول له: يا محمد إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد عليّ في نفسك.

ولو كنا مقلدين لقلدنا أبا بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وأحمد بن حنبل، فإنّهم أجل في نفوسنا من عالم عصري.

وأريد من الأخ المستفتي أن يكون مُتثبتًا من دينه، وتسأل هذا وهذا عن الدليل، وإذا رأيت الشيخ يغضب ويقول: أنت لا تثق بكلامي، كما كان يفعل علوي مالكي إذا جاءه أحد وسأله عن الدليل، قال: أنت مذهب خامس، قم من عندي، فقم من عنده، واسأل غيره. فالعالم يصيب ويخطئ».

وقال في "مقتل الشيخ جميل الرحمن الأفغاني" (ص٥٤): «الذي يظن أنه سيصل بالانتخابات فهو مغفل! مغفل! مغفل! الذي يصل إلى الانتخابات هو الذي يكون عنده ملايين الدولارات الأمريكية، وفي الليل يذهب إلى مشايخ القبائل وإلى الضباط وإلى كذا وكذا، فهذا هو الذي سيفوز في الانتخابات، وعلى فرض أنه فاز في الانتخابات الصالحُ، فالحكومة ستوجه له المدافع والرشاشات، فهم ليسوا مستعدين أن يعطوها بالانتخابات، فنحن نُعلِّم إن شاء الله في حدود ما نستطيع، والوصول إلى السلطة تكون بتقوى الله والعلم والعمل والدعوة إلى الله وإعداد العدة في حدود ما يستطاع، والله المستعان».

وانظر: جواب الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في كتابه "فضائح ونصائح" (ص١٣٥) لمن يقول إن ابن باز وابن عثيمين يجيزون الدخول في البرلمانات، إذا كان سيحقق مصلحة للإسلام.

وقال العلامة الفوزان -حفظه الله-: «وليست البيعة في الإسلام بالطريقة الفوضوية المسمَّاة بالانتخابات، التي عليها دول الكفر، ومن قلَّدهم من الدول العربية، والتي تقوم على المساومة، والدعايات الكاذبة، وكثيراً ما يذهب ضحيتها نفوس بريئة».

"الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة" (ص٢٠٧).

وقال أيضًا: «وأما الانتخابات المعروفة اليوم عند الدول؛ فليست من نظام الإسلام، وتدخلها الفوضى والرغبات الشخصية، وتدخلها المحاباة والأطماع، ويحصل فيها فتن وسفك دماء ولا يتم بها المقصود، بل تصبح مجالًا للمزايدات والبيع والشراء والدعايات الكاذبة».

من مقال بعنوان: "حكم الانتخابات والمظاهرات" في جريدة الجزيرة السعودية.

لِأَنَّكَ اعْتَقَدْتَ أَوَّلًا ثُمَّ اسْتَدْلَلْتَ، وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ يَعْتَقِدُونَ أَوَّلًا ثُمَّ يَسْتَدِلُّونَ؛ وَلِهَذَا مَا يَصْلُحُ مَعَهُمُ الِاسْتِدْلَالُ بِفَتَاوَى الْعُلماءِ الَّذِينَ يُحرِّمُونَ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الِانْتِخَابَاتِ.

وَلِهَذَا حِزْبُ النُّورِ الَّذِي كَانَ يُحَرِّمُ الِانْتِخَابَاتِ مِنْ قَبْلُ، لِمَاذَا جَوَّزَهَا الْآنَ؟ أَخَذَ بِفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ لِمَاذَا؟!

أَخذَ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهُ اعْتَقَدَ الدُّخُولَ، فَلَمَّا اعْتَقَدَ الدُّخُولَ صَارَ يَبْحَثُ عَنِ الْفَتَاوَى الَّتِي تَدْعَمُهُ، أَمَّا يَوْمَ أَنْ كَانَ لَا يَعْتَقِدُ هَذَا الدُّخُولَ، فَلَمْ تَكُنْ تَصْلُحُ مَعَهُ تِلْكَ الْفَتَاوَى؛ وَلِهَذَا كَانَ يُحَرِّمُ، وَنَقَلُوا إِجْمَاعَ الْجُوَيْنِيِّ فِي تَحْرِيمِ وِلَايَةِ الْمَرْأَةِ، وَنَقَلُوا الْكَلَامَ الْجَمِيلَ فِي هَذَا، وَكِتَابُ «الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ» كِتَابٌ حَافِلٌ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَدِلَّةِ.

فَأَيْنَ ذَهَبَتْ هَذِهِ الْأَدِلَّةُ الْآنَ؟ يَقُولُونَ: مَصَالِحُ، وَمَفَاسِدُ!

وَكَمَا قُلْنَا لَكَ: الْمَصْلَحَةُ الَّتِي اعْتَبَرَهَا الشَّارِعُ -عَلَى الْعَيْنِ وَالرَّأْسِ- نَعْتَبِرُهَا، والمَفْسَدَةُ الَّتِي أَلْغَاهَا الشَّارِعُ -عَلَى الْعَيْنِ والرَّأْسِ- نُلْغِيهَا، وَقَدْ حَرَّمَ الْإِسْلَامُ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَمْ يُجَوِّزْ قَطُّ الْحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَلِهَذَا فَالَّذِينَ يُدَنْدِنُونَ بِفَتْوَى الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَيَقُولُونَ: الشَّيْخُ قَالَ وَقَالَ! هَؤُلَاءِ تَرَكُوا كَلَامَ الشَّيْخِ الْوَاضِحَ الْبَيِّنَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَ، وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: نَعَمْ يَدْخُلُ. لَكِنْ يَدْخُلُ يَرْفَعُ لِوَاءَ الْإِسْلَامِ، مَا يَدْخُلُ يُقِرُّ الْأَحْزَابَ، وَوَثِيقَةَ الشَّرَفِ، وَمَبَادِئَ حَاكِمَةً عَلَى الدُّسْتُورِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ، أَبَدًا.

إِنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِمَّنْ حَرَّمَ الْخُرُوجَ عَلَى أَوْلِيَاءِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانُوا عُصَاةً فَاسِقِينَ، فَهَلْ أَخَذُوا بِفَتَاوِيهِ فِي هَذَا؟

بِالْعَكْسِ، صَارُوا يَسْخَرُونَ مِنْ فَتْوَى الشَّيْخِ؛ وَلَمَّا سُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُظَاهَرَاتِ وَقَالَ بِالتَّحْرِيمِ، قِيلَ لَهُ: يَا شَيْخُ، لَكِنَّ الْحُكَّامَ يُجَوِّزُونَ هَذَا. فَقَالَ: الْحُكَّامُ مَا يُجَوِّزُونَ هَذَا إِلَّا عَلَى مَضَضٍ وَكُرْهٍ، وَهَذَا لَا يُغَيِّرُ الْحُكْمَ[1].

---

(١) **سُئِل الشيخ** رَحِمَهُ اللَّهُ **في "لقاءات الباب المفتوح" (الشريط رقم ١٧٩)**: بالنسبة إذا كان حاكم يحكم بغير ما أنزل الله، ثم سمح لبعض الناس أن يعملوا مظاهرة تسمى عصامية، مع ضوابط يضعها الحاكم نفسه، ويمضي هؤلاء الناس على هذا الفعل، وإذا أُنكر عليهم هذا الفعل، قالوا: نحن ما عارضنا الحاكم ونفعل برأي الحاكم، هل يجوز هذا شرعًا مع وجود مخالفة النص؟

الجواب: «عليك باتباع السلف، إن كان هذا موجودًا عند السلف فهو خير، وإن لم يكن موجودًا فهو شر، ولا شك أن المظاهرات شر؛ لأنها تؤدي إلى الفوضى من المتظاهرين ومن الآخرين، وربما يحصل فيها اعتداء؛ إما على الأعراض، وإما على الأموال، وإما على الأبدان؛ لأن الناس في خضم هذه الفوضوية قد يكون الإنسان كالسكران لا يدري ما يقول ولا ما يفعل، فالمظاهرات كلها شر، سواء أذن فيها الحاكم أو لم يأذن. وإِذْن بعض الحكام بها ما هي إلا دعاية، وإلا لو رجعت إلى ما في قلبه لكان يكرهها أشد كراهة، لكن يتظاهر بأنه كما يقول: ديمقراطي وأنه قد فتح باب الحرية للناس، وهذا ليس من طريقة السلف».

وسُئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ **في "لقاءات الباب المفتوح" (الشريط رقم ٢٠٣)**: ابتلينا في بلادنا بمن يرى بجواز المظاهرات في إنكار المنكر، فإذا رأوا منكرًا معينًا تجمعوا وعملوا مظاهرة، ويحتجون أن ولي الأمر يسمح لهم بمثل هذه الأمور؟

فأجاب الشيخ: «أولاً: إن المظاهرات لا تفيد بلا شك، بل هي فتح باب للشر والفوضى، فهذه الأفواج ربما تمر على الدكاكين وعلى الأشياء التي تُسرق وتَسرق، وربما يكون فيها اختلاط بين الشباب المردان والكهل، وربما يكون فيها نساء أحيانًا، فهي منكر ولا خير فيها، ولكن ذكروا لي أن بعض البلاد النصرانية الغربية لا يمكن الحصول على الحق إلا بالمظاهرات، والنصارى والغربيون إذا أرادوا أن يفحموا الخصومة تظاهروا؛ فإذا كان مستعملًا وهذه بلاد كفار، ولا يرون بها بأسًا ولا يصل المسلم إلى حقه أو المسلمون إلى حقهم إلا بهذا؛ فأرجو ألا يكون به بأس.

صَارُوا يَضْحَكُونَ مِنَ الشَّيْخِ، ومِنْ هَذِهِ الْفَتَاوَى.

فَهَلِ جَوَّزَ الشَّيْخُ الْخُرُوجَ عَلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ؟ فَلِمَاذَا لَمْ يَأْخُذْ هَؤُلَاءِ بِفَتَاوَى الشَّيْخِ فِي تَحْرِيمِ الْخُرُوجِ؟!

أَلَمْ يُحَذِّرِ الشَّيْخُ مِنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ؟ الشَّيْخُ مِمَّنْ حَذَّرَ مِنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَذَمَّهَا، وَبَيَّنَ عَوَارَهَا، الَّتِي يَتَغَنَّى بِهَا دُعَاةُ الْأَحْزَابِ الْيَوْمَ.

فَلِمَاذَا أَخَذْتُمْ بِفَتْوَى الشَّيْخِ فِي الدُّخُولِ، وَلَمْ تَأْخُذُوا بِفَتْوَاهُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَعَدَمِ السَّيْرِ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ، وَعَلَى مِنْهَاجِهِمْ؟!

الشَّيْخُ مِمَّنْ حَرَّمَ الثَّوْرَاتِ، فَلِمَاذَا لَمْ تَأْخُذُوا بِفَتْوَاهُ؟!

الشَّيْخُ مِمَّنْ حَرَّمَ التَّحَزُّبَ، وَقَالَ: «لَا يَحِلُّ التَّعَاونُ مَعَ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ أَجْلِ مُوَاجَهَةِ الْعَلْمَانِيَّةِ وَالشُّيُوعِيَّةِ».

أما في البلاد الإسلامية فأرى أنها حرام ولا تجوز، وأتعجب من بعض الحكام إن كان كما قلت حقًّا أنه يأذن فيها مع ما فيها من الفوضى، ما الفائدة منها؟! نعم ربما يكون بعض الحكام يريد أمرًا إذا فعله انتقده الغرب مثلًا، وهو يداهن الغرب ويحابي الغرب، فيأذن للشعب أن يتظاهر حتى يقول للغربيين: انظروا إلى الشعب تظاهروا يريدون كذا، أو تظاهروا لا يريدون كذا، فهذه ربما تكون وسيلة لغيرها ينظر فيها، هل مصالحها أكثر أم مفاسدها؟».

السائل: كذا منكر حصل، فعملت المظاهرة فنفع.

الشيخ: «لكنها تضر أكثر، وإن نفعت هذه المرة ضرت المرة الثانية».

ولمزيد من كلام أهل العلم الكبار عن المظاهرات، انظر: "المظاهرات في ميزان الشريعة الإسلامية" للشيخ عبدالرحمن بن سعد الشثري بتقديم العلامة صالح الفوزان، و"البيان الواضح لمذهب السلف الصالح" (ص٧-٢١) لمحمد بن كمال السيوطي، و"شبهات حول أحداث مصر ٢٥ يناير" لأخينا محمود الخولي.

فَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَلْ مِنَ الْحِكْمَةِ الْعَمَلُ مَعَ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الَّتِي تُوَاجِهُ الْعَلْمَانِيَّةَ وَالشُّيُوعِيَّةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَبَادِئِ الْهَدَّامَةِ، أَمِ الْحِكْمَةُ تَرْكُ هَذِهِ الْأَحْزَابِ، وَتَرْكُ الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ مُطْلَقًا، وَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا؟»[1].

وَمِثْلُ هَذِهِ الْفَتَاوَى لَا تُخْرَجُ وَلَا تُنْشَرُ عِنْدَكُمْ؛ لِأَنَّهَا ضِدُّ مُعْتَقَدِكُمْ! فَبِمَاذَا أَجَابَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ؟

الْجَوَابُ: قَالَ: «الْحِكْمَةُ فِي هَذِهِ الْأَحْزَابِ أَنْ نَعْمَلَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، مِنْ سُلُوكِ الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ فِي أَنْفُسِنَا أَوَّلًا، ثُمَّ فِي إِصْلَاحِ غَيْرِنَا».

انْظُرْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- كَلَامَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَلَامَكُمْ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَنْهَجَكُمْ، فَلَا يَذُوبُ الْإِنْسَانُ مَعَ ما يَظُنُّهُ فِي صَالِحِ الْإِسْلَامِ، وَنَحْنُ لَا نُشَكِّكُ فِي النِّيَّاتِ، فَقَدْ تَكُونُ النِّيَّاتُ رِفْعَةَ الْإِسْلَامِ، لَكِنْ مَا هَكَذَا تُورَدُ الْإِبِلُ.

إِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْكَرُوا فِي أَصْغَرِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى مَعَ وُجُودِ النِّيَّاتِ الصَّالِحَةِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَثَرَ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى خِلَافِ طَرِيقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جاءَهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَقَالَ: «مَا أَسْرَعَ هَلَكَتَكُمْ! هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلَ، وَآنِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ»[2].

---

(١) "شريط: فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

(٢) سنده حسن، والأثر صحيح:

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٩٠٤٥)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٦/ ٣٣٧)، والدارمي (٢١٠)، وبحشل في "تاريخ واسط" (ص١٩٨-١٩٩)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٤/ ٥٩) من طريق عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني، عن أبيه، عن جده عمرو بن سلمة، عن ابن مسعود، مطولًا ومختصرًا.

ومن طريق البخاري أخرجه الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (١/ ٣٣٥-٣٣٦).

وفي سنده عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة: ذكره ابن حبان في "الثقات" (٨/ ٤٨٠)، ووثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور عنه كما في "الجرح والتعديل" (٦/ ٢٦٩). وضَعَّفه ابن معين في رواية أحمد بن أبي يحيى والليث بن عبدة كما في "الكامل" لابن عدي (٥/ ١٢٢).

وقال ابن عدي: ليس له كبير رواية ولم يحضرني له شيء.

وقال ابن خراش -كما في "لسان الميزان" (٦/ ٢٣٢)-: ليس بمرضيٍّ.

قلت: وتوثيق ابن معين له مقدم على التضعيف، فإن التوثيق من رواية إسحاق بن منصور الثقة، أما التضعيف فإنه من رواية أحمد بن أبي يحيى وهو متهم كما في "لسان الميزان" (١/ ٦٩١)، ومن رواية الليث بن عبدة لم أجد من وثقه، وانظر: "تراجم رجال الدارقطني" (ص٣٥١).

وأما أبوه يحيى بن عمرو بن سلمة، فقد وثقه العجلي، وقال الفسوي: لا بأس به.

وانظر: "التاريخ الكبير" (٨/ ٢٩٢)، و"الجرح والتعديل" (٩/ ١٧٦)، و"معرفة الثقات" للعجلي (٢/ ٣٥٥)، و"المعرفة والتاريخ" (٣/ ١٠٤).

وقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٩/ رقم ٨٦٣٦) من طريق حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، عن عمرو بن سلمة، بنحوه مختصرًا.

وهذا سند جيد في المتابعات؛ مجالد بن سعيد ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره كما في "التقريب". وقال عبدالرحمن بن مهدي -كما في "تهذيب الكمال" (٢٧/ ٢٢١-٢٢٢)-: «حديث مجالد عند الأحداث -يحيى بن سعيد وأبي أسامة- ليس بشيء. ولكن حديث شعبة، وحماد بن زيد، وهشيم وهؤلاء القدماء، يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره». وهذا من رواية حماد بن زيد عنه.

وللحديث روايات أخرى من طرق عن ابن مسعود: أخرجها عبدالرزاق في "مصنفه" (٥٤٠٨-٥٤١٠)، وابن وضاح في "البدع" (٩، ١٦-١٩، ٢١-٢٤)، والطبراني في "الكبير" (٩/ رقم ٨٦٢٨-٨٦٣٠، ٨٦٣٣، ٨٦٣٧-٨٦٣٩). وانظر: "السلسلة الصحيحة" (٢٠٠٥).

انْظُرْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ مَاذَا يَقُولُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَفِي أَيِّ شَيْءٍ؟ فِي أَحْزَابٍ؟! فِي بَرْلَمَانَاتٍ؟! فِي دِيمُقْرَاطِيَّةٍ؟! فِي وِلَايَةِ امْرَأَةٍ؟! فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؟!

إِنَّمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ هَذَا فِي قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ عَلَى غَيْرِ طَرِيقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ فِي قَوْمٍ يَقُولُونَ: مَدَدْ يَا بَدَوِيُّ، مَدَدْ يَا حُسَيْنُ. وَأَنْتَ تَقُولُ: هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ! سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

رَاجِعْ نَفْسَكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، بَارَكَ اللهُ فِيكَ.

فَلَمَّا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِهَؤُلَاءِ مَا قَالَ، قَالُوا: وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَبِمَاذَا رَدَّ عَلَيْهِمُ ابْنُ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: «وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ».

قَالَ الرَّاوِي[1]: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ يُطَاعِنُونَا بِالرِّمَاحِ».

انْظُرْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ بَدَءُوا بِمَاذَا؟ بِذِكْرٍ مُخَالِفٍ لِلسُّنَّةِ، وَانْتَهَوْا بِمَاذَا؟ بِمُطَاعَنَةِ الصَّحَابَةِ بِالرِّمَاحِ!

أَلَا تَخَافُونَ عَلَى أُمَّةِ الْإِسْلَامِ حِينَمَا تَقِفُونَ مَعَ هَؤُلَاءِ الْأَحْزَابِ، وَتُسَاعِدُونَهُمْ، وَتَدْعَمُونَهُمْ، وَتَسْكُتُونَ عَنْهُمْ، وَتَسْكُتُونَ عَنِ انْتِقَادِهِمْ؟!

هَلْ عَلَّقْتَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ عَلَى مُخَالَفَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ الَّتِي حَصَلَتْ فِي الْمَيْدَانِ؟!

عَلَّقْتَ عَلَى رَفْعِ الصَّلِيبِ وَالْمُصْحَفِ؟ عَلَّقْتَ عَلَى هَذَا؟ ذَكَرْتَ هَذَا؟ حَذَّرْتَ مِنْ هَذَا؟ جَمَعْتَ الطُّلَّابَ، وَقُلْتَ: كَيْفَ نُوَاجِهُ هَؤُلَاءِ؟

---

(١) الراوي هو: عمرو بن سلمة.

وَهَبْ أَنَّكُمْ قُلْتُمْ بِالْعَاطِفَةِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ مَثَلًا، ثُمَّ قَدْ بَانَ لَكُمُ الشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَكُمْ مِنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْبَلَدِ؛ فَعَلَامَ لَا تَقُومُونَ بِالْحَمْلَةِ الْآنَ عَلَى هَؤُلَاءِ؟ تَقُومُونَ بِالْحَمْلَةِ عَلَيْنَا نَحْنُ فَقَطْ؟ تَقُومُونَ بِالْحَمْلَةِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمَنْ يَنْشُرُ السُّنَّةَ، وَيَشْرَحُ كُتُبَهَا -بِفَضْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- مِثْلَ كِتَابِ اللَّالَكَائِيِّ وَكِتَابِ الْخَلَّالِ ؟ هَذَا جَزَاؤُهُمْ؟!

أَنْتُمْ زَلَّتْ أَقْدَامُكُمْ، وَهَؤُلَاءِ حَاوَلُوا أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِالْحَقِّ حَتَّى لَا تَضِيعَ الْأُمَّةُ، احْمَدُوا اللهَ ﷻ عَلَى هَذَا. أَفَيَكُونُ جَزَاؤُهُمُ الْحَرْبَ؟! أَفَيَكُونُ جَزَاؤُهُمُ التَّحْذِيرَ؟! مَا لَهُمْ عِنْدَكُمْ أَعْذَارٌ وَلَوْ عَلَى قَوَاعِدِكُمْ: فِقْهِ الْمُوَازَنَاتِ، وَفِقْهِ الِاجْتِهَادِ، وَفِقْهِ الِاخْتِلَافِ؟ مَا لَهُمْ عِنْدَكُمْ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا؟

فَمَاذَا قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ ذَلِكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ؟

قَالَ: «الْحِكْمَةُ فِي هَذِهِ الْأَحْزَابِ أَنْ تَعْمَلَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ سُلُوكِ الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ فِي أَنْفُسِنا أَوَّلًا، ثُمَّ فِي إِصْلَاحِ غَيْرِنَا، وَفِي هَذَا كِفَايَةٌ فِي رَدِّ الْأَعْدَاءِ».

انْظَرْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- فِي قَوْلِهِ: «وَفِي هَذَا كِفَايَةٌ فِي رَدِّ الْأَعْدَاءِ». الَّذِي هُوَ مَاذَا؟ هُوَ: «سُلُوكُ الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ فِي أَنْفُسِنَا أَوَّلًا، ثُمَّ فِي إِصْلَاحِ غَيْرِنَا».

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ: «وَالْعَمَلُ مَعَ الْفِرَقِ الْأُخْرَى الضَّالَّةِ الَّتِي تَنْتَسِبُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَدْ لَا يَزِيدُ الْأَعْدَاءَ إِلَّا شِدَّةً؛ لِأَنَّهُمْ سَوْفَ يَدْخُلُونَ عَلَيْنَا مِنَ الْبِدَعِ الضَّالَّةِ».

انْتَبِهِ! الْمُبْتَدِعُ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِه، وَصَاحِبُ الشُّبْهَةِ أَشَدُّ مِنْ صَاحِبِ الشَّهْوَةِ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّ سَيْفَ الْحَجَّاجِ فِي الْأُمَّةِ -سَيْفَ الشَّهْوَةِ-، مَا كَانَ وَاللهِ بِأَضَرَّ مِنْ سَيْفِ الشُّبْهَةِ الَّذِي سَلَّهُ الْمَأْمُونُ حِينَ فَتَنَ النَّاسَ فِي دِينِهِمْ بِفِتْنَةِ خَلْقِ الْقُرآنِ الْمَعْرُوفَةِ[1].

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: «فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ عَلَيْنَا مِنَ الْبِدَعِ الضَّالَةِ، وَيَقُولُونَ: أَنْتُمْ تَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؛ لِأَنَّنَا أَمَامَهُمْ طَائِفَةٌ وَاحِدَةٌ، فَيَحْصُلُ لَنَا الضَّرَرُ بِهَذَا الِاجْتِمَاعِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْبِدَعِ وَالسَّنَّةِ، لَكِنَّنَا نُجَانِبُ هَذَا كُلَّهُ، وَنَدْعُو مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ طَرِيقُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَكَفَى بِهِ كِفَايَةً».

اسْمَعْ عَنْ فِكْرِكُمْ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ الْعُثَيْمِين:

«وَمَا هَذَا الْفِكْرُ الَّذِي يَقُولُ: نَجْتَمِعُ كُلُّنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ فِي مُقَابَلَةِ الْأَعْدَاءِ، مَا هَذَا النَّظَرُ إِلَّا كَنَظَرِ مَنْ يَقُولُ: هَاتِ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ، وَاجْمَعْهَا فِي التَّرغِيبِ، وَاجْمَعِ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ فِي التَّرْهِيبِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُرَغِّبَ النَّاسَ فِي الطَّاعَةِ، وَأَنْ يُرَهِّبُوا النَّاسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ. وَهَذَا خَطَأٌ؛ وَلِهَذَا لَا نَرَى إِيرَادَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، لَا فِي التَّرْغِيبِ، وَلَا فِي التَّرْهِيبِ، لَا نَرَى

---

(١) **وقد نقل الإجماعَ على ذلك شيخُ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ١٠٣-١٠٤)، قال:** «إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع، فإن النبي ﷺ أَمَر بقتال الخوارج، ونهى عن قتال أئمة الظلم، وقال في الذي يشرب الخمر: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله». وقال في ذي الخويصرة: «يخرج من ضئضئ هذا أقوام يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين -وفي رواية: من الإسلام- كما يمرق السهم من الرمية، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة». وقد قررت هذه القاعدة بالدلائل الكثيرة مما تقدم من القواعد».

وفي "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٤٧٠): «ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أن هذه البدع المغلظة شر من الذنوب التي يعتقد أصحابها أنها ذنوب. وبذلك مضت سنة رسول الله ﷺ».

إِيرَادَهَا إِطْلَاقًا إِلَّا مَقْرُونَةً بِبَيَانِ الضَّعْفِ؛ لِأَنَّ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ كِفَايَةً، كَذَلِكَ فِي طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْخَالِصِ مِنْ شَوَائِبِ الْبِدَعِ، فِيهِ كِفَايَةٌ»[١].

فَهَذِهِ دَعْوَتُنَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، نَقُولُ: فِي طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْخَالِصِ مِنْ شَوَائِبِ الْبِدَعِ كِفَايَةٌ.

وَهَذَا يَكْفِي -وَاللهِ- فِي الرَّدِّ عَلَيْكُمْ، لَكِنَّكُمْ صِرْتُمْ تَأْتُونَ بِشُبُهَاتٍ وَشُبُهَاتٍ، تَأْتُونَ بِهَا مِنْ أَجْلِ جَلْبِ الْمَصْلَحَةِ، وَمِنْ أَجْلِ دَرْءِ الْمَفْسَدَةِ زَعَمْتُمْ، وَمِنْ أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، تَقُولُونَ: وَاللهِ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ هَذَا حَرَامٌ، وَلَكِنِ الْمَصْلَحَةُ!

مَا الْفَرْقُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّنَا مَا عَطَّلْنَا إِلَّا تَنْزِيهًا للهِ؟

وَهَلْ كَانَ الْجَهْمِيَّةُ حِينَ عَطَّلُوا الصِّفَاتِ إِلَّا رَاغِبِينَ أَيْضًا فِي التَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ ﷻ؟ فَقَالُوا مِنْ أَجْلِ التَّنْزِيهِ.

وَهَلِ الْمُمَثِّلَةُ مَثَّلُوا إِلَّا مِن أَجْلِ الْإِثْبَاتِ؟ قَالُوا: نُثْبِتُ مَا أَثْبَتَه اللهُ ﷻ لِنَفْسِهِ.

وَالْجَبْرِيَّةُ لَمَّا قَالُوا بِتَعْطِيلِ إِرَادَةِ الْإِنْسَانِ، هَلْ قَالُوا ذَلِكَ إِلَّا مِنْ بَابِ الرَّدِّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ عَطَّلُوا إِرَادَةَ اللهِ؟ فَالْجَبْرِيَّةُ غَلَوْا فِي إِثْبَاتِ إِرَادَةِ اللهِ فِي مُقَابِلِ الْقَدَرِيَّةِ.

إِذَنْ كُلُّ وَاحِدٍ عِنْدَهُ شُبْهَتُهُ، يَقُولُ هَذَا!

فَالَّذِينَ رَوَوُا الْأَحَادِيثَ الْمَكْذُوبَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: نَحْنُ نَكْذِبُ لِرَسُولِ اللهِ، لَا نَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ. هَذِهِ الشُّبْهَةُ لَوْ أُورِدَتِ الْآنَ قَدْ تَجِدُ لَهَا رَوَاجًا.

---

(١) "شريط: فتاوى علماء السنة في الجماعات الضالة وأثرها على بلاد الحرمين".

فَقَدْ تبَيَّنَ لَنَا أَنَّ الْمَسْلَكَ الَّذِي سَلَكْتَهُ -هَدَاكَ اللهُ- فِي هَذَا الْبَيَانِ لَيْسَ مَسْلَكًا سَلَفِيًّا، وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ: أَنْ تُعَلِّمَ الْأُمَّةَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، وَالسُّنَّةَ وَالْبِدْعَةَ، وَسَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ، وَدَعْكَ مِنْ هَذِهِ التُّرَّهَاتِ الَّتِي تُدَافِعُ بِهَا لَيْلَكَ وَنَهَارَكَ عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَعَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَالَفُوا، وَقَدْ بُيِّنَتْ لَهُمْ هَذِهِ الْأُمُورُ!

أَنْتُمْ الْآنَ تُقِرُّونَ بِأَنَّ الحَقَّ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ خَفِيَ عَلَيْكُمُ الْحَقُّ، لَقُلْنَا: قَوْمٌ خَفِيَ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ وَهُمْ يُرِيدُونَ النَّجَاةَ، وَحَسِبُوا النَّجَاةَ فِي ذَلِكَ.

لَكِنْ أَنْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- الْآنَ تُقَرِّرُ بِأَنَّ هَذَا حَرَامٌ، وَمَعَ ذَلِكَ تَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ الِانْتِخَابَاتِ إِنَّهَا وَسِيلَةٌ عَادِيَّةٌ!

وَبِمَا أَنَّهَا وَسِيلَةٌ عَادِيَّةٌ، لِمَاذَا قُلْتَ بِأَنَّهَا حَرَامٌ؟ فَأَنْتَ تَقُولُ: إِنَّ الْوَسَائِلَ مُخْتَلِفَةٌ، وَالْوَسَائِلُ كَيْتَ وَكَيْتَ! وَأَنْتَ فِي رَدِّكَ عَلَى الْمَدَاخِلَةِ -بِزَعْمِكَ- وَسَّعْتَ الْمَسْأَلَةَ؛ لِتُبَيِّنَ أَنَّ هَذِهِ وَسِيلَةٌ مِنَ الْوَسَائِلِ الْعَصْرِيَّةِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهَا مُبَاحَةٌ، فَلَمْ يَعُدِ اخْتِيَارُ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فَقَطْ، بَلِ اخْتِيَارُ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ ... فَلِمَاذَا حَرَّمْتَهَا إِذَنْ؟

هَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ!

فَأَيْنَ النِّقَاشُ الْعِلْمِيُّ الَّذِي ادَّعَيْتَهُ، وَتَعَهَّدْتَ بِهِ؟

وَالْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ طَوِيلٌ جِدًّا، لَكِنَّنَا نَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا(١)**، وَاللهُ أَعْلَمُ.**



---

(١) ومن الكتب المؤلفة في ذلك: "تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات" لمحمد الإمام، بتقديم العلامة مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ، فليراجع.

الرَّدُّ الرَّابِعُ: عَدَمُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَنْهَجِ السَّلَفِ والفِرَقِ الأخْرَى

ضِمْنَ الأَصْلِ الأَوَّلِ:

الجَهْلُ بمَنْهَجِ السَّلَفِ والسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ



نَقُولُ: إِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ مَنْهَجِ السَّلَفِ وَالْفِرَقِ الْأُخْرَى، وَلَمْ يُحرِّرْ ذَلِكَ تَحْرِيرًا:

وَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: «**الْخُرُوجُ عَلَى الحُكَّامِ**»:

فَإِنَّهُ ادَّعَى أَنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ! وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْأُمَّةِ أَنَّ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُوَ عَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ الْفَاجِرِ؛ نَظَرًا لِلنُّصُوصِ الْوَارِدَةِ، وَنَظَرًا لِلْإِجْمَاعَاتِ الْمَنْقُولَةِ فِي هَذَا، وَلِأَنَّ هَذَا أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَمْ يُحَرِّرْ لِلْأُمَّةِ مَنْهَجَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ.

فَنُرِيدُ مِنَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ تَحْرِيرَ مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، وَإِذَا أَثْبَتَ أَنَّ مَنْهَجَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ هُوَ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، فَحِينَئِذٍ نَقُولُ لَهُ: فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ، وَبَيْنَ مَنْ نَسَبْتَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ رَأَوُا الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ؟

فَهَلِ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَمْ لَا؟

نُرِيدُ تَحْرِيرَ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَمْيِيزٌ وَاضِحٌ فِي كَلِمَتِكَ -الَّتِي تَنَقَّلْتَ بِهَا هُنَا وَهُنَاكَ- بَيْنَ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَبَيْنَ غَيْرِهِ؛ فَالْأَحْزَابُ عِنْدَكَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ! وَالْخُرُوجُ

مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ! وَالِانْتِخَابَاتُ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ! الْمُهِمُّ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَصِلَ إِلَى أَنَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى قَوْلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا.

وَإِلَّا فَلْيُبَيِّنْ لَنَا الشَّيْخُ وَحِيدٌ: حُكْمَ مَنْ قَامَتِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَمَعَ ذَلِكَ أَصَرَّ عَلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، مَا حُكْمُهُ؟ لاسِيَّمَا إِذَا كَانَتْ مُخَالَفَتُهُ فِي أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ!

فَإِنَّهُ لَمْ يُبَيِّنْ لنا هَذَا، وَلَكِنِ اعْتَذَرَ عَنْهُ بِوُجُودِ الْخِلَافِ.

وَهَلْ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ خِلَافٌ مُعْتَبَرٌ عِنْدَ السَّلَفِ، أَمْ لَا؟

هَذَا الَّذِي نُرِيدُ مِنَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ الْجَوَابَ عَنْهُ.

وَيَدْخُلُ أَيْضًا فِي هَذَا الْأَصْلِ، وَهُوَ «الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ»:

تَتَبُّعُ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ:

فَالشَّيْخُ وَحِيدٌ أَقَامَ بَحْثَهُ كُلَّهُ عَلَى ذَلِكَ، صَارَ يَنْتَقِي مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ، وَأَتْعَبَ نَفْسَهُ جِدًّا فِي جَمْعِ بَعْضِ الْأَخْطَاءِ الْوَارِدَةِ؛ لِيُدَلِّلَ بِهَا عَلَى مَا يُرِيدُ، وَأَنَّ السَّلَفَ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- مَا بَدَّعُوا هَؤُلَاءِ رَغْمَ وُجُودِ هَذَا الزَّلَلِ، فَصَارَ يَتَتَبَّعُ الزَّلَّاتِ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحَقَّ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، حَتَّى قَدْ يَظُنَّ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْهِ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ عَلَى مَا ذَكَرَ، وَأَنَّ زَلَّةَ الْعَالِمِ تَصْلُحُ لِأَنْ تَكُونَ خِلَافًا؛ وَلِهَذَا هُوَ نَفْسُهُ اسْتَدَلَّ بِأَنَّ وُجُودَ مِثْلِ هَذِهِ الزَّلَّاتِ يُقَرِّرُ الْخِلَافَ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وَنَحْنُ هُنَا نُبَيِّنُ لِلشَّيْخِ وَحِيدٍ أَنَّ تَتَبُّعَ الشَّوَاذِّ وَالْأَفْرَادِ مِنْ أَخْطَاءِ الْعُلَمَاءِ لَيْسَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، إِنَّمَا هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالِانْحِرَافِ.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ أَخَذَ بِنَوَادِرِ الْعُلَمَاءِ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ»[1]. هَذَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ: «مَنْ حَمَلَ شَاذَّ الْعُلَمَاءِ حَمَلَ شَرًّا كَبِيرًا»[2].

فَالنَّاظِرُ إِلَى كَلِمَتِهِ كُلِّهَا يَجِدُ هَذَا فِيهَا!

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: «لَوْ أَخَذْتَ بِرُخْصَةِ كُلِّ عَالِمٍ -أَوْ زَلَّةِ كُلِّ عَالِمٍ- اجْتَمَعَ فِيكَ الشَّرُّ كُلُّهُ»[3].

---

(١) سنده حسن.

أخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٠/ ٢١١) من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (١٧٧٨) من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، عن الأوزاعي، ولفظه: «مَن أخذ بنوادر العلماء ففي فيه الحجر».

(٢) سنده حسن.

أخرجه أبو بكر الخلال في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (ص٦٦) عن حرب بن إسماعيل، والهروي في "ذم الكلام" (٨٥٦) من طريق أحمد بن عمير ابن جَوْصَا. كلاهما (حرب بن إسماعيل، وابن جوصا) من طريق يحيى بن عثمان بن سعيد، عن محمد بن حمير، عن إبراهيم بن أدهم، به.

وأخرجه الخطيب في "الكفاية" (٣٩٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦/ ٤٣٨) من طريق عبدالغافر بن سلامة الحمصي، عن يحيى بن عثمان، عن محمد بن حمير، عن إبراهيم بن أبي عبلة، به.

(٣) سنده صحيح.

أخرجه الخلال في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (ص٦٥)، وأبو القاسم البغوي في "الجعديات" (١٣١٩)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣/ ٣٢)، وابن عبدالبر في "جامع بيان العلم" (١٧٦٦، ١٧٦٧)، وابن حزم في "الإحكام" (٦/ ٣١٧).

وَعَلَّقَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَلَى قَوْلِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: «هَذَا إِجْمَاعٌ لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا»[1].

انْتَبِهْ! قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «هَذَا إِجْمَاعٌ لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا». فَهَلْ سَتَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْإِجْمَاعِ أَيْضًا؟!

وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ: «تَتَبُّعُ الرُّخَصِ مَيْلٌ مَعَ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ»[2].

انْتَبِهْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَرَّةً ثَانِيَةً، وَلْيَنْتَبِهْ كُلُّ مَنْ يَقْرَأُ هَذَا الْكَلَامَ، يَقُولُ الشَّاطِبِيُّ فِي «الْمُوَافَقَاتِ»: «تَتَبُّعُ الرُّخَصِ مَيْلٌ مَعَ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ، وَالشَّرْعُ جَاءَ بِالنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى»[3].

إِذَنْ فَفَرْقٌ بَيْنَ تَتَبُّعِ الزَّلَّاتِ وَالْقَوْلِ بِهَا؛ مَعَ الْعِلْمِ بِالنَّصِّ الْمُخَالِفِ لَهَا، وَبَيْنَ خَفَاءِ النَّصِّ عَلَى الشَّخْصِ، فَالْأَوَّلُ لَا يُعْذَرُ، وَالثَّانِي يُعْذَرُ.

وَأَنْتَ تَعْلَمُ النُّصُوصَ: عَلِمْتَ النُّصُوصَ فِي تَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَعَلِمْتَ النُّصُوصَ فِي تَحْرِيمِ التَّفَرُّقِ، وَذَكَرْتَ ذَلِكَ، وَاطَّلَعْتَ -كَمَا تَقُولُ- عَلَى الْإِجْمَاعَاتِ، وَعَلَى كَلَامِ اللَّالَكَائِيِّ، وَكَذَا، لَكِنْ تَرَكْتَ الْقَوْلَ بِهَا! فَبِاللهِ عَلَيْكَ بَيِّنْ لَنَا مَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ أَمَامَ هَذِهِ الْآثَارِ؟

وأخرجه الخلال في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (ص٦٦) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: «إذا أخذتَ برخصة العلماء كان فيك شر الخصال».

(١) "جامع بيان العلم وفضله" (٢/ ٩٢٧).

(٢) "الموافقات" (٥/ ٩٩).

(٣) المصدر السابق.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «الْمُصَنِّفُونَ فِي السُّنَّةِ جَمَعُوا بَيْنَ فَسَادِ التَّقْلِيدِ وَإِبْطَالِهِ وَبَيَانِ زَلَّةِ الْعَالِمِ؛ لِيُبَيِّنُوا بذَلِكَ فَسَادَ التَّقْلِيدِ، وَأَنَّ الْعَالِمَ قَدْ يَزِلُّ وَلَابُدَّ؛ إِذْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، فَلَا يَجُوزُ قَبُولُ كُلِّ مَا يَقُولُهُ وَيُنَزَّلُ قَوْلُهُ مَنْزِلَةَ قَوْلِ الْمَعْصُومِ؛ فَهَذَا الَّذِي ذَمَّهُ كُلُّ عَالِمٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَحَرَّمُوهُ، وَذَمُّوا أَهْلَهُ»[1].

وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: «إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ فَهُوَ مَذْهَبِي». **وَقَالَ**: «إِذَا خَالَفَ قَوْلِي قَوْلَ رَسُولِ اللهِ، فَاضْرِبُوا بِقَوْلِي عُرْضَ الْحَائِطِ»[2].

وَلَمَّا سُئِلَ الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَأَجَابَ عَنْهَا بِـ: قَالَ رَسُولُ اللهِ.فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَمَاذَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَتُرَانِي خَارِجًا مِنْ كَنِيسَةٍ؟! أَتُرَانِي لَابِسًا زُنَّارًا؟! أَقُولُ لَكَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ، وَتَقُولُ: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟!([3]).

---

(١) "إعلام الموقعين" (٣/ ٤٥٣). وسيذكر شيخنا -حفظه الله- تتمة كلامه قريبًا.

(٢) قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٣٥): «ويروى أنه قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط».

وقال الحافظ ابن حجر في "توالي التأسيس" (ص١٠٩): «وقد اشتهر عنه قول: إذا صح الحديث فهو مذهبي».

وقد وردت جملة من الآثار عن الشافعي وغيره من الأئمة بنحو هذا المعنى، ذكرها الشيخ الألباني في "أصل صفة صلاة النبي" (١/ ٢٣-٣٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٩/ ١٠٦) وفي "أخبار أصبهان" (١/ ١٨٣)، والبيهقي في "مناقب الشافعي" (١/ ٤٧٤)، وأبو إسماعيل الهروي في "ذم الكلام" (٣٩٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥١/ ٣٨٧-٣٨٨) من طريق الحميدي، قال: كنا عند الشافعي فأتاه رجل فسأله عن مسألة فقال: قضى رسول الله ﷺ كذا وكذا. فقال رجل للشافعي: أنت ما تقول؟ قال: سبحانك! تراني في كنيسة؟! تراني في بيعة؟! ترى على وسطي زنارًا؟! أقول لك: قضى رسول الله ﷺ، وأنت تقول لي: ما تقول أنت؟!

وَكَانَ ابْنُ القَيِّمِ يَقُولُ: «شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَبِيبٌ إِلَيْنَا، وَالْحَقُّ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ»[1].

لَكِنَّكَ سَتَقُولُ: أَنَا قَصْدِي أَنَّهُ لا يُبَدَّعُ.

وَنَحْنُ نَقُولُ لَكَ: يُبَدَّعُ صَاحِبُ الْهَوَى إِذَا عَرَفَ الْحَقَّ ثُمَّ اتَّبَعَ قَوْلَ فُلَانٍ، هَذَا هُوَ الَّذِي يُبَدَّعُ.

أَمَّا مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ، وَقَلَّدَ عَالِمًا لِخَفَاءِ الْحَقِّ عَلَيْهِ، أَوْ أَخَذَ بِفَتْوَى عَالِمٍ لَمْ يَسْمَعْ خِلَافَهَا، هَذَا الَّذِي قَدْ يُعْذَرُ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَانَتْ أُصُولُهُ سُنِّيَّةً سَلَفِيَّةً، وَتَحَرَّكَتْ نَفْسُهُ لِطَلَبِ الْهُدَى، وَخَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ، وَهَذَا ذَكَرْنَاهُ لَكَ كَثِيرًا، وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ هَذَا الْأَصْلُ قَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَكَ.

أَمَّا الَّذِي يَعْلَمُ نُصُوصَ تَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَنُصُوصَ تَحْرِيمِ الْأَحْزَابِ، وَنُصُوصَ تَحْرِيمِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَتَأَوَّلُ أَيَّ تَأْوِيلَاتٍ؛ يَقُولُ: الْحُسَيْنُ خَرَجَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ خَرَجَ .. هَكَذَا! فَهُوَ مُبْتَدِعٌ.

أَلَمْ تَقُلْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ -أَنْتَ وَغَيْرُكَ تَكْرَارًا وَمِرَارًا- لَمَّا قَالُوا لَكَ: مَذْهَبُ فُلَانٍ كَذَا. أَلَمْ تَقُلْ: الْحُجَّةُ: قَالَ اللهُ، قَالَ الرَّسُولُ ﷺ؟!

وذكره ابن حزم في "الإحكام" (٦/ ٣١٤)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٣٤)، وابن كثير في "طبقات الشافعيين" (١/ ٤٧)، وابن حجر في "توالي التأسيس" (ص١٠٨)، والسيوطي في "مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة" (ص٥٤) وغيرهم.

(١) "مدارج السالكين" (٢/ ٣٧، ٣/ ٣٩٤).

والمراد: أبو إسماعيل الهروي، وليس شيخ الإسلام ابن تيمية.

فَمَنْ كَانَ جَاهِلًا الحُكْمَ فِي مَسْأَلَةٍ مَا، وَقَالَ: قُلْتُ فِيهَا بِقَولِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ بِقَولِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَا أَعْلَمُ؛ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، أَمَّا إِذَا تَبَيَّنَ لِشَخْصٍ الْحَقُّ وَالنَّصُّ، وَأَنَّ فُلَانًا هَذَا مُخَالِفٌ لِلْحَقِّ وَالنَّصِّ، فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَهُ، فَمَا حُكْمُهُ عِنْدَكَ؟

هَذَا الَّذِي نَقُولُهُ الْآنَ. حُكْمُهُ: أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَهَذَا الَّذِي ذَمَّهُ كُلُّ عَالِمٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَحَرَّمُوهُ، وَذَمُّوا أَهْلَهُ، وَهُوَ أَصْلُ بَلَاءِ الْمُقَلِّدِينَ وَفِتْنَتِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُقَلِّدُونَ الْعَالِمَ فِيمَا زَلَّ فِيهِ وَفِيمَا لَمْ يَزِلَّ فِيهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ تَمْيِيزٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَيَأْخُذُونَ الدِّينَ بِالْخَطَإِ وَلَابُدَّ؛ فَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ، وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ، وَيُشَرِّعُونَ مَا لَمْ يُشَرِّعْ؛ وَلَابُدَّ لَهُمْ مِن ذَلِكَ إِذْ كَانَتِ الْعِصْمَةُ مَنْفِيَّةً عَمَّنْ قَلَّدُوهُ، فَالْخَطَأُ وَاقِعٌ مِنْهُ وَلَابُدَّ ... وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَخُوفَ فِي زَلَّةِ الْعَالِمِ تَقْلِيدُهُ فِيهَا؛ إِذْ لَوْلَا التَّقْلِيدُ لَمْ يُخَفْ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ عَلَى غَيْرِهِ. فَإِذَا عَرَفَ أَنَّها زَلَّةٌ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَتْبَعَهُ»[1].

وَلِهَذَا نَحْنُ نُحَذِّرُ مِنْ زَلَّاتِكُمْ! حَتَّى لَا يُقَالَ بِأَنَّ مَا تَقُولُونَهُ هُوَ الشَّرْعُ.

وَلِهَذَا -وَاللهِ- نَحْنُ أَرْحَمُ بِكُمْ مِن أَبْنَائِكُمْ وَمِنْ آبَائِكُمْ وَمِنْ أُمَّهَاتِكُمْ، نَعَمْ؛ لِأَنَّنَا لَا نُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَكُمْ أَحَدٌ عَلَى هَذَا.

يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ: «فَإِذَا عَرَفَ أَنَّهَا زَلَّةٌ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَتْبَعَهُ فِيهَا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّهُ اتِّبَاعٌ لِلْخَطَإِ عَلَى عَمْدٍ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهَا زَلَّةٌ فَهُوَ أَعْذَرُ مِنْهُ، وَكِلَاهُمَا مُفَرِّطٌ فِيمَا أُمِرَ بِهِ»[2].

---

(١) "إعلام الموقعين" (٣/ ٤٥٣-٤٥٤).

(٢) المصدر السابق.

وَيَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ -وَانْتَبِهْ لِهَذَا الْكَلَامِ الطَّيِّبِ-: «لَيْسَ كُلُّ خِلَافٍ يُسْتَرْوَحُ إِلَيْهِ وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَتَبَّعَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ وَأَخَذَ بِالرُّخَصِ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ تَزَنْدَقَ أَوْ كَادَ».

لَمْ يَقُلْ: مُبْتَدِعٌ، بَلْ قَالَ: تَزَنْدَقَ أَوْ كَادَ! وَهَذَا فِي **"إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ"**[1].

أُعِيدُ عَلَيْكَ هَذَا الْأَثَرَ، وَأَرْجُو يَا شَيْخُ وَحِيدُ -هَدَاكَ اللهُ- أَنْ تَرْجِعَ إِلَى هَذِهِ الْآثَارِ، وَأَنْ تُعَبِّئَ نَفْسَكَ، وَلَا تَشْغَلْ نَفْسَكَ بِفُلَانٍ أَوْ فُلَانٍ، أَنْقِذْ نَفْسَكَ أَنْتَ، أَنْقِذْ نَفْسَكَ أَنْتَ أَوَّلًا مِمَّا وَقَعْتَ فِيهِ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «لَيْسَ كُلُّ خِلَافٍ يُسْتَرْوَحُ إِلَيْهِ وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَتَبَّعَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ وَأَخَذَ بِالرُّخَصِ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ تَزَنْدَقَ أَوْ كَادَ». مِثْلَمَا تَتَتَبَّعُ أَنْتَ الْآنَ.

قال: «تَزَنْدَقَ أَوْ كَادَ». فَمَا رَأْيُكَ؟ هَذَا أَعْلَى، أَمِ ابْتَدَعَ؟!

وَقَالَ الْمَرْدَاوِيُّ: «مَنْ تَتَبَّعَ الرُّخَصَ فَأَخَذَ بِهَا، فَسَقَ»[2].

وَعَلَيْهِ، فَنَقُولُ لَكَ: فَرْقٌ بَيْنَ الزَّلَّةِ وَالِانْحِرَافِ. أَنْ يَزِلَّ الْعَالِمُ هَذَا وَارِدٌ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مَعْصُومًا، لَكِنْ لَا يُتَّبَعُ الْعَالِمُ وَلَا يُبَدَّعُ إِذَا زَلَّ، وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ الَّذِي ذَكَرْتَهُ أَنْتَ -وَغَيْرُهُ كَثِيرٌ جِدًّا- هُوَ مِمَّا زَلَّ فِيهِ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ.

لَكِنْ نَقُولُ لَكَ: **أَوَّلًا**- هَذَا لَا يُعَدُّ مَذْهَبًا لِلسَّلَفِ.

---

(١) "إغاثة اللهفان" (١/ ٢٢٨).

(٢) "الإنصاف" (١٢/ ٥٠).

وَثَانِيًا- لَا يُبَدَّعُ العَالِمُ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ أُصُولَهُ سَلَفِيَّةٌ، وَلِأَنَّهُ مِمَّنْ يُقَرِّرُ مَنْهَجَ السَّلَفِ، وَلِأَنَّ لَهُ خِدْمَةً فِي السُّنَّةِ عَظِيمَةً، وَلِأَنَّهُ خَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ -وَهَذَا هُوَ بَيْتُ الْقَصِيدِ: خَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ- وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ خَالَفَ الْحَقَّ، لَرَجَعَ إِلَيْهِ.

وَأَنْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَمْ تَذْكُرِ ابْنَ خُزَيْمَةَ، وَأَنَا أَذْكُرُهُ لَكَ، لَعَلَّكَ تَذْكُرُهُ فِي الْمُحَاضَرَاتِ الْقَادِمَةِ!

الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَمَّنْ أَنْكَرَ حَدِيثَ الصُّورَةِ، قَالَ: هَذَا جَهْمِيٌّ[1]. وَابْنُ خُزَيْمَةَ أَنْكَرَ حَدِيثَ الصُّورَةِ، فَهَلْ نَقُولُ: ابْنُ خُزَيْمَةَ جَهْمِيٌّ؟

---

(١) قال الإمام أحمد -في رواية أبي طالب-: «من قال: إن الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي، وأي صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه».

انظر: "الإبانة" لابن بطة (١٩٨/ الرد على الجهمية)، و"إبطال التأويلات" (ص٧٥).

وقد ذكر عبد الرحمن بن منده في "كتاب الإسلام" فقال: «قال أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس في كتابه، عن حمدان بن علي، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول وسأله رجل فقال: يا أبا عبد الله، الحديث الذي روي عن النبي ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته». على صورة آدم؟ قال: فقال أحمد بن حنبل: فأين الذي يروى عن النبي ﷺ: «أن الله تعالى خلق آدم على صورة الرحمن ﷻ». ثم قال أحمد: وأي صورة كانت لآدم قبل أن يخلق؟!».

قال: «وأنا علي بن يحيى بن جعفر الإمام، قال: أنا الطبراني، قال: سمعت عبدالله بن أحمد بن حنبل يقول: قال رجل لأبي: إن فلانًا يقول في حديث رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته». فقال: على صورة الرجل. قال أبي: كذب هذا، هذا قول الجهمية، وأي فائدة في هذا؟».

قال: «وروى إسماعيل بن أحمد أبو سعد في "كتاب السنة" عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: كنا بالبصرة عند شيخ فحدثنا بحديث النبي ﷺ: «إن الله ﷻ خلق آدم على صورته». فقال الشيخ: تفسيره: خلقه على صورة الطين. فحدثتُ بذلك أبي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: هذا جهمي. أو قال: هذا كلام الجهمية». "إبطال التأويلات" (ص٨٨-٨٩).

قال أبو بكر المروذي: قلت لأبي عبدالله: «كيف تقول في حديث النبي ﷺ: «خلق الله آدم على صورته». قال: أما الأعمش فيقول: عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إن الله عزَّ وجلَّ خلق آدم على

لَا، فَهُنَاكَ مَنْ أَنْكَرَ حَدِيثَ الصُّورَةِ وَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَهُنَاكَ مَنْ أَنْكَرَ حَدِيثَ الصُّورَةِ وَلَيْسَ بِجَهْمِيٍّ.

وَابْنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْكَرَ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ فِي صُورَةِ الرَّحْمَنِ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ "التَّوْحِيدِ" عِلَلَ الْحَدِيثِ[1]، لَكِنْ هُنَاكَ مَنْ يُنْكِرُ حَدِيثَ الصُّورَةِ؛ لِأَنَّهُ مُنْكِرٌ لِلصِّفَاتِ.

فَفَرْقٌ بَيْنَ إِنْكَارِ الْمُعَطِّلَةِ لِحَدِيثِ الصُّورَةِ وَبَيْنَ إِنْكَارِ ابْنِ خُزَيْمَةَ.

صورة الرحمن». فنقول كما جاء الحديث. وسمعت أبا عبدالله، وذكر له بعض المحدثين، قال: خلقه على صورته. قال: على صورة الطين، فقال: هذا كلام الجهمية». انظر: "الإبانة" لابن بطة (١٩٦/ الرد على الجهمية).

قال إسحاق بن منصور: «قلت لأحمد: «لا تقبحوا الوجوه فإن الله خلق آدم على صورته». أليس تقول بهذه الأحاديث؟ قال أحمد: صحيح. قال ابن راهويه: صحيح ولا يدعه إلا مبتدع أو ضعيف الرأي». "الإبانة" لابن بطة (١٩٧/ الرد على الجهمية).

(١) **حديث الصورة، له لفظان:**

الأول: ما أخرجه البخاري (٦٢٢٧) ومسلم (٢٨٤١) من حديث همام بن منبه، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «**خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعًا**».

وما أخرجه مسلم (٢٦١٢) من حديث قتادة، عن أبي أيوب، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «**إذا قاتل أحدكم أخاه، فليجتنب الوجه، فإنَّ الله خلق آدم على صورته**».

الثاني: أخرجه ابن خزيمة (٤١) وغيره من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عمر، مرفوعًا: «**لا تقبحوا الوجه؛ فإن ابن آدم خُلق على صورة الرحمن**».

وقد ضَعَّفه بعض أهل العلم، منهم ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ، وانظر كلامه في "التوحيد" (١/ ٨٦-٨٨)، وضَعَّفه أيضًا الألباني في "السلسلة الضعيفة" (١١٧٦).

وقد صححه إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وغيرهما، وانظر للفائدة: "عقيدة أهل الإيمان في خَلْقِ آدم على صورة الرحمن" للعلامة التويجري.

وراجع أيضًا للفائدة: التعليق على تعريف أهل الإيمان لصحة حديث «إن آدم خُلِقَ علي صورة الرحمن» للعلامة حماد بن محمد الأنصاري، بتعليق شيخنا -حفظه الله- على موقعه.

وَيَلْزَمُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بِنَاءً عَلَى كَلَامِكَ أَنْتَ وَتَقْعِيدَاتِكَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ كُلِّهَا أَنَّ الْمُعَطِّلَةَ الَّذِينَ عَطَّلُوا حَدِيثَ الصُّورَةِ لَا يُبَدَّعُونَ! لَا يُبَدَّعُونَ لِأَنَّ ابْنَ خُزَيمَةَ لَمْ يُبَدَّعْ! هَذَا نَفْسُ كَلَامِكَ تَمَامًا، فَهَلْ أَنْتَ قَائِلٌ بِهَذَا؟!

فَلِمَاذَا بَدَّعْنَا الْجَهْمِيَّةَ، وَلَمْ نُبَدِّعِ ابْنَ خُزَيْمَةَ؟

الوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: هَؤُلَاءِ بُدِّعُوا لِمَا سَلَكُوهُ مِنْ مَسَالِكِ الْهَوَى، وَأَمَّا ابْنُ خُزَيْمَةَ فَلَمْ يُبَدَّعْ؛ لِمَا سَلَكَهُ مِنْ مَسَالِكِ الْهُدَى.

وَهَذَا الَّذِي نَقُولُهُ لَكَ، وَنُعَلِّمُكَ إِيَّاهُ أَلْفَ مَرَّةٍ؛ إِنَّهُ فَرْقٌ بَيْنَ الْمَسْلَكَيْنِ.

وَهُنَا يَتَحَدَّدُ: وَاحِدٌ خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ وَلَيْسَ مُبْتَدِعًا، وَآخَرُ خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ وَهُوَ مُبْتَدِعٌ. وَاحِدٌ وَقَعَ فِي تَأْوِيلِ صِفَةٍ وَلَيْسَ مُبْتَدِعًا، وَآخَرُ وَقَعَ فِي التَّأْوِيلِ وَهُوَ مُبْتَدِعٌ.

عَرَفْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَتَى يَكُونُ مُبْتَدِعًا؟ وَمَتَى لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا؟

وَأَنَا أَذْكُرُ لَكَ أَيْضًا التَّفْرِيقَ بَيْنَ الزَّلَّةِ وَالِانْحِرَافِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا عَوَّدْتُكَ فِي هَذِهِ الرُّدُودِ.

أَمَّا أَنْتَ فَلَكَ مَا تدَّعِيهِ مِنْ أَنَّكَ سَتَرُدُّ رُدُودًا عِلْمِيَّةً، وَلَمْ نَجِدْ فِيهَا نَقْلًا وَاحِدًا عَنِ الْعُلَمَاءِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً-.

وَأَنَا -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَرْجُو لَكَ بَعْدَ هَذِهِ الرُّدُودِ أَنْ تقُولَ: تُبْتُ وَأَنَبْتُ إِلَى اللهِ، وَاسْتَغْفَرْتُ، وَرَجَعْتُ، وَسَأُظهِرُ السُّنَّةَ مِنَ الْيَوْمِ، وَلَا عَوْدَةَ إِلَى هَذَا الْمَنْهَجِ أَبَدًا.

وَأَنْتَ قُلْتَ عَنِ الْمَدْخَلِيِّ المَزْعُومِ فِي نِهَايَةِ مُنَاظَرَتِكَ أَنَّهُ: «كَانَ رَجُلًا مُنْصِفًا، فَقَالَ: صَدَقْتَ، وَتُبْتُ إِلَى اللهِ ﷻ مِنْ هَذَا الْفِكْرِ، وَجَزَاكَ اللهُ خَيْرًا عَلَى هَذَا الْبَيَانِ».

وَأَنَا أَرَى -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَنَّكَ سَتكُونُ رَجُلًا مُنْصِفًا، وَتَقُولُ: سَمْعًا وَطَاعَةً لِكِتَابِ اللهِ، وَلِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَلِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

اسْمَعْ -هَدَاكَ اللهُ- إِلَى ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَهُوَ يُوَضِّحُ سَبَبَ عَدَمِ الطَّعْنِ فِي الْعَالِمِ إِذَا زَلَّ، فَمَاذَا يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ؟

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَسَبَبُ الْفَرْقِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَعَ وُجُودِ الِاخْتِلَافِ فِي قَوْلِ كُلٍّ مِنْهُمَا - أَنَّ الْعَالِمَ قَدْ فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ مِنْ حُسْنِ الْقَصْدِ وَالِاجْتِهَادِ، وَهُوَ مَأْمُورٌ فِي الظَّاهِرِ بِاعْتِقَادِ مَا قَامَ عِنْدَهُ دَلِيلُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَابِقًا، لَكِنِ اعْتِقَادًا لَيْسَ بِيَقِينِيٍّ، كَمَا يُؤْمَرُ الْحَاكِمُ بِتَصْدِيقِ الشَّاهِدَيْنِ ذَوِي الْعَدْلِ وَإِنْ كَانَا فِي الْبَاطِنِ قَدْ أَخْطَآ أَوْ كَذَبَا، وَكَمَا يُؤْمَرُ الْمُفْتِي بِتَصْدِيقِ الْمُخْبِرِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ، أَوْ بِاتِّبَاعِ الظَّاهِرِ، فَيَعْتَقِدُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الِاعْتِقَادُ مُطَابِقًا ...»[1].

فَالْعَالِمُ فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ: سَلَكَ مَسَالِكَ الْعُلَمَاءِ، لَمْ يُخَالِفِ الدَّلِيلَ وَالنَّصَّ، عِنْدَهُ قَصْدٌ حَسَنٌ، نَصَرَ السُّنَّةَ، لَمْ يُبَدِّعْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

«فَالِاعْتِقَادُ الْمَطْلُوبُ هُوَ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ مِمَّا يُؤْمَرُ بِهِ الْعِبَادُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَكُونُ غَيْرَ مُطَابِقٍ، وَلَمْ يَكُونُوا مَأْمُورِينَ فِي الْبَاطِنِ بِاعْتِقَادٍ غَيْرِ مُطَابِقٍ قَطُّ، فَإِذَا اعْتَقَدَ الْعَالِمُ اعْتِقَادَيْنِ

---

(١) "مجموع الفتاوى" (٢٩/ ٤٣-٤٤).

مُتَنَاقِضَيْنِ فِي قَضِيَّةٍ أَوْ قَضِيَّتَيْنِ مَعَ قَصْدِهِ لِلْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ لِمَا أُمِرَ بِاتِّبَاعِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ؛ عُذِرَ بِمَا لَمْ يَعْلَمْهُ، وَهُوَ الْخَطَأُ الْمَرْفُوعُ عَنَّا ...»[1].

انْتَبِهْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ: «عُذِرَ بِمَا لَمْ يَعْلَمْهُ»، وَلَيْسَ بِمَا عَلِمْتُمُوهُ، ومَا قُلْتُمْ بِهِ، ومَا خَطَبْتُمْ فِيهِ، وَكُنْتُمْ تُحَارِبُونَ بِهِ غَيْرَكُمْ مِنْ قَبْلُ!

قَالَ: «وَهُوَ الْخَطَأُ الْمَرْفُوعُ» فَهَذَا خَطَؤُهُ مَرْفُوعٌ، وَعَلَيْهِ نَحْنُ نَقُولُ لَكَ: لَمْ نُبَدِّعْ فُلَانًا وَفُلَانًا مِمَّنْ وَقَعَ فِي زَلَّاتٍ -مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ مَا جِئْتَ بِهِ لَيْسَ بِزَلَّاتٍ- لَمْ نُبَدِّعْ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ سَلَكُوا مَسَالِكَ الْحَقِّ، وَخَفِيَ عَلَيْهِمُ الدَّلِيلُ، فَهَلْ هَؤُلَاءِ الْمَوْجُودُونَ الْآنَ كَذَلِكَ؟

وَهَبْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنَّكُمْ مَا عَرَفْتُمُ الْحَقَّ فِيمَا مَضَى، وَحَكَمْنَا عَلَيْكُمْ بِأَنَّكُمْ أَهْلُ أَهْوَاءٍ، وَالْآنَ عَرَفْتُمْ، فَمَاذَا أَنْتُمْ فَاعِلُونَ بَعْدَ ذَلِكَ؟!

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «بِخِلَافِ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ فَإِنَّهُمْ ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم:٢٣]»[2].

اللهُ أكبرُ! أَهْلُ الأَهْوَاءِ يَعْتَقِدُونَ أَوَّلًا ثُمَّ يَسْتَدِلُّونَ.

قَالَ: «وَيَجْزِمُونَ بِمَا يَقُولُونَهُ بِالظَّنِّ وَالْهَوَى جَزْمًا لَا يَقْبَلُ النَّقِيضَ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِجَزْمِهِ، فَيَعْتَقِدُونَ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِاعْتِقَادِهِ لَا بَاطِنًا وَلَا ظَاهِرًا، وَيَقْصِدُونَ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِقَصْدِهِ، وَيَجْتَهِدُونَ اجْتِهَادًا لَمْ يُؤْمَرُوا بِهِ»[1].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

انْتَبِهْ! يَعْتَقِدُونَ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِاعْتِقَادِهِ، يَقْصِدُونَ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِقَصْدِهِ، يَجْتَهِدُونَ اجْتِهَادًا لَمْ يُؤْمَرُوا بِهِ.

قَالَ: «فَلَمْ يَصْدُرْ عَنْهُمْ مِنَ الِاجْتِهَادِ وَالقَصْدِ مَا يَقْتَضِي مَغْفِرَةَ مَا لَمْ يَعْلَمُوهُ»(٢).

يَا أَللهُ! وَاللهِ هَذَا كَلَامٌ مِن ذَهَبٍ، انْتَبِهْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لِتَعْرِفَ الْفَرْقَ؛ لِأَنَّ هَذَا جَوَابٌ عَنْ كُلِّ مَقَالِكَ، وَلَوْ اسْتَوْعَبْتَهُ -هَدَانِي اللهُ وَإِيَّاكَ- حُلَّتِ الْمَسْأَلَةُ.

لِأَنَّ اجْتِهَادَكُمْ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ -اجْتِهَادَ الَّذِينَ نَزَلُوا الْأَحْزَابَ، وَاجْتِهَادَ الَّذِينَ عَمِلُوا بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَاجْتِهَادَ الَّذِينَ جَوَّزُوا الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ ...- هَذَا لَيْسَ اجْتِهَادًا مَأْمُورًا بِهِ؛ لِأَنَّ عِنْدَكُمُ الْكِتَابَ السَّلَفِيَّ.

لِمَاذَا تَجْتَهِدُ أَنْتَ مَعَ اتِّفَاقِ السَّلَفِ؟! أَنْتَ تَقُولُ: المَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ! فَهَلْ قَالَ هَذَا أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ؟ لِمَاذَا لَمْ تَرْجِعْ إِلَى البُخَارِيِّ حِينَمَا نَقَلَ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ شَيْخٍ؟!

الْآنَ مَا رَأْيُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- فِي حَدِيثِ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»(٣)؛ لَقَدْ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عُمَرُ وَحْدَهُ، فَهَلْ نُشَكِّكُ فِيهِ؟

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

قال النووي في "شرحه على مسلم" (١٣/ ٥٣-٥٤): «أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته. قال الشافعي وآخرون: هو ثلث الإسلام. وقال الشافعي: يدخل في سبعين بابًا من الفقه. وقال آخرون: هو ربع الإسلام. وقال عبدالرحمن بن مهدي وغيره: ينبغي لمن صَنَّف كتابًا أن يبدأ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهًا للطالب على تصحيح النية. ونقل الخطابيُّ هذا عن الأئمة مطلقًا. وقد فعل ذلك البخاري وغيره فابتدءوا به قبل كل شيء، وذكره

هَذَا الحَدِيثُ انْفَرَدَ عَمَرُ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ ذَلِكَ نَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ جَلِيلٌ وَثَابِتٌ، بَلْ يَدْخُلُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَبْوَابِ الشَّرِيعَةِ.

لَوْ ذَكَرْتَ لِي هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَنَّهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، فَقُلْتُ لَكَ: لَيْسَ صَحِيحًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُمَرَ وَحْدَهُ، وَقَدِ انْفَرَدَ بِهِ مَعَ وُجُودِ الْجَمْعِ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَأَنَا لَا أُصَدِّقُهُ وَلَوْ كَانَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ. فَبِمَ تَحْكُمُ عَلَيَّ؟ سَتَحْكُمُ عَلَيَّ بِالِانْحِرَافِ عَنْ سَبِيلِ الْعُلَمَاءِ.

فَإِذَا كُنْتَ تَعْتَزُّ، وَلَا يُخَالِجُكَ شَكٌّ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ، أَفَتَعْتَزُّ بِحَدِيثٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ صَحَابِيٍّ، وَلَا تَعْتَزُّ بِعَقِيدَةٍ رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ شَيْخٍ؟!

اتَّقِ اللهَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، وَلْيَتَّقِ اللهَ مَنْ مَعَكَ -هَدَاكُمُ اللهُ-.

البخاري في سبعة مواضع من كتابه. قال الحفاظ: ولم يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب، ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري، وعن يحيى انتشر فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان، أكثرهم أئمة؛ ولهذا قال الأئمة: ليس هو متواترًا وإن كان مشهورًا عند الخاصة والعامة؛ لأنه فقد شرط التواتر في أوله».

وقال ابن الملقن في "البدر المنير" (١/ ٦٥٤): «هذا الحديث أحد أركان الإسلام وقواعد الإيمان. وهو صحيح جليل متفق على صحته، مجمع على عظم موقعه وجلالته وثبوته من حديث الإمام أبي سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، رواه عنه حفاظ الإسلام وأعلام الأئمة ...».

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١/ ١١): «وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث، قال أبو عبد الله: ليس في أخبار النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث ...».

وقال الشوكاني في "أدب الطلب ومنتهى الأدب" (ص٨٢): «وهو ثابت في دواوين الإسلام كلها، وقد تلقته الأمة بالقَبول وإن كان أحاديًّا، أجمع جميع أهل الإسلام على ثبوته وصحته».

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «فَلَمْ يَصْدُرْ عَنْهُمْ مِنَ الِاجْتِهَادِ وَالْقَصْدِ مَا يَقْتَضِي مَغْفِرَةَ مَا لَمْ يَعْلَمُوهُ؛ فَكَانُوا ظَالِمِينَ شَبِيهًا بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، أَوْ جَاهِلِينَ شَبِيهًا بِالضَّالِينَ»(١).

كَانُوا مَاذَا لَمَّا اجْتَهَدُوا غَيْرَ الِاجْتِهَادِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَقَصَدُوا غَيْرَ الْقَصْدِ الْمَأْمُورِ بِهِ؟ كَانُوا ظَالِمِينَ شَبِيهًا بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، أَوْ جَاهِلِينَ شَبِيهًا بِالضَّالِينَ.

وَلَعَلَّكَ تَقُولُ: لَمْ يَقُلْ مُبْتَدِعِينَ! كَمَا تَكَلَّمْتُ مَرَّةً فِي سَيِّد قُطْب، فَقَالَ لِي أَحَدُهُمْ: مَنْ بَدَّعَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ هَلِ ابْنُ بازٍ بَدَّعَهُ؟

قُلْتُ: ابْنُ بَازٍ اطَّلَعَ عَلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا سَيِّد قُطْب، حِينَمَا تَكَلَّمَ عَنْ مُوسَى عليه السلام، وَقَالَ: «نَمُوذَجٌ لِلزَّعِيمِ الْمُنْدَفِعِ الْعَصَبِيِّ الْمِزَاجِ»(٢).

فَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ: «الِاسْتِهْزَاءُ بِالأَنْبِيَاءِ رِدَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ»(٣).

---

(١) "مجموع الفتاوى" (٢٩/ ٤٤).

(٢) "التصوير الفني" (ص٢٠٠).

(٣) "مادة صوتية".

وهذه جملة مختصرة من أقوال بعض أهل العلم فيه وفي كتاباته، وهي عبارة عن مواد صوتية، وأوراق بخط اليد، انظرها مجموعة في كتاب: "براءة علماء الأمة من تزكية أهل البدع والمذمة"، جمعه عصام بن عبدالله السناني:

◆ **العلامة ابن باز** رحمه الله:

قال سيد قطب في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه]: «أما الاستواء على العرش فنملك أن نقول: إنه كناية عن الهيمنة على هذا الخلق». "في ظلال القرآن" (٦/ ٣٤٠٨).

قال العلامة ابن باز رحمه الله: «هذا كله كلام فاسد، هذا معناه الهيمنة، معناه إنكار الاستواء المعروف، وهو العلو على العرش، وهذا باطل يدل على أنه مسكين ضايع في التفسير».

وقال أحد الحاضرين بأن البعض يوصي بقراءة هذا الكتاب دائمًا!

قال الشيخ: «لا، غلط، اللي يقوله غلط -لا لا ... - سوف نكتب عليه إن شاء الله».

"درس للشيخ في منزله بالرياض سنة ١٤١٣ هـ - تسجيلات منهاج السنة بالرياض".

وقال سيد قطب في كتابه "كتب وشخصيات" (ص٢٤٢) عن معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص رضي الله عنهما: «إن معاوية وزميله عَمْرًا لم يغلبا عليًّا لأنهما أعرف منه بدخائل النفوس، وأخبر منه بالتصرف النافع في الظرف المناسب، ولكن لأنهما طليقان في استخدام كل سلاح، وهو مقيد بأخلاقه في اختيار وسائل الصراع.

وحين يركن معاوية وزميله إلى الكذب، والغش، والخديعة، والنفاق، والرشوة، وشراء الذمم، لا يملك عليٌّ أن يتدلى إلى هذا الدرك الأسفل، فلا عجب ينجحان ويفشل، وإنه لفشل أشرف من كل نجاح».

قال العلامة ابن باز رحمه الله: «كلام قبيح! هذا كلام قبيح سَبٌّ لمعاوية وسَبٌّ لعمرو بن العاص؛ كل هذا كلام قبيح، وكلام منكر، معاوية وعمرو ومن معهما مجتهدون أخطأوا، والمجتهدون إذا أخطأوا فالله يعفو عنا وعنهم».

قال السائل: قوله: «إن فيهما نفاقًا». أليس تكفيرًا؟

قال الشيخ: «هذا خطأ وغلط لا يكون كفرًا؛ فإن سبه لبعض الصحابة أو واحد من الصحابة منكر وفسق يستحق أن يؤدب عليه، نسأل الله العافية. ولكن إذا سب الأكثر أو فَسَّقهم يرتد؛ لأنهم حَمَلة الشرع، إذا سبهم معناه قدح في الشرع».

قال السائل: ألا يُنهى عن هذه الكتب التي فيها هذا الكلام؟

قال الشيخ: ينبغي أن تمزق.

قال الشيخ: هذا في جريدة؟

قال السائل: في كتاب، أحسن الله إليك.

قال الشيخ: لمن؟

قال السائل: لسيد قطب.

قال الشيخ: هذا كلام قبيح.

قال السائل: في "كتب وشخصيات".

"مادة صوتية/ شرح رياض الصالحين، بتاريخ الأحد ١٨/ ٧/ ١٤١٦هـ".

◈ **قال العلامة الألباني** رحمه الله **معلقًا على خاتمة كتاب "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم"**: «كل ما رددته على سيد قطب حق وصواب، ومنه يتبين لكل قارئ مسلم على شيء من الثقافة الإسلامية أن سيد قطب لم يكن على معرفة بالإسلام بأصوله وفروعه، فجزاك الله خير الجزاء أيها الأخ الربيع على قيامك بواجب البيان، والكشف عن جهله، وانحرافه عن الإسلام». وانظر أيضًا: "براءة علماء الأمة من تزكية أهل البدع والمذمة" (ص٣٣-٣٦).

◆ **العلامة العثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مطالعتي لكتب سيد قطب قليلة، ولا أعلم عن حال الرجل، لكن قد كتب العلماء فيما يتعلق بمؤلفه في التفسير (ظلال القرآن)، كتبوا ملاحظات عليه، مثل ما كتبه الشيخ عبدالله الدويش رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكتب أخونا الشيخ ربيع المدخلي ملاحظات عليه؛ على سيد قطب في التفسير وفي غيره. فمن أحب أن يراجعها فليراجعها».

شريط: "اللقاء المفتوح الثاني بين الشيخين العثيمين والمدخلي بجدة".

وسُئل فضيلة الشيخ العثيمين عن صاحب كتاب "في ظلال القرآن" ومنهجه في التفسير.

فقال: «إنه كثر الحديث حول هذا الرجل وكتابه، وفي كتب التفسير الأخرى كتفسير ابن كثير، وتفسير ابن سعدي، وتفسير القرطبي -على ما فيه من التساهل في الحديث-، ... الغنى والكفاية ألف مرة عن هذا الكتاب.

وقد ذكر بعض أهل العلم كالدويش والألباني الملاحظات على هذا الكتاب، وهي مدونة وموجودة. ولم أطلع على هذا الكتاب بكامله، وإنما قرأتُ تفسيره لسورة الإخلاص، وقد قال قولًا عظيمًا فيها مخالفًا لما عليه أهل السنة والجماعة؛ حيث إن تفسيره لها يدل على أنه يقول بـ (وحدة الوجود)، وكذلك تفسيره للاستواء بأنه الهيمنة والسيطرة.

علمًا بأن هذا الكتاب ليس كتاب تفسير، وقد ذكر ذلك صاحبه فقال: "ظلال القرآن".

ويجب على طلاب العلم ألا يجعلوا هذا الرجل أو غيره سببًا للخلاف والشقاق بينهم، وألا يكون الولاء والبراء له أو عليه».

انظر: مجلة الدعوة/ عدد ١٥٩١/ ٩ محرم ١٤١٨هـ.

وسُئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما هو قول سماحتكم في رجل ينصح الشباب السني بقراءة كتب سيد قطب، ويخص منها: "في ظلال القرآن"، و"معالم على الطريق"، و "لماذا أعدموني" دون أن ينبه على الأخطاء والضلالات الموجودة في هذه الكتب؟

فقال: «أنا قولي بارك الله فيك: إن من كان ناصحًا لله ورسوله ولإخوانه المسلمين أن يحث الناس على قراءة كتب الأقدمين في التفسير وغير التفسير، فهي أبرك وأنفع وأحسن من كتب المتأخرين، أما تفسير سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ففيه طوام، لكن نرجو الله أن يعفو عنه. فيه طوام؛ كتفسيره للاستواء، وتفسيره سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وكذلك وصفه لبعض الرسل بما لا ينبغي أن يصفه به».

راجع: شريط "أقوال العلماء في إبطال قواعد ومقالات عدنان عرعور".

◆ **وقال العلامة الفوزان -حفظه الله-:** «وقراءة الظلال فيها نظر؛ لأن الظلال يشتمل على أشياء فيها نظر كثير، وكوننا نربط الشباب بالظلال ويأخذون ما فيه من أفكار هي محل نظر، هذا قد يكون له مردود سيء على أفكار الشباب. وتفسير ابن كثير، وتفاسير علماء السلف الكثيرة فيها غنى عن مثل هذا التفسير».

وقال: «وسيد قطب جاهل بعلوم الشرع وأدلته، وليس عنده أدلة على ما يقول».

فَقَالَ: نَعَمْ، لَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: مُبْتدِعٌ! سُبْحَانَ اللهِ!

وَأَنَا بِالْمُنَاسَبَةِ أُرِيدُ أَيْضًا أَنْ أَعْرِفَ رَأْيَكَ فِي سَيِّد قُطْب، وَالْإِخْوَانِ، وَالتَّبْلِيغِ، وَكُلِّ هَؤُلَاءِ. وَأَنَا كُنْتُ قَدْ جَلَسْتُ مَعَكَ مَجْلِسًا ذَاتَ مرَّةٍ، وَصِرْتَ تُدَافِعُ عَنِ التَّبْلِيغِيِّينَ، وَتَقُولُ: هُمْ عَلَى خَيْرٍ، وَكَذَا ...، مَا أَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ مِنْ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِي هَؤُلَاءِ؟!

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»: «فَكَانُوا ظَالِمِينَ شَبِيهًا بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، أَوْ جَاهِلِينَ شَبِيهًا بِالضَّالِينَ. فَالْمُجْتَهِدُ الِاجْتِهَادَ الْعِلْمِيَّ الْمَحْضَ لَيْسَ لَهُ غَرَضٌ سِوَى الْحَقِّ، وَقَدْ سَلَكَ طَرِيقَهُ. وَأَمَّا مُتَّبِعُ الْهَوَى الْمَحْضِ فَهُوَ مَنْ يَعْلَمُ الْحَقَّ وَيُعَانِدُ عَنْهُ. وَثَمَّ قِسْمٌ آخَرُ -وَهُوَ

وقد سُئل: هل يُقال: إن سيد قطب إن كان مجتهدًا فهو مأجور على ذلك؟

فأجاب: «ليس هو من أهل الاجتهاد حتى يقال فيه ذلك، لكن يقال: إنه جاهل فيما قال يُعذر بجهله. ثم إن مسائل العقيدة ليست مجالًا للاجتهاد؛ لأنها توقيفية».

◈ **وقال العلامة اللحيدان -عن "ظلال القرآن"-**: «بل هو مليء بما يخالف العقيدة، فالرجل رَحِمَهُ اللهُ نسأل الله أن يرحم جميع أموات المسلمين، ليس من أهل العلم، هو من أهل الدراسات المدنية وأهل الأدب».

◈ وسئل الشيخ العلامة **المحدث حماد الأنصاري عن قول سيد قطب**: «لابد للإسلام أن يحكم؛ لأنَّه العقيدة الوحيدة الإيجابية الإنشائية التي تصوغ من المسيحية والشيوعية معًا مزيجًا كاملًا يتضمن أهدافهما جميعًا، ويزيد عليهما التوازن والتناسق والاعتدال». "معركة الرأسمالية والإسلام" (٦١).

فأجاب الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «إن كان قائل هذا الكلام حيًّا فيجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قُتل مرتدًّا، وإن كان قد مات فيجب أن يُبَيَّنَ أن هذا الكلام باطل. ولا نكفره؛ لأننا لم نُقم عليه الحجة».

وكلام أهل العلم في كتبه وأقواله كثيرة. وانظر: "براءة علماء الأمة من تزكية أهل البدع والمذمة" (ص٢٨)، وما بعدها.

ومن الكتب المؤلفة في ذلك أيضًا:

"المورد الزلال في التنبيه على أخطاء تفسير الظلال" للشيخ عبدالله الدويش.

وللعلامة ربيع بن هادي المدخلي مجموعة من المؤلفات والمقالات في الرد على أخطائه، منها: "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم"، و"أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب وفكره".

غَالِبُ النَّاسِ- وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهُ هَوًى فِيهِ شُبْهَةٌ، فَتَجْتَمِعُ الشَّهْوَةُ وَالشُّبْهَةُ ... فَالْمُجْتَهِدُ الْمَحْضُ مَغْفُورٌ لَهُ وَمَأْجُورٌ، وَصَاحِبُ الْهَوَى الْمَحْضِ مُسْتَوْجِبٌ لِلْعَذَابِ، وَأَمَّا الْمُجْتَهِدُ الِاجْتِهَادَ الْمُرَكَّبَ مِنْ شُبْهَةٍ وَهَوًى فَهُوَ مُسِيءٌ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى دَرَجَاتٍ بِحَسَبِ مَا يَغْلِبُ وَبِحَسَبِ الْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ، وَأَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى فِقْهٍ أَوْ تَصَوُّفٍ مُبْتَلَوْنَ بِذَلِكَ»[1].

---

(١) "مجموع الفتاوى" (٢٩/ ٤٤-٤٥).

وقال في "مجموع الفتاوى" (٣/ ٣١٧): «فمن كان خطؤه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والإيمان مثلًا، أو لتعديه حدود الله بسلوك السبل التي نهى عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله - فهو الظالم لنفسه، وهو من أهل الوعيد؛ بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطنًا وظاهرًا، الذي يطلب الحق باجتهاده كما أمره الله ورسوله؛ فهذا مغفور له خطؤه ...».

وقال (٤/ ١٩٥): «... ويلحق الذم مَن تَبَين له الحق؛ فتركه، أو قَصَّر في طلبه فلم يتبين له، أو أعرض عن طلبه لهوى أو كسل ونحو ذلك».

وقال (٦/ ٦١): «... إذا رأيت المقالة المخطئة قد صدرت من إمام قديم، فاغتُفِرت لعدم بلوغ الحجة له؛ فلا يُغْتَفر لمن بلغته الحجة ما اغتُفِر للأول؛ فلهذا يُبَدَّع من بلغته أحاديث عذاب القبر ونحوها إذا أنكر ذلك، ولا تُبَدَّع عائشة ونحوها ممن لم يعرف بأن الموتى يسمعون في قبورهم؛ فهذا أصل عظيم، فتدبره فإنه نافع».

وقال (١٩/ ١٩١-١٩٢): «وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرَد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وفي الصحيح أن الله قال: «قد فعلت». وبَسْط هذا له موضع آخر».

والنصوص عنه في ذلك كثيرة.

وقال البربهاري في "شرح السنة" (ص٦٩-٧٠): «واعلم أن الخروج من الطريق على وجهين: أما أحدهما: فرجل قد زل عن الطريق، وهو لا يريد إلا الخير، فلا يُقتدى بزلته، فإنه هالك. وآخر عاندَ الحق وخالف من كان قبله من المتقين، فهو ضال مضل، شيطان مَريد في هذه الأمة، حقيق على من يعرفه أن يُحذر الناس منه ويُبين للناس قصته؛ لئلا يقع أحد في بدعته فيهلك».

ومعنى قوله: (فلا يُقتدى بزلته، فإنه هالك): أي من وافقه على ذلك، وسار معه على الخطأ وهو يعلم خطأه فهو هالك، كما قال الفوزان في "شرح السنة" (ص٦٧).

قال الفوزان: «قوله: (حقيق على من عرفه أن يُحذر الناس منه، و يبين للناس قصته؛ لئلا يقع في بدعته أحد فيهلك). أيْ: هذا الذي خرج عن الحق متعمدًا لا يجوز السكوت عنه، بل يجب أن يُكشف أمره، ويُفضح خزيه حتى يَحذره الناس، ولا يقال: (الناس أحرار في الرأي، حرية الكلمة، احترام الرأي الآخر)! كما يدندنون به الآن من احترام الرأي الآخر، فالمسألة ليست مسألة آراء، المسألة مسألة اتباع، نحن قد رسم الله لنا طريقًا واضحًا، وقال لنا سيروا عليه حينما قال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فأيّ شخص يأتينا ويريد منا أن نخرج عن هذا الصراط المستقيم، فإننا أولًا: نرفض قوله، وثانيًا: نُبيِّن، ونُحَذِّر الناس منه، ولا يسعنا السكوت عنه؛ لأننا إذا سكتنا عنه اغتر به الناس؛ لاسيما إذا كان صاحب فصاحة ولسان وقلم وثقافة، فإن الناس يغترون به، ويقولون: هذا مؤهل! هذا من المفكرين، كما هو الحاصل الآن، فالمسألة خطيرة جدًّا».

"شرح السنة" (ص٦٨).

وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٥/ ٢٧١): «إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعُلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه؛ يُغفر له زلـله، ولا نضلله ونطرحه وننسى محاسنه. نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك».

وقال (١٤/ ٣٧٦): «ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده، مع صحة إيمانه، وتوخيه لاتباع الحق، أهدرناه، وبدعناه، لقَلَّ من يسلم من الأئمة معنا، رحم الله الجميع بمنه وكرمه».

وقال ابن القيم في "إعلام الموقعين" (٥/ ٢٣٥): «ومَن له علم بالشرع والواقع؛ يعلم قطعًا أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان - قد تكون منه الهفوة والزلة، هو فيها معذور، بل ومأجور لاجتهاده؛ فلا يجوز أن يُتبع فيها، ولا يجوز أن تُهدر مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين».

وقال العلامة الألباني في "صلاة التراويح" (ص٣٥-٣٦): «إذا عرفت ذلك فلا يتوهمن أحد أننا حين اخترنا الاقتصار على السنة في عدد ركعات التراويح، وعدم جواز الزيادة عليها، أننا نضلل أو نُبَدع من لا يرى ذلك من العلماء السابقين واللاحقين، كما قد ظن ذلك بعض الناس، واتخذوه حجة للطعن علينا، توهمًا منهم أنه يلزم من قولنا بأن الأمر الفلاني لا يجوز أو أنه بدعة أن كل من قال بجوازه واستحبابه فهو ضال مبتدع! كلا فإنه وهم باطل وجهل بالغ؛ لأن البدعة التي يُذم صاحبها وتُحمل عليه الأحاديث الزاجرة عن البدعة إنما هي: «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه».

فمن ابتدع بدعة يقصد بها المبالغة في التعبد، وهو يعلم أنها ليست من الشرع، فهو الذي تَنْصَبُّ عليه تلك الأحاديث، وأما من وقع فيها دون أن يعلم بها، ولم يقصد بها المبالغة في التعبد، فلا تشمله تلك الأحاديث مطلقًا ولا تعنيه البتة، وإنما تعني أولئك المبتدعة الذي يقفون في طريق انتشار السنة، ويستحسنون كل بدعة بدون علم ولا هدى ولا كتاب منير، بل ولا تقليدًا لأهل العلم والذكر، بل اتباعًا للهوى وإرضاء للعوام، وحاشى أن يكون من هؤلاء أحد من العلماء المعروفين بعلمهم وصدقهم وصلاحهم وإخلاصهم ...».

وانظر إلى هذا الحوار بين العلامة الألباني وسائل في "سلسلة الهدى والنور" (شريط ٦٦٦، الدقيقة ١٢)، قال:

أُعيد المسألة بشيء من التفصيل: ما هي البدعة؟ هي الأمر الحادث على خلاف سنة النبي ﷺ يريد بها صاحبها أن يزداد تَقَرُّبًا إلى الله تبارك وتعالى.

فهل كل من ابتدع بدعة يكون مبتدعًا؟ أُريد أن أسمع الجواب باختصار: لا، بلى.

السائل: لا.

الشيخ: إذن مَن هو المبتدع؟

السائل: الذي تُقام عليه الحجة، ويُصِر بعد ذلك على البدعة.

الشيخ: حسنًا، فهؤلاء الذين نقول نحن عنهم لا يُتَرَحَّم عليهم، هل أُقِيمَت الحجة عليهم؟ أنا أقول مِن عندي: الله أعلم. أما أنت ماذا تقول؟

السائل: أقول كما قلت يا شيخ.

الشيخ: جزاك الله خيرًا، إذن ما هو الأصل في هؤلاء: الإسلام، أم الكفر؟

السائل: الإسلام.

الشيخ: طيّب، إذن الأصل أنْ يُتَرَحَّم عليهم، أليس كذلك؟ إذًا انتهت القضية. فلا يجوز أن نتبنى اليوم مذهبًا، فنقول: لا يجوز الترحم على فلان، وفلان وفلان من عامة المسلمين فضلًا عن خاصتهم، فضلًا عن علمائهم. لماذا؟

لسببين اثنين: وهذا تلخيص ما تقدم:

السبب الأول: أنهم مسلمون.

السبب الثاني: أنهم إن كانوا مبتدعين، فلا نعلم أنه أُقِيمَت الحجة عليهم، وأصروا على بدعتهم، وأصروا على ضلالهم.

لهذا أنا أقول: مِن الأخطاء الفاحشة اليوم، أن الشباب الملتزم، والمتمسك بالكتاب والسنة فيما يظن هو - يقع في مخالفة الكتاب والسنة مِن حيث لا يدري ولا يشعر، وبالتالي يَحِقُّ لي على مذهبهم أن أُسميهم مبتدعة؛ لأنهم خالفوا الكتاب والسنة؛ لكنني لا أُخالف مذهبي، الأصل في هؤلاء أنهم مسلمون، وأنهم لا يَتقصَّدون البدعة، ولا يُكابرون الحجة، ولا يَرُدُّون البرهان والدليل. لذلك نقول: أخطأوا مِن حيث أرادوا الصواب.

وإذا عرفنا هذه الحقيقة نَجَوْنا مِن كثير مِن الأمور الشائكة في هذا الزمان. **انتهى**.

وقال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ **في "مجموع فتاويه" (١/ ١٢٠-١٢١)**: «وأما موقفنا من العلماء المؤولين فنقول: مَن عُرف منهم بحسن النية وكان لهم قدم صدق في الدين واتباع السنة فهو معذور بتأويله السائغ، ولكن عذره في ذلك لا يمنع من تخطئة طريقته المخالفة لما كان عليه السلف الصالح من إجراء النصوص على ظاهرها، واعتقاد ما دل عليه ذلك الظاهر من غير تكييف ولا تمثيل، فإنه يجب التفريق بين حكم القول وقائله، والفعل وفاعله، فالقول الخطأ إذا كان صادرًا عن اجتهاد وحسن قصد لا يُذم عليه قائله، بل يكون له أجر على اجتهاده، لقول النبي ﷺ: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**». متفق عليه. وأما وَصْفه بالضلال فإن أريد بالضلال الضلال المطلق الذي يُذم به الموصوف، ويُمقت عليه، فهذا لا يتوجه في مثل هذا المجتهد الذي عُلم منه حسن النية، وكان له قدم صدق في الدين واتباع السنة، وإن أريد بالضلال مخالفة قوله للصواب من غير إشعار بذم القائل فلا بأس بذلك؛ لأن مثل هذا ليس ضلالًا مطلقًا؛ لأنه من حيث الوسيلة صواب، حيث بذل جهده في الوصول إلى الحق، لكنه باعتبار النتيجة ضلال حيث كان خلاف الحق.

وبهذا التفصيل يزول الإشكال والتهويل، والله المستعان».

وقال الشيخ ربيع المدخلي -حفظه الله-: «فإذا عرفنا سلامة المنهج، وسلامة القصد، والبعد عن الهوى، وتحري الحق، إذا عُرف هذا عنه، ثم وقع في بدعة؛ لا يُبَدَّع، لكن إذا عرفنا منه الهوى، وعرفنا منه سوء القصد، وعرفنا منه أشياء تدل على أنه يريد البدعة؛ هذا يُبدع؛ لهذا تجدهم حكموا على كثير من الناس بأنهم مبتدعة، وكثير من الناس وقعوا في أخطاء، ما سموهم مبتدعة؛ لأنهم عرفوا سلامة قصدهم، وحسن نواياهم، وتحريهم للحق، وسلامة المنهج الذي يسيرون عليه». **(مادة صوتية)**.

وقال الشيخ أبو عبد المعز فركوس في "مجالس تذكيرية على مسائل منهجية" (ص٦٦-٦٧): «فإنه ينبغي التفريق بين من كان قصده الحق فأخطأ، وبين من عاند بعد ظهور الحق له في المسألة، أو أصر على مخالفة النصوص الصحيحة والأدلة الثابتة أو الراجحة، أو تكلم بلا علم، أو استقرت بدعته ودعا إليها ونافح عنها، أو قَصَّر في طلب الحق، أو أعرض عن طلبه، أو أخفاه لأسباب اعترضته؛ وما إلى ذلك من الحالات.

فالمخطئ في الحالة الأولى: معذور؛ وخطؤه مغفور، وهو مأجور، لا يصل إليه ذم ولا عيب، ولا يلحقه نقص، ولا يجوز تبديعه ولا تفسيقه بحال. والواجب تجاهه النصيحة، وبيان موضع الخطأ مقرونًا بدليله؛ لإزالة الشبهة وقيام الحجة. والواجب عليه: الرجوع إلى الحق والعمل به، ذلك لأن العصمة للأنبياء، فلو سُلب كل مُخطئ عنه سلفيته بمجرد الخطأ، ما بقي أحد من أهل السنة؛ أما الحالات الأخرى فهي بخلاف هذه».

لَوْ اسْتَوْعَبْتَ هَذَا النَّقلَ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ، فَقَدْ زَالَ عَنْكَ كُلُّ مَا عَقَدْتَ الْكَلِمَةَ مِنْ أَجْلِهِ؛ وَبِالتَّالِي سَتَسْتَرِيحُ وَيُسْتَراحُ مِنْكَ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-.

وَنَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ؛ وَإِلَّا فَسَيَطُولُ الْكَلَامُ جِدًّا فِي الْأَصْلِ الْأَوَّلِ، الَّذِي هُوَ: «الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، وَالسَّطْحِيَّةُ فِي عَرْضِ مَسَائِلِهِ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الخَامِسُ

وهُوَ الأَصْلُ الثَّانِي:

الجَهْلُ بمَنْهَجِ الأَنْبِيَاءِ فِي التَّغْيِيرِ، والدَّعْوَةِ إلى اللهِ ﷻ.



الرَّدُّ الْخَامِسُ: وَهُوَ الْأَصْلُ الثَّانِي الَّذِي نَسْتَنْبِطُهُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الَّتِي طَافَ بِهَا الشَّيْخُ وَحِيدُ الْبُلْدَانَ، وَهُوَ: الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّغْيِيرِ، وَفِي سَبِيلِ التَّمْكِينِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ ﷻ.

فَإِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا قَدْ بَيَّنَ فِي خِتَامِ كَلَامِهِ أَنَّ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ حَرَامٌ، ... إِلَى آخِرِ مَا قَالَ، وَلَكِنَّ هذَا هُوَ الْمَوْجُودُ عِنْدَنَا، وَلَا سَبِيلَ إِلَّا ذَلِكَ! وَمَاذَا نَصْنَعُ؟! وَصَارَ يُعْطِي إِحْصَائِيَّاتٍ، وَأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُسَلَّطَ عَلَيْنَا كَيْتَ وَكَيْتَ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ... إِلَى آخِرِ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ، ثُمَّ هُوَ يَفْرَحُ بِأَنَّهُ يَذْكُرُ هَذَا دَائِمًا!

يَا شَيْخُ وَحِيدُ، أَلَيْسَ الْأَنْبِيَاءُ -وَمِنْهُمْ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ- مُتَّفِقِينَ فِي بَابِ وَسَائِلِ التَّمْكِينِ وَالتَّغْيِيرِ، فَلَمْ تَكُنْ شِرْعَةٌ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَوْضَحَ لَنَا كَيْفَ يَكُونُ التَّمْكِينُ؟! أَلَيْسَ الشَّرْعُ أَوْضَحَ لَنَا ذَلِكَ؟!

فَهَلْ قَرَأْتَ فِي نَصٍّ مِنَ النُّصُوصِ أَنَّ التَّمْكِينَ يَحْصُلُ بِمُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ بِالْبِدَعِ وَالْمَعَاصِي؟!

أَجِبْ! أَعْطِنَا مِنْ مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ: أَنَّهُمْ تَمَكَّنُوا لَمَّا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، أَعْطِنَا مِنْ مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُمُ اتَّبَعُوا هَدْيَ أَصْحَابِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَعْطِنَا أَنَّ مِنْ مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّمْكِينِ تَرْكَ الشَّرِيعَةِ؛ بِدَعْوَى الْعَمَلِ بِالشَّرِيعَةِ، وَتَطْبِيقِ الشَّرِيعَةِ، أَعْطِنَا مِنْ مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ هَذَا كُلَّهُ!

يَا شَيْخُ وَحِيدُ -هَدَاكَ اللهُ- أَمَا عَاشَ الْأَنْبِيَاءُ فِي وَاقِعٍ أَشَدَّ مِنْ هَذَا الْوَاقِعِ الَّذِي نَعِيشُهُ؟ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَيِّ وَاقِعٍ عَاشَ؟ وَمُحَمَّدٌ ﷺ فِي أَيِّ وَاقِعٍ عَاشَ؟ وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَيِّ وَاقِعٍ عَاشَ؟ وَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَيِّ وَاقِعٍ عَاشَ؟

أَيْنَ عَاشَ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءُ مِن لَدُنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟

فِي أَيِّ وَاقِعٍ عَاشُوا؟ أَلَمْ يَكُنْ الشِّرْكُ عِنْدَهُمْ يَضْرِبُ بِأَطْنَابِهِ؟ أَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمُ الِاعْتِدَاءُ؟ أَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ تَطْفِيفُ الْمِكْيَالِ؟ أَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ ...؟!

اقْرَأْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ إِلَى آخِرِ سُورَةِ النَّاسِ، أَلَا تَجِدُ مُواجَهَاتٍ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَبَيْنَ أَقْوَامِهِمْ اتَّخَذَتْ صُوَرًا مُتَعَدِّدَةً وَأَشْكَالًا مُتَبَايِنَةً؟ فَكَيْفَ بَلَّغُوا الدِّينَ؟ وَكَيْفَ حَصَلَ لَهُمُ التَّمْكِينُ؟

وَوَاجِبٌ عَلَيْكَ -إِنْ كُنْتَ شَيْخًا سَلَفِيًّا- أَنْ تبيِّنَ هَذَا لِلْأُمَّةِ، لَا أَنْ تَلْتَمِسَ الْأَعْذَارَ لِلْعَامِلِينَ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَلَا أَنْ تَلْتَمِسَ الْأَعْذَارَ لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ دَخَلُوا فِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ الْعَفِنَةِ غَيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَا أَنْ تُنَافِحَ عَنْهُمْ وَتُدَافِعَ، وَبعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ تتَسَأَلُ: لِمَاذَا يُبَدَّعُونَ؟

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

فَأَنَا أَقُولُ لَكَ: هَلْ كَانَ مِنْ مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّغْيِيرِ وَالتَّمْكِينِ فِعْلُ الْمُحَرَّمَاتِ؟! أَمَا قَرَأْتَ قَوْلَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النور].

وَأَنَا أُرِيدُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنْ تُرَاجِعَ سُورَةَ النُّورِ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النور: ٥١] إِلَى آخِرِ سُورَةِ النُّورِ؛ لِتَرَى سُبُلَ التَّمْكِينِ وَأُسُسَهُ، فَسَتَرَى الْأَمْرَ بِطَاعَةِ اللهِ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤]، ثُمَّ الْوَعْدَ بِالتَّمْكِينِ، وَأَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى عَدَمِ الْإِشْرَاكِ، ثُمَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ.

ثُمَّ لَا تَلْتَفِتِ، وَاقْرَأْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٧]، لَا تَحْسَبَنَّ الدِّيمُقْرَاطِيِّينَ مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ، وَلَا تَحْسَبَنَّ الْعَلْمَانِيِّينَ مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ، وَلَا تَحْسَبَنَّ أَمْرِيكَا وَلَا رُوسْيَا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ، لَا تَحْسَبَنَّ هَذَا.

ثُمَّ مُرُورًا بِالْآدَابِ الْعَامَّةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ﴾ [النور: ٥٨].

اسْتِئْذَانٌ! هَذَا دَاخِلٌ فِي آيَاتِ التَّمْكِينِ، أَيْ نَتَأَدَّبُ بِآدَابِ الْإِسْلَامِ.

يُرَبِّينَا اللهُ ضِمْنَ آيَاتِ التَّمْكِينِ عَلَى أَنْ يَسْتَأْذِنَ أَبْنَاؤُنَا الصِّغَارُ إِذَا دَخَلُوا عَلَى الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ، أَتُرِيدُنَا أَنْ نُرَاعِيَ هَذَا، وَلَا نُرَاعِي مُحَارَبَةَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالتَّحْذِيرَ مِنْهُ، وَمَحَارَبَةَ الْحِزْبِيَّةِ، وَمُحَارَبَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ الَّذِينَ نَزَلُوا الْمَيْدَانَ، وَصَارُوا يُقَرِّرُونَ لِلْأُمَّةِ هَذَا؟!

ثُمَّ مُرُورًا بِالْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي قَالَ فِيهِ بَعْضُهُمْ: يَجُوزُ أَنْ يُرْفَعَ فِي الِانْتِخَابَاتِ وَالْبَرْلَمَانَاتِ.

السَّلَفِيُّ فَقِيهُ مِصْرَ -زَعَمُوا-![1] يَقُولُ: وَلَوْ أَنَا مَوْجُودٌ فِي اللَّجْنَةِ لأَمَرْتُهَا [يَعْنِي: المَرْأَةَ] أَنْ تَكْشِفَ عَنْ وَجْهِهَا، وَلَا تَرَاهَا امْرَأَةٌ أُخْرَى!

لِمَاذَا يَا فَقِيهَ مِصْرَ؟! قَالَ: هَذَا مِنْ بَابِ الشَّهَادَةِ.

مِنْ بَابِ الشَّهَادَةِ؟! مَا لَكُمْ تَفْقَهُونَ فِقْهَ النُّتَفِ؟ هَاتِ بَابَ الشَّهَادَةِ مِنْ أَوَّلِهِ، هَلْ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ فِي اخْتِيَارِ وَلِيِّ الْأَمْرِ مُقَرَّرَةٌ شَرْعًا؟! وَقَدْ حَكَى الْجُوَينِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَتِ امْرَأَةٌ تُسْتَشَارُ لَكَانَتْ عَائِشَةَ، لَكَانَتْ خَدِيجَةَ، لَكَانَتْ فَاطِمَةَ ...[2].

ثُمَّ هَلْ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ كَشَهَادَةِ الرَّجُلِ؟!

ثُمَّ هَلْ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ كَشَهَادَةِ الْمَرْأَةِ النَّصْرَانِيَّةِ؟!

مَنْ قَالَ لَكُمْ ذَلِكَ؟

ثُمَّ هَذَا رَئِيسُ اللَّجْنَةِ الْعُلْيَا لِلانْتِخَابَاتِ قَالَ: أَمَّا نَحْنُ فَسَنَضَعُ نِسَاءً فِي اللِّجَانِ لِلتَّحَقُّقِ مِنْ شَخْصِيَّاتِ الْمُنْتَقِبَاتِ.

ثُمَّ تَأْتِي أَنْتَ -أَيُّهَا السَّلَفِيُّ!- وَتَقُولُ: لَوْ أَنَا فِي اللَّجْنَةِ لَطَالَبْتُهَا بِكَشْفِ وَجْهِهَا! هَذِهِ هِيَ السَّلَفِيَّةُ؟!

---

(١) هو: محمد عبدالمقصود.

(٢) **قال الجويني في "غياث الأمم"** (ص٤٨-٤٩): «فليقع البداية بمحل الإجماع في صفة أهل الاختيار، ثم ينعطف على مواقع الاجتهاد والظنون. فما نعلمه قطعًا أن النسوة لا مدخل لهن في تخير الإمام وعقد الإمامة، فإنهن ما روجعن قط، ولو استشير في هذا الأمر امرأة لكان أحرى النساء وأجدرهن بهذا الأمر فاطمة رضي الله عنها، ثم نسوة رسول الله أمهات المؤمنين، ونحن بابتداء الأذهان نعلم أنه ما كان لهن في هذا المجال مخاض مُنقرَض العصور ومَكرَّ الدهور».

ثُمَّ مُرُورًا بِمَا لَا يَتَخَيَّلُهُ عَقْلٌ أَنْ يُذْكَرَ فِي آيَاتِ التَّمْكِينِ، أَلَا وَهُوَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ ﴾ [النور: ٦١]. هَذَا الْأَصْلُ فِي الْآدَابِ، وَهُوَ أَصْلٌ صَغِيرٌ جِدًّا، وَلَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- شَيْءٌ صَغِيرٌ، لَكِنْ نَقُولُ هَذَا تَنَزُّلًا عَلَى مَذْهَبِ هَؤُلَاءِ.

يَعْنِي: لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ بَيْتِ أَبِيكَ، أَوْ بَيْتِ أُمِّكَ، أَوْ بَيْتِ أَخِيكَ.

فَسُبْحَانَ اللهِ! هَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَسْتَحِقُّ أَنْ تُذْكَرَ فِي الْقُرْآنِ فِي آيَاتٍ طَوِيلَةٍ، وَلَا يُذْكَرُ فِي شَرْعِنَا كَيْفَ نَخْتَارُ الْحَاكِمَ؟ وَكَيْفَ يَحْصُلُ التَّمْكِينُ؟! وَتَقُولُ أَنْتَ: إِنَّ هَذِهِ الْوَسَائِلَ وَسَائِلُ مَطَّاطَةٌ، حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ مُحَرَّمَةً!

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

يُرَبِّينِي اللهُ عَلَى هَذَا: لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ بَيْتِ أَبِيكَ، أَوْ تَأْكُلَ مِنْ بَيْتِ أُمِّكَ، لَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي هَذَا.

هَذَا مِنْ سُبُلِ التَّمْكِينِ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، أَنْ نَتْبَعَ الْإِسْلَامَ: اعْتِقَادًا، وَعِبَادَةً، وَعَمَلًا، وَخُلُقًا، وَآدَابًا[1].

---

(١) **فقد ذكر العلامة الفوزان حفظه الله -في مقدمته على كتاب "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه الحكمة والعقل"- الدعائمَ التي تقوم عليها الدعوة الصحيحة كما دل عليها الكتاب والسنة، ومنها:**

«البداءة بالأهم فالأهم؛ بأن يدعو أولًا إلى إصلاح العقيدة بالأمر بإخلاص العبادة لله والنهي عن الشرك، ثم الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وفعل الواجبات وتَرْك المحرمات كما هي طريقة الرسل جميعًا كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]».

ثُمَّ تَأْتِي الْآيَاتُ الْكِبَارُ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣]، فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَنْتَ الْآنَ تَقُولُ: الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ حَرَامٌ، ثُمَّ تَفْعَلُهَا. فَهَلْ خَالَفْتَ أَمْ لَمْ تُخَالِفْ؟

وَسُبْحَانَ اللهِ! تَزْعُمُ أَنَّكَ وَضَعْتَ عِنْدَكَ إِخْوَةً لِلْبَحْثِ! وَآخَرِينَ لِجَمْعِ تَقْرِيرَاتٍ، وَآخَرِينَ لِكَذَا وَكَذَا ... إِلَى آخِرِهِ، وَصِرْتَ أَنْتَ تَطُوفُ فِي الْبُلْدَانِ مِنْ يَوْمِ الْأَحْدَاثِ[1] إِلَى الْآنَ، تَطُوفُ بِمَوْضُوعَيْنِ، الْأَوَّلِ: أَسْبَابُ سُقُوطِ الدَّوْلَةِ الْمُبَارَكَاتِيَّةِ! وَمَاذَا نَصْنَعُ الْآنَ؟ ... وَكَوَّنْتَ دَوْلَةً لَنَا قَائِمَةً عَلَى الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ! ثُمَّ انْتَقَلْتَ إِلَى الْمَوْضُوعِ الْآخَرِ: كَيْفَ نُوَاجِهُ الْمَدَاخِلَةَ؟!

هَذَانِ مَوْضُوعَانِ طُفْتَ بِهِمَا، وَتَظُنُّ أَنَّكَ بِذَلِكَ قَدْ أَتَيْتَ بِالْعِلْمِ الْمَتِينِ، وَالْحُجَجِ الرَّصِينَةِ الرَّاسِخَةِ!

ثم قال: «وإن أيّة دعوة لا تقوم على هذه الأسس ويكون منهجها قائمًا على منهج الرسل فإنها ستبوء بالخيبة وتضمحل وتكون تعبًا بلا فائدة.

وخير دليل على ذلك تلك الجماعات المعاصرة التي اختطت لنفسها منهجًا للدعوة يختلف عن منهج الرسل، فقد أغفلت هذه الجماعات -إلا ما قلَّ منها- جانب العقيدة، وصارت تدعو إلى إصلاح أمور جانبية.

فجماعة تدعو إلى إصلاح الحكم والسياسة، وتطالب بإقامة الحدود وتطبيق الشريعة في الحكم بين الناس، وهذا جانب مهم لكنه ليس الأهم؛ إذ كيف يطالب بتطبيق حكم الله على السارق والزاني قبل أن يطالب بتطبيق حكم الله على المشرك، كيف يُطالب بتطبيق حكم الله بين المتخاصمين في الشاة والبعير قبل أن يطالب بتطبيق حكم الله على عُبَّاد الأوثان والقبور، وعلى الذين يلحدون في أسماء الله وصفاته فيعطلونها عن مدلولاتها ويحرفون كلماتها ...».

(١) يعني: ثورة الخامس والعشرين من يناير.

وَأَنَا أَقُولُ: هَذَا نَظَرًا لِأَنَّكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَمْ تَرْجِعْ إِلَى الْآثَارِ، وَلَمْ تَرْجِعْ إِلَى السُّنَّةِ، وَكَانَ الْأَوْلَى بِكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَتَبَّعَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ وَفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- فِي هَذَا.

فَأَنَا أَقُولُ لَكَ: إِذَنْ أَنْتَ تُخَالِفُ مَنْهَجَ الْأَنْبِيَاءِ فِي وَسَائِلِ التَّمْكِينِ وَالتَّغْيِيرِ؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وتعالى قَدْ بَيَّنَ لَنَا هَذَا[1].

فَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا دَعَا إِلَّا إِلَى التَّوْحِيدِ وَثَبَتَ عَلَى ذَلِكَ، وَمُوسَى كَذَلِكَ، وَعِيسَى كَذَلِكَ، وَجَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ كَذَلِكَ.

مَا أَتَى الْأَنْبِيَاءُ لِيَحْكُمُوا، إِنَّمَا أَتَى الْأَنْبِيَاءُ لِيُعَبِّدُوا النَّاسَ لِرَبِّهِمْ بِالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَسْعَى إِلَى الْحُكْمِ فِي هَضْمٍ لِلتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؟!

وَالتَّمْكِينُ مَوْعُودُ اللهِ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا مَا حَقَّقُوا الْمَنْهَجَ الْقَوِيمَ، إِذَنْ فَالْأُمَّةُ تَتَعَبَّدُ بِالْمَنْهَجِ الحَقِّ، وَتَسْتَقِيمُ عَلَى الْأَمْرِ أَوَّلًا، ثُمَّ يَأْتِي بِذَلِكَ التَّمْكِينُ.

قَدْ تَقُولُ: لَا، أَنَا لَا أَقُولُ هَذَا، بَلْ أَقُولُ: نَسْعَى لِلْحُكْمِ مَعَ تَقْرِيرِ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ.

نَقُولُ: لَا، أَنْتَ تَقُولُ هَذَا بِحَالِكَ:

---

(١) قال الشيخ صالح السحيمي -حفظه الله- في الرسالة القيمة "بمن أقتدي" (ص١٢-١٣): «على الفِرق أو الجماعات الإسلامية الدعوية -كما تسمي نفسها- أن تدخل في جماعة الحق: جماعة المسلمين الواحدة، وأن تأخذ بالمنهج الحق الذي بعث به نبيه محمدًا ﷺ، وهو الانطلاق في الدعوة من الأساس المتين والركن الركين، ألا وهو توحيد الله الخالص، والخالي من شوائب الشرك والبدع والمعاصي. وإن أية دعوة تُبنى على غير هذا الأساس فمصيرها إلى الفشل الذريع لا محالة».

أَوَّلًا- أَنْتَ وَأَمْثَالُكَ الْآنَ تُحَارِبُونَ الْمَشَايِخَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى السُّنَّةِ وَإِلَى التَّوْحِيدِ وَإِلَى نَبْذِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

الْأَمْرُ الثَّانِي- أَنْتَ تُسَاعِدُ هَؤُلَاءِ الحِزْبِيِّنَ، وَتَضَعُ صَوْتَكَ لَهُمْ، وَتَنْزِلُ مَعَهُمْ، وَتَفْعَلُ ....، وَمَا نُزُولُكَ أَمَامَ مَدِينَةِ الْإِنْتَاجِ الإِعْلَامِيِّ عَنْكَ بِبَعِيدٍ، وَأَنْتَ تُثِيرُ النَّاسَ، وتَقُولُ: «أَبْشِرُوا أَيُّهَا الأَحْبَابُ فَإِنَّ لَكُم إِخْوَةٌ مِئَاتُ الأُولُوفِ مُنْتَظِرُونَ فِي أَمَاكِنَ لِسَاعَةِ الصِّفْرِ». وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِكَ الَّتِي لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، فَالْعِبْرَةُ بِالْفِعْلِ، وَكُلُّ دَعْوَى يُطَالَبُ صَاحِبُهَا بِالدَّلِيلِ.

فَهَلْ جَاءَ الْأَنْبِيَاءُ لِيَحْكُمُوا؟

وَمَا حُكْمُ النَّبِيِّ الَّذِي مَاتَ وَلَمْ يَحْكُمْ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**»[1].

وَهَلِ الْحُكْمُ غَايَةٌ، أَمْ وَسِيلَةٌ؟

هَلْ نَحْنُ أُمِرْنَا بِالتَّمْكِينِ، أَوْ وُعِدْنَا بِالتَّمْكِينِ؟

أَنَا أَرْجُو أَنْ تَنْتَبِهَ لِهَذِهِ الْفَائِدَةِ لَعَلَّكَ تَسْتَفِيدُ مِنْهَا: فَرْقٌ بَيْنَ التَّمْكِينِ كَتَكْلِيفٍ، وَبَيْنَ التَّمْكِينِ كَوَعْدٍ، إِنَّنَا لَمْ نُؤْمَرْ بِالتَّمْكِينِ، وَإِلَّا كَانَ تَكْلِيفًا بِغَيْرِ مَقْدُورٍ؛ لِأَنِّي قَدْ لَا أَسْتَطِيعُ، قَدْ لَا يُمَكَّنُ لِي، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**».

فَالتَّمْكِينُ وَعْدٌ وَعَدَ اللهُ بِهِ، وَعَدَ بِهِ مُطْلَقًا أَمْ بِأَسْبَابٍ؟ **بِأَسْبَابٍ. مَا هِيَ؟**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥، ٥٧٥٢)، ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: خرج علينا النبي ﷺ يومًا فقال: «**عُرِضَتْ عليَّ الْأُمَمُ، فرَأَيْتُ النَّبِيَّ ومَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ ومَعَهُ الرَّجُلُ والرَّجُلَانِ، والنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**».

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [النور].

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحج].

﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ﴾ [الحج: ٤٠].

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأعراف: ٩٦].

﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ ﴾ [الروم: ٤١].

﴿ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا ﴾ [الأنفال: ٢٩].

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢].

وَهَكَذَا ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

إِذَنْ هَذَا الَّذِي أَنْتَ مَأْمُورٌ بِهِ، فَافْعَلِ الْمَأْمُورَ، وَأَبْشِرْ بِالْمَوْعُودِ، لَكِنْ أَنْ تَتْرُكَ الْمَأْمُورَ فِي سَبِيلِ تَحْصِيلِ الْمَوْعُودِ! فَقَدْ خَالَفْتَ الشَّرْطَ، فَلَنْ يَحْصُلَ لَكَ التَّمْكِينُ.

أَرَأَيْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَاذَا تَصْنَعُ أَنْتَ وَأَمْثَالُكَ الْآنَ؟ أَرَأَيْتَ كَيْفَ تَأْخُذُونَ وَتَجْرِفُونَ الْأُمَّةَ بَعِيدًا بَعِيدًا؟

وَأَنَا أُرِيدُ مِنْكَ أَيْضًا أَنْ تُجِيبَنِي عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: أَيْنَ مَنْهَجُ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّمْكِينِ وَالتَّغْيِيرِ؟

فَانْظُرْ كَيْفَ مَكَّنَ اللهُ لِرُسُلِهِ وَنَصَرَهُمْ وَخَذَلَ شَانِئِيهِمْ وَرَدَّ كَيْدَهُمْ.

فَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّاهُ اللهُ بِمَاذَا؟ نَجَّاهُ لَمَّا ثَبَتَ مُوسَى عَلَى الْمَأْمُورِ ﴿قَالَ كَلَّآۖ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهۡدِينِ ۝٦٢﴾ [الشعراء]، لَمَّا ثَبَتَ عَلَى الْمَأْمُورِ حَصَلَ التَّمْكِينُ، ﴿فَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرۡقٖ كَٱلطَّوۡدِ ٱلۡعَظِيمِ ۝٦٣﴾[الشعراء].

أَمَّا نَبِيُّنَا ﷺ فَلَمْ يَقْبَلْ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى قَاعِدَةِ قُرَيْشٍ، مَعَ أَنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ، وَأَنْتُمُ الْآنَ تَسْعَوْنَ لِتَحْكُمُوا بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فَرَّ مِنْ حُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَبَى إِلَّا يَثْبُتَ عَلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَإِنْ نَالَهُمْ مِنَ الأَذَى مَا نَالَهُمْ.

فَهَلْ حَصَلَ لَهُمُ التَّمْكِينُ أَمْ لَمْ يَحْصُلْ؟ حَصَلَ التَّمْكِينُ.

فَأَنْتُمْ تُبْعِدُونَ شَبَابَ الأُمَّةِ عَن مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، وَتَأْخُذُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى طُرُقِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ قَاصِدِينَ أَوْ غَيْرَ قَاصِدِينَ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ تُصْبِحُوا دُعَاةً عَلَى بَصِيرَةٍ، صِرْتُمْ دُعَاةَ سِيَاسَةٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ، فَوَقَعْتُمْ فِيمَا كُنْتُمْ تُحَذِّرُونَ مِنْهُ مِنْ قَبْلُ.

وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ تَطْبِيقِ الشَّرِيعَةِ؛ فَإِنَّ الشَّرْعَ يُكَذِّبُكُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ الْفَرَجُ وَالْمَخْرَجُ فِي الْمَعَاصِي، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، ثُمَّ إِنَّ الْوَاقِعَ يُكَذِّبُكُمْ أَيْضًا فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ إِلَّا التَّمْيِيعُ وَالتَّنَازُلُ.

حَتَّى أَنْتَ فَمِنْ عَجِيبِ مَا قُلْتَ فِي الْمَقَالِ، قَوْلُكَ: بِشَرْطِ عَدَمِ التَّنَازُلِ.

وَالْآنَ وُجِدَ التَّنَازُلُ أَمْ لَا؟ أَنْتَ نَفْسُكَ تَنَازَلْتَ؛ لَمَّا عَمِلْتَ بِهَذِهِ الْمَعَاصِي، وَلَمَّا شَارَكْتَهُمْ بَلْ وَحَرَصْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ وُجَهَائِهِمْ!

فَكَيْفَ مَكَّنَ اللهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ؟ وَكَيْفَ مَكَّنَ اللهُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَكَيْفَ مَكَّنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِصَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَكَيْفَ مَكَّنَ اللهُ لِأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ؟

أَمْ سَتَقُولُ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِي؟! أَذْكُرُ خُطْبَةً خَطَبْتُهَا فِي «طَنْطَا»، فِي وَسَائِلِ التَّمْكِينِ وَمَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ، وَذَكَرْتُ الْأَنْبِيَاءَ، فَلَمَّا نَزَلْتُ لَقِيَنِي شَابٌّ ذُو لِحْيَةٍ مِمَّنْ طَبْعًا اغْتَرَّ بِمِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَنْشُرُونَهَا دَائِمًا، فَقَالَ لِي: يَا شَيْخُ هِشَامُ.

قُلْتُ لَهُ: نَعَمْ.

قَالَ: مَا عَلَاقَتُنَا بِصَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

بِاللهِ عَلَيْكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَاذَا أَقُولُ لَهُ؟! مَا عَلَاقَتُنَا!

صَحِيحٌ فِعلًا، إِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَنْهَجَ الَّذِي تَسِيرُونَ أَنْتُمْ عَلَيْهِ الْآنَ: نَعْلَمُ أَنَّ هَذَا حَرَامٌ، وَلَكِنْ!

لَا يَحْصُلُ لَنَا تَمْكِينٌ إِلَّا بِأَنْ نُخَالِفَ اللهَ فِي مُرَادِهِ، وَنُخَالِفَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سُنَّتِهِ!

لَوْ قُلْتَ: لَا، أَنَا لَمْ أَقُلْ هَذَا.

قُلْنَا: إِذَنْ اثْبُتْ عَلَى الْمَأْمُورِ، وَاتْرُكِ الْمَحْظُورَ، إِذَا كُنْتَ صَادِقًا فِيمَا تَقُولُ.

فَبِاللهِ عَلَيْكَ، مَا عَلَاقَتُنَا بِصَالِحٍ؟! قَالَ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام:٩٠]. يُقَالُ: مَا عَلَاقَتُنَا بِصَالِحٍ؟ مَا عَلَاقَتُنَا بِمُوسَى؟

قَالَ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ﴾ [الشورى: ١٣].

الْمَسْأَلَةُ الَّتِي أَنْتَ تَقُولُ فِيهَا: حَادِثَةٌ! تَقُولُ: الْأَحْزَابُ حَادِثَةٌ!

لَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، الْأَحْزَابُ مُحَذَّرٌ مِنْهَا عِنْدَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَيْسَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَطْ،

وَاسْتَمِعْ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

﴿شَرَعَ لَكُم﴾ هَذَا لِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَذَكَرَ اللهُ أُولِي الْعَزْمِ لِأَنَّهُمْ أَخَصُّ الْأَنْبِيَاءِ، فَهَل الحِزْبِيَّةُ حَادِثَةٌ؟! أَمْ أَنَّ الحزبيَّةَ والتَّحْذِيرَ مِنْهَا مِن لَدُنْ جَمِيعِ الأنبياءِ؟

إِذَنِ فَالْأَصْلُ الثَّانِي الَّذِي يَنْطَبِقُ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «الْجَهْلُ بِمَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّغْيِيرِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ ﷻ».

وَنَحْنُ بَيْنَ طَرِيقَيْنِ لِلتَّمْكِينِ، فَأَجِبْنَا -هَدَاكَ اللهُ-: نَسْلُكُ سَبِيلَ الْوَحْيِ، أَوْ نَسْلُكُ سَبِيلَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ؟

وَهَل مُمْكِنٌ أَنْ تَأْتِيَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ بِالْخَيْرِ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: الْمَصْلَحَةُ تَقْتَضِي هَذَا.

قُلْنَا: انْتَبِهْ! نُنَبِّهُ عَلَيْكَ مِرَارًا: مَا أَتَى بِهِ الشَّارِعُ هُوَ الْمَصْلَحَةُ، وَمَا نَهَى عَنْهُ الشَّارِعُ هُوَ الْمَفْسَدَةُ، وَقَدْ نَهَى الشَّارِعُ عَنِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ. وَبِهَذَا قَدِ انْتَهَى الْجَوَابُ.

لَكِنْ أَزِيدُكَ أَيْضًا فَأَقُولُ لَكَ: إِنَّ شَرْطَ الْعَمَلِ بِالْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ أَلَّا تُخَالِفَ نَصًّا ثَابِتًا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَنَحْنُ نَسْأَلُكَ: هَذِهِ الْمَصْلَحَةُ الْمَزْعُومَةُ الْآنَ تُخَالِفُ النَّصَّ أَمْ لَا تُخَالِفُ؟!

الْجَوَابُ: تُخَالِفُ.

وبِهَذَا نَكُونُ قَدْ خَرَجْنَا عَنْ شَرْطِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ[1].

وَعَلَيْهِ؛ فَاطْرَحْ عَلَيْنَا جَوَابَكَ: أَطَرِيقَ الْوَحْيِ نَتَّبِعُ أَمْ طَرِيقَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ؟ وَاللهُ أَعْلَمُ[2].



(١) **المصالح عند الأصوليين ثلاثة أقسام:**

١ - **المصلحة المعتبرة:** وهي المصلحة الشرعية التي جاءت الأدلة الشرعية باعتبارها.

٢ - **المصالح الملغاة:** هي التي جاء الشرع بإلغائها.

ومثالها النفع الذي في الخمر والميسر، قال الله: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[البقرة: ٢١٩]. فهذه مصلحة ألغاها الشرع.

والربا أيضًا فيه فائدة، لكن هذه الفائدة ألغاها الشرع.

فهذا النوع من المصالح في نظر الشارع يعتبر مفسدة، وتسميته مصلحة فباعتبار الجانب المرجوح أو باعتبار نظر العبد القاصر.

٣ - **المصالح المرسلة:** وهي التي لم يأت الدليل الخاص على اعتبارها أو إلغائها، فننظر: هل هي توافق الشرع أم تضاده؟ فإن كانت تضاده فلا يؤخذ بها، وإن كانت توافقه وتوافق القواعد الشرعية نأخذ بها.

انظر: "إرشاد الفحول" (٢/ ١٣٤، ١٨٤)، و"مذكرة في أصول الفقه" (ص٢٠١)، و"المصالح المرسلة" للعلامة الشنقيطي، و"معالم أصول الفقه" (ص٢٣٥).

(٢) وليراجع للفائدة كتاب: "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه الحكمة والعقل" للعلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله.

الرَّدُّ السَّادِسُ:

وهُوَ الأصْلُ الثَّالِثُ: قَاعِدةُ المُوَازَنَاتِ



الرَّدُّ السَّادِسُ: وَهُوَ يَتَضَمَّنُ الْأَصْلَ الثَّالِثَ فِي الرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَعَلَى غَيْرِهَا مِمَّا وَقَعَ فِي دُرُوسِهِ، وَمَا عُلِمَ مِنْ حَالِهِ أَيْضًا فِي دَعْوَتِهِ وَطَرِيقَتِهِ، الْقَوْلُ بِقَاعِدَةِ: «**الْمُوَازَنَاتِ**».

وَصَارَ يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةُ يَقُولُونَ: لَا نُوَازِنُ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَأَيُّ وَاحِدٍ يَقَعُ فِي مُخَالَفَةٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَلَا نُوازِنُ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ مُوَازَنَةٌ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَكَذَا وَكَذَا.

وَهُوَ يُلْمِحُ بِذَلِكَ إِلَى الْقَوْلِ بِقَاعِدَةِ الْمُوَازَنَاتِ، وَيَرَى أَنَّهُ لَابُدَّ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُخَالِفِ أَنْ نَذْكُرَ حَسَنَاتِهِ وَسَيِّئَاتِهِ، وَقَدْ وَزَّعَ كُتُبًا فِي مَنْطِقَتِهِ -بَلْ وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْبُلْدَانِ- تَدْعُو إِلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ وَتُعَمِّقُهَا دُونَ ضَوَابِطِ السَّلَفِ.

وَمَا كَلَامُهُ عَنِ الصُّوفِيَّةِ -وَلَسْنَا مُتَجَنِّينَ عَلَيْهِ- إِلَّا مِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ، فَقَدْ أَخَذَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي كَلَامِهِ عَنِ الصُّوفِيَّةِ بِقَاعِدَةِ الْمُوَازَنَاتِ، وَهَذَا وَاضِحٌ جِدًّا، وَكَذَا فِي كَلَامِهِ عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ الَّذِينَ وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى جُهُودِهِمْ فِي الدَّعْوَةِ، وَكَذَا وَكَذَا، ... إِلَى آخِرِهِ[1].

---

(١) وهذا منهج باطلٌ، مُحْدَثٌ.

سُئل العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ: بالنسبة لمنهج أهل السنة في نقد أهل البدع وكتبهم، هل من الواجب ذكر محاسنهم ومساوئهم، أم فقط مساوئهم؟

فأجاب: «المعروف في كلام أهل العلم نقد المساوئ للتحذير، وبيان الأخطاء التي أخطؤوا فيها للتحذير منها، أما الطيب فمعروف، مقبول ...، لكن المقصود التحذير من أخطائهم، الجهمية، المعتزلة، الرافضة، وما أشبه ذلك.

فإذا دعت الحاجة إلى بيان ما عندهم من حق، يُبين، وإذا سأل السائل: ماذا عندهم من الحق؟ ماذا وافقوا فيه أهل السنة؟ والمسؤول يعلم ذلك، يبين، لكن المقصود الأعظم والمهم بيان ما عندهم من الباطل؛ ليحذره السائل، ولئلا يميل إليهم».

فسأله آخر: فيه أناس يوجبون الموازنة: إنك إذا انتقدت مبتدعًا ببدعته؛ لتحذر الناس منه يجب أن تذكر حسناته حتى لا تظلمه.

فأجاب الشيخ: «لا، ما هو بلازم، ما هو بلازم، ولهذا إذا قرأت كتب أهل السنة، وجدت المراد التحذير، اقرأ في كتب البخاري "خَلْق أفعال العباد"، في كتاب الأدب في "الصحيح"، كتاب "السنة" لعبد الله بن أحمد، كتاب "التوحيد" لابن خزيمة، "رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع" ... إلى غير ذلك.

يوردونه للتحذير من باطلهم، ما هو المقصود تعديد محاسنهم، المقصود التحذير من باطلهم، ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كُفر، إذا كانت بدعته تُكفره بطلت حسناته، وإذا كانت لا تُكفره فهو على خطر، فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها».

من شريط مسجل لدرس من دروس الشيخ رَحِمَهُ اللهُ **التي ألقاها في صيف عام (١٤١٣هـ) في الطائف بعد صلاة الفجر.**

وانظر أيضًا: "منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف" للشخ ربيع بن هادي -حفظه الله-.

وسُئل العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: الحقيقة يا شيخنا أيضًا إخواننا هؤلاء أو الشباب هؤلاء جمعوا أشياء كثيرة، من ذلك قولهم: لابد لمن أراد أن يتكلم في رجل مبتدع قد بان ابتداعه وحربه للسنة، أو لم يكن كذلك لكنه أخطأ في مسائل تتصل بعقيدة أهل السنة والجماعة أو بمنهج أهل السنة والجماعة، لا يتكلم في ذلك أحد إلا مَن ذَكَر بقية حسناته، وما يسمونه بالقاعدة في الموازنة بين الحسنات والسيئات، وأُلفت كتب شيخنا في هذا الباب ورسائل من بعض الذين يرون هذا الرأي، بأنه لابد من منهج الأولين في النقد ولابد من ذكر الحسنات وذكر السيئات، هل هذه القاعدة على إطلاقها أو هناك مواضع لا يطلق فيها هذا الأمر؟ نريد منكم بارك الله فيكم التفصيل في هذا الأمر.

الشيخ: التفصيل هو: كل خير في اتباع من سلف، هل كان السلف يفعلون ذلك؟

السائل: هم يستدلون -حفظك الله شيخنا- ببعض المواضع، مثل كلام الأئمة في الشيعة مثلًا، فلان ثقة في الحديث، رافضي خبيث، يستدلون ببعض هذه المواضع، ويريدون أن يقيموا عليها القاعدة بكاملها دون النظر إلى آلاف النصوص التي فيها كذاب، متروك، خبيث.

الشيخ: «هذه طريقة المبتدعة حينما يتكلم العالم بالحديث برجل صالح وعالم وفقيه، فيقول عنه: سيء الحفظ، هل يقول إنه مسلم، وإنه صالح، وإنه فقيه، وإنه يُرجع إليه في استنباط الأحكام الشرعية؟ الله أكبر، الحقيقة القاعدة السابقة مهمة جدًّا، تشمل فرعيات عديدة خاصة في هذا الزمان.

من أين لهم أن الإنسان إذا جاءت مناسبة لبيان خطأ مسلم، إن كان داعية أو غير داعية؟ لازم ما يعمل محاضرة ويذكر محاسنه من أولها إلى آخرها، الله أكبر، شيء عجيب والله شيء عجيب».

السائل: وبعض المواضع التي يستدلون بها مثلًا: من كلام الذهبي في "سير أعلام النبلاء" أو في غيرها، تحمل شيخنا على فوائد أن يكون عند الرجل فوائد يحتاج إليها المسلمون، مثل الحديث؟

الشيخ: «هذا تأديب يا أستاذ مش قضية إنكار منكر، أو أمر بمعروف، يعني: الرسول عندما يقول: «من رأى منكم منكرًا فليغيره»، هل تنكر المنكر على المنكر هذا، وتحكي إيش محاسنه؟»».

السائل: أو عندما قال: «بئس الخطيب أنت»، ولكنك تفعل وتفعل؟ ومن العجائب في هذا قالوا: ربنا ﷻ عندما ذكر الخمر ذكر فوائدها؟

الشيخ: «الله أكبر، هؤلاء يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، سبحان الله! أنا شايف في عندهم أشياء ما عندنا نحن منها».

"سلسلة الهدى والنور" (شريط رقم ٨٥٠ الدقيقة ٧).

وقال العلامة العثيمين في "لقاءات الباب المفتوح" (شريط رقم ٦٧): «ولكن عندما نريد أن نُقوِّم الشخص يجب أن نذكر المحاسن والمساوئ؛ لأن هذا هو الميزان العدل، وعندما نُحذر من خطأ شخص نذكر الخطأ فقط؛ لأن المقام مقام تحذير، ومقام التحذير ليس من الحكمة أن نذكر المحاسن؛ لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى متذبذبًا، فلكل مقام مقال. فمن أراد أن يتكلم عن شخص على وجه التقويم فالواجب عليه أن يذكر محاسنه ومساوئه، هذا إذا اقتضت المصلحة ذلك، وإلا فالكف عن مساوئ المسلمين هو الخير. وأما من أراد أن يُحذِّر من خطأ فهذا يذكر الخطأ، وإذا أمكن أن لا يذكر قائله فهو خير أيضًا؛ لأن المقصود هو هداية الخلق».

وسُئل العلامة صالح الفوزان -حفظه الله-: هل يلزمنا ذكر محاسن مَن نُحذر منهم؟

فأجاب: «إذا ذكرت محاسنهم، فمعناه: دعوت لاتباعهم، لا، لا تذكر محاسنهم، اذكر الخطأ الذي هم عليه فقط؛ لأنه ليس موكولًا إليك أن تزكي وضعهم، أنت موكول إليك بيان الخطأ الذي عندهم من أجل أن يتوبوا منه، ومن أجل أن

فَبِمَ تَكَلَّمَ عَنِ الصُّوفِيَّةِ؟ لِيُقَرِّرَ مَبْدَأَ الْمُوَازَنَاتِ.

لَمَّا سُئِلَ عَنْ حُكْمِ مَنْ يَدْعُو الدُّسُوقِيَّ، وَيَدْعُو الْحُسَيْنَ ... إِلَى آخِرِهِ، قَالَ: يَا جَمَاعَةُ، الصُّوفِيَّةُ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ، -وَكَرَّرَهَا مَرَّتَيْنِ-، وَلَا يُرِيدُونَ دُخُولَ النَّارِ.

سُبْحَانَ اللهِ! وَهَلْ كَانَتِ الْجَهْمِيَّةُ تُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ؟ وَهَلْ كَانَتِ الْمُعْتَزِلَةُ تُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ؟

يَحذره غيرهم، والخطأ الذي هم عليه ربما يذهب بحسناتهم كلها إن كان كفرًا أو شركًا، وربما يرجح على حسناتهم، وربما تكون حسنات في نظرك وليست حسنات عند الله».

"الأجوبة المفيدة على أسئلة المناهج الجديدة" (ص٣١-٣٢).

وسُئل الشيخ صالح اللحيدان -حفظه الله-: هل من منهج أهل السنة والجماعة في التحذير من أهل البدع والضلال ذِكر محاسن المبتدعة والثناء عليهم وتمجيدهم بدعوى الإنصاف والعدل؟

فأجاب الشيخ: «وهل كانت قريش في الجاهلية وأئمة الشرك لا حسنة لأحدهم؟! هل جاء في القرآن ذكر حسنة من حسناتهم؟ هل جاء في السنة ذكر مكرمة من مكارمهم؟! وكانوا يكرمون الضيف، كان العرب في الجاهلية يكرمون الضيف، ويحفظون الجار، ومع ذلك لم تُذكر فضائل من عصى الله جلَّ وعَلَا. ليست المسألة مسألة تعداد المحاسن والمساوئ، وإنما مسألة تحذير من خطر. وإذا أراد الإنسان أن ينظر، فلينظر إلى أقوال الأئمة كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وشعبة، هل كان أحدهم إذا سُئل عن شخص مجروح وقال: كذاب. هل قال: ولكنه كريم الأخلاق جواد في بذل المال، كثير التهجد في الليل؟! وإذا قالوا مختلط. أو قالوا: أخذته الغفلة. هل كانوا يقولون: ولكن فيه... ؟! لا، لماذا يُطلب من الناس في هذا الزمن، إذا حُذِّر من شخص أن يقال: ولكنه كان فيه، وكان فيه، وكان فيه؟! هذه دعايات مَن يجهل قواعد الجرح والتعديل، ويجهل أسباب تحقيق المصلحة، والتنفير من ضياعها». **"مادة صوتية".**

فعند التقويم والترجمة نذكر الحسنات والسيئات، كما هو في "سير أعلام النبلاء" للذهبي، أما عند التحذير والرد فما نذكر إلا السيئات.

وراجع للفائدة:

"منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف" للعلامة ربيع بن هادي -حفظه الله-، وشريط "الموازنات بدعة العصر" للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

مَا هَذَا الْعِلْمُ؟! سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! هَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ!

ثُمَّ أَنْتُمْ بَعْدَ هَذَا تَغْضَبُونَ إِذَا قُلْنَا لَكُمْ: لَسْتُمْ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ وَطَرِيقَتِهِمْ.

أَهَذِهِ السَّلَفِيَّةُ؟ لَا يُرِيدُونَ دُخُولَ النَّارِ! مَنِ الَّذِي يُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ؟! أَعْطِنِي اسْمَ فِرْقَةٍ تُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ، أَعْطِنِي اسْمَ شَخْصٍ يُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ!

أُرِيدُ شَخْصًا يُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ، أَوْ فِرْقَةً تُرِيدُ دُخُولَ النَّارِ، وَهَلْ يَشْفَعُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ خَالَفَ اللهَ وَخَالَفَ رَسُولَهُ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾** ﴾ [آل عمران: ٣١].

ثُمَّ يَقُولُ: عَلِّمُوهُمْ -هَذَا فَحْوَى الْكَلَامِ- عَلِّمُوهُمْ، قُلْ لَهُمْ: كَيْتَ وَكَيْتَ.

بَيْنَمَا مَعَ الْمَدَاخِلَةِ: لَا، هَؤُلَاءِ الْمَدَاخِلَةُ لَا تَجْلِسُوا مَعَهُم، إِيَّاكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا كَلِمَةً مِنْهُمْ، احْذَرُوهُمْ.

لِمَاذَا؟ هَؤُلَاءِ لَمْ يَدْعُوا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بَدَوِيًّا وَلَا حُسَيْنًا! هَؤُلَاءِ مَا وَقَعُوا فِي الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ.

سُبْحَانَ اللهِ! هَلْ عَلِمْتَ الشَّيْخَ رَبِيعًا دَعَا بَدَوِيًّا أَوْ حُسَيْنًا؟ الرَّجُلُ أُسْتَاذُ عَقِيدَةٍ، وَأَلَّفَ فِي الصُّوفِيَّةِ، وَنَقَضَ مَنْهَجَهُمْ[١].

أَهَذَا هُوَ الْإِنْصَافُ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا؟! الْمَدَاخِلَةُ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ كَذَا وَكَذَا، يَسُبُّونَ، وَيَشْتُمُونَ، وَيُقِيمُونَ دِينَهُمْ عَلَى السَّبِّ وَالشَّتْمِ.

---

(١) انظر: رسالته "حقيقة الصوفية في ضوء الكتاب والسنة"، وله أيضًا مجموع في الرد عليهم، تجده على موقعه.

كَلَّا، فَإِنَّ مَنْ تُسَمُّونَهُمْ بِالمَدَاخِلَةِ يُقِيمُونَ دِينَهُمْ -بِفَضْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْمَدَاخِلَةُ لَيْسُوا جَمَاعَةً مَوْجُودَةً أَصْلًا، وَلَا مَعْرُوفَةً، لَكِنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ تَلْمِزُونَهُمْ بِهَذَا، وَهُمْ بِفَضْلِ اللهِ ﷻ الَّذِينَ يُرَبُّونَ الْأُمَّةَ عَلَى: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، وَعَلَى كُتُبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَرَاجِعُوا كَلَامَهُمْ، وَكُتُبَهُم الَّتِي يَشْرَحُونَهَا، ثُمَّ إِنِّي أَقُولُ: هَلْ لَكَ أَنْ تَذْكُرَ مُخَالَفَاتِ الْمَدَاخِلَةِ -بِحَسَبِ زَعْمِكَ- لِلْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ؛ حَتَّى تُحَذِّرَ الْأُمَّةَ مِنْهُمْ.

لَكِنْ أَعْطُونَا أَنْتُمْ كَشْفَ حِسَابٍ، مَاذَا صَنَعْتُمْ لِلْأُمَّةِ؟ وَأَيَّ سُنَّةٍ عَلَّمْتُمُوهَا لَهَا؟ وَلَنْ نَعْجَلَ فِي الكَلَامِ عَلَى هَذَا الأَمْرِ، فَهَذَا سنَجْعَلُ لَهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَصْلًا خَاصًّا.

فَإِذَنْ أَنْتَ تُقَرِّرُ مَنْهَجَ الْمُوَازَنَاتِ، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ مِمَّنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَالدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ مِنْهُمْ بَرَاءٌ، يَقُولُونَ بِالْإِلْزَامَاتِ هَذِهِ، وَإِنَّنَا لَابُدَّ أَنْ نَذْكُرَ الْمَحَاسِنَ، ونَذْكُرَ الْمَسَاوِئَ، ... إِلَى آخِرِهِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ مَا هِيَ؟ لِأَنَّ الْبَعْضَ يَقُولُ: أَعْطُونِي صُورَةً مَضْبُوطَةً لِمَسْأَلَةِ الْمُوازَنَاتِ، وَيَقُولُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْمُوَازَنَاتِ لَا يَسْتَطِيعُونَ تَفْسِيرَ الْمُوَازَنَاتِ.

فَنَقُولُ بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ: «**الْمُوَازَنَاتُ**» تَعْنِي: ذِكْرَ حَسَنَاتِ وَجُهُودِ الْمُخَالِفِ أَوِ الْمُبْتَدِعِ أَوْ صَاحِبِ الْهَوَى عِنْدَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ.

فَأَقُولُ مَثَلًا: عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ الْمُعْتَزِلِيُّ[1] الْمُحْتَرِقُ الْعَابِدُ؟ فَعَمْرٌو كَانَ عَابِدًا، فَأَقُولُ: مُعْتَزِلِيٌّ عَابِدٌ؟!

أَقُولُ: عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ[2] الْخَارِجِيُّ الْعَابِدُ. هَذِهِ هِيَ الْمُوَازَنَاتُ، فَهَلْ هَذَا مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَالَ الْحُكْمِ عَلَى الْمُبْتَدِعِ، أَنَّهُ لَابُدَّ مِنْ ذِكْرِ حَسَنَاتِهِ؟

أَمَّا مَا وَقَعَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ الْمَعْرُوفِينَ كَابْنِ خُزَيْمَةَ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ مِمَّنْ يُرِيدُ الْحَقَّ، لَوْ وَقَعَ فِي خِلَافِ السُّنَّةِ -وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ- فَإِنَّنَا لَا نُتَابِعُهُ عَلَى هَذَا كَمَا سَبَقَ مَعَنَا فِي كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ[3]، فَإِنَّهُ لَا يُتَابَعُ عَلَى هَذَا، وَيُحَذَّرُ مِنْ خَطَئِهِ، وَلَكِنْ لَا يُهْدَمُ شَخْصُهُ، وَلَا يُنْكَرُ عِلْمُهُ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ خَفِيَ عَلَيْهِ مَعَ حِرْصِهِ عَلَى قَصْدِهِ، وَسَعْيِهِ فِي تَحْصِيلِهِ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ؛ فَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ الِاقْتِصَارُ عَلَى الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ؛ فَيَقُولُونَ: (فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ)، دُونَ ذِكْرِ حَسَنَاتِهِمْ؛ حَتَّى لَا يَغْتَرَّ أَحَدٌ بِهِمْ.

لِهَذَا نَقُولُ -بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ-: إِنَّ قَاعِدَةَ الْمُوَازَنَاتِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ قَاعِدَةٌ لَا يَعْرِفُهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ قَطُّ، وَمَا فَعَلَهُ الشَّيْخُ وَحِيدٌ مَعَ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ هُوَ مَا قَرَّرْنَاهُ لَكُمْ.

فَإِنْ قَالَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ: لَا، أَنَا أَقْصِدُ أَهْلَ السُّنَّةِ.

قُلْنَا: وَالصُّوفِيَّةُ أَهْلُ سُنَّةٍ؟!

---

(١) انظر: ترجمته في: "تاريخ بغداد" (١٤/ ٦٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٢/ ١٢٣)، و"سير أعلام النبلاء" (٦/ ١٠٤)، و"تاريخ الإسلام" (٣/ ٩٤١)، و"تهذيب التهذيب" (٨/ ٧٠).

(٢) ستأتي ترجمته (ص ٣٤٩).

(٣) تقدم (ص).

هَذَا سُؤَالٌ مُبَاشِرٌ جِدًّا، وَأَنَا رَجُلٌ سَهْلٌ فِي أَسْئِلَتِي، أَقُولُ لَكَ: أَعْطِنِي -هَدَانِي اللهُ وَإِيَّاكَ- جَوَابًا عَنْ هَذَا: الصُّوفِيَّةُ أَهْلُ سُنَّةٍ أَمْ لَا؟

إِنْ قُلْتَ: لَا، فَعَلَامَ وَازَنْتَ مَعَهُمْ؟ وَإِنْ قُلْتَ: نَعَمْ. فَالْمُصِيبَةُ أَعْظَمُ.

وَأُعْطِيكَ -كَمَا هِيَ عَادَتِي- بَعْضَ النُّقُولَاتِ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- فِي الْحُكْمِ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَهَلْ يَذْكُرُونَ الْمَحَاسِنَ أَمْ لَا؟

إِنَّ أَئِمَّةَ الْإِسْلَامِ تَكَلَّمُوا فِي الرُّوَاةِ وَفِي أَهْلِ الْبِدَعِ، وَلَمْ يُشِيرُوا -مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ- إِلَى وُجُوبِ أَوِ اشْتِرَاطِ هَذِهِ الْمُوَازَنَةِ الَّتِي تَزْعُمُونَهَا الْآنَ، وَأَلَّفُوا كُتُبًا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَكُتُبًا فِي نَصْرِ السُّنَّةِ وَالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَجَرْحِهِمْ، وَكُتُبًا فِي الْعِلَلِ، وَكُتُبًا فِي الْمَوْضُوعَاتِ، وَلَمْ يُوجِبُوا هَذِهِ الْمُوَازَنَةَ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ، بَلْ أَلَّفُوا كُتُبًا خَاصَّةً بِالْمَجْرُوحِينَ، أَوْ بِمَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ بِجَرْحٍ، وَلَمْ يَشْتَرِطُوا هَذَا الشَّرْطَ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ.

فَقَدْ أَلَّفَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -وَهُوَ مَنْ إِمَامَةً، وَدِينًا، وَخُلُقًا، وَوَرَعًا!- كِتَابَيْنِ فِي الضُّعَفَاءِ: «الْكَبِيرَ» وَ«الصَّغِيرَ»، فَهَلْ وَضَعَ هَذَا الشَّرْطَ؟

وَأَلَّفَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ كِتَابًا فِي «الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ»، فَهَلْ وَضَعَ هَذَا الشَّرْطَ؟

وَأَلَّفَ الْعُقَيْلِيُّ كِتَابًا فِي «الضُّعَفَاءِ»، فَهَلْ وَضَعَ هَذَا الشَّرْطَ؟

وَأَلَّفَ ابْنُ عَدِيٍّ كِتَابَهُ «الْكَامِلَ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ»، فَهَلْ وَضَعَ هَذَا الشَّرْطَ؟

وَأَلَّفَ ابْنُ حِبَّانَ كِتَابًا خَاصًّا بِـ«الْمَجْرُوحِينَ»، فَهَلْ وَضَعَ هَذَا الشَّرْطَ؟

وَأَلَّفَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ مَعِينٍ عَدَدًا مِنَ الْكُتُبِ، أَجَابَا فِيهَا عَلَى أَسْئِلَةٍ عَنِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ.

وَأَلَّفَ الْحَاكِمُ كِتَابَ «الضُّعَفَاءِ»، وَكَذَلِكَ أَلَّفَ أَبُو نُعَيمٍ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ.

وَأَلَّفَ الذَّهَبِيُّ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ فِي الْمَجْرُوحِينَ وَمَنْ تُكُلِّمَ فِيهِمْ: «الْمِيزَانَ»، وَ«الْمُغْنِي»، وَ«دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ».

وَأَلَّفَ ابْنُ حَجَرٍ «لِسَانَ الْمِيزَانِ».

وَكُتُبُ أَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ العَامَّةُ مَلِيئَةٌ بِالطَّعْنِ فِي الْمَجْرُوحِينَ، وخَاصَّةً كُتُبَ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَلَمْ يَشْتَرِطُوا فِيهَا هَذِهِ الْمُوَازَنَةَ.

إِنَّ هَذَا الْمَنْهَجَ الَّذِي يَشْتَرِطُ الْمُوَازَنَةَ يَعُودُ عَلَى أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ بِالطَّعْنِ، وَيَتَّهِمُهُمْ بِالظُّلْمِ وَالْخِيَانَةِ.

فَهَذَا لَيْسَ كَلَامَ الْمَدَاخِلَةِ إِذَنْ، وَإِنَّمَا كَلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً!

وأَنَا إِنَّمَا ذَكَرْتُ لَكَ كُتُبًا فِي الْجَرْحِ فقَطْ، وَلَمْ أَذْكُرْ كُتُبًا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، كُتُبُ جَرْحٍ فَقَطْ.

وَهَذَا لَيْسَ حُكْمًا مِنْ إِمَامٍ وَاحِدٍ أَوْ كَذَا، فَهَلْ هَذَا رَأْيُ الْمَدَاخِلَةِ؟!

فَهَلْ هَؤُلَاءِ مَدَاخِلَةٌ؟! فَإِنْ كان الْمَدَاخِلَةُ هُمُ الَّذِينَ يَرْفَعُونَ كُتُبَ السُّنَّةِ، وَهُمُ الَّذِينَ يَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّغْيِيرِ وَالتَّمْكِينِ، فَيَا لَيْتَنَا نَكُونُ مِنْهُمْ.

قَالَ الْمَرُّوذِيُّ: إِنَّ أَبَا عَبْدِاللهِ -يَعْنِي الْإِمَامَ أَحْمَدَ- ذَكَرَ حَارِثًا الْمُحَاسِبِيَّ وَقَالَ: «حَارِثٌ أَصْلُ الْبَلِيَّةِ» يَعْنِي: حَوَادِثَ كَلَامِ جَهْمٍ.

هَذَا مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ، فَانْتَبِهْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-! فَإِنَّكَ قَدْ تَقُولُ: أَنَا لَسْتُ إِخْوَانِيًّا، وَلَا تَبْلِيغِيًّا، وَلَا مُعْتَزِلِيًّا، وَلَا كَذَا، وَلَا كَذَا.

وَالرَّجُلُ قَدْ يَرْفَعُ لِوَاءَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ أَعْظَمَ مِمَّا لَوْ كَانَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، وَالرَّجُلُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ مَنْ يُؤَالِفُ وَمَنْ يُخَالِطُ، وَهَذَا سَيَأْتِي الْبَيَانُ فِيهِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَنْ خَفِيَتْ عَلَيْنَا بِدْعَتُهُ، لَمْ تَخْفَ عَلَيْنَا أُلْفَتُهُ»[1].

قَالَ الْمَرُّوذِيُّ: إِنَّ أَبَا عَبْدِاللهِ ذَكَرَ حَارِثًا الْمُحَاسَبِيَّ، وَقَالَ: «حَارِثٌ أَصْلُ الْبَلِيَّةِ -يَعْنِي: حَوَادِثَ كَلَامِ جَهْمٍ- مَا الْآفَةُ إِلَّا حَارِثٌ»[2].

وَقَالَ أَحْمَدُ -فِي حَبِيبِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ-: «مَتْرُوكٌ»[3].

وَحَبِيبُ بْنُ جَحْدَرٍ، كَذَّبَهُ أَحْمَدُ[4].

وَالْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، قَالَ أَحْمَدُ: «أَحَادِيثُهُ أَبَاطِيلُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ بِذَاكَ»[1].

---

(١) سيأتي تخريجه (ص).

(٢) "طبقات الحنابلة" (١/ ٦٢-٦٣)، و"بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم" (ص٣٥).

وانظر ترجمته في: "تاريخ بغداد" (٩/ ١٠٤)، و"تهذيب الكمال" (٥/ ٢٠٨)، و"سير أعلام النبلاء" (١٢/ ١١٠)، و"تاريخ الإسلام" (٥/ ١١٠٣)، و"تهذيب التهذيب" (٢/ ١٣٤).

(٣) "ميزان الاعتدال" (١/ ٤٥٠)، و"لسان الميزان" (٢/ ٥٤٤).

(٤) "ميزان الاعتدال" (١/ ٤٥١)، و"لسان الميزان" (٢/ ٥٤٦).

وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْهَمَدَانِيُّ، قَالَ أَحْمَدُ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»[٢].

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «جِسْرُ بْنُ فَرْقَدٍ يَرْوِي عَنْهُ يَحْيَى بْنُ الضُّرِيسِ وَغَيْرُهُ، عَنِ الْحَسَنِ، وَلَيْسَ بِذَاكَ»[٣].

وَخَالِدُ بْنُ إِيَاسٍ الْقُرَشِيُّ الْعَدَوِيُّ الْمَدَنِيُّ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»[٤].

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو شَيْبَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، كُوفِيٌّ. إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ عَدَنِيٌّ. إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَيْثَمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»[٥]. وَقَالَ: «أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ السَّمَّانُ ضَعِيفٌ»[٦].

فَأَيْنَ الْمُوَازَنَاتُ؟! وَهَذِهِ الْمُوَازَنَاتُ لَا شَكَّ أَنَّها تُمَرِّرُ بِدَعَ الْمُبْتَدِعِينَ.

وَرَاجِعْ فَتَاوَى عُلَمَاءِ الْعَصْرِ -هَدَاكَ اللهُ-: كَلَامَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، وَكَلَامَ ابْنِ بَازٍ، وَكَلَامَ اللَّحَيْدَانِ ... وَغَيْرِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ يُحَذِّرُونَ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

---

(١) "العلل ومعرفة الرجال" (ص١١٠/ رواية المروذي)، و"ميزان الاعتدال" (١/ ٤٩٠)، و"تهذيب التهذيب" (٢/ ٢٧٦).

(٢) "ميزان الاعتدال" (١/ ٦٤٥)، و"تهذيب التهذيب" (٢/ ١٢٦).

(٣) "التاريخ الكبير" (٢/ ٢٤٦)، و"الضعفاء" للبخاري (ص٣٠)، و"لسان الميزان" (٢/ ٤٣٥).

(٤) المشهور في اسمه: خالد بن إلياس، ويقال: ابن إياس. انظر: "التاريخ الكبير" (٣/ ١٤٠)، و"الضعفاء" للبخاري (ص٤٢)، و"تهذيب التهذيب" (٣/ ٨٠).

(٥) "الضعفاء والمتروكون" (ص١٤٧).

(٦) "الضعفاء والمتروكون" (ص١٥٥).

فَلَيْسَ الأَمْرُ إِذَنْ مَقْصُورًا عَلَى رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ، وَعَلَى أَتْبَاعِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ! إِنَّمَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ.

أَرْجُو أَنْ تُرَاجِعَ هَذَا الْمَنْهَجَ، وَأَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَشْرَحَ صَدْرَكَ لِلسُّنَّةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ -إِنْ شَاءَ- بَعْدَ تَوْبَةٍ مِنْ أَئِمَّتِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ السَّابِعُ: وهُوَ الأَصْلُ الرَّابعُ

عَدَمُ الاطِّلَاعِ على مَنْهَجِ السَّلَفِ في حَدِّ مَعْرِفَةِ البِدْعَةِ والمُبْتَدِعِ، والاعْتِمَادُ على الفَهْمِ الخَاصِّ دُونَ الرُّجُوعِ إلى كَلَامِ السَّلَفِ



إِنَّ النَّاظِرَ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ يَجِدُ هَذَا الْأَصْلَ، وَهُوَ: «عَدَمُ الِاطِّلَاعِ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي حَدِّ مَعْرِفَةِ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِ، وَالِاعْتِمَادُ عَلَى الْفَهْمِ الْخَاصِّ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى كَلَامِ السَّلَفِ».

فَالشَّيْخُ وَحِيدٌ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي مَعْرِفَةِ حَدِّ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِ، وَمَعْرِفَةِ الْجَوابِ عَنِ الْأَصْلِ الَّذِي دَنْدَنَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَتَى يَصِيرُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا؟

فَأَتَى بِكَلَامٍ مِنْ عِنْدِهِ يَظُنُّهُ حَقًّا، وَلَمْ يُسْنِدْهُ لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-، وَنَحْنُ قَدْ طَالَبْنَاهُ فِي «الْمُقَدِّمَةِ» بِأَنْ يَأْتِيَ بِهَذَا.

فَوَضَعَ حَدًّا، أَلَا وَهُوَ: إِنَّ الرَّجُلَ يَصِيرُ مُبْتَدِعًا إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ فِرْقَةٍ مِنَ الفِرَقِ كُلُّهَا أَوْ غَالِبُهَا.

وَوَضْعُهُ هَذَا الشَّرْطَ وَهَذَا الْقَيْدَ يَنُمُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ فِي مَسْأَلَةِ حَدِّ مَعْرِفَةِ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِ.

وَكَمَا قُلْتُ: إِنَّ الرَّدَّ عَلَى الشَّيْخِ وَحِيدٍ يَكْمُنُ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»، وَهُوَ سَهْلٌ جِدًّا، وَلَكِنَّنِي أُرِيدُ أَنْ أُقَعِّدَ لِلْإِخْوَةِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ هَذِهِ الْأُصُولَ؛ حَتَّى يَكُونَ هَذَا الرَّدُّ رَدًّا عَلَى كَلِمَةِ الشَّيْخِ وَحِيدٍ،

وَعَلَى مَنْ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِهِ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ -وَالْحَمْدُ للهِ- قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَاضَرَاتِ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي قُمْنَا بِشَرْحِهَا بِفَضْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَيْسَتْ عِنْدَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ فَقَطْ، بَلْ هِيَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- فِي مَسْأَلَةِ حَدِّ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعَةِ، وَمَتَى يَصِيرُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا.

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى أُصُولِهِمْ: فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَنِ الْمُبْتَدِعُ عِنْدَهُمْ؟ فَإِنَّهُم يَقُولُونَ: النِّيَّاتُ الْحَسَنَةُ، وَفُلَانٌ يُحِبُّ الْخَيْرَ، وَفُلَانٌ لَهُ جُهُودٌ، وَفُلَانٌ مُتَأَوِّلٌ، وَفُلَانٌ كَذَا وَكَذَا! وَبِالتَّالِي فَكُلُّ مَنْ أَحَبَّ الْخَيْرَ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا!

يَقُولُونَ: فُلَانٌ تَابَ عَلَى يَدَيْهِ كَذَا وَكَذَا، وَبَكَى عَلَى يَدَيْهِ كَذَا وَكَذَا؛ وَبِالتَّالِي لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا!

فُلَانٌ لَهُ جُهْدٌ فِي الدَّعْوَةِ وَالْخُطَبِ وَكَذَا وَكَذَا، وَبِالتَّالِي لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا! مَعَ أَنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ لَهُمْ جُهُودٌ عَظِيمَةٌ فِي تَوْبَةِ الْعَاصِينَ، بَلْ وَلَهُمْ مَنَاهِجُ ثَبَتُوا عَلَيْهَا، وَدَعَوُا الْأُمَّةَ إِلَيْهَا، وَظَنُّوهَا خَيْرًا.

وَلَمْ نَجِدْ فِي كَلَامِ السَّلَفِ مَنْ يُزَكَّى لِطُولِ عُمُرِهِ فِي الدَّعْوَةِ، وَمَنْ يُزَكَّى لِأَنَّهُ كَانَ يُبَكِّي النَّاسَ، وَمَنْ يُزَكَّى لِأَنَّهُ كَانَ وَكَانَ ... هَلْ رَأَيْنَا هَذَا فِي كُتُبِ السَّلَفِ؟!

إِنَّمَا رَأَيْنَا فِي كُتُبِ السَّلَفِ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُزَكِّيهِ مَنْهَجُهُ، وَهَلِ زَكَّى الْعُلَمَاءُ مَنْ خَرَجَ عَلَى السُّلْطَانِ الظَّالِمِ، وَمَنْ دَعَا إِلَى الْحِزْبِيَّةِ، وَمَنْ دَعَا إِلَى حُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي إِثَارَةِ الْفِتَنِ وَإِشَاعَةِ الْفَوْضَى، وَوَضْعِ فَتَاوَى الدِّمَاءِ فِي الْأُمَّةِ؟!

وَهَلْ عَرَفْنَا عَالِمًا زَكَّى الْوَاحِدَ بِهَذَا؟ يُقَالُ: هَذَا مِمَّنْ يُقِيمُ الْجُمُعَ فِي الْمَيَادِينِ!

اللهُ ﷻ يَدْعُو إِلَى الْجُمُعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩﴾ [الجمعة]. وَالْعُلَمَاءُ يَشْتَرِطُونَ الْمَسْجِدَ للجُمْعَةِ، وَهَؤُلَاءِ جَعَلُوا الْجُمَعَ فِي الْمَيَادِينِ! فَسُبْحَانَ اللهِ!

بَلْ قَرَأْتُ فَتْوَى لأَحَدِهِم يَدْعُو فِيهَا إِلَى الِاعْتِكَافِ فِي الْمَيْدَانِ! وَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

وَجَاءَتْنَا صُوفِيَّةٌ جَدِيدَةٌ، فَفِي هَذِهِ الْمَيَادِينِ مَنْ يَقُولُ: رَأَيْتُ اللهَ فِي وَجْهِ كُلِّ أَحَدٍ! وَالَّذِي يَقُولُ: رَأَيْتُ اللهَ فِي الْمَيْدَانِ! وَأَسْمَعُ وَاحِدًا يَقُولُ: لَقَدْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا، وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قُبَّةِ مَجْلِسِ الشَّعْبِ!

أَشْيَاءُ غَرِيبَةٌ وَعَجِيبَةٌ! وَكُلُّ هَذَا لَا أَقُولُ إِنَّهُ مِنَ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ مَثَلًا؛ فَإِنَّ هَذَا دَيْدَنُهُمْ، وَمَعْرُوفُونَ بِهِ: مَسْأَلَةُ السِّيَاسَةِ، وَالْبَرْلَمَانَاتِ ...، لَكِنْ كُلُّ هَذَا مِنْ أَصْحَابِ اللِّحَى، وَمِمَّنْ يَدَّعُونَ الِانْتِسَابَ إِلَى هَذَا الْمَنْهَجِ!

فَالْمُشْكِلَةُ عِنْدَ الْقَوْمِ أَنَّهمْ لَا يَعرِفُونَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي حَدِّ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِ وَالسُّنَّةِ وَالسُّنِّيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَوِ اطَّلَعُوا عَلَى كُتُبِ السَّلَفِ، وَمَلَئُوا أَنْفُسَهُمْ مِنْهَا؛ لَعَلِمُوا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لمَنْهَجِهِمْ غَايَةَ الْمُخَالَفَةِ.

وَلِهَذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا -هَدَانَا اللهُ وَإِيَّاهُ- قَدْ وَضَعَ شَرْطًا وَهُوَ: إِنَّهُ لَابُدَّ أَنْ تَجْتَمِعَ فِي الرَّجُلِ خِصَالُ الْفِرْقَةِ كُلُّهَا حَتَّى يَلْحَقَ بِالْخَوَارِجِ، وَحَتَّى يَلْحَقَ بِالْمُرْجِئَةِ، وَحَتَّى يَلْحَقَ بِكَذَا وَكَذَا.

وَهَذَا الْكَلَامُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ بِسُهُولَةٍ:

إِنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي أُصُولِ السُّنَّةِ قَالُوا: مَنْ أَنْكَرَ مِنْ هَذِهِ السُّنَنِ سُنَّةً، فَإِنَّهُ يَكُونُ مُبْتَدِعًا؛ فَحَكَمُوا عَلَى مَنْ خَرَجَ عَلَى السُّلْطَانِ بِالْبِدْعَةِ، وَحَكَمُوا عَلَى مَنْ قَالَ بِالْقَدَرِ بِالْبِدْعَةِ، وَحَكَمُوا عَلَى مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ بِالْبِدْعَةِ، ... إِلَى آخِرِهِ.

وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ أُفَصِّلَ لَكَ أَكْثَرَ، فَخُذْ عِنْدَكَ مِثَالًا: إِنَّ الْجَهْمِيَّةُ عَطَّلُوا الصِّفَاتِ، وَمِنْ ذَلِكَ كَلَامُ اللهِ ﷻ، فَقَالُوا: إِنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِكَلَامِ اللهِ ﷻ، بَلْ خَلَقَ اللهُ ﷻ أَصْوَاتًا فِي الْهَوَاءِ سَمَّاهَا قُرْآنًا، وَأَضَافَهَا إِلَى نَفْسِهِ إِضَافَةَ تَشْرِيفٍ.

فَأَنَا أَسْأَلُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-: لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُؤْمِنُ بِالصِّفَاتِ، لَكِنَّهُ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، أَوْ تَوَقَّفَ، أَوْ كَانَ مِنَ اللَّفْظِيَّةِ؛ فَقَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ. مَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ فِي هَذَا؟

فَالَّذِي لَا يُتَابِعَ الْجَهْمِيَّةَ فِي كُلِّ مَا هُمْ عَلَيْهِ، إِلَّا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَطْ، هَلْ يَكُونُ مُبْتَدِعًا أَمْ لَا؟

إِنْ قُلْتَ: لَا يَكُونُ مُبْتَدِعًا. فَقَدْ خَالَفْتَ السَّلَفَ كُلَّهُمْ!

وَإِنْ قُلْتَ: يَكُونُ مُبْتَدِعًا. فَقَدْ خَالَفْتَ أَصْلَكَ الَّذِي أَصَّلْتَهُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ أَصْلٍ كُلِّيٍّ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

الْجَهْمِيَّةُ مَثَلًا فِي بَابِ الْإِيمَانِ مُرْجِئَةٌ، وَفِي بَابِ الْقَدَرِ قَدَرِيَّةٌ، وَفِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مُعَطِّلَةٌ، يَعْنِي جَمَعُوا بَلَايَا! فَلَوْ أَنِّي وَافَقْتُ الْجَهْمِيَّةَ فِي الْإِيمَانِ فَقَطْ، وَقُلْتُ: الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ، وَخَالَفْتُهُمْ فِي بَقِيَّةِ الْأُصُولِ فَقُلْتُ فِيهَا بِقَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَكُونُ مُبْتَدِعًا أَمْ لَا؟

إِنْ قُلْتَ: لَا. فَقَدْ خَالَفْتَ السَّلَفَ. وَإِنْ قُلْتَ: نَعَمْ. فَقَدْ خَالَفْتَ أَصْلَكَ.

الْأَشَاعِرَةُ مَثَلًا فِي بَابِ الْإِيمَانِ مُرْجِئَةٌ، وَفِي بَابِ الْقَدَرِ عِنْدَهُمُ الْجَبْرُ الْخَفِيُّ، وَفِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مُحَرِّفَةٌ، فَلَوْ أَنِّي اتَّبَعْتُ قَوْلَ الْأَشَاعِرَةِ فِي الْقَدَرِ فَقَطْ، وَقُلْتُ بِالْجَبْرِ الْخَفِيِّ، هَلْ أَكُونُ مُبْتَدِعًا أَمْ لَا؟

إِنْ قُلْتَ: لَا. فَقَدْ خَالَفْتَ السَّلَفَ. وَإِنْ قُلْتَ: نَعَمْ. فَقَدْ خَالَفْتَ أَصْلَكَ.

وَهَكَذَا دَوَالَيْكَ، وَلَوْ تَوَسَّعْنَا فِي التَّدْلِيلِ عَلَى ذَلِكَ فَالأَمْثِلَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا.

وَلِهَذَا أَقُولُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-: الْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى كَلَامِ السَّلَفِ، وَكَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَأَزِيدُكَ أَيْضًا حَتَّى نَكُونَ قَدْ أَدَّيْنَا مَا عَلَيْنَا: فِي كِتَابِ «شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِلَّالَكَائِيِّ سَاقَ بسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «السُّنَّةُ عَشَرَةٌ؛ فَمَنْ كُنَّ فِيهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ السُّنَّةَ. وَمَنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ»[1].

وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ قُرِئَ عَلَيْكَ بَعْضُ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، وَهَذَا مِمَّا قُرِئَ عَلَيْكَ، وَمَا أَدْرِي كَيْفَ يُقْرَأُ عَلَيْكَ وَتُخَالِفُهُ!

«تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا»: وَ(شَيْئًا) تَعْلَمُ أَنَّهَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ.

«وَمَنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ: إِثْبَاتُ الْقَدَرِ، وَتَقْدِيمُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَالْحَوْضُ، وَالشَّفَاعَةُ، وَالْمِيزَانُ، وَالصِّرَاطُ ...»[1].

---

(١) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٧٥).

يَعْنِي: مَنْ أَنْكَرَ الْمِيزَانَ، أَوْ أَنْكَرَ الصِّرَاطَ ... فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ.

وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا فِي نَفْسِ الْجُزْءِ، فِي الِاعْتِقَادِ الَّذِي نَقَلَهُ اللَّالَكَائِيُّ مَاذَا قَالَ؟

قَالَ: «أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبِدَعِ وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ وَالْجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ، وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَهِيَ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالْعُقُولِ وَلَا الْأَهْوَاءِ، إِنَّمَا هِيَ الِاتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْهَوَى. وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقُلْهَا وَيُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا»[2]. ثُمَّ ذَكَرَ الْخِصَالَ: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ، وَكَذَا وَكَذَا.

قال: «وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً». خَصْلَةً!

إِنْ قُلْتَ: هَذَا الْكَلَامُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، هَذَا كَلَامُ الْمَدَاخِلَةِ! فَقَدْ رَدَدْتَ عَلَى السَّلَفِ. وَإِنْ قُلْتَ: هَذَا الْكَلَامُ صَحِيحٌ فَقَدْ رَدَدْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

وَمِنَ السُّنَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ مَنْ تَرَكَهَا وَلَمْ يُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَئِمَّةِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ»[3].

(الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ)؛ فَلَيْسَتِ الْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةً!

---

(١) المصدر السابق.

(٢) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٧٥-١٨٥).

(٣) المصدر السابق.

قال: «وَمَنْ غَلَبَهُمْ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ»[١].

(مَنْ غَلَبَهُمْ بِالسَّيْفِ) كَذَلِكَ، وَلَيْسَ فَقَطْ مَنْ يَخْتَارُهُ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ كَمَا يُنْسَبُ لِلْمَدَاخِلَةِ! لَا، أَبَدًا؛ أَهْلُ السُّنَّةِ مَا قَالُوا ذَلِكَ.

وَقَال أَيْضًا: «وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ»[٢].

وَالْعَجِيبُ أَنِّي أَسْمَعُكَ تَنْسِبُ إِلَى الْمَدَاخِلَةِ أَنَّهُم يَقُولُونَ: وَمَنْ خَرَجَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ، وَضَالٌّ، وَكَذَا.

فَهَلْ نَحْنُ الَّذِينَ نَقُولُ هَذَا؟ هَذَا الَّذِي يَقُولُهُ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَانْظُرْ مَاذَا قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ هُنَا، قَالَ: «فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ».

وَانْظُرْ مَاذَا يَقُولُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي نَفْسِ الكِتَابِ، فَقَدْ سَاقَ اللَّالَكَائِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِسَنَدِهِ إِلَى سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَرَأَهَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ جَعْفَرٍ المَدِينِيِّ فَقَالَ لَهُ: قُلْتَ -أَعَزَّكَ اللهُ-: «السُّنَّةُ اللَّازِمَةُ الَّتِي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقُلْهَا أَوْ يُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا»[٣].

نَفْسُ كَلَامِ أَحْمَدَ!

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/ ١٨٥-١٩٢).

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا، قَالَ: «وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَأَقَرُّوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَتْ، بِرِضًا كَانَتْ أَوْ بِغَلَبَةٍ، فَهُوَ شَاقٌّ هَذَا الْخَارِجُ عَلَيْهِ الْعَصَا وَخَالَفَ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ عَمِلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ»(1).

لَا أَنْ تَقُولَ: لَا يُبَدَّعُ، لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى فِعْلِ الْحُسَيْنِ!

وَالْعَجِيبُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنَّنَا لَمْ نَقْرَأْ وَلَمْ نَطَّلِعْ قَطُّ عَلَى اسْتِدْلَالٍ بِوَاقِعَةِ الْحُسَيْنِ فِي مَوْطِنٍ وَاحِدٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ!

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ ذِكْرُ الْحُسَيْنِ وَلَا ابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، وَذَكَرْتَهُمَا أَنْتَ، فَأَقَلُّ أَحْوَالِكَ أَنَّكَ خَارِجٌ عَنْ طَرِيقَةِ السُّنَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا سَلَفُ الْأُمَّةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالْبَرْبَهَارِيُّ رحمه الله **يَقُولُ:** «وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: (فُلَانٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ) حَتَّى يُعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ، لَا يُقَالُ لَهُ: صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى تَجْتَمِعَ فِيهِ السُّنَّةُ كُلُّهَا»(2).

نَعَمْ، هَذَا مَا نَقُولُ فِيهِ: لَابُدَّ مِنَ اجْتِمَاعُ الْخِصَالِ كُلِّهَا فِيهِ.

---

(1) المصدر السابق.

(2) "شرح السنة" (ص١٣٢).

وقال حرب الكرماني في "مسائله المشهورة" -كما في "حادي الأرواح" (٢/ ٨٢٦-٨٢٧)-: «هذا مذهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بها، المقتدى بهم من لَدُن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم، فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب أو طعن فيها، أو عابَ قائلها فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق».

وذكر منها أيضًا: الخروج على الحاكم، كما تقدم.

نَقُولُ: مَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ وَلَيْسَ مَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا؟ انْتَبِهْ! مَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ كُلُّها، وَمَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ؟ يَكُونُ مِنْهُم إِذَا كَانَ عِنْدَهُ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ الْبِدَعِ.

وَهَذَا جَوَابُ مَقَالَتِكَ كُلِّهَا فِي هَذَا السَّطْرِ، كَمَا نَقَلْنَاهُ عَنِ الْأَئِمَّةِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى.

إِذَنْ السُّنَّةُ غَيْرُ الْبِدْعَةِ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، فَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَّا إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ كُلُّهَا، وَيَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ إِذَا كَانَ فِيهِ أَصْلٌ وَاحِدٌ، أَوْ قَاعِدَةٌ كُلِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، أَوْ فُرُوعٌ مُتَكَاثِرَةٌ لِأَهْلِ الْبِدَعِ. هَذَا الَّذِي ذَكَرَه الْأَئِمَّةُ، وَمِنْهُمُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

هَذَا بِاخْتِصَارٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ لَيْسَ عِنْدَهُ اطِّلَاعٌ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي حَدِّ مَعْرِفَةِ الْبِدْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

---

(١) **قال الشاطبي في "الاعتصام" (٣/ ١٣٩-١٤٠)**: «وذلك أن هذه الفِرق إنما تصير فِرقًا بخلافها للفرقة الناجية في معنى كليٍّ في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة، لا في جزئيٍّ من الجزئيات، إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعًا، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية؛ لأن الكليات تضم من الجزئيات غير قليل، وشأنها في الغالب أن لا تختص بمحل دون محل، ولا بباب دون باب. واعتبر ذلك بمسألة التحسين العقلي؛ فإن المخالفة فيها أنشأت بين المخالفين خلافًا في الفروع لا تنحصر، ما بين فروع عقائد وفروع أعمال.

ويجري مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات؛ فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضًا، وأما الجزئي فبخلاف ذلك، بل يعد وقوع ذلك من المبتدع له كالزلة والفلتة، وإن كانت زلة العالم مما يهدم الدين ... ولكن إذا قرب موقع الزلة لم يحصل بسببها تفرق في الغالب ولا هدم للدين، بخلاف الكليات».

وَقَدْ حَكَمَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ: يَقُولُونَ لَكَ: لَا تُصَلِّ عَلَيْهِ، وَلَا تُسَلِّمْ.

وَلَيْسَ الْمَدَاخِلَةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ هَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ، إِنَّمَا هَذَا يَقُولُهُ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَهَذَا الْكَلَامُ مَنْقُولٌ عَنْهُمْ، مِثْلَمَا سَبَقَ مَعَنَا فِي كَلَامِ أَحْمَدَ فِي الْخَارِجِ عَلَى السُّلْطَانِ، قَالَ هَذَا يُبَدَّعُ وَيَكُونُ ضَالًّا.

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ قَدْ حَذَّرُوا مِنَ الْجُلُوسِ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَنُعْطِيك بَعْضَ كَلَامِهِمْ فِي هَذَا عَلَى وَجْهِ السُّرْعَةِ، وَإِلَّا فَالْمَوْضُوعُ بَسْطُهُ يَطُولُ.

مَا يَتَعَلَّقُ بِهَجْرِ السَّلَفِ لِلْمُبْتَدِعَةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ:

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ رَحِمَهُ اللهُ: «كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ أَسْرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهْلُ الْأَهْوَاءِ، وَيَرَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلَتْ فِيهِمْ»، وَهِيَ: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾ **[الأنعام: ٦٨]**[1].

---

(١) **سنده صحيح.**

أخرجه الآجري في "الشريعة" (٤٧٤)، وابن بطة في "الإبانة" (٣٥٣/ الإيمان) وغيرهما.

ومما ورد في تفسير الآية:

قال القرطبي في "تفسيره" (٨/ ٤١٩): «في هذه الآية ردٌّ من كتاب الله عز وجل على من زعم أن الأئمة الذين هم حُجَجٌ وأتباعَهم لهم أن يخالطوا الفاسقين ويصوِّبوا آراءهم تقية. وذكر الطبري عن أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنهما أنه قال: لا تجالسوا أهل الخصومات؛ فإنهم الذين يخوضون في آيات الله. قال ابن العربي: وهذا دليل على أن مجالسة أهل المنكر لا تَحِل. قال ابن خُوَيْز مَنْدَاد: مَن خاض في آيات الله تُركت مجالستُه وهُجر، مؤمنًا كان أو كافرًا. قال: ولذلك مَنَع أصحابنا الدخول إلى أرض العدو ودخول كنائسهم والبيع، ومجالسة الكفار وأهل البدع، وألا تعتقد مودتهم، ولا يسمع كلامهم ولا مناظرتهم».

انْتَبِهْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ! هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، إِذَا رَأَيْتَهُمْ يَخُوضُونَ فِي أُصُولِ السُّنَّةِ، وَيَتْرُكُونَهَا، وَيَتْرُكُونَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: فِي طَاعَةِ أُولِي الأَمْرِ، وَفِي الْاجْتِمَاعِ، وَيَلْتَزِمُونَ أُصُولَ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى مَنْهَجِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ، وَمَنْهَجِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي التَّفَرُّقِ وَالْحِزْبِيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ.

يَقُولُ ابنُ عَوْنٍ: «كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ أَسْرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهْلُ الْأَهْوَاءِ»، فَهَذِهِ الْآيَةُ إِذَنْ فِي هَجْرِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ، وَفِي كُلِّ صَاحِبِ بَاطِلٍ سَوَاءٌ كَانَ بِالْكُفْرِ أَوْ كَانَ بِالْبِدْعَةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [النساء].

وقال الشوكاني في "فتح القدير" (٢/ ١٤٦): «وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله، ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله، ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة، فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم، وذلك يسير عليه غير عسير. وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة؛ فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص٢٦٠): «المراد بالخوض في آيات الله: التكلم بما يخالف الحق من تحسين المقالات الباطلة، والدعوة إليها، ومَدْح أهلها، والإعراض عن الحق، والقدح فيه وفي أهله، فأَمَر الله رسوله أصلًا وأمته تبعًا، إذا رأوا من يخوض بآيات الله بشيء مما ذُكر، بالإعراض عنهم، وعدم حضور مجالس الخائضين بالباطل، والاستمرار على ذلك حتى يكون البحث والخوض في كلام غيره، فإذا كان في كلام غيره زال النهي المذكور؛ فإن كان مصلحة كان مأمورًا به، وإن كان غير ذلك كان غير مفيد ولا مأمور به، وفي ذم الخوض بالباطل حث على البحث والنظر والمناظرة بالحق».

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: «وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ عَلَى النَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ وَالْفَسَقَةِ عِنْدَ خَوْضِهِمْ فِي بَاطِلِهِمْ»(١).

لَا أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُهُم إِلَى الْمَيَادِينِ، وَيَقُولَ: هَذِهِ قِبْلَةُ الْأَحْرَارِ فِي الْعَالَمِ!

لَا، هَذَا لَيْسَ مِنْ سَبِيلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَلِهَذَا فَكُلُّ صَاحِبِ مَيْدَانٍ إِذَا نَظَرَ مَنْ فِي كَتِفِهِ؟ فَسَيَجِدُ الْعَلْمَانِيَّ وَاللِّيبْرَالِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ ... إِلَى آخِرِهِ.

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧**﴾[آل عمران]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(٢).

فَهَؤُلَاءِ الَّذِين يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ!

---

(١) "تفسير الطبري" (٧/ ٦٠٣).

وقال القرطبي في "تفسيره" (٧/ ١٨٥): «فدلَّ بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رَضِي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡ﴾ فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها، فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية ... وإذا ثبت تجنب أصحاب المعاصي كما بينا فتجنب أهل البدع والأهواء أولى».

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥).

وَالسَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَةِ الْمُبْتَدِعَةِ؛ عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾[هود: ١١٣]. بَلْ وَيُلْحِقُونَ مَنْ يُجَالِسُهُمْ بِهِمْ[1].

فَانْتَبِهْ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ -هَدَاكَ اللهُ-! فَأَنْتَ قَدْ تَقُولُ: أَنَا لَسْتُ إِخْوَانِيًّا، وَلَا حِزْبِيًّا، وَلَا دِيمُقْرَاطِيًّا، وَلَا كَذَا وَكَذَا، وَأَنْتَ لَمْ تَكْتَفِ بِالمُجَالَسَةِ وَحْدَهَا بَلْ جَلَسْتَ وَدَعَمْتَ وَدَعَوْتَ! وَأَصْبَحْتَ الْآنَ تَتَكَلَّمُ فِي السِّيَاسَةِ، وَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ قَطُّ مِنْ لِسَانِكَ طِيلَةَ ثَلَاثِينَ سَنَةً! وَتَتَكَلَّمُ عَنْ مُبَارَكٍ الَّذِي كَانَ يَسْجِنُ، وَيَعْمَلُ، وَيُسَوِّي، وَكَانَ وَكَانَ، أَصْبَحْتَ الْآنَ تَتَكَلَّمُ عَنْهُ! وَجَاءَتْكَ الجُرْأَةُ، وَجَاءَكَ الْكَلَامُ!

لِمَاذَا لَمْ تَقُلْ هَذَا مِنْ قَبْلُ وَلَوْ فِي الْمَجَالِسِ الْخَفِيَّةِ؟ حَتَّى نَعْرِفَ طَرِيقَتَكَ، وَنَعْرِفَ مَنْهَجَكَ، لِمَاذَا؟!

لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقَنَاةِ الرَّحْمَةِ؛ لَمَّا تَكَلَّمْنَا عَنْ مَسْأَلَةِ الإِمَامَةِ، وَحُقُوقِ الْحَاكِمِ ... إِلَى آخِرِهِ، وَأَعْطَيْنَا عَدَدًا مِنَ الْمُحَاضَرَاتِ قَبْلَ الثَّوْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ وَنَحْنُ نَشْرَحُ كِتَابَ «سُلَّمِ الْوُصُولِ»، فَمَدَحُوا تِلْكَ الْمُحَاضَرَاتِ، وَأَثْنَوا عَلَيْهَا، وَبَعْدَ الثَّوْرَةِ لَمَّا قُلْنَا وَقَرَّرْنَا مَا سَبَقَ تَقْرِيرُهُ عَلَى نَفْسِ الْقَنَاةِ، أَبَوْا أَنْ نَقُولَ هَذَا، فَمَا الَّذِي حَصَلَ؟! أَنَا -وَاللهِ- مَا قُلْتُ لَكُمْ إِلَّا الَّذِي قُلْتُهُ مِنْ قَبْلُ!

---

(١) **قال القرطبي في "تفسيره" (١١/ ٢٢٦)**: «قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾[هود: ١١٣] قيل: أهل الشرك، وقيل: عامة فيهم وفي العصاة، على نحو قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا ﴾[الأنعام: ٦٨] الآية. وقد تقدم. وهذا هو الصحيح في معنى الآية، وأنها دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم؛ فإنَّ صُحبتهم كُفْر أو معصية؛ إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودَّة ...».

وَلَكِنَّ الْأَمْرَ تغَيَّرَ وَظَهَرَتْ حَقِيقَةُ مَنْهجِكُمْ، وَتَغيَّرَ جُلُّ الْمَشَايِخِ الَّذِي كَانُوا يَظْهَرُونَ عَلَى الْقَنَاةِ مِنْ قَبْلُ.

نَعَمْ، أَنْتُمْ تَقُولُونَ: لَسْنَا إِخْوَانًا، وَلَسْنَا تَبْلِيغِيِّينَ ...، وَأَنَا أَقُولُ: وَلَكِنَّكُمْ جَمَعْتُمْ هَذَا كُلَّهُ، وَقَدْ سَمِعْتُ شِهَابًا أَبَا زَهْوٍ فِي حَلْقَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّد حَسَّان يَقُولُ: أَنَا أَزْهَرِيٌّ إِخْوَانِيٌّ سَلَفِيٌّ تَبْلِيغِيٌّ ... وَالشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مَا علَّقَ! بَلْ أَرْدَفَ مَدْحًا لَهُ، وَكَيْفَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ؟ وَهُوَ عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ الْقَائِمِ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضَاتِ، لَقَدْ ذَكَّرُونَا بِكَلَامِ البَنَّا حِينَ قَالَ: «نَحْنُ دَعْوةٌ سَلَفِيَّةٌ وَحَقِيقَةٌ صُوفِيَّةٌ!».

فَمُجَرَّدُ الْمُجَالَسَةِ تُلْحِقُ الرَّجُلَ بِأَهْلِ الْبِدَعِ، فَمَا بَالُكَ بِالدِّفَاعِ عَنْهُمْ ... إِلَى آخِرِهِ؟!

لَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْبَصْرَةَ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَمْرِ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ وَقَدْرِهِ عِنْدَ النَّاسِ فَسَأَلَ: أَيُّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟ قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ. قَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟ قَالُوا: أَهْلُ الْقَدَرِ. قَالَ: هُوَ قَدَرِيٌّ[1].

وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا يُمَاشِي الرَّجُلُ وَيُصَاحِبُ مَنْ يُحِبُّهُ، وَمَنْ هُوَ مِثْلُهُ»[2].

وَانْتَبِهْ لِهَذَا الْأَثَرِ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ جِدًّا، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ».

---

(١) أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٢١/ الإيمان)، وقال: «رحمة الله على سفيان الثوري؛ لقد نطق بالحكمة فصَدَق، وقال بعلم فوافق الكتاب والسنة، وما توجبه الحكمة ويدركه العيان ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]».

(٢) **فيه ضعف.**

أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٩٩، ٥٠٠/ الإيمان)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٨٩٩٣) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبدالله بن مسعود، به.

قال البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧/ ٤٠١): «رواه مسدد موقوفًا، وهبيرة مختلف فيه، وباقي رواة الإسناد ثقات».

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ مَمْشَاهُ، وَمَدْخَلُهُ، وَمَجْلِسُهُ»[1].

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٦١٠٥)، والطبراني في "الكبير" (٩/ رقم ٨٩١٩) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (٣٨) من طريق أيوب بن جابر، وابن بطة في "الإبانة" (٥٠١/ الإيمان) من طريق إسرائيل بن يونس؛ جميعهم (الثوري، وأيوب، وإسرائيل) عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبدالله بن مسعود، قال: «اعتبروا الناس بأخدانهم؛ فإن المرء لا يخادن إلا من يعجبه». ومنهم من يرويه مختصرًا.

ووقع عند ابن أبي شيبة: عن مُرة أو هبيرة. والصواب: هبيرة.

وأخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٣٧٦/ الإيمان) من طريق يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، قال: قال عبدالله بن مسعود. لم يذكر هبيرة.

وأخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٥٠٢/ الإيمان) من طريق حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، قال: سمعت من رجل -قد سماه-، عن أبي إسحاق، عن هبيرة قال: قال عبدالله: «اعتبروا الناس بأخدانهم، المسلم يتبع المسلم، والفاجر يتبع الفاجر».

وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢/ ١٦٣)، وابن بطة في "الإبانة" (٥٠٣/ الإيمان) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي وكيع، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، قال: «اعتبروا الأرض بأسمائها، واعتبروا الصاحب بالصاحب».

قال أبو الوليد: فقلت له: إن شعبة ثنا عن أبي إسحاق، عن هبيرة.

ومن طريق ابن عدي، أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٨٩٩٤).

قال العلامة الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٧٠٢١): «وجملة القول: أن النفس لم تطمئن لثبوت هذا الأثر عن ابن مسعود؛ لا من طريق أبي الأحوص، ولا من طريق هبيرة، على أن في رواية ذاك ما ليس في رواية هذا». وانظر تتمة كلامه هناك.

(١) حسن لغيره.

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٦١٠٤)، والحسين المروزي في "زوائد الزهد لابن المبارك" (٩٨٨)، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (٣٩)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٢٧٧)، وابن بطة في "الإبانة" (٣٦٨، ٣٧٧، ٤٥٩/ الإيمان) وغيرهم، من طريق أيوب السختياني، عن أبي قِلَابَة، عن أبي الدرداء، به.

وهذا سند رجاله ثقات، إلا أنَّ أبا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي كثير الإرسال كما في "التقريب". ولا يعرف له سماع من أبي الدرداء. وانظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص١٠٩)، و"جامع التحصيل" (ص٢١١).

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «مَنْ سَتَرَ عَلَيْنَا بِدْعَتَهُ لَمْ تَخْفَ عَلَيْنَا أُلْفَتُهُ»[1].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْغَلَابِيُّ: كَانَ يُقَالُ: «يَتَكَاتَمُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّآلُفَ وَالصُّحْبَةَ»[2].

وقال عنه الذهبي في "الميزان" (٢/ ٤٢٦): «ثقة في نفسه، إلا أنه يدلس عمن لحقهم وعمن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها ويدلس».

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٤/ ٢٣٩)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١/ ٢١١)، والخطيب في "جامع بيان العلم وفضله" (٨٢١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن شريك بن نَهِيكٍ الخولاني، عن أبي الدرداء.

وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم كما في "التقريب"، وهذا من روايته عن أهل بلده؛ فشرحبيل بن مسلم الخولاني شاميٌّ.

وشريك بن نهيك مجهول، ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (٤/ ٢٣٩)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٤/ ٣٦٥) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٤/ ٣٦١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في "الزهد" (٧٧) من طريق عبد الملك بن مُدْرِكٍ الكَلَاعِي، عن أبيه، عن أبي الدرداء.

وهذا سند ضعيف؛ لجهالة عبد الملك بن مدرك وأبيه، قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٥/ ٣٧٠): «عبدالملك بن مدرك الكلاعي الحمصي روى عن أسد بن وداعة وعن أبيه، روى عنه يحيى بن صالح الوُحَاظِيُّ».

(١) **صحيح.**

أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٢٠/ الإيمان) من طريق محمد بن سهم، عن بقية بن الوليد، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٥٠٨/ الإيمان) من طريق أبي زفر القرشي رضوان بن إسحاق، عن بعض العلماء، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في "الإخوان" (٤٠) من طريق عبدالله بن قريش البخاري، عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، قال: «من خفيت علينا بدعته، فلن تخفى علينا ألفته».

وأخرجه اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٢٥٧) من طريق أبي داود سليمان بن الأشعث، عن أبي توبة، عن سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعي، قال: «من استتر عنا ببدعته لم تخف ألفته».

(٢) أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٥١٠/ الإيمان).

يَا سُبْحَانَ اللهِ! يَتَكَاتَمُونَ كلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّآلُفَ وَالصُّحْبَةَ، فَحِينَمَا تَنْفِرُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَتُنَفِّرُ مِنْهُمْ، وَتَلْجَأُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَيَا تُرى فِي أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ أَنْتَ؟

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: «مَنْ يُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدَعِ أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ»(١).

اسْتَمِعْ إِلَيْهِ أَمْ أَنَّهُ أَيْضًا مِنَ المَدَاخِلَةِ؟! يَقُولُ ابْنُ عَوْنٍ: «مَنْ يُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدَعِ أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ». اللهُ أَكْبَرُ!

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا جَالَسْتُهُمْ وَمَا كُنْتُ أَعْرِفُهُمْ، وَهُنَاكَ مَنْ أَفْتَونَا وَقَالُوا: نَتَقَارَبُ وَنَتَعَاوَنُ.

نَقُولُ: إِنْ كُنْتَ جَاهِلًا بِالْفِعْلِ، وَلَمْ تَطَّلِعْ عَلَى كَلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا، وَقَلَّدْتَ مَنْ تَظُنُّهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَلَسْتَ مِثْلَهُمْ، وَلَكِنْ إِنْ جَالَسْتَهُمْ مَعَ عِلْمِكَ بِحَالِهِمْ فَأَنْتَ مِثْلُهُمْ؛ وَلِهَذَا نُعَلِّمُكَ أَوَّلًا فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَنْتَ مِثْلُهُمْ.

دَلِيلُنَا عَلَى ذَلِكَ: قَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ جَالِسًا مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، فَحَذِّرْهُ وَعَرِّفْهُ، فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَ مَا عَلِمَ، فَاتَّقِهُ؛ فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوًى»(٢).

فَلَكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ التَّعْرِيفُ وَالتَّحْذِيرُ. وَإِلْحَاقُهُمْ هَذَا بِأَهْلِ الأَهْوَاءِ لَيْسَ لِمُوَافَقَتِهِمْ فِي أَصْلٍ! بَلْ لِمُجَرَّدِ المُجَالَسَةِ!

وَلِهَذَا نَقَلَ الْبَرْبَهَارِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ -وَهُوَ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ-: لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ وَلَدَهُ ذَهَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ -وَهُوَ إِمَامُ الْمُعْتَزِلَةِ- قَالَ: «يَا بُنَيَّ، لَأَنْ أَرَاكَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِ خُنْثَى أَحَبُّ

---

(١) أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٨٦/ الإيمان).

(٢) "شرح السنة" (ص١٢١).

إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَلَأَنْ تَلْقَى اللهَ يَا بُنَيَّ زَانِيًا فَاسِقًا سَارِقًا خَائِنًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ»[1]. وَفِي رِوَايَةٍ: «بِرَأْيِ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ».

فَمَنْ جَالَسَ وَلَوْ لَمْ يَعْتَقِدْ فَفِيهِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾[النساء: ١٤٠].

لِمَاذَا؟ لِأَنَّكَ لَوْ كُنْتَ تُنْكِرُ عَلَيْهِمْ لَمَا جَلَسْتَ مَعَهُمْ؛ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]. حَتَّى وَلَوْ كُنْتَ عَلَى خِلَافِ اعْتِقَادِهِمْ.

أَظُنُّ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ وَاضِحٌ، وَأَرْجُو -بِإِذْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنْ تَنْتَفِعَ بِهِ.

وَاسْمَعْ كَمْ أَصْلًا خَالَفَ فِيهِ هَذَا الرَّجُلُ، وَعَلَى أَيِّ فِرْقَةٍ كَانَ؟

وَهَذَا الْأَثَرُ مَنْقُولٌ فِي كُلِّ كُتُبِ السُّنَّةِ، يَعْنِي: يُغْنِي نَقْلُهُ عَنِ النَّظَرِ فِي إِسْنَادِهِ.

قَالَ رَجُلٌ لِمَالِكٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه]. كَيْفَ اسْتَوَى؟

الرَّجُلُ مَا أَوَّلَ اسْتَوَى بِكَذَا وَكَذَا، الرَّجُلُ سَأَلَ فَقَطْ: كَيْفَ اسْتَوَى؟

انْظُرْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- قَالَ: كَيْفَ اسْتَوَى؟ وَلَمْ يُؤَصِّلْ لِلْخُرُوجِ وَلِلْحِزْبِيَّةِ ... كَيْفَ اسْتَوَى؟

فَقَالَ مَالِكٌ: «الْكَيْفُ مِنْهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالِاسْتِوَاءُ مِنْهُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَأَظُنُّكَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ». وَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ. وَهَذَا فِي «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ»[1].

---

(١) "شرح السنة" (ص١٢٤-١٢٥)، وأخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٦٤/ الإيمان).

ولا غرابة في ذلك؛ فإن أهل البدع شر من أهل المعاصي بالسنة والإجماع، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد تقدم (ص).

قَالَ: وَأَظُنُّكَ صَاحِبَ مَاذَا؟ صَاحِبَ بِدْعَةٍ!

فَفِي أَيِّ أَصْلٍ خَالَفَ، وَفِي كَمْ أَصْلٍ وَقَعَ؟ قَالَ: كَيْفَ اسْتَوَى؟ سُبْحَانَ اللهِ!

فَإِذَا كَانَ هَذَا بِسُؤَالٍ سَأَلَهُ، قَالَ مَالِكٌ: أَظُنُّكَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ. فَمَاذَا نَقُولُ نَحْنُ الْيَوْمَ؟

وَكَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ إِذَا جَلَسَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ قَدَرِيًّا فَلْيَقُمْ»[٢].

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: «مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ فَاحْذَرُوهُ. وَمَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ»[٣].

إِي وَاللهِ، لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ!

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ»[٤].

وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ: «لَا تُجَالِسْ مَفْتُونًا؛ فَإِنَّهُ لَنْ يُخْطِئَكَ مِنْهُ إِحْدَى اثْنَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعَهُ، أَوْ يُؤْذِيَكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ». وَهَذَا الْأَثَرُ جَاءَ فِي «الْإِبَانَةِ»[٥].

---

(١) انظر: "الرد على الجهمية" للدارمي (١٠٤)، و"اعتقاد أهل السنة" للالكائي (٦٦٤)، و"الأسماء والصفات" للبيهقي (٨٦٦، ٨٦٧)، و"إثبات صفة العلو" (ص١٧٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٨/ ١٠٠).

(٢) "الآداب الشرعية" (١/ ٢٣٢).

(٣) **سنده حسن**: أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٣٩، ٤٧٠/ الإيمان)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (١١٤٩)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٨/ ١٠٣)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٠٣٧).

(٤) **سنده صحيح**: أخرجه الفريابي في "القدر" (٤١٣)، والآجري في "الشريعة" (١٣٣)، وابن بطة في "الإبانة" (٣٧١/ الإيمان).

(٥) **سنده صحيح**: أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٣٨٥، ٣٩٣، ٤٣٣/ الإيمان)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٠١٩) وغيرهم.

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ؛ فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ»[1].

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، لَمْ يَسْلَمْ مِنْ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِتْنَةً لِغَيْرِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ فَيَزِلَّ بِهِ فَيُدْخِلَهُ النَّارَ، وَإِمَّا أَنْ يَقُولَ: وَاللهِ مَا أُبَالِي مَا تَكَلَّمُوا، وَأَنَا وَاثِقٌ بِنَفْسِي. فَمَنْ أَمِنَ اللهَ عَلَى دِينِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ سَلَبَهُ إِيَّاهُ»[2].

سَلَبَهُ إِيَّاهُ، يَا أَللهُ! مَا أَحَدٌ يَقُولُ: أَنَا وَاثِقٌ مِنْ نَفْسِي، إِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ: أَنَا أَجْلِسُ مَعَ الْإِخْوَانِ، أَجْلِسُ مَعَ السَّلَفِيَّةِ الحِزْبِيَّةِ، أَجْلِسُ مَعَ حِزْبِ النُّورِ، أَجْلِسُ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَأَنَا وَاثِقٌ مِنْ نَفْسِي.

مَنْ أَمِنَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- اللهَ عَلَى دِينِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ؛ سَلَبَهُ إِيَّاهُ.

وَلَابُدَّ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ مِنْ بَاطِلِهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ عُتْبَةُ الْغُلَامُ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَنَا؛ فَهُوَ عَلَيْنَا»[3].

يَا أَللهُ! مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَنَا عَلَى السُّنَّة -يَعْنِي: عَلَى أُصُولِ السُّنَّةِ- فَهُوَ عَلَيْنَا.

---

(١) **سنده صحيح:** أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٨٤)، والدارمي في "سننه" (٤٠٥)، وابن وضاح في "البدع" (١٣٢)، والفريابي في "القدر" (٣٦٦، ٣٧٠)، والآجري في "الشريعة" (١١٤، ٢٠٤٤)، وابن بطة في "الإبانة" (٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٧، ٣٦٩/ الإيمان)، وابن أبي زمنين في "أصول السنة" (٢٣٦)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٢٤٣، ٢٤٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٩٠١٥)، وغيرهم.

(٢) أخرجه ابن وضاح في "البدع" (١٢٧) عن أسد قال: قال بعض أصحابنا: عن عبدالملك بن أبي كريمة، عن سفيان الثوري. وهذا سند ضعيف؛ لجهالة أصحاب أسد.

(٣) أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٤٨٧، ٤٨٨/ الإيمان)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/ ١٩٥، ٢٣٨).

وَالْآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرةٌ جِدًّا، وَأَنَا أُحِيلُكَ عَلَى «كِتَابِ الْإِبَانَةِ» الَّذِي قَرَأْتَهُ أَنْتَ، أَوْ قُرِئَ عَلَيْكَ، هَدَانِي اللهُ وَإِيَّاكَ، أُحِيلُكَ عَلَيْهِ فَفِيهِ مَا تَقرُّ بِهِ الْعَيْنُ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ نَقْرَأَهُ بِالْقَلْبِ وَأَنْ نَسْمَعَهُ بِالْقَلْبِ.

إِذَنْ فَحَاصِلُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَا ذَكَرْنَاهُ[1].

تَبْقَى شُبْهَةٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: لَكِنَّنَا رَأَيْنَا مِنَ السَّلَفِ مَنْ يَقْبَلُ رِوَايَةَ الْمُبْتَدِعِ، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا يُعَارِضُ هَذَا الْكَلَامَ!

نَقُولُ: لَا، وَانْتَبِهُوا مَعِي إِلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ: «لَابُدَّ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ رِوَايَةِ الْمُبْتَدِعِ، وَالتَّلَقِّي عَنِ الْمُبْتَدِعِ، وَالثَّنَاءِ عَلَى الْمُبْتَدِعِ، وَقَبُولِ الْحقِّ مِنَ الْمُبْتَدِعِ». **هَذِهِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ.**

فَأَمَّا «**قَبُولُ الْحَقِّ مِنَ الْمُبْتَدِعِ**»: فَإِنْ جَاءَ مِنَ الْمُبْتَدِعِ حَقٌّ، فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِيهِ؟

الْحَقُّ هَذَا، هَلْ هُوَ حَقٌّ لِأَنَّهُ قَالَهُ مُبْتَدِعٌ، أَمْ حَقٌّ لِأَنَّهُ قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟

حَقٌّ؛ لِأَنَّهُ قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَلِهَذا يُقْبَلُ الْحَقُّ لَوْ جَاءَ مِنْ أَيِّ أَحَدٍ: مِنْ يَهُودِيٍّ، مِنْ نَصْرَانِيٍّ، مِنْ مُبْتَدِعٍ، مِنْ أَيِّ أَحدٍ، كَمَا قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ الحَقَّ مِنْ حَبْرٍ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ لَمَّا قَالَ: إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ ... فَأَقَرَّهُ النَّبِيُّ ﷺ[1]. وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

---

(١) وانظر للفائدة: "تحفة الإخوان بما جاء في الموالاة والمعاداة والحب والبغض والهجران" للعلامة حمود التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، و"هجر المبتدع" للعلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، و"إجماع العلماء على الهجر والتحذير من أهل الأهواء"، لخالد بن ضحوي الظفيري.

وَلَمَّا عَلَّمَ الشَّيْطَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ»[2]، وَهَكَذَا. هَذَا قَبُولُ الْحَقِّ مِنَ الْمُبْتَدِعِ.

وَأَمَّا «**الرِّوَايَةُ عَنْهُ**»: فَإِذَا كَانَ الْمُبْتَدِعُ مُبْتَدِعًا بِدْعَةً كُفْرِيَّةً، فَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ، أَمَّا إِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا بِدْعَةً غَيْرَ كُفْرِيَّةٍ، فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَبِلَ رِوَايَتَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رِوَايَتَهُ[3].

قَدْ تَقُولُ: هَذَا فِيهِ إِقْرَارٌ لِمَنْهَجِ الْمُوَازَنَاتِ، وَهَلْ نَقْبَلُ الرِّوَايَةَ مِنْهُ إِلَّا بِسَمَاعِ كَلَامِهِ؟!

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه: «فضحك رسول الله ﷺ تعجبًا مما قال الحبر، تصديقًا له»، ثُمَّ قرأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٦٧﴾ [الزمر].

(٢) أخرجه البخاري (٢٣١١، ٣٢٧٥، ٥٠١٠).

(٣) **حكى الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" (ص١٠٣) قولاً آخر في البدعة المكفرة، ولكنه ذكره بصيغة التمريض، قال**: «وقيل: يُقبل مطلقًا، وقيل: إن كان لا يعتقد حِل الكذب لنصرة مقالته قُبل».

ثم قال: «فالمعتمد أن الذي تُرَد روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع، معلومًا من الدين بالضرورة، وكذا مَن اعتقد عكسه».

ثم قال: «والثاني: وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلًا، وقد اختلف أيضًا في قبوله ورده:

فقيل: يُرد مطلقًا -وهو بعيد-.

وأكثر ما عُلل به أن في الرواية عنه ترويجًا لأمره وتنويهًا بذكره، وعلى هذا فينبغي أن لا يروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع.

وقيل: يُقبل مطلقًا إلا إن اعتقد حِل الكذب؛ كما تقدم.

وقيل: يُقبل من لم يكن داعية إلى بدعته؛ لأن تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهذا في الأصح ...». وانظر أيضًا: "مقدمة ابن الصلاح" (ص١١٤-١١٥)، و"تدريب الراوي" (١/ ٣٨٣-٣٨٨).

نَقُولُ: خَصُّوا بِذَلِكَ الرِّوَايَةَ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِجَنَابِ الرِّوَايَةِ؛ لِأَنَّهُ يُخْشَى أَنْ يُرَدَّ حَدِيثُ مَنْ وَقَعَ فِي الْبِدْعَةِ، فَيُرَدَّ بِذَلِكَ حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ هَذَا مِنْ بَابِ قَبُولِ الْحَقِّ مِنَ الْمُبْتَدِعِ، بِشَرْطِ أَنْ تَتَوَافَرَ فِيهِ شُرُوطُ قَبُولِ الرِّوَايَةِ؛ وَمِنْهَا أَلَّا يَكُونَ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ، لِأَنَّ الَّذِينَ قَالُوا: نَقْبَلُ رِوَايَتَهُ، قَالُوا: بِشُرُوطٍ. وَلَمْ يَقُولُوا: نَقْبَلُهَا مُطْلَقًا[1].

وَأَمَّا «**التَّلَقِّي عَنْهُ**»: فَالتَّلَقِّي عَنْهُ لَا يَجُوزُ أَبَدًا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَتَلَقَّى عَنْ أَهْلِ الْبِدَعِ.

وَقَدْ دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ، نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ؟ قَالَ: «لَا». قَالَا: فَنَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: «تَقُومَانِ عَنِّي وَإِلَّا قُمْتُ». فَقَامَ الرَّجُلَانِ فَخَرَجَا فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ يَقْرَأَا آيَةً؟ قَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَقْرَأَا آيَةً فَيُحَرِّفَاهَا فَيَقِرَّ ذَلِكَ فِي قَلْبِي»[2].

---

(١) **قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (١/ ٥-٦) -في ترجمة أبان بن تغلب بعد أن ذكر توثيقه وبدعته-: «فلقائل أن يقول**: كيف ساغ توثيق مبتدع وحد الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلًا مَن هو صاحب بدعة؟ **وجوابه** أن البدعة على ضربين:

فبدعة صغرى ... كالتشيع بلا غلو ولا تَحَرُّف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق. فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يُحتج بهم ولا كرامة».

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه الدارمي في "سننه" (٤١١)، والفريابي في "القدر" (٣٧٣)، والآجري في "الشريعة" (١٢١)، وابن بطة في "الإبانة" (٣٩٨/ الإيمان)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٢٤٢)، وغيرهم.

وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ لِأَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ. قَالَ أَيُّوبُ - وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ-: «وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ، وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ»[1].

وَأَمَّا «الثَّنَاءُ عَلَى الْمُبْتَدِعِ»: فَلَا يُثْنَى عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ إِقْرَارٌ لِطَرِيقَتِهِ[2].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه الدارمي في "سننه" (٤١٢)، والفريابي في "القدر" (٣٧٤)، والآجري في "الشريعة" (١٢٠)، وابن بطة في "الإبانة" (٤٠٢)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٢٩١)، وغيرهم.

(٢) ولا يدخل في هذا كتب التراجم التي تعتني بذكر كل شيء عن المُتَرْجَم له، بما في ذلك ما تَحَصَّل له من العلوم، وما وقع منه مِن خصال حميدة ونحو ذلك؛ كما في "سير أعلام النبلاء" للإمام الذهبي.

ففرق بين الحكم والترجمة، ومن أمثلة ذلك:

١- الجهم بن صفوان:

قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٦/ ٢٦): «السمرقندي، الكاتب، المتكلم، أُسُّ الضلالة، ورأس الجهمية. كان صاحب ذكاء وجدال».

لكن قال في "الميزان" (١/ ٤٢٦): «الضالُّ المبتدِعُ، رَأْسُ الجهمية، هلك في زمان صِغَار التابعين، وما علمتُه روى شيئًا، لكنه زرع شرًّا عظيمًا».

٢- بِشر بن غِيَاث المَرِيسي:

قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ١٩٩): «المُتَكلِّمُ، المناظِرُ، البارِعُ، أبو عبدالرحمن بشر ابن غياث بن أبي كريمة العدوي مولاهم، البغداديّ، المَرِيسي، من موالي آل زيد بن الخطاب ﵁. كان بشر من كبار الفقهاء ...».

لكن قال في "الميزان" (١/ ٣٢٢): «مُبتدِع ضال، لا ينبغي أن يُروى عنه ولا كرامة...».

٣- الحسين بن علي الكرابيسي:

قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٧٩-٨٠): «العلاَّمة، فقيه بغداد، أبو علي الحسين بن علي بن يزيد البغدادي صاحب التصانيف ... وكان من بحور العلم، ذكيًّا، فطِنًا، فصيحًا، لَسِنًا. تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره».

لكنه في "الميزان" (١/ ٥٤٤) نقل كلام الأئمة فيه، قال: «قال الأزدي: ساقط لا يُرجع إلى قوله. وقال الخطيب: حديثه يعزُّ جدًّا؛ لأن أحمد بن حنبل كان يتكلم فيه بسبب مسألة اللفظ، وهو أيضًا كان يتكلم في أحمد؛ فتَجَنَّبَ الناس الأخذ عنه. ولما بلغ يحيى بن معين أنه يتكلم في أحمد لعنه، وقال: ما أحوجه إلى أن يُضرب. وقد سمع الكرابيسي من

هَذَا بِاخْتِصَارٍ، وَإِلَّا فَالْأَمْرُ يَطُولُ جِدًّا، وَقَدْ أُلِّفَتْ فِيهِ كُتُبٌ.

فَهَذَا بِاخْتِصَارٍ مَا تَعَلَّقَ بالْأَصْلِ الرَّابِعِ الَّذِي خَالَفَ فِيهِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ، وَهُوَ: عَدَمُ الِاطِّلَاعِ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي بَيَانِ حَدِّ مَعْرِفَةِ الْبِدْعَةِ وَالمُبْتَدِعِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الثَّامِنُ

وهُوَ الأَصْلُ الخَامِسُ:

الافْتِرَاءُ وعَدَمُ الإِنْصَافِ



معن بن عيسى والطبقة، وكان يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، ولفظي به مخلوق. فإن عنى التلفظ فهذا جيد؛ فإن أفعالنا مخلوقة، وإن قصد الملفوظ بأنه مخلوق؛ فهذا الذي أنكره أحمد والسلف وعَدُّوه تجهمًا، ومَقَت الناس حُسينًا لكونه تكلم في أحمد».

والأمثلة في ذلك كثيرة جدًّا، فَفَرْق كبير بين كتب التراجم التي تعتني بنقل كل شيء، وكتب الجرح والتعديل التي تعتني بحال المُتَرْجَم له فقط والحكم عليه بما يستحق.

الرَّدُّ الثَّامِنُ: مِمَّا ظَهَرَ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، نَضَعُ الْأَصْلَ الْخَامِسَ فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ وَحِيدٍ، وَهُوَ: الِافْتِرَاءُ وَعَدَمُ الْإِنْصَافِ، مَعَ ادِّعَائِهِ الْإِنْصَافَ تَبَعًا لِكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي تَعَامُلِهِمْ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَأَسْرُدُ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَعُودُ لِبَيَانِ مَنْهَجِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ:

أَوَّلًا- تَقْرِيرُهُ وَاعْتِقَادُهُ -هُوَ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ هُمْ عَلَى مَنْهَجِهِ- أَنَّ هُنَاكَ جَمَاعَةً هُمْ أَتْبَاعُ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي، وَهُمُ الْمَدَاخِلَةُ، وَهَذَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ.

وَإِنِّي سَائِلُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ: مَا دَلِيلُكَ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ؟

وَلَوْ قَالَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ حَقًّا، وَقُلْتَ أَنْتَ نَفْسَ الْحَقِّ، فَهَلْ تَكُونُ مَدْخَلِيًّا؟!

وَلَوْ أَنِّي وَافَقْتُ الشَّافِعِيَّ، أَوْ وَافَقْتُ أَحْمَدَ، أَوْ وَافَقْتُ ابْنَ بَازٍ فِي حَقٍّ، فَهَلْ أَكُونُ بِذَلِكَ شَافِعِيًّا أَوْ حَنْبَلِيًّا أَوْ بَازِيًّا؟!

وَنَحْنُ نَعْلَمُ مَا الْجَمَاعَةُ، وَمَا حَدُّ الْجَمَاعَةِ، وَمَا حَدُّ الْفِرْقَةِ، وَمَا حَدُّ الطَّائِفَةِ[1]، فَأَيْنَ جَمَاعَةُ الْمَدَاخِلَةِ؟ وَأَيْنَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؟ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ دَلِيلٌ، فَمَا ثَمَّ إِلَّا الِافْتِرَاءُ!

---

(١) **ومن ذلك ما قاله شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٩٢)**: «وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب أي تصير حزبًا، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون، لهم ما لهم وعليهم ما عليهم. وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم سواء كان على الحق أو الباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فإن

الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف، ونهيا عن التفرقة والاختلاف، وأمرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان».

فذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أمرين:

الأول- الزيادة والنقصان في دين الله وهو: البدعة.

الثاني- التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم سواء كان على الحق أو الباطل.

وسُئل العلامة ابن باز في "مجموع فتاويه" (٨/ ٤٣٣-٤٣٤): فنحن مجموعة من الدعاة وطلبة العلم الشرعي بالسودان بحمد الله، مَنَّ الله تعالى علينا بعقيدة ومنهج السلف الصالح في توحيد العبادة والأسماء والصفات وغير ذلك، وهدفنا هو طلب العلم الشرعي، ونشره بين الناس، والدعوة إلى الله تعالى على طريقة السلف في مراكز مختلفة في أنحاء البلاد، وتعليم الناس أمور دينهم في التوحيد وأركان الإسلام وغير ذلك، ومحاربة الشرك والبدع، والدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة على فهم السلف الصالح، وغَرْس الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وتربية الناس على مكارم الأخلاق والنأي بهم عن أراذلها. ونتعاون مع كافة مَن يعمل في حقل الدعوة إلى الله تعالى فيما وافق فيه الحق والصواب، تعاونًا شرعيًّا؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] الآية، بعيدًا عن التكتلات الحزبية والتعصب للرجال أو التنظيمات وعَقْد الولاء والبراء على ذلك، وإنما نحب في الله ونُبغض في الله، ونوالي في الله ونعادي في الله، على منهج السلف الصالح، ونعمل على إنشاء المراكز التعليمية وبناء المساجد والمعاهد الشرعية ودُور تحفيظ القرآن والمكتبات العامة ونَشْر الكتب والرسائل العلمية النافعة، والأشرطة العلمية المفيدة، والحجاب الشرعي، ورَبْط الأمة بالعلماء الربانيين.

ولهذا أنشأنا هيئة سلفية علمية تضم مجموعة من خريجي الجامعات الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، وممن تتلمذوا على كبار مشايخ الدعوة السلفية في العالم الإسلامي، تحت اسم (جمعية الكتاب والسنة الخيرية) التي مقرها الخرطوم.

فهل هنالك محذور شرعي في العمل على تحقيق هذه الأهداف المذكورة من خلال الجمعية آنفة الذكر دون الالتزام بتنظيم جماعة معينة بالسودان؛ لِما لدينا عليها من ملاحظات هامة مع الاحتفاظ بأخوة الإسلام والتعاون معهم على الحق؟ أفتونا مأجورين.

الجواب: «بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه، أما بعد: فهذا المنهج الذي ذكرتم أعلاه في الدعوة إلى الله تعالى، وتوجيه الناس إلى الخير على هدي الكتاب والسنة وطريق سلف الأمة - منهج صالح نوصيكم بالتزامه والاستقامة عليه، والتعاون مع إخوانكم الدعاة إلى الله في السودان وغيرها فيما يوافق الكتاب والسنة،

ثَانِيًا- مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي قَالَهَا: «لَا يُوجَد مُخَالِفٌ فِي عَدَمِ خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْبِدْعَةِ بِالْمُوَافَقَةِ فِي أَمْرٍ أَوْ مَسْأَلَةٍ لِأَهْلِ الْبِدَعِ إِلَّا الشَّيْخُ رَبِيعٌ وَالْحَدَّادُ».

وَنَحْنُ نَسْأَلُهُ: هَلِ قَالَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ: إِنَّ الرَّجُلَ بِمُجَرَّدِ مُوَافَقَتِهِ لِأَهْلِ الْبِدَعِ فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ أَمْرٍ يَكُونُ مُبْتَدِعًا هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ؟ فَأَيْنَ إِسْنَادُكَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ فِي هَذَا؟

وما درج عليه سلف الأمة في بيان توحيد الله وأدلته، والتحذير من الشرك ووسائله، والتحذير من البدع وأنواع المعاصي بالأدلة الشرعية والأسلوب الحسن ...».

وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي جمعية تُقام على أساس من الإسلام الصحيح، المستنبطة أحكامها من كتاب الله، ومن سنة رسول الله، ومما كان عليه سلفنا الصالح؛ فأي جمعية تقوم على هذا الأساس فلا مجال لإنكارها واتهامها بالحزبية؛ لأن ذلك كله يدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة: ٢]، والتعاون أمر مقصود شرعًا».

"سلسلة الهدى والنور" (شريط رقم ٥٩٠ الدقيقة ٧).

وقال العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم نسمعهم بعد ذلك يقولون: أنتم تطعنون في الجمعيات! فمن قال لك: إننا نطعن في الجمعيات؟ نعم، إننا نطعن في بعض الجمعيات التي اشتملت على حزبيات وعلى ولاء ضَيِّق، وعلى لصوصية واختلاس الأموال، فهذه هي التي نطعن فيها وننفر عنها».

"تحفة المجيب" (ص١٨٤).

وقال الشيخ أبو عبد المعز فركوس الجزائري في "فتاويه": «فعموم الجمعيات مهما كانت صفتها إذا عُقد عليها الولاء والبراء والحب والعداء، أو اتخذت أقوال قادتها ومُسَيِّريها أصولًا بلا دليل، أو التسليم بآراء الجماعة وجَعْلها قطعية الثبوت غير قابلة للنقاش أو النقد، ونحو هذه المعاني فهي جمعية حزبية ولو وُسمت باسم الإسلام، فهي بهذا الاعتبار عينُ مُشاقة الله ورسوله ومحادة الله ورسوله؛ لأن محور الولاء والبراء هو الإيمان بالله ورسوله». انظر موقعه الإلكتروني.

قلت: فإن سَلِمت الجمعيات وغيرها من البدع والتعصبات والحزبيات فلا بأس بها، وهي من باب التعاون على البر والتقوى، وهذا غير واقع في هذه الجماعات.

أَنَا لَا أُدَافِعُ عِنِ الحَدَّادِ، فَالْحَدَّادُ مِنْ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْهَوَى، لَكِنْ هَاتِ كَلِمَةً وَاحِدَةً لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ أَوْ لأَحَدٍ مِنْ طُلَّابِهِ يَقُولُ فِيهَا: إِنَّهُ بِمُجَرَّدِ أَنْ يُوَافِقَ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ فِي مَسْأَلَةٍ –وَلَوْ كَانَ جَاهِلًا بِهَا– يَكُونُ مُبْتَدِعًا؟ هَاتِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا، فَإِذَا لَمْ تَأْتِ بِهِ فَمَا ثَمَّ إِلَّا الِافْتِرَاءُ!

قُلْتَ: الْمَدَاخِلَةَ! ثُمَّ نَسَبْتَ إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ فِي كَلِمَتِكَ بِأَنَّ أَيَّ عَالِمٍ لَوْ وَقَعَ فِي خَطَإٍ عَقَدِيٍّ يَكُونُ مُبْتَدِعًا مُبَاشَرَةً!

فَهَلْ بَدَّعُوا ابْنَ خُزَيْمَةَ؟ هَلْ بَدَّعُوا النَّوَوِيَّ؟ هَلْ بَدَّعُوا ابْنَ حَجَرٍ؟ فَكَثِيرٌ مِنَ الأَئِمَّةِ وَقَعُوا فِي مِثْلِ هَذَا، فَأَيْنَ إسنادُكَ في هَذَا؟

وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّكَ قَدْ تَغْضَبُ مِنَ الْعُنْوَانِ أَوِ الْأَصْلِ الَّذِي جَعَلْتَهُ وَهُوَ: الِافْتِرَاءُ وَعَدَمُ الْإِنْصَافِ، لَكِنْ إِذَا عَرَفْتَ مُفْرَدَاتِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَحْسَبُكَ لَنْ تَغْضَبَ بِإِذْنِ اللهِ، بَلْ سَتَسْتَغْفِرُ وَتَتُوبُ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَمِنْ ضِمْنِ الِافْتِرَاءِ وَعَدَمِ الْإِنْصَافِ:أَنَّكَ نَسَبْتَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ أَيَّ طَرِيقَةٍ لِاخْتِيَارِ الْحَاكِمِ مُلْغَاةٌ إِلَّا طَرِيقَةً وَاحِدَةً، وَهِيَ طَرِيقَةُ اخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ.

وَقَدْ سَبَقَ أَنْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ مَوْجُودًا عِنْدَهُمْ.

وَأَيْضًا مِنَ الِافْتِرَاءِ: أَنَّكَ نَسَبْتَ إِلَيْهِمْ فَقَطْ الْقَوْلَ بِعَدَمِ الْمُوَازَنَاتِ، وَقُلْتَ: هَؤُلَاءِ لَا يَرَوْنَ الْمُوَازَنَاتِ.

وَنَحْنُ قَدْ قَرَأْنَا عَلَيْكَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْمُوَازَنَاتِ، فَهَذَا أَيْضًا مِنَ الِافْتِرَاءِ.

وَأَيْضًا: نَسَبْتَ إِلَيْهِمُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ وَغَيْرِهِمْ بِمُجَرَّدِ وُقُوعِهِمْ فِي خَطَإٍ؛ فَالْأَئِمَّةُ يُغْفَرُ لَهُمْ، وَمَنْ دُونَهُمْ لَا يُغْفَرُ لَهُمْ؛ هَكَذَا بِإِطْلَاقٍ! وَلَمْ تُبَيِّنْ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ وَعَدَمَ الْمَغْفِرَةِ إِنَّمَا تَكُونُ بِسَبَبِ وَصْفٍ لَا بِسَبَبِ شَخْصٍ، كَمَا نَقَلْنَا لَكَ مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ.

وَأَمَّا عَدَمُ الْإِنْصَافِ: فَإِنَّكَ لَمَّا سُئِلْتَ عَنِ الصُّوفِيَّةِ وَعَنِ الْمَدَاخِلَةِ -وَكَانَ ذَلِكَ فِي مُحَاضَرَةٍ وَاحِدَةٍ- فَإِنَّكَ نَهَيْتَ وَشَدَّدْتَ وَحَذَّرْتَ مِنَ الْمَدَاخِلَةِ وَمِنْ مُجَالَسَتِهِمْ ... إِلَى آخِرِهِ، أَمَّا الصُّوفِيَّةُ فَلَا!

فَهَلْ هَذَا مِنَ الْإِنْصَافِ؟!

وَكُلُّ هَذَا دَاخِلٌ فِي بَنْدٍ وَأَصْلٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الِافْتِرَاءُ وَعَدَمُ الْإِنْصَافِ، وَأَظُنُّكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَا تُخَالِفُنِي فِي كُلِّ مَا ذَكَرْتُه لَكَ.

وَحِينَئِذٍ أَقُولُ لَكَ: إِنَّ طَرِيقَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ هِيَ إِضْفَاءُ الْأَلْقَابِ الْمُنَفِّرَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذِهِ هِيَ عَادَتُهُمْ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ التَّنْفِيرَ مِمَّنْ تُسَمُّونَهُمْ بِالْمَدَاخِلَةِ الْآنَ -وَدَعْوَى أَنَّ هُنَاكَ جَمَاعَةَ الْمَدَاخِلَةِ- هَذَا مِنَ السَّيْرِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَالِانْحِرَافَاتِ. وَأَنْتُمْ تُقِرُّونَ أَنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا -حَفِظَهُ اللهُ- عَالِمٌ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، ولَمْ يُخَالِفْ فِي أَصْلٍ مِنْ أُصُولِهَا، فَلِمَ تُحَذِّرُونَ مِنْهُ؟! تُحَذِّرُونَ مِنْهُ لِأَنَّهُ فَقَطْ رَدَّ عَلَيْكُمْ، وَرَدَّ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَشَايِخِ!

قُلْتُمْ: يَسُبُّ الْعُلَمَاءَ. قُلْنَا لَكُمْ: مَنِ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ سَبَّهُمْ؟ هَلْ سَبَّ ابْنَ بَازٍ؟ هَلْ سَبَّ الْأَلْبَانِيَّ؟ هَلْ سَبَّ الْعُثَيْمِينَ؟ هَلْ سَبَّ الْفَوْزَانَ؟ هَلْ سَبَّ الْغُدَيَّانَ؟ هَلْ سَبَّ مُقْبِلًا؟ هَؤُلَاءِ هُمُ الْعُلَمَاءُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، أَمْ تَقْصِدُ أَنَّهُ انْتَقَدَ أَبَا الْحَسَنِ الْمَأْرِبِيَّ وَبَيَّنَ بِدعَهُ، أَوِ انْتَقَدَ الْحوَيْنِيَّ، أَوِ

انْتَقَدَ فُلَانًا وَفُلَانًا، مِمَّنْ يُقَدِّمُ الدَّلِيلَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ، فَلْتَنْظُرْ إِلَى مَا قَالَهُ أَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ؟ وَنَحْنُ مَا نَتَبَنَّى الدِّفَاعَ عَنْ أَحَدٍ، وَلَكِنْ نَتَبَنَّى إِظْهَارَ الْحَقِّ، إِنْ أَخْطَأَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ، يُقَالُ: أَخْطَأَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ، أَوْ أَيُّ شَيْخٍ كَانَ.

وَأَنْتُمْ قَدْ تَبَنَّيْتُمْ مُصْطَلَحَ (الْمَدَاخِلَةِ) لِتُنَفِّرُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ بِسُهُولَةٍ، فَإِذَا قِيلَ لَكُمْ: نَسْمَعُ هِشَامًا الْبِيلِيَّ؟ تَقُولُونَ: لَا، هُوَ مِنَ الْمَدَاخِلَةِ. نَسْمَعُ فُلَانًا؟ تَقُولُونَ: لَا، هُوَ مِنَ الْمَدَاخِلَةِ. وَانْتَهَى الْأَمْرُ! كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلُ قَالُوا الْوَهَّابِيَّةَ، وَانْتَهَى الْأَمْرُ، أَلَسْتَ أَنْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- قَدْ وُسِمْتَ بِالْوَهَابِيَّةِ؟ أَكُنْتَ وَهَّابِيًّا؟ أَلَمْ تُوسَمْ بِالْحَنْبَلِيِّ؟ فَهَلْ أَنْتَ حَنْبَلِيٌّ؟ كُلُّ هَذَا قِيلَ فِي كُلِّ مُنْتَسِبٍ لِلسُّنَّةِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ.

فَهَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ مُجَسِّمَةٌ؟ هَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ حَشْوِيَّةٌ؟ هَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ نَوَاصِبُ؟ هَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ مُرْجِئَةٌ؟ هَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ كَذَا وَكَذَا؟ أَبَدًا.

إِذَنْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- اتَّقِ اللهَ، فَمَا دَلِيلُكَ عَلَى هَذَا كُلِّهِ؟ وَأَنْتَ تَقُولُ: نِقَاشٌ عِلْمِيٌّ وَإِنْصَافٌ! وَأَنَا أُطَالِبُكَ بِنِقَاشٍ عِلْمِيٍّ وَإِنْصَافٍ. وَالْعَجِيبُ أَنَّكَ تَقُولُ: أَنَا لَا أُرِيدُ تُنَابُزًا بِالْأَلْقَابِ، أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَدَاخِلَةٌ، وَهُمْ يَقُولُونَ: مُبْتَدِعَةٌ، أَنَا لَا أُرِيدُ تَنَابُزًا بِالْأَلْقَابِ! إِذَنْ مَاذَا نُسَمِّي هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ لَكَ الْآنَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ مَاذَا تُسَمِّيهِ؟ هَذَا لَيْسَ مِنَ التَّنَابُزِ بِالْأَلْقَابِ فِي شَخْصٍ، بَلْ هَذَا نَبْزُ مَنْهَجٍ، هَلَّا حَذَّرْتَ مِنْ دُعَاةِ الْإِخْوَانِ وَدُعَاةِ السَّلَفِيَّةِ الْحِزْبِيَّةِ، كَمَا تُحَذِّرُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ!

وَمَا قَدْرُ الْجُرْمِ إِذَا صَدَدْتَ وَاحِدًا مِنْ طُلَّابِ العِلْمِ عَنِ الْحُضُورِ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ -وَهُوَ يَشْرَحُ مَثَلًا كِتَابَ اللَّالَكَائِيِّ أَوْ كِتَابَ الْخَلَّالِ- بِدَعْوَى أَنَّهُ مَدْخَلِيٌّ؟ دَعْهُ يَا رَجُلُ يَسْمَعُ السُّنَّةَ، أَوْ

تَخافُونَ أَنَّهُ إِذَا سَمِعَ السُّنَّةَ تَرَكَكُمْ؟ فَهَذَا لُبُّ الْقَضِيَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ، لُبُّ الْقَضِيَّةِ أَنَّهُ لَمَّا تَرَكَكُمْ بَعْضُ الطُّلَّابِ تَغَيَّظْتُمْ وَحَذَّرْتُمْ مِنْ دُعَاةِ السُّنَّةِ، وَلَوْ كُنْتُمْ دُعَاةَ مَنْهَجٍ لَبَحَثْتُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَلَمَا قُلْتُمْ إِلَّا مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ.

وَلِهَذَا أَسْأَلُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ: لِمَاذَا أَرْسَلْتَ إِلَى بَعْضِ الطُّلَّابِ رَدَّ الْمَأْرِبِيِّ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي؟ هَلْ قَالُوا لَكَ: (نَحْنُ مَدَاخِلَةٌ) حَتَّى تُرْسِلَ لَهُمْ كِتَابَ الْمَأْرِبِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعٍ، هَلْ قَالُوا لَكَ ذَلِكَ؟ يَعْنِي: هُمْ مَا ضَلُّوا وَانْحَرَفُوا لَمَّا تَرَكُوا مَجْلِسَكَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ سَمِعُوا الشَّيْخَ رَبِيعَ بْنَ هَادِي؟ وَأَنْتَ لَوْ سَأَلْتَ أَيَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَرُبَّمَا مَا سَمِعَ الشَّيْخَ رَبِيعًا إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَيُمْكِنُ أَنَّهُ مَا اطَّلَعَ عَلَى كِتَابٍ لَهُ أَصْلًا.

لِمَاذَا جَعَلْتَ قَضِيَّتَكَ هِيَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ؟ أَهَذَا هُوَ الْإِنْصَافُ؟ أَمْ هَذَا هُوَ نَشْرُ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ فِي مِصْرِنَا، حِينَمَا تَأْخُذُ مَوْقِفًا بِهَذِهِ الشِّدَّةِ مِنْ عَالِمِ سُنَّةٍ، وَتَتْرُكُ سَاحَتَكَ مَلِيئَةً بِالْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ لَدَى جَمَاعَاتٍ وَفِرَقٍ لَمْ تَتَكَلَّمْ عَنْ وَاحِدَةٍ مِنْهَا.

وَلِمَاذَا لَمْ تَنْشُرْ كُتُبَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ فِي الرَّدِّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْرِبِّي إِنْ كُنْتَ مُنْصِفًا[1]؟ لَا أَنْتَ مَدْخَلِيٌّ وَلَا أَنْتَ غَيْرُ مَدْخَلِيٍّ، أَنْتَ رَجُلٌ حَكَمٌ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ. وَلِصَالِحِ مَنْ جَعَلْتَ عَلَى مَوْقِعِكَ: (مَلَفُّ الْمَدَاخِلَةِ)؟ وَكُلُّهُ مَلَفُّ افْتِرَاءٍ!

لَكِنْ لَوْ جِئْتَ تَرُدُّ بِحَقٍّ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعٍ كَشَيْخٍ فَلَا إِشْكَالَ فِي هَذَا، وَأَنَا مَعَكَ وَلَا أُخَالِفُكَ، فَالشَّيْخُ رَبِيعٌ لَيْسَ مَعْصُومًا.

---

(١) وللشيخ ربيع –حفظه الله– كتب ومقالات كثيرة في الرد على المأربي تجدها جميعًا على موقعه.

وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَشَايِخُنَا كُثُرٌ، وَتَقُولُونَ عَنَّا: مَدَاخِلَةٌ، فَلِمَاذَا لَا تَقُولُونَ عَنَّا: بَازِيِّينَ؟! فَلَقَدْ جَلَسْنَا عِنْدَ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ سَنَوَاتٍ. عُثَيْمِينِيِّينَ؟ وَقَدْ اسْتَمَعْنَا لِلشَّيْخِ الْعُثَيْمِين سَنَوَاتٍ. فَوْزَانِيِّينَ؟ فَقَدْ جَلَسْنَا عِنْدَ الْفَوْزَانِ سَنَوَاتٍ. كُلُّ هَؤُلَاءِ جَلَسْنَا عِنْدَهُمْ وَسَمِعْنَا مِنْهُمْ سَنَوَاتٍ طِوَالًا، هُمْ وَغَيْرُهُمْ، مِنْهُمْ مَنْ جَلَسْنَا عِنْدَهُ سَبْعَ سَنَوَاتٍ، وَمِنْهُم مَنْ جَلَسْنَا عِنْدَهُ اثْنَتَي عَشْرَةَ سَنَةً، كَالشَّيْخِ الْفَوْزَانِ وَالْحَمْدُ للهِ، فَلِمَاذَا لَا نُنْسَبُ إِلَى هَؤُلَاءِ؟ أَلَيْسَ الْإِنْصَافُ يَقْتَضِي أَنْ نُنْسَبَ إِلَى مَنْ جَلَسْنَا عِنْدَهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً؟ أَوْ سَبْعَ سَنَوَاتٍ، مِثْلُ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؟ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ أَلَيْسَ الْإِنْصَافُ يَقْتَضِي هَذَا؟

إِذَنْ لِمَاذَا هَذَا؟ فَأَنْتُم تَسِيرُونَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَصْبَحَ الْآنَ كُلُّ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِالسُّنَّةِ مَدْخَلِيًّا. وَأَنْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَوْ رَجَعْتَ الْآنَ إِلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتَكَلَّمْتَ بِمِثْلِ كَلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَسَيُقَالُ عَنْكَ مَدْخَلِيٌّ، مَعَ أَنَّكَ تُحَذِّرُ مِنَ الْمَدَاخِلَةِ الْآنَ، سَيُقَالُ عَنْكَ مَدْخَلِيٌّ طَالَمَا أَنَّكَ تَرَكْتَ هَؤُلَاءِ الْمَشَايِخَ، مِثْلَمَا تَرَكَكَ بَعْضُ طُلَّابِكَ فَمُبَاشَرَةً وُسِمُوا بِأَنَّهُمْ مَدَاخِلَةٌ!

فَمَا ذَنْبُهُمْ؟ وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا مَدَاخِلَةٌ حَتَّى تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ كِتَابَ رَدِّ الْمَأْرِبِيِّ عَلَى رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ؟ أَمَا قَرَءُوا عَلَيْكَ الْآثَارَ وَالْأَحَادِيثَ لَمَّا جَلَسْتَ مَعَ بعضِهِمْ؟ فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟!

فَأَعْدَاءُ دَعْوَةِ الْحَقِّ دَائِمًا يَنْبِزُونَ أَهْلَ الْحَقِّ بِأَلْقَابٍ لِيُنَفِّرُوا النَّاسَ مِنْهُمْ، فَقَدِيمًا وَصَفُوا أَهْلَ السُّنَّةِ بِأَنَّهم مُشَبِّهَةٌ مُجَسِّمَةٌ، رَوَى اللَّالَكَائِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَامَةُ جَهْمٍ

وَأَصْحَابِهِ: دَعْوَاهُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَمَاعَةِ -وَمَا أُولِعُوا بِهِ مِنَ الْكَذِبِ- أَنَّهُمْ مُشَبِّهَةٌ. بَلْ هُمُ الْمُعَطِّلَةُ، وَلَوْ جَازَ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ هُمُ الْمُشَبِّهَةُ لَاحْتُمِلَ ذَلِكَ»[١].

فَأَصْحَابُ جَهْمٍ يَقُولُونَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: إِنَّهُمْ مُشَبِّهَةٌ.

وَرَوَى اللَّالَكَائِيُّ أَيْضًا عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ قَالَ: «وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشْوِيَّةً؛ يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْآثَارِ»[٢].

سُبْحَانَ اللهِ! يَقْرَءُونَ الْآثَارَ فَيُقَالُ مَدَاخِلَةٌ، وَيُقَالُ: حَشْوِيَّةٌ وَمَا عِنْدَهُمْ إِلَّا الْآثَارُ!

أَصْبَحْتَ تَسْمَعُ عَلَى الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ: انْتَبِهِ! الْمَدَاخِلَةُ هَؤُلَاءِ نَابِتَةُ سُوءٍ، هَؤُلَاءِ لَا يُعْجِبُهُمْ أَحَدٌ. لِمَاذَا لَمْ يُعْجِبْهُمْ أَحَدٌ؟! لَقَد أَعْجَبَهُمُ ابْنُ بَازٍ وَالْأَلْبَانِيُّ وَكَذَا وَكَذَا، سِيرُوا عَلَى طَرِيقَتِهِمْ، تُرِيدُونَ وِلَايَةَ الْمَرْأَةِ، وَانْتِخَابَاتٍ، وَبَرْلَمَانَاتٍ، وَأَحْزَابًا، وَدِيمُقْرَاطِيَّةً، وَمُخَالَفَاتٍ، وَتَرْكَ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَتَقْرِيبَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْإِخْوَانِ وَغَيْرِهِمْ، تُرِيدُونَ هَذَا وَلَا أَحَدَ يُعَلِّقُ، لِمَاذَا؟ هَلْ أَنْتُمْ أَنْبِياءُ أَمْ رُسُلٌ مَعْصُومُونَ؟ هَذَا لَا يُمْكِنُ قَطُّ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَرْبَهَارِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»: «وَإِنْ سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلَانٌ مُشَبِّهٌ، وَفُلَانٌ يَتَكَلَّمُ فِي التَّشْبِيهِ، فَاتَّهِمْهُ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ»[١].

---

(١) "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٣/ ٥٨٨).

(٢) **قال في "اعتقاد أهل السنة والجماعة"** (١/ ٢٠٠-٢٠١): «وعلامةُ أهلِ البِدَعِ الوَقِيعَةُ في أهلِ الأَثَرِ وعلامةُ الزَّنَادِقَةِ تسميتُهُم أهلَ السُّنَّةِ حَشْوِيَّةً؛ يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الآثَارِ، وعلامةُ الجَهْمِيَّةِ تسميتُهم أهلَ السُّنَّةِ مُشَبِّهَةً وعلامةُ القَدَرِيَّةِ تسميتُهُم أهلَ الأثَرِ مُجبرةً، وعلامةُ المُرْجِئَةِ تسميتُهُم أهلَ السُّنَّةِ مُخالفةً ونُقْصَانِيَّةً، وعلامةُ الرَّافِضَةِ تسميتُهُم أهلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةً. ولا يَلْحَقُ أهلَ السُّنَّةِ إلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، ويَسْتَحِيلُ أنْ تجمعَهُم هذه الأسماءُ». وانظر أيضًا: "اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٣/ ٥٨٨).

(١) "شرح السنة" (ص١١٨).

وقال إسماعيل الصابوني -كما في "الحجة في بيان المحجة" (١/ ٢٠٣-٢٠٤)-: «وعلامات أهل البدع شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي ﷺ، واحتقارهم لهم، وتسميتهم إياهم حشوية وجهلة وظاهرة ومشبهة».

وقال أبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٢/ ٥٠١): «فإذا رأيت الرجل يذكر مالك بن أنس، وسفيان بن سعيد الثوري، وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، وعبدالله بن المبارك، ومحمد بن إدريس الشافعي، والأئمة المرضيين – بخير فاعلم أنه من أهل السنة، وإذا رأيت الرجل يخاصم في دين الله ويجادل في كتاب الله فإذا قيل له: قال رسول الله ﷺ، قال: (حسبنا كتاب الله) فاعلم أنه صاحب بدعة، وإذا رأيت الرجل إذا قيل له: لِمَ لا تكتب الحديث؟ يقول: (العقل أَوْلى) فاعلم أنه صاحب بدعة، وإذا رأيته يمدح الفلسفة والهندسة ويمدح الذين ألفوا الكتب فيها؛ فاعلم أنه ضال، وإذا رأيت الرجل يسمي أهل الحديث حشوية أو مشبهة أو ناصبة؛ فاعلم أنه مبتدع».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتوى الحموية" (ص٥٣٣-٥٣٧): «وقد صَنَّف أبو إسحاق إبراهيم بن عثمان بن درباس الشافعي جزءًا أسماه: "تنزيه الشريعة عن الألقاب الشنيعة" وذكر فيه كلام السلف وغيرهم من معاني هذه الألقاب، وذكر أن أهل البدع كلُّ صِنف منهم يلقب أهل السنة بلقب افتراه، يزعم أنه صحيح على رأيه الفاسد، كما أن المشركين كانوا يلقبون النبي ﷺ بألقاب افتروها. فالروافض تسميهم نواصب، والقدرية يسمونهم مجبرة، والمرجئة يسمونهم شكاكًا، والجهمية تسميهم مشبهة، وأهل الكلام يسمونهم حشوية ونوابت، وغثاء، وغثرًا ... إلى أمثال ذلك، كما كانت قريش تسمي النبي ﷺ تارة مجنونًا، وتارة شاعرًا، وتارة كاهنًا، وتارة مفتريًا».

وقال ابن القيم في "الصواعق المرسلة" (١/ ٢٦٢-٢٦٣): «فما ذنب أهل السنة والحديث إذا نطقوا بما نطقت به النصوص وأمسكوا عما أمسكت عنه، ووصفوا الله بما وصف به نفسه ووصفه رسوله، وردوا تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين، الذين عقدوا ألوية الفتنة وأطلقوا أعنة المحنة، وقالوا على الله وفي الله بغير علم، فردوا باطلهم وبينوا زيفهم وكشفوا إفكهم، ونافحوا عن الله ورسوله، فلم يقدروا على أخذ الثأر منهم إلا بأن سموهم: مشبهة ممثلة مجسمة حشوية، ولو كان لهؤلاء عقول لعلموا أن التلقيب بهذه الألقاب ليس لهم، وإنما هو لمن جاء بهذه النصوص، وتكلم بها، ودعا الأمة إلى الإيمان بها ومعرفتها، ونهاهم عن تحريفها وتبديلها، فدعوا التشنيع بما تعلمون أنتم وكل عاقل منصف أنه كذب ظاهر وإفك مفترى ...».

وقال العلامة الراجحي في "شرح الحموية" (مادة رقم ١٢): «فمن طريقة أهل البدع أنهم يرمون أهل السنة وينبزونهم بالعيوب والألقاب تنفيرًا للناس عن الحق والعياذ بالله».

فَهَذِهِ طَرِيقَةُ الرَّدِّ دَائِمًا عِنْدَ أَهْلِ الْبِدَعِ، يَتطَاوَلُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِنَبْزِهِمْ بِالْأَلْقَابِ الْمُنَفِّرَةِ، مِثْلُ الْوَهَّابِيَّةِ، فَنَحْنُ إِلَى الْآنَ مُتَّهَمُونَ بِأَنَّنَا وَهَّابِيَّةٌ، وَبِالتَّالِي يُنَفَّرُ مِنْ دَعْوَتِنَا، يَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ وَهَّابِيَّةٌ، هَؤُلَاءِ تَيْمِيُّونَ، ... إِلَى آخِرِهِ.

فَالْحَقِيقَةُ: كُلُّ مَا نُتَّهَمُ بِهِ إِنَّمَا هُوَ افْتِرَاءٌ؛ وَعَلَيْهِ فَوَاجِبٌ عَلَيَّ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ أُبَيِّنَ حَتَّى يَعْلَمَ إِخْوَانِي كَلَامَ أَهْلِ الْعَلَمِ فِي ذَلِكَ.

وَقَدْ أَثَارَ هَؤُلَاءِ بَعْضَ الشُّبُهَاتِ حَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَعَلَى رَأْسِهَا أَنَّهُمْ عُلَمَاءُ السُّلْطَانِ؛ لِقَوْلِهِمْ بِحُرْمَةِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَنَّ مَنْهَجَهُمْ تَجْرِيحُ الْعُلَمَاءِ وَالدُّعَاةِ وَالتَّصْرِيحُ بِأَسْمَائِهِمْ، يَعْنُونَ: الثَّوْرِيِّينَ وَالْحِزْبِيِّينَ وَأَهْلَ الْبِدَعِ.

وَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ: فَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَرْبِطُ الشَّبَابَ بِالْكُتُبِ الْفِكْرِيَّةِ الْمُحْتَوِيَةِ عَلَى التَّكْفِيرِ وَمَا لَا يَخْفَى عَلَى فَضِيلَتِكُمْ مِنَ الْأَبَاطِيلِ، وَعِنْدَمَا نُحَذِّرُ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ وَمِنْ أَصْحَابِهَا يَقُولُونَ: هَذَا لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ عُلَمَائِنَا، وَعُلَمَاؤُنَا يَكْتَفُونَ بِقَوْلِ: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ) دُونَ التَّعَرُّضِ لِلْأَسْمَاءِ، فَكَتَبْتُ هَذِهِ النَّصِيحَةَ لِبَيَانِ مَنْهَجِ عُلَمَائِنَا -حَفِظَهُمُ اللهُ- فِي نَقْدِ الْمُخَالِفِ، آمُلُ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ الِاطِّلَاعَ عَلَيْهَا وَالتَّعْلِيقَ بِمَا يَرَاهُ فَضِيلَتُكُمْ حَتَّى تَعُمَّ الْفَائِدَةُ، حَفِظَكُمُ اللهُ وَسَدَّدَ خُطَاكُمْ.

ابْنُكُمْ: سَعِيدُ بْنُ هُلَيْلٍ الْعُمَرُ مُدِيرُ الْمَعْهَدِ الْعِلْمِيِّ فِي حَائِلَ ٣٠/ ٣/ ١٤٢٥هـ.

فَأَجَابَ بِمَا يَلِي:

وَعَلَيْكُمُ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، اطَّلَعْتُ عَلَيْهَا كَمَا طَلَبْتُمْ، وَأَرَى أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ جِدًّا، يَجْدُرُ نَشْرُهَا وَتَوْزِيعُهَا، بَارَكَ اللهُ فِي جُهُودِكُمْ.

كَتَبَهُ/ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي ٣/ ٤/ ١٤٢٥هـ[1].

---

(١) انظر: "مقدمة كتاب النصيحة" لسعيد بن هليل العمر.

وقد تقدم أيضًا طرفٌ من منهج أهل السنة في التحذير من أهل الأهواء والبدع والتعامل معهم، وها هي بعض النصوص في التحذير من كتب أهل الأهواء والبدع، والرد عليهم، وعلى المخالف عمومًا:

قال البرذعي في "سؤالاته لأبي زرعة الرازي" (٢/ ٥٦١-٥٦٢): «شهدت أبا زرعة سُئل عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر؛ فإنك تجد فيه ما يغني عن هذه الكتب. قيل له: في هذه الكتب عبرة. قال: من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والأئمة المتقدمين صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء؟! هؤلاء قوم خالفوا أهل العلم فأتونا مرة بالحارث المحاسبي، ومرة بعبد الرحيم الدبيلي ومرة بحاتم الأصم، ومرة بشقيق البلخي. ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع».

ويُستفاد من هذا الأثر أمور، منها:

أوَّلًا- أن منهج السلف التحذير من أهل البدع وكتبهم على الرغم من أنها لا تخلو من فوائد؛ فكتب الحارث المحاسبي فيها من الخير والفوائد.

وأما مسألة نظر العالم في كتب المبتدعة أحيانًا لعلة ما، أو لمصلحة ما كالرد عليها، فهذا أمر آخر.

ثانيًا- حَثُّ السلفِ على كتاب الله وسنة النبي ﷺ، وانظر إلى قول أبي زرعة: **«عليك بالأثر، فإنك تجد فيه ما يغني عن هذه الكتب»**.

فحريٌّ بالمسلم وطالب العلم أن يشغل نفسه بكتاب الله وتفسيره، وسنة النبي ﷺ وشروحاتها لأهل العلم الراسخين من أهل السنة، بدلًا من أن يضيع وقته في النظر في كتب المبتدعة بحجة أن فيها خيرًا وفوائد؛ فلعلها تؤثر في قلبه، فيقع في البدعة من حيث لا يدري كما حدث لعدد من كبار أهل العلم، والله المستعان.

وقال ابن قتيبة في "إصلاح غلط أبي عبيد" (ص٤٦-٤٧): «وقد قيل لنا: اتقوا زلة العالم، وزلة العلم لا تُعرف حتى تُكشف، وإن لم تُعرف هلك بها المقلدون، لأنهم يتلقونها من العالم بالقَبول، ولا يرجعون إلا بالإظهار لها وإقامة الدلائل عليها وإحضار البراهين. وقد يظن من لا يعلم من الناس ولا يضع الأمور مواضعها أن هذا اغتياب للعلماء،

وطَعْن على السلف، وذِكْر للموتى، وكان يقال: (اعفُ عن ذي قبر). وليس ذلك كما ظنوا؛ لأن الغيبة سب الناس بلئيم الأخلاق وذكرهم بالفواحش والشائنات. وهذا الأمر العظيم المشبه بأكل اللحوم الميتة. فأما هفوة في حرف، أو زلة في معنى، أو إغفال أو وَهْم ونسيان، فمعاذ الله أن يكون هذا من ذلك الباب، أو يكون له مُشاكلاً أو مقاربًا، أو يكون المنبه عليه آثمًا، بل يكون مأجورًا عند الله، مشكورًا عند عباده الصالحين، الذين لا يميل بهم هوى، ولا تدخلهم عصبية، ولا يجمعهم على الباطل تحزُّب، ولا يَلفتهم عن استبانة الحق حسد.

وقد كنَّا زمانًا نعتذر من الجهل، فقد صرنا الآن نحتاج إلى الاعتذار من العلم، وكنا نؤمل شكر الناس بالتنبيه والدلالة، فصرنا نرضى بالسلامة، وليس هذا بعجيب مع انقلاب الأحوال، ولا يُنكر مع تغير الزمان، وفي الله خلف وهو المستعان».

تنبيه: لا يلزم من التحذير من كتابٍ ما والرد عليه الطعنُ أو القَدْحُ في صاحبه، خصوصًا إن كان من علماء المسلمين المشهود لهم بالعلم والسنة.

وهذا كلام طويل لابن رجب ذكرته لأهميته، قال في "الفرق بين النصيحة والتعيير" (ص٧-٨): «اعلم أن ذِكْر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مجرد الذم والعيب والنقص. فأما إن كان فيه مصلحة لعامة المسلمين خاصة لبعضهم، وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرم بل مندوب إليه، وقد قرر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة وردُّوا على مَن سوَّى بينهما من المتعبدين وغيرهم ممن لا يتسع علمه.

ولا فرق بين الطعن في رواة حفَّاظ الحديث ولا التمييز بين مَن تُقبل روايته منهم ومن لا تُقبل، وبين تبيين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأوَّلَ شيئًا منها على غير تأويله وتَمسَّك بما لا يُتمسَّك به، ليُحذَّر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضًا.

ولهذا نجد في كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية -من التفسير وشروح الحديث والفقه واختلاف العلماء وغير ذلك- ممتلئة بالمناظرات، وردِّ أقوال من تُضَعَّف أقواله من أئمة السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ولم يترك ذلك أحد من أهل العلم، ولا ادعى فيه طعنًا على من ردَّ عليه قوله ولا ذمًّا ولا نقصًا، اللهم إلا أن يكون المصنِّف ممن يُفحِش في الكلام ويسيء الأدب في العبارة، فيُنكَر عليه فحاشته وإساءته دون أصل ردِّه ومخالفته؛ إقامةً للحجج الشرعية والأدلة المعتبرة. وسبب ذلك أن علماء الدين كلهم مجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ ولأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمته هي العليا، وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين؛ فلهذا كان أئمة السلف

فَإِنَّ الشَّيْخَ -حَفِظَهُ اللهُ- لَمْ يُعَلِّقْ عَلَى هَذَا، وَلَمْ يَقُلْ بِأَنَّ بَيَانَ الْأَبَاطِيلِ وَبَيَانَ ذِكْرِ الْأَسْمَاءِ مِمَّا يُخَالِفُ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيُطْعَنُ فِيهِمْ بِأَنَّهُمْ كَيْتَ وَكَيْتَ ... إِلَى آخِرِهِ.

وَلِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: جَامِيَّةٌ، مَدْخَلِيَّةٌ، إِلَى آخِرِهِ، فَمِنَ الْإِنْصَافِ، وَمِنَ الْمُنَاسِبِ يَا إِخْوَانِي فِي هَذَا الْمُقَامِ وَإِحْقَاقًا لِلْحَقِّ أَنْ نَذْكُرَ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ وَالشَّيْخِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيِّ؛ لِأَنَّكُمْ قَدْ تَظُنُّونَ مِنْ كَثْرَةِ كَلَامِ هَؤُلَاءِ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ مُبْتَدِعَةٌ ضُلَّالٌ!

وَلِهَذَا نَحْنُ نُنْكِرُ مَاذَا؟

الَّذِي نُنْكِرُهُ هُوَ نِسْبَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى جَمَاعَةٍ اسْمُهُمُ الْمَدَاخِلَةُ، وَلَيْسَ هَذَا تَبَرُّئًا مِنَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ، فَالشَّيْخُ رَبِيعٌ لَسْنَا نَحْنُ الَّذِينَ نُثْنِي عَلَيْهِ الْآنَ، وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ الْكِبَارُ، وَلَكِنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا إِذَا خَالَفَ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ نَتَكَلَّمُ فِيهِ وَلَوْ زَكَّاهُ الْعُلَمَاءُ الْكِبَارُ، وَلَكِنِ الْحَمْدُ للهِ الرَّجُلُ إِلَى الْآنَ مَعْرُوفٌ بِمَنْهَجِهِ.

فَلَابُدَّ يَا إِخْوَانِي أَنْ أُعَرِّفَكُمْ مَنِ الشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي بِاخْتِصَارٍ، لَعَلَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا لَمْ يَسْمَعْ عَنْهُ كَثِيرًا.

الشَّيْخُ رَبِيعٌ قَدْ زَكَّاهُ الْعُلَمَاءُ، وَخَاصَّةً فِي بَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ:

انْتَبِهُوا! تَزْكِيَةُ الْعُلَمَاءِ فِي مَاذَا؟ فَقَدْ يُزَكِّيهِ الْعُلَمَاءُ فِي بَابِ الْعِبَادَةِ، أَوْ فِي بَابِ الْعِلْمِ، وَلَا يُزَكُّونَهُ فِي بَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ؛ فَنَقُولُ: الْعُلَمَاءُ زَكَّوْهُ فِي بَابٍ خَاصٍّ، أَمَّا بَابُ الرُّدُودِ فَمَا زَكَّاهُ

المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيرًا، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم». إلى آخر كلامه الماتع، فراجعه إن شئت.

وانظر للفائدة: مبحث "الرد على المخالف من أصول الإسلام" من كتاب "الردود" للعلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الْعُلَمَاءُ؛ لِأَنَّ الَّذِي انْتُقِدَ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعٍ هُوَ مَاذَا يَا إِخْوَانِي؟ هُوَ بَابُ الرُّدُودِ، فَانْظُرُوا إِلَى تَزْكِيَةِ الْعُلَمَاءِ، هَلْ تَنَاوَلَتْ بَابَ الرُّدُودِ أَمْ تَنَاوَلَتِ الْعِبَادَةَ وَالطَّاعَةَ وَكَذَا وَكَذَا؟

قَالَ العَلَّامَةُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: «يَا شَيْخُ رَبِيعُ رُدَّ عَلَى كُلِّ مَنْ يُخْطِئُ، لَوْ أَخْطَأَ ابْنُ بَازٍ رُدَّ عَلَيْهِ، لَوْ أَخْطَأَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ رُدَّ عَلَيْهِ». وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثَنَاءً عَطِرًا[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُاللهِ الْأَحْمَرِيُّ: «سَأَلْتُ شَيْخَنَا ابْنَ بَازٍ قَبْلَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ عَامًا، فَقُلْتُ: يَا شَيْخَنَا، الشَّيْخُ رَبِيعٌ يَطْعَنُ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفِي الدُّعَاةِ. فَقَالَ الشَّيْخُ: اتَّقِ اللهَ، فَالرَّجُلُ إِمَامٌ فِي السُّنَّةِ». وَهَذَا مِنْ كِتَابِ: «النُّقُولَاتِ السَّلَفِيَّةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الطَّائِفَةِ الْحَدَّادِيَّةِ" (ص٦٠).

وَالشَّيْخُ مُحَمَّد نَاصِر الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الشَّيْخَ تَزْكِيَتُهُ عَزِيزَةٌ جِدًّا، وَأَنَّه شَحِيحُ التَّزْكِيَةِ، مَاذَا يَقُولُ؟

قَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّد نَاصِر الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَبِاخْتِصَارٍ أَقُولُ: إِنَّ حَامِلَ رَايَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ الْيَوْمَ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ وَبِحَقٍّ، هُوَ أَخُونَا الدُّكْتُورُ رَبِيعٌ».

انْتَبِهْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ! إِلَّا إِذَا نَسَبْتَ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ أَيْضًا إِلَى الْمَدَاخِلَةِ!

يقول: «إِنَّ حَامِلَ رَايَةَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ الْيَوْمَ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ وَبِحَقٍّ، هُوَ أَخُونَا الدُّكْتُورُ رَبِيعٌ، وَالَّذِينَ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ لَا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ بِعِلْمٍ أَبَدًا، وَالْعِلْمُ مَعَهُ»[2].

فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ؟!

---

(١) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١١).

(٢) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٣).

ثُمَّ علَّقَ الشَّيْخُ تَعْلِيقًا نَقُولُهُ مِنْ بَابِ الْأَمَانَةِ، قَالَ: «وَإِنْ كُنْتُ أَقُولُ دَائِمًا، وَقُلْتُ هَذَا الْكَلَامَ لَهُ هَاتِفِيًّا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، إِنَّهُ لَوْ يَتَلَطَّفُ فِي أُسْلُوبِهِ يَكُونُ أَنْفَعَ لِلْجُمْهُورِ».

التَّلَطُّفُ فِي الْأُسْلُوبِ فَقَطْ يَكُونُ أَنْفَعَ لِلْجُمْهُورِ، والَّذِي عِنْدَهُ شِدَّةٌ فِي الْأُسْلُوبِ مَا يُحَذَّرُ مِنْهُ لَيْلًا وَنَهَارًا، بَلْ وَيُنْسَبُ كُلُّ مَنْ يَقُولُ بِكَلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى المَدَاخِلَةِ، فَالَّذِي يَقُولُ: (الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ حَرَامٌ) هَذَا مَدْخَلِيٌّ، وَالَّذِي يَقُولُ: (الْحِزْبِيَّةُ حَرَامٌ) هَذَا مَدْخَلِيٌّ، وَالَّذِي يَقُولُ: (الِانْتِخَابَاتُ حَرَامٌ) هَذَا مَدْخَلِيٌّ، وَالَّذِي يَقُولُ: (الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ حَرَامٌ) هَذَا مَدْخَلِيٌّ. وَإِلَّا فَأَنْتَ عَلَى مَاذَا أَقَمْتَ كَلِمَتَكَ؟ أَقَمْتَهَا عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا لَكَ.

فَيَقُولُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لَوْ يَتَلَطَّفُ فِي أُسْلُوبِهِ يَكُونُ أَنْفَعَ لِلْجُمْهُورِ مِنَ النَّاسِ، سَوَاءٌ كَانُوا مَعَهُ أَوْ عَلَيْهِ، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ فَلَيْسَ هُنَاكَ مَجَالٌ لِنَقْدِ الرَّجُلِ إِطْلَاقًا، إِلَّا مَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ آنِفًا مِنْ شَيْءٍ مِنَ الشِّدَّةِ فِي الْأُسْلُوبِ»[1].

وَقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي كِتَابَاتِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ أَنَّهَا مُفِيدَةٌ، وَلَا أَذْكُرُ أَنِّي رَأَيْتُ لَهُ خَطَأً وَخُرُوجًا عَنِ الْمَنْهَجِ الَّذِي نَلْتَقِي مَعَهُ وَيَلْتَقِي مَعَنَا فِيهِ»[2].

فَمَا رَأْيُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

نَأْخُذُ أَيْضًا كَلَامَ الشَّيْخِ مُقْبِلٍ أَمْ أَنَّهُ مَدْخَلِيٌّ؟ أَظُنُّ -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَنَّهُ لَيْسَ مَدْخَلِيًّا، هُوَ وَادِعِيٌّ، وَلَيْسَ مَدْخَلِيًّا.

---

(١) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٣).

(٢) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٣).

يَا أَخِي يَا مَنْ تَقْرَأُ، انْظُرْ، هَؤُلَاءِ عُلَمَاءُ الْعَصْرِ: الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ، الشَّيْخُ ابنُ بازٍ، الشَّيْخُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي.

قَالَ الشَّيْخُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَنَا أَنْصَحُكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا الشَّيْخَ رَبِيعَ بْنَ هَادِي حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى؛ فَقَدْ ذَهَبَ مِنْ عُمُرِهِ الْكَثِيرُ مَعَ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ أَعْرَفُ النَّاسِ بِهِمْ وَبِحَقِيقَتِهِمْ وَحَقِيقَةِ الْجَمَاعَاتِ. وَأَنَا لَا أَطْلُبُ مِنْكُمْ أَنْ تُقَلِّدُوا الشَّيْخَ رَبِيعًا، لَكِنْ تَسْتَفِيدُونَ مِنْ عِلْمِهِ، وَأَنَا لَمْ أَقُلْ لَكَ تَسْتَفْتِي مَحْمُودًا الْحَدَّادَ وَلَا فَرِيدًا مَالِكًا، بَلْ تَسْتَفْتِي رَجُلًا صَالِحًا عَالِمًا مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَفَاضِلِ قَطَعَ شَوْطًا كَبِيرًا مَعَ الْإِخْوَانِ الْمُفْلِسِينَ»[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ أَيْضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «مِنْ أَبْصَرِ النَّاسِ بِالْجَمَاعَاتِ وَبِدَخَنِ الْجَمَاعَاتِ فِي هَذَا الْعَصْرِ - الْأَخُ الشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي»[2].

شَيْءٌ عَجِيبٌ! يَقُولُ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ: (مِنْ أَبْصَرِ النَّاسِ). وَيَقُولُ الْأَلْبَانِيُّ: (هُوَ بِحَقٍّ حَامِلُ رَايَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ). إِذَنْ هَذَا الْمَدحُ فِي أَيِّ بَابٍ؟ فِي الْبَابِ الْخَاصِّ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، لَا تَرْكَبْ مَطِيَّةً أَنْتَ تَجْهَلُهَا.

وَلَكِنْ إِنْ كَانَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ خَطَأٌ، فَاذْكُرِ الْخَطَأَ مَا فِي ذَلِكَ إِشْكَالٌ، قُلْ: أَخْطَأَ فِي كَذَا. أَمَّا أَنْ تَجْتَمِعُوا عَلَى التَّحْذِيرِ مِنْهُ[3]، فَسُبْحَانَ اللهِ!

---

(١) "فضائح ونصائح" (ص١٢٦).

(٢) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٤).

(٣) فالشيخ ربيع بن هادي -حفظه الله- عالم سلفي يُصيب ويخطئ، ويعلم ويجهل، ويُؤخذ منه ويرد، وليس بمعصوم، فإن أخطأ في مسألة علمية أو في حُكْم على شخص، فيُرد عليه بالدليل، أما أن تجتمعوا على التحذير منه لردِّه

ثُمَّ وَاصَلَ الشَّيْخُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي قَائِلًا: «مَنْ قَالَ لَهُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي: (إِنَّهُ حِزْبِيٌّ)؛ فَسَيَنْكَشِفُ لَكُمْ بَعْدَ أَيَّامٍ أَنَّهُ حِزْبِيٌّ، سَتَذْكُرُونَ ذَلِكَ، فَقَطْ الشَّخْصُ يَكُونُ فِي بَدْءِ أَمْرِهِ مُسْتَتِرًا مَا يُحِبُّ أَنْ يَنْكَشِفَ أَمرُهُ، لَكِنْ إِذَا قَوِيَ وَأَصْبَحَ لَهُ أَتْبَاعٌ وَلَا يَضُرُّهُ الْكَلَامُ فِيهِ أَظْهَرَ مَا عِنْدَهُ، فَأَنَا أَنْصَحُ بِقِرَاءَةِ كُتُبِهِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهَا حَفِظَهُ اللهُ»[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي أَيْضًا -وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِشِدَّتِه فِي الحَقِّ-: «بِحَمْدِ اللهِ أَهْلُ السُّنَّةِ يُغَرْبِلُونَ الْمُجْتَمَعَ غَرْبَلَةً».

انْتَبِهْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ! أَهَذَا يُنْتَقَدُ عَلَى الرَّجُلِ الَّذِي يُغَرْبِلُ؟ الَّذِي يَقُولُ: لَا تَسْمَعُوا للشَّيْخِ وَحِيدٍ، وَلَا تَسْمَعُوا لِهَذِهِ الْمُحَاضَرَةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنَ الْمُحَاضَرَاتِ الَّتِي فِيهَا خُرُوجٌ عَنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ، أَهَذَا يَكُونُ سَبًّا؟

لَيْسَ التَّحْذِيرُ مِمَّنْ أَخْطَأَ وَمِمَّنْ وَقَعَ فِي بِدْعَةٍ وَكَذَا سَبًّا، وَإِلَّا كَانَ السَّلَفُ عَلَى هَذَا.

يَقُولُ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ فِي الشَّيْخِ رَبِيعٍ: «وَبِحَمْدِ اللهِ أَهْلُ السُّنَّةِ يُغَرْبِلُونَ الْمُجْتَمَعَ غَرْبَلَةً، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ

وتحذيره من بعضكم ممن روجوا للبدعة والمبتدعة، وأن تلمزوا كل من قال بقول أهل السنة في مسائل الخروج على الحكام والحزبية والانتخابات والتحذير من أهل البدع وهجرهم - بأنه مدخلي، فهذا من طريقة أهل البدع والسير على منهجهم ودربهم.

(١) "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٤).

وَهُمْ كَذَلِكَ». فَالشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي حَفِظَهُ اللهُ بِأَرْضِ الْحَرَمَيْنِ وَنَجْدٍ يَكْشِفُ الْحِزْبِيِّينَ وَيُبَيِّنُ مَا هُمْ عَلَيْهِ»[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ أَيْضًا: «أَنَا أَنْصَحُ الْإِخْوَةَ بِالِاسْتِفَادَةِ مِنْ كُتُبِ أَخِينَا الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي حَفِظَهُ اللهُ؛ فَهُوَ إِنْ شَاءَ اللهُ بَصِيرٌ بِالْحِزْبِيِّينَ وَيُخْرِجُ الْحِزْبِيِّينَ بِالْمَنَاقِيشِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ بَعْضَ الْمُحَشِّينَ عَلَى الْكَشَّافِ يُخْرِجُ الِاعْتِزَالَ بِالْمَنَاقِيشِ، هَذَا أَيْضًا يُخْرِجُ الْحِزْبِيَّةَ بِالْمَنَاقِيشِ، أَنَا أَنْصَحُ بِالِاسْتِفَادَةِ مِنْ كُتُبِهِ، وَكَذَلِكَ بِالِاسْتِفَادَةِ مِنْ أَشْرِطَتِهِ»[2].

وَقَالَ أَيْضًا لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ: «وَالشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ، فَهُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ فِي مَعْرِفَةِ الْحِزْبِيِّينَ، لَكِنْ لَا كَآيَاتِ إِيرَانَ الدَّجَّالِينَ»[3].

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ **لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ:** «إِذَا جَرَحَنِي رَبِيعٌ فَخُذُوا بِقَوْلِهِ».

هَذَا كَلَامُ أَهْلِ العِلْمِ فِي الشَّيْخِ رَبِيعٍ، وَهُنَاكَ غَيْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ الكَثِيرُ جِدًّا[4].

---

[1] "تحفة المجيب" (ص١٨٤).

[2] "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع" (ص١٤).

[3] "تحفة المجيب" (ص١٦٠).

(٤) قال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «أما بالنسبة للشيخ ربيع فأنا لا أعلم عنه إلا خيرًا، والرجل صاحب سُنة وصاحب حديث». (مادة صوتية).

وقال أيضًا: «الشيخ ربيع من علماء السنة، ومن أهل الخير، وعقيدته سليمة، ومنهجه قويم. لكن لما كان يتكلم على بعض الرموز عند بعض الناس من المتأخرين، وصموه بهذه العيوب». (مادة صوتية)، وانظر أيضًا: "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع".

وانظر تتمة كلام أهل العلم الكبار فيه وثناءهم عليه في كتاب "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع"، وكلها مواد صوتية مشهورة ومنشورة على شبكة الإنترنت.

تَرْجَمَةُ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَمَّا إِذَا أَرَدْتُمُ الْكَلَامَ فِي الشَّيْخِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيِّ، فَلَابدَّ أَنْ تَعْرِفُوا تَرْجَمَةً مُخْتَصَرَةً؛ حَتَّى لَا يَضْحَكَ عَلَيْكُمْ وَيَلْعَبَ بِرُءُوسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْحِزْبِيُّونَ: انْتَبِهُوا يَا شَبَابُ! الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ مِنْ دُعَاةِ التَّوْحِيدِ، وَجَلَسَ فِي الْحَرَمِ الْمَدَنِيِّ يُدَرِّسُ الْعَقِيدَةَ السَّلَفِيَّةَ سِنِينَ طَوِيلَةً، وَشَرَحَ عِدَّةَ مُتُونٍ كَالتَّدْمُرِيَّةِ وَالْحَمَوِيَّةِ وَالْوَاسِطِيَّةِ، وَكَانَ رَئِيسَ قِسْمِ الْعَقِيدَةِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، والشَّيْخُ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَحْزَابِ وَالْمَيَادِينِ، وَلَا يُكفِّرُ الْحُكَّامَ وَالسَّلَاطِينَ، وَالشَّيْخُ لَا يَدْعُو إِلَى الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا إِلَى غَيْرِهِمْ، وَلَا يُنَافِحُ عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

وَقَدْ زَكَّى ابْنُ بازٍ الشَّيْخَ مُحَمَّد أَمَان فِي حَيَاتِهِ وبَعْدَ مَمَاتِهِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ رَقْمِ (٦٤) فِي (٩/ ١/ ١٤١٨هـ) عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّد أَمَان: «مَعْرُوفٌ لَدَيَّ بِالعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَحُسْنِ الْعَقِيدَةِ، وَالنَّشَاطِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ، وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْبِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ، غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِهِ، وَأَصْلَحَ ذُرِّيَّتَهُ، وَجَمَعَنَا وَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ»[1].

---

(١) **انظر ترجمة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كاملة على موقعه الإلكتروني:**

http://www.eljame.com/mktba/pageother.php?catsmktba=40

وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «بخصوص صاحبَيِ الفضيلة الشيخ محمد أمان الجامي والشيخ ربيع بن هادي المدخلي، كلاهما من أهل السنة، ومعروفان لديَّ بالعلم والفضل والعقيدة الصالحة، وقد تُوفي الدكتور محمد أمان في ليلة الخميس الموافقة سبعًا وعشرين شعبان من هذا العام رَحِمَهُ اللَّهُ، فأُوصي بالاستفادة من كتبهما، نسأل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه، وأن يغفر للفقيد الشيخ محمد أمان، وأن يوفق جميع المسلمين لما فيه رضاه وصلاح أمر عباده إنه هو السميع القريب». (مادة صوتية).

وقال أيضًا: «وإخواننا المشايخ المعروفون في المدينة ليس عندنا فيهم شك، هم أهل العقيدة الطيبة ومن أهل السنة والجماعة: مثل الشيخ محمد أمان بن علي، ومثل الشيخ ربيع بن هادي، أو مثل الشيخ صالح بن سعد السحيمي،

إِذَنْ يَا إِخْوَانِي انْتَبِهُوا، الشَّيْخُ رَبِيعٌ لَمَّا مُدِحَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ مُدِحَ فِي بَابِ مَاذَا؟ فِي بَابِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَمُحَمَّد أَمَان الْجَامِيُّ مُدِحَ مِنِ ابْنِ بَازٍ فِي مَاذَا؟ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْبِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ فِي كِتَابِهِ الْمُؤَرَّخِ (٣/ ٣/ ١٤١٨هـ): «الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ كَمَا عَرَفْتُهُ، إِنَّ الْمُتَعَلِّمِينَ وَحَمَلةَ الشَّهَادَاتِ الْعُلْيَا الْمُتَنَوِّعَةِ كَثِيرُونَ، وَلَكِنْ قَلِيلٌ مِنْهُمْ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْ عِلْمِهِ وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيُّ هُوَ مِنْ تِلْكَ الْقِلَّةِ النَّادِرَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ سَخَّرُوا عِلْمَهُمْ وَجُهْدَهُمْ فِي نَفْعِ الْمُسْلِمِينَ وَتَوْجِيهِهِمْ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ خِلَالِ تَدْرِيسِهِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَفِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَفِي جَوْلَاتِهِ فِي الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْخَارِجِيَّةِ وتَجْوَالِهِ فِي الْمَمْلَكَةِ لِإِلْقَاءِ الدُّرُوسِ وَالْمُحَاضَرَاتِ فِي مُخْتَلَفِ الْمَنَاطِقِ، يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَيَنْشُرُ الْعَقِيدةَ الصَّحِيحَةَ، وَيُوَجِّهُ شَبَابَ الْأُمَّةِ إِلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَيُحذِّرُهُمْ مِنَ الْمَبَادِئِ الْهَدَّامَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُضَلِّلَةِ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ شَخْصِيًّا، فَلْيَعْرِفْهُ مِنْ خِلَالِ كُتُبِهِ الْمُفِيدَةِ وَأَشْرِطَتِهِ الْعَدِيدَةِ، الَّتِي تَتَضَمَّنُ فَيْضَ مَا يَحْمِلُهُ مِنْ عِلْمٍ غَزِيرٍ وَنَفْعٍ كَثِيرٍ»[1].

ومثل الشيخ فالح بن نافع، ومثل الشيخ محمد بن هادي، كلهم معروفون لدينا بالاستقامة والعلم والعقيدة الطيبة». **(مادة صوتية).**

وانظر أيضًا: "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع".

(١) **قال العلامة الفوزان -حفظه الله-:** «كذلك من العلماء البارزين الذين لهم قدم في الدعوة فضيلة الشيخ عبدالمحسن العَبَّاد، فضيلة الشيخ ربيع بن هادي، كذلك فضيلة الشيخ صالح السحيمي، كذلك فضيلة الشيخ محمد أمان الجامي، إن هؤلاء لهم جهود في الدعوة والإخلاص، والرد على من يريدون الانحراف بالدعوة عن مسارها الصحيح، سواء عن قصد أو عن غير قصد، هؤلاء لهم تجارب ولهم خبرة ولهم سَبْر للأقوال ومعرفة الصحيح من

وَالْفَوْزَانُ شَحِيحٌ جِدًّا فِي التَّزْكِيَةِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَبَّادُ: «عَرَفْتُ الشَّيْخَ مُحَمَّد أَمَان بْنَ عَلِيٍّ الْجَامِيَّ طَالِبًا فِي مَعْهَدِ الرِّيَاضِ الْعِلْمِيِّ، ثُمَّ مُدَرِّسًا بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانَوِيَّةِ، ثُمَّ فِي الْمَرْحَلَةِ الْجَامِعِيَّةِ، عَرَفْتُهُ حَسَنَ الْعَقِيدَةِ سَلِيمَ الِاتِّجَاهِ، وَلَهُ عِنَايَةٌ فِي بَيَانِ الْعَقِيدَةِ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ،

السقيم، فيجب أن تُروَّج أشرطتهم ودروسهم وأن يُنتفع بها؛ لأن فيها فائدة كبيرة للمسلمين». **(مادة صوتية)**، وانظر أيضًا: "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع".

وقال أيضًا -حفظه الله-: «ما فيه فرقة جامية، الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ نعرفه من أهل السنة والجماعة، ويدعو إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ما جاء ببدعة ولا جاء بشيء جديد، ولكن حَمَلهم بغضهم لهذا الرجل أنهم وضعوا اسمه وقالوا: فرقة جامية، مثل ما قالوا الوهابية، الشيخ محمد عبدالوهاب لما دعا للتوحيد وإخلاص العبادة لله، سموا دعوته بالوهابية، هذه عادة أهل الشر ...». **(مادة صوتية)**.

وقال أيضًا -حفظه الله-: «محمد الجامي هو أخونا وزميلنا، تخرج من هذه الجامعة المباركة وذهب إلى الجامعة الإسلامية مدرسًا في الجامعة الإسلامية وفي المسجد النبوي، وداعيًا إلى الله سبحانه وتعالى، ما علمنا عليه إلا خيرًا، وليس هناك جماعة تسمى بالجامية، هذا من الافتراء ومن التشويه هذا ما نعلمه عن الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكن لأنه يدعو للتوحيد وينهى عن البدع وعن الأفكار المنحرفة صاروا يعادونه ويلقبونه بهذا اللقب». **(مادة صوتية بعنوان: ثناء العلماء على الشيخ محمد أمان الجامي)**.

وقال أيضًا -حفظه الله- في مقال بعنوان: «نعم هذا وقتها يا زياد»: «وأما اللقب الذي لمزتَ به أتباع السلفية الصحيحة بأنهم جامية نسبة إلى الشيخ الفاضل محمد أمان الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو لا ذنب له إلا أنه يدعو إلى السلفية الحقة الصحيحة كما عرفناه عنه وعاصرناه عليه، وما هو مدون في كتبه وأشرطته، وهذا لقب نقلته عن غيرك ولم تعرف ما تحته ومن الذي اخترعه. إن الذين اخترعوه هم الحزبيون لما رأوا الشيخ محمد أمان الجامي وإخوانه يدعون إلى السمع والطاعة لولي أمر المسلمين، ويدعون إلى لزوم الجماعة وعدم التفرق والاختلاف الذي تعينه الجماعات الحزبية، اخترعوا هذا اللقب لينفروا من تلك الدعوة وأصحابها، كما اخترعت الفرق السابقة لأهل السنة والجماعة ألقابًا منفردة: مثل الحشوية، والمجسمة، والخوارج، والوهابية، إلى غير ذلك، ولكن هذا لا يَضير أهل الحق كما قال إخوانهم من قبل: ﴿لَا ضَيْرَ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٥٠]».

وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْبِدَعِ، وَذَلِكَ فِي دُرُوسِهِ وَمُحَاضَرَاتِهِ وَكِتَابَاتِهِ، غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَرَحِمَهُ، وَأَجْزَلَ لَهُ الْمَثُوبَةَ»[1].

لَيْسَ مَعْقُولًا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنْ نَتْرُكَ كَلَامَ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ وَنَأْخُذَ بِكَلَامِكَ أَوْ كَلَامِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِمَّنْ تُدَافِعُ عَنْهُمْ، هَذَا غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَإِنْ شَاءَ اللهُ تَكُونُ مَعَنَا.

لَكِنْ أَنَا أَظُنُّ أَنَّكَ لَمْ تَطَّلِعْ عَلَى كَلَامِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ، وَيَا شَيْخُ وَحِيدُ كَمَا تَنْشُرُ كَلَامَ أَبِي الْحَسَنِ فِي الشَّيْخِ رَبِيعٍ، انْشُرْ هَذَا الْكَلَامَ إِنْ كُنْتَ مُنْصِفًا وَمُحِقًّا لِلْحَقِّ.

لكِنْ أنا أَقُولُ لَكَ: لِمَاذَا قَامُوا عَلَى الْجَامِيَّةِ وَالْمَدَاخِلَةِ؟ هَلْ تَعْرِفُ لِمَاذَا؟

بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ: لَمَّا عَارَضَ الْحِزْبِيُّونَ الْعُلَمَاءَ الْكِبَارَ فِي الْمَمْلَكَةِ فِي فَتَاوِيهِمْ أَيَّامَ حَرْبِ الْخَلِيجِ، وَقَامَ سَلْمَانُ وَسَفَرٌ ... إِلَى آخِرِهِ، قَامَ الشَّيْخَانِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيُّ وَرَبِيعُ بْنُ هَادِي بِتَجْلِيَةِ مَذْهَبِ هَؤُلَاءِ؛ لِهَذَا قَامَ الْحِزْبِيُّونَ عَلَى إِسْقَاطِهِمَا بِكُلِّ مَا أُوتُوا مِنْ سَبِيلٍ، وَإِلَّا فَقَبْلَ هَذَا مَا كَانَ يُحَذَّرُ مِنَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَلَا مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيِّ، وَلَمَّا كَانَ هَؤُلَاءِ الْحِزْبِيُّونَ:

---

(١) **وسُئِل العلامة محمد بن عبدالله السبيل إمام الحرم المكي:** ما هي نصيحتكم لمن يمنع أشرطة المشايخ من أهل السنة المعروفين كالشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ ربيع بن هادي المدخلي حيث يقول بأن أشرطة الشيخ ربيع تثير الفتنة؟

فأجاب: «هؤلاء يَدْعون إلى السنة وإلى التمسك بالسنة، ولكن ما يتكلم في هؤلاء إلا إنسان صاحب هوى، وأكثر ما يتكلم في هؤلاء أهل الأحزاب، الذين ينتمون إلى حزب من الأحزاب هم الذين ينكرون هذه الأشياء، أما بالنسبة لهذين الشيخين فمعروفان بالتمسك بالسنة، وعقائدهما سلفية وهما من أحسن الناس». **(مادة صوتية)**، وانظر أيضًا: "الثناء البديع من العلماء على الشيخ ربيع".

وقال العلامة اللحيدان -حفظه الله-: «الشيخ محمد أمان الجامي وأنا أعرفه رجل طيب في نفسه، وسلفي العقيدة، وهو من زملائنا في الدراسة بعدنا في التخرج والدراسة، لكنه كان فيما أعرف على عقيدة أهل التوحيد». **(مادة صوتية)**.

أَمْثَالُ سَلْمَانَ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمْ لَهُمْ أَتْبَاعٌ فِي الْكُوَيْتِ أَمْثَالُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِالْخَالِقِ، وَفِي مِصْرَ مِنْ أَمْثَالِ الَّذِينَ تَعْرِفُهُمْ وَلَا إِخَالُكَ بَعِيدًا عَنْهُمْ، لمَّا كَانَ ذَلِكَ تَبِعُوا هَؤُلَاءِ، وَصَارَ كُلٌّ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ خَشْيَةَ بَطْحَةٍ تُصِيبُهُ، هَذَا هُوَ السَّبَبُ.

لِمَاذَا حُورِبَ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيُّ وَرَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ؟ حُورِبَا لِأَنَّهُمَا حَارَبَا الْحِزْبِيَّةَ[1]؛ فَغَيْرُ مَعْقُولٍ أَنْ نَأْخُذَ كَلامَ هَؤُلاَءِ الحِزْبِيِّينَ فيهما، وَلاَ نَأْخُذُ بِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ.

فَالْأَصْلُ الْخَامِسُ الَّذِي خَالَفَ فِيهِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ: الِافْتِرَاءُ وَعَدَمُ الْإِنْصَافِ، أَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى الْحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.



(١) وهذا واضح من كلام العلماء السابق، كما قال العثيمين رَحِمَهُ اللهُ عن العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله-: «لكن لما كان يتكلم على بعض الرموز عند بعض الناس من المتأخرين، وصموه بهذه العيوب». وكما قال الفوزان عن العلامة الجامي: «لأنه يدعو للتوحيد وينهى عن البدع وعن الأفكار المنحرفة؛ صاروا يعادونه ويلقبونه بهذا اللقب».

الرَّدُّ التَّاسِعُ:

وهُوَ الأَصْلُ السَّادِسُ: الجَهْلُ بعِلْمِ الأصُولِ



الرَّدُّ التَّاسِعُ: وَهُوَ يَخْتَصُّ بِالْأَصْلِ السَّادِسِ فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ وَحِيدٍ فِي كَلِمَتِهِ تِلْكَ، وَهُوَ الْجَهْلُ بِعِلْمِ الْأُصُولِ، وَمِنْ ذَلِكَ: فِقْهُ الْإِجْمَاعِ، وَحُكْمُ فِعْلِ الصَّحَابِيِّ أَوْ قَوْلِهِ.

فَإِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا -هَدَانَا اللهُ وَإِيَّاهُ- قَدْ دَنْدَنَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ الْمَنْقُولَ فِي كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى حُرْمَةِ الخُرُوجِ عَلَى الحَاكِمِ الظَّالِمِ مُنْتَقِضٌ بِفِعْلِ مَنْ سَمَّى مِنَ الصَّحَابَةِ. وَالْأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا قُلْتُمْ: إِنَّ هَذَا الْإِجْمَاعَ قَدْ انْعَقَدَ بَعْدَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُ أَيْضًا قَدْ انْتُقِضَ بِمُخَالَفَةِ ابْنِ حَزْمٍ. وَيَقُولُ: وَابْنُ حَزْمٍ كَمَا تَعْلَمُونَ إِمَامٌ كَبِيرٌ يَنْقُلُ عَنْهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَالْعُلَمَاءُ يَنْقُلُونَ عَنْهُ؛ إِذَنْ فَالْمَسْأَلَةُ مَنْ خَالَفَ فِيهَا فَهُوَ مُخْطِئٌ وَلَيْسَ ضَالًّا وَلَا مُبْتَدِعًا!

فَابْنُ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدُ يَقُولَانِ: مَنْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ[1]. وَالشَّيْخُ وَحِيدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ مُخْطِئٌ فَقَطْ.

وَالسُّؤَالُ: هَلِ الْإِجْمَاعُ إِذَا انْعَقَدَ يُنْتَقَضُ بِمُخَالَفَةِ أَحَدٍ بَعْدَ ذَلِكَ، وَيُطْعَنُ فِيهِ؟ نَحْنُ نُرِيدُ مِنْكَ مُطَالَعَةَ كُتُبِ أُصُولِ الْفِقْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، إِجْمَاعٌ انْعَقَدَ فِي عَصْرٍ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ مِئَةِ سَنَةٍ أَوْ مِئَتَيْ سَنَةٍ عَالِمٌ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ، فَهَلْ يُقَالُ: نَقَضَ الْإِجْمَاعَ، أَوْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ؟ أَجِبْنَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ.

يُقَالُ: هَذَا الْعَالِمُ -مَهْمَا كَانَ قَدْرُهُ- خَالَفَ الْإِجْمَاعَ، وَلَا نَقُولُ: نَقَضَ الْإِجْمَاعَ.

---

(١) تقدم (ص)، وهذا هو معتقد أهل السنة جميعًا، كما حكاه حرب الكرماني وغيره.

ولا يخفى على الجميع صنيع الأئمة مع الحسن بن صالح وغيره. وسيأتي الكلام عن الحسن بن صالح.

فَالشَّيْخُ وَحِيدٌ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مُخَالَفَةِ الإِجْمَاعِ وَنَقْضِ الْإِجْمَاعِ، فَنَقْضُ الإِجْمَاعِ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ، وَمُخَالَفَةُ الْإِجْمَاعِ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى. فِي حَالِ انْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ: لَا يَنْعَقِدُ الإِجْمَاعُ بِمُخَالَفَةِ أَحَدِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي نَفْسِ العَصرْ؛ وَلِهَذَا الْعُلَمَاءُ يُعَرِّفُونَ الْإِجْمَاعَ بِأَنَّهُ: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ مَسْأَلَةٍ حَادِثَةٍ[1].

---

(١) **تعريف الإجماع:**

قال ابن قدامة في "روضة الناظر" (ص١٢٧): «**الإجماع في الشرع:** اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين. ووجوده متصور؛ فإن الأمة مجمعة على وجوب الصلوات الخمس وسائر أركان الإسلام، وكيف يُمنع تصوره والأمة كلها متعبدة بالنصوص والأدلة القواطع، مُعَرَّضون للعقاب بمخالفتها؟ وكما لا يمتنع اتفاقهم على الأكل والشرب لا يمتنع اتفاقهم على أمر من أمور الدين. وإذا جاز اتفاق اليهود مع كثرتهم على باطل فلمَ لا يجوز اتفاق أهل الحق عليه؟ ويُعرف الإجماع بالأخبار والمشافهة؛ فإن الذين يُعتبر قولهم في الإجماع هم العلماء المجتهدون وهم مشتهرون معروفون، فيمكن تعرف قولهم من الآفاق. والإجماع حجة قاطعة عند الجمهور».

وقال الزركشي في "البحر المحيط" (٤/ ٤٣٦): «وأما في الاصطلاح: فهو اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في حادثة، على أمر من الأمور، في عصر من الأعصار».

وقال العلامة ابن عثيمين في "الأصول من علم الأصول" (ص٦٤): «اتفاق مجتهدي هذه الأمة بعد النبي ﷺ على حكم شرعي».

حجية الإجماع، وحكم مخالفته:

قال الإمام الشافعي في "الرسالة" (ص٤٠٣): «وأَمْر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين، مما يُحتج به في أن إجماع المسلمين -إن شاء الله- لازم».

وقال الشاشي في "الأصول" (ص١٨١): «إجماع هذه الأمة بعدما تُوفي رسول الله ﷺ في فروع الدين حجة موجبة للعمل بها شرعًا؛ كرامة لهذه الأمة».

وقال أبو يعلى الفراء في "العدة في أصول الفقه" (٤/ ١٠٥٨): «الإجماع حجة مقطوع عليها، يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ».

وقال البزدوي في "كنز الوصول" (ص٢٤٥): «حكمه في الأصل أن يثبت المراد به حكمًا شرعيًّا على سبيل اليقين، ومِن أهل الهوى مَن لم يجعل الإجماع حجة قاطعة؛ لأن كل واحد منهم اعتمد ما لا يوجب العلم، لكن هذا خلاف الكتاب والسنة والدليل المعقول».

وقال السمعاني في "قواطع الأدلة" (٣/ ١٩٠): «الإجماع حجة من حُجج الشرع، ودليل من دلائل الله تعالى على الأحكام، وهو حجة مقطوع بها».

وقال أبو حامد الغزالي في "المستصفى" (١/ ٣٦٦): «وحُكْمه: وجوب الاتباع، وتحريم المخالفة، والامتناع عن كل ما تُنسب فيه الأمة إلى تضييع الحق».

وقال الآمدي في "الإحكام" (١/ ٢٦٦): «اتفق أكثر المسلمين على أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل به على كل مسلم، خلافًا للشيعة والخوارج والنَّظَّام من المعتزلة. وقد احتج أهل الحق في ذلك بالكتاب والسنة والمعقول».

وقال الزركشي في "البحر المحيط" (٤/ ٤٤٠): «ولم يخالف فيه غير النَّظَّام والإمامية». أي: في حجيته.

وقال (٤/ ٤٤١): «وذهب جمهور الصحابة والتابعين وأكثر المسلمين إلى أن الإجماع حجة الله ﷻ في شريعته، مع اختلافهم في شروطه».

وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ١٠): «الإجماع: أن تجتمع علماء المسلمين على حكم من الأحكام. وإذا ثبت إجماع الأمة على حكم من الأحكام لم يكن لأحد أن يخرج عن إجماعهم؛ فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولكن كثير من المسائل يظن بعض الناس فيها إجماعًا، ولا يكون الأمر كذلك بل يكون القول الآخر أرجح في الكتاب والسنة».

وفي "المسودة في أصول الفقه" (٢/ ٦١٥): «الإجماع متصور، وهو حجة قاطعة، ولا يجوز أن تجمع الأمة على الخطأ».

وقال الجيزاني في "معالم أصول الفقه" (ص١٦٥): «اتفق أهل العلم على أن الإجماع حجة شرعية، يجب اتباعها والمصير إليها. والدليل على ثبوت الإجماع إنما هو دليل الشرع لا العقل».

وانظر: كلامهم في حكم مُنكر أو مخالف الإجماع، ومتى يُكفر أو يُبدع، في "قواطع الأدلة" (٣/ ٢١٧-٢١٨)، و"البحر المحيط" (٤/ ٥٢٤-٥٢٨).

فَإِنْ وُجِدَ مُخَالِفٌ لَمْ يَكُنْ إِجْمَاعًا، فَلَا يَنْعَقِدُ الْإِجْمَاعُ مَعَ وُجُودِ مُخَالِفٍ فِي الْعَصْرِ، وَقْتَ انْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ، فَفِي عَصْرِ النَّازِلَةِ أَوِ الْمَسْأَلَةِ لَوْ خَالَفَ عَالِمٌ مَعْرُوفٌ أَوْ عَالِمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ مَا يَكُونُ هَذَا إِجْمَاعًا[1].

---

(١) **قال أبو يعلى الفراء في "العدة في أصول الفقه" (٤/ ١١١٧)**: «إذا خالف الواحد أو الاثنان الجماعة لم يكن إجماعًا. ويمنع خلاف الواحد المعتد به انعقاد الاجماع في أصح الروايتين».

وقال أبو حامد الغزالي في "المستصفى" (١/ ٣٦٨): «إذا خالف واحد من الأمة أو اثنان لم ينعقد الإجماع دونهما، فلو ماتا لم تَصِر المسألة إجماعًا؛ خلافًا لبعضهم».

وقال ابن قدامة في "روضة الناظر" (ص: ١٣٦): «ولا ينعقد الإجماع بقول الأكثرين مِن أهل العصر في قول الجمهور. وقال محمد ابن جرير وأبو بكر الرازي: ينعقد. وقد أومأ إليه أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ووجهه: أن مخالفة الواحد شذوذ، وقد نُهي عن الشذوذ».

وقال الآمدي في "الإحكام" (١/ ٣١٠): «اختلفوا في انعقاد إجماع الأكثر مع مخالفة الأقل، فذهب الأكثرون إلى أنه لا ينعقد، وذهب محمد بن جرير الطبري وأبو بكر الرازي وأبو الحسين الخياط من المعتزلة وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه إلى انعقاده».

وقال الزركشي في "البحر المحيط" (٤/ ٤٧٦): «إذا اتفق الأكثرون وخالف واحد، فلا يكون قول غيره إجماعًا ولا حجة. هذا هو المشهور ومذهب الجمهور».

وقال الشوكاني في "إرشاد الفحول" (١/ ٣٤٩): «والمراد بالعصر: عصر من كان من أهل الاجتهاد في الوقت الذي حدثت فيه المسألة، فلا يُعتبر بمن صار مجتهدًا بعد حدوثها، وإن كان المجتهدون فيها أحياء».

وقال (١/ ٤١٧): «إذا خالفَ أهلَ الإجماعِ واحدٌ من المجتهدين فقط، فذهب الجمهور إلى أنه لا يكون إجماعًا ولا حجة».

ويحسن هنا ذكر مسألة: هل يشترط إجماع كل العلماء في كل العصور؟

قال الآمدي في "الإحكام" (١/ ٢٩٨): «اتفق القائلون بكون الإجماع حجة على أنه لا اعتبار بموافقة من هو خارج عن الملة، ولا بمخالفته، وأنه لا يُشترط فيه اتفاق كل أهل الملة إلى يوم القيامة».

وقال الزركشي في "البحر المحيط" (٤/ ٤٩٢): «وفاق من سيوجد لا يعتبر اتفاقًا، حكاه ابن الحاجب وغيره؛ إذ لو اعتبر لما استمر إجماع».

لَكِنْ إِذَا اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ وَأَجْمَعُوا عَلَى مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ مِئَةِ سَنَةٍ أَوْ مِئَتَيْ سَنَةٍ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ، فَمَاذَا يُقَالُ؟ يُقَالُ: نَقَضَ الْإِجْمَاعَ أَمْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ؟

أَنَا أُرِيدُ جَوَابَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ فِي هَذَا، لِأَنَّهُ يَعْتَبِرُ أَنَّ كَلَامَ ابْنِ حَزْمٍ نَاقِضٌ لِلْإِجْمَاعِ، وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ العَجَبِ! وَمَا سَمِعْنَاهُ قَطُّ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ، وَإِلَّا فَمَا قِيمَةُ الْإِجْمَاعِ؟ إِذَا كَانَ مَنْ يُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ يُعَدُّ نَاقِضًا لَهُ، فَمَا قِيمَةُ الْإِجْمَاعِ أَصْلًا؟

إِنَّ الْإِجْمَاعَ حِينَ يَثْبُتُ وَيَنْعَقِدُ لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ، وَمُخَالِفُهُ ضَالٌّ مُنْحَرِفٌ، فَلَوْ جَاءَ أَيُّ عَالِمٍ وَخَالَفَ الْإِجْمَاعَ يُرَدُّ قَوْلُهُ مُبَاشَرَةً، وَلَا نَظُنُّ عَالِمًا مُعْتَبَرًا يَكُونُ عَالِمًا بِالْإِجْمَاعِ وَهُوَ ثَابِتٌ عِنْدَهُ ثُمَّ يُخَالِفُهُ، هَذَا لَا نَعْتَقِدُهُ فِي إِمَامٍ وَعَالِمٍ؛ وَلِهَذَا يَقُولُونَ: إِنَّ دَلَالَةَ الْإِجْمَاعِ دَلَالَةٌ قَطْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ قَائِمٌ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ[1]، وَلِهَذَا فَإِنَّ النَّصَّ قَدْ تَكُونُ دَلَالَتُهُ ظَنِّيَّةً، أَمَّا الْإِجْمَاعُ فَدَلَالَتُهُ قَطْعِيَّةٌ[2]؛ لِمَاذَا؟

وقال الشوكاني في "إرشاد الفحول" (١/ ٣٩٨): «اتفق القائلون بحجية الإجماع أنه لا يُعتبر من سيوجد. ولو اعتبر ذلك لم يكن ثَمَّ إجماع إلا عند قيام الساعة، وعند ذلك لا تكليف، فلا يكون في الإجماع فائدة».

(١) وقد اختلف الأصوليون في مستند الإجماع هل يصح أن يكون عن اجتهاد وقياس. وانظر لذلك: "مذكرة أصول الفقه" (ص٢٤٤)، و"معالم أصول الفقه" (ص١٧٨).

(٢) هذا هو الصحيح الذي عليه الأكثرون، **قال الشوكاني في "إرشاد الفحول" (١/ ٣٧٤-٣٧٥)**: «فذهب جماعة منهم إلى أنه حجة قطعية، وبه قال الصيرفي وابن برهان وجزم به من الحنفية الدبوسي وشمس الأئمة. قال الأصفهاني: إن هذا القول هو المشهور، وإنه يُقدَّم الإجماع على الأدلة كلها، ولا يعارضه دليل أصلًا، ونسبه إلى الأكثرين. قال: بحيث يُكفر مخالفه أو يُضلل ويُبدع. وقال جماعة منهم الرازي والآمدي: إنه لا يفيد إلا الظن. وقال جماعة بالتفصيل بين ما اتفق عليه المعتبرون فيكون حجة قطعية، وبين ما اختلفوا فيه كالسكوتي، وما ندر مخالفه فيكون حجة ظنية...».

ويجدرُ التنبيه هنا على مسألتين:

١- إجماع أهل الفن:

قال الشوكاني في "إرشاد الفحول" (١/ ٤١٦): «الإجماع المعتبر في فنون العلم هو إجماع أهل ذلك الفن العارفين به دون مَن عَداهم. فالمعتبر في الإجماع في المسائل الفقهية قول جميع الفقهاء، وفي المسائل الأصولية قول جميع الأصوليين، وفي المسائل النحوية قول جميع النحويين، ونحو ذلك. ومَن عدا أهل ذلك الفن هو في حكم العوام، فمن اعتبرهم في الإجماع اعتبر غير أهل الفن، ومن لا فلا».

وانظر أيضًا: "العدة في أصول الفقه" (٤/ ١١٣٦)، و"البحر المحيط" (٤/ ٤٦٥)، و"معالم أصول الفقه" (ص١٧١).

٢- هل يعتد بخلاف المبتدعة؟

قال أبو يعلى الفراء في "العدة في أصول الفقه" (٤/ ١١٣٩): «ولا يعتبر في صحة انعقاد الإجماع بأهل الضلال والفسق، وإنما الإجماع إجماع أهل الحق، الذين لم يثبت فسقهم وضلالهم».

وقال ابن قدامة في "روضة الناظر" (ص: ١٣٣): «فأما الفاسق باعتقاد أو فعل، فقال القاضي: لا يُعتد بهم وهو قول جماعة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: عدولًا، وهذا غير عدل فلا تُقبل روايته ولا شهادته ولا قوله في الإجماع».

وقال الشوكاني في "البحر المحيط" (٤/ ٤٦٨): «قال الأستاذ أبو منصور: قال أهل السنة: لا يعتبر في الإجماع وفاق القدرية والخوارج والرافضة، ولا اعتبار بخلاف هؤلاء المبتدعة في الفقه، وإن اعتبر في الكلام. هكذا روى أشهب عن مالك، ورواه العباس بن الوليد عن الأوزاعي، وأبو سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن، وذَكر أبو ثور في منثوراته أن ذلك قول أئمة أهل الحديث. وقال أبو بكر الصيرفي: هل يقدح خلاف الخوارج في الإجماع؟ فيه قولان: قال: ولا يخرج عن الإجماع من كان من أهل العلم، وإن اختلفت بهم الأهواء، كمن قال بالقدر من حملة الآثار، ومن رأى الإرجاء، وغير ذلك من اختلاف آراء أهل الكوفة والبصرة إذا كان من أهل الفقه. فإذا قيل: قالت الخطابية والرافضة كذا، لم يُلتفت إلى هؤلاء في الفقه؛ لأنهم ليسوا من أهله. وقال ابن القطان: الإجماع عندنا إجماع أهل العلم، فأما من كان من أهل الأهواء فلا مدخل له فيه. قال: قال أصحابنا في الخوارج: لا مدخل لهم في الإجماع والاختلاف؛ لأنهم ليس لهم أصل ينقلون عنه؛ لأنهم يُكَفِّرون سلفنا الذين أخذنا عنهم أصل الدين».

تنبيه: هذه الفوائد المتعلقة بالإجماع، انتقيتها من بعض كتب «أصول الفقه»، وقد حرصت على نقل ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة أو جمهور أهل العلم، أو الراجح بدليله أو تعليله، فإن الكثيرين ممن دَوَّن في هذا العلم متأثرون بعلم الكلام والاعتزال، والله أعلم.

لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ رَفَعَ الْإِشْكَالَ فِي ظَنِّيَّةِ النَّصِّ، وَالْعُلَمَاءُ قَدِ اتَّفَقُوا وَأَجْمَعُوا عَلَى هَذَا.

فَالْعُلَمَاءُ ذَكَرُوا الْإِجْمَاعَ فِي مَسْأَلَةِ عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، فَجَاءَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ فَنَقَضَهَا بِوُجُودِ هَذَا الْخِلَافِ، غَيْرَ عَابِئٍ بِإِجْمَاعَاتِ السَّلَفِ فِي هَذَا وَكُتُبِ السُّنَّةِ كُلِّهَا، وَاعْتَمَدَ عَلَى اخْتِرَاعٍ جَدِيدٍ وَهُوَ الِاسْتِدْلَالُ بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، وَهَذَا مَا سَمِعْنَا بِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَمَا ذَكَرْنَا لَكُمْ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَجِدَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ فِيهِ أَنَّ فِعْلَ الْحُسَيْنِ نَاقِضٌ لِهَذَا الْإِجْمَاعِ(١).

وَهُنَا نَقُولُ:

هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ وَمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَبَيْنَ مَا وَرَدَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ، فَمَا تَقَرَّرَ عِنْدَ السَّلَفِ وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ فَهَذَا حُجَّةٌ، أَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِمَّا قَدْ يُخَالِفُ مَا تَقَرَّرَ

---

(١) وقد سبق تحذير الإمام أحمدِ ممن يقول بهذا، كما نقل ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (٢/ ٨٠٦-٨٠٧): «قال المروذي: مضيت إلى الكرابيسي، وهو إذ ذاك مستور يذبُّ عن السنة، ويُظهر نُصْرَة أبي عبدالله، فقلت له: إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبدالله، فأظْهِر أنك قد ندمت حتى أُخبر أبا عبدالله. فقال لي: إن أبا عبدالله رجل صالح، مثله يوفق لإصابة الحق، وقد رضيتُ أن يُعرض كتابي عليه. وقال: قد سألني أبو ثور وابن عقيل، وحبيش أن أضرب على هذا الكتاب فأبيت عليهم. وقلت: بل أزيد فيه. ولجَّ في ذلك وأبى أن يرجع عنه. فجيء بالكتاب إلى أبي عبدالله، وهو لا يدري مَن وضع الكتاب، وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للحسن بن صالح، وكان في الكتاب: إن قلتم: إن الحسن بن صالح كان يرى رَأْيَ الخوارج، فهذا ابن الزبير قد خرج. فلما قُرِئ على أبي عبد الله، قال: هذا جمع للمخالفين ما لم يحسنوا أن يحتجوا به، حَذِّروا عن هذا. ونهى عنه».

عِنْدَ السَّلَفِ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَكَذَا وَكَذَا إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا لَا يُعَدُّ خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ أَصْلًا[1].

يَعْنِي: لَا يَثْبُتُ بِهِ الْخِلَافُ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَثْبُتَ بِهِ نَقْضُ الْإِجْمَاعِ! يَعْنِي مَا نَقُولُ فِي مِثْلِ هَذَا: مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ!

وَلِهَذَا فَأَنْتَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ قَدْ صُلْتَ وَجُلْتَ فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَادَّعَيْتَ أَنَّ فِيهَا خِلَافًا لِمُجَرَّدِ فِعْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.

فَمَا رَأْيُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- فِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ وَرَدَ أَيْضًا عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ مَنْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ مِثْلُ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ، وَكَذَا وَكَذَا ... إِلَى آخِرِهِ، فَهَلْ يُعَدُّ كَلَامُ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ؟!

طَبْعًا هُنَاكَ أَسْئِلَةٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا قَدْ نُورِدُهَا عَلَيْكَ، مِنْهَا: هَلْ يُعَدُّ قَوْلُهُمَا خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ؟! فَنَقُولُ مَثَلًا: السَّلَفُ لَهُمْ قَوْلَانِ: قَوْلٌ: أَنَّنَا نُمَرِّرُ هَذِهِ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ. وَقَوْلٌ: نَتَأَوَّلُ هَذِهِ الصِّفَاتِ. هَلْ نَقُولُ هَذَا؟!

الْجَوَابُ: نَحْنُ لَا نَقُولُ هَذَا، أَثْبِتْ أَنْتَ، نَحْنُ نُرِيدُ أَنْ تَبْحَثَ لَنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ.

السَّلَفُ أَجْمَعُوا فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَجَاءَ مَنْ خَالَفَ وَأَوَّلَ، فَهَلْ يُعَدُّ هَذَا خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُعَدَّ نَقْضًا لِلْإِجْمَاعِ؟

---

(١) **قال الدارمي في "الرد على الجهمية"** (ص١٠٩): «إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم، فهما آيتان بينتان يُستدل بهما على اتباع الرجل، وعلى ابتداعه».

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: الْقَدَرُ، فَقَدْ وُجِدَ أَيْضًا عِنْدَ بَعْضِ السَّلَفِ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِشَيْءٍ يُخَالِفُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَأَنْتَ نَقَلْتَ عَنْ بَعْضِ هَؤُلَاءِ، فَهَلْ يُعَدُّ قَوْلُهُم هَذَا فِي الْقَدَرِ خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَنْقُضَ الْإِجْمَاعَ؟

إِذَنْ سَيُصْبِحُ عَلَى قَوْلِكَ: مَسْأَلَةُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ خِلَافِيَّةً، وَالْخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ خِلَافِيَّةً، وَالْأَحْزَابِ خِلَافِيَّةً، وَالْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ خِلَافِيَّةً، وَمُشَابَهَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ ذَلِكَ خِلَافِيَّةً، وَالْقَدَرِ خِلَافِيَّةً، وَالصَّحَابَةِ خِلَافِيَّةً!

أَلَيْسَ سَيِّد قُطْب قَدْ طَعَنَ فِي الصَّحَابَةِ؟ وَمَعَ ذَلِكَ أَنْتُمْ تَقْبَلُونَهُ وَتُدَوِّنُونَهُ فِي كُتُبِكُمْ وَتَجْعَلُونَهُ قُدْوَةً وَمِثَالًا يُحْتَذَى؛ فَقَدْ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُقَدّمُ فِي «عُلُوِّ الْهِمَّةِ»، وَقَالَ: «عَاشَ حَيَاتَه سَيِّدًا، وَغَادَرَ الدُّنْيَا سَيِّدًا، رَافِعًا رَأْسَهُ، وَالَّذِي عَاشَ حَيَاتَهُ قُطْبًا وَغَادَرَهَا قُطْبًا»[1].

وَذَكَرَهُ سَيِّدٌ الْعَفَّانِيُّ فِي «عُلُوِّ الْهِمَّةِ»[2]، وَذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ فَرِيدٍ فِي «مَوَاقِفَ إِيمَانِيَّةٍ»[3]!

كُلُّ هَؤُلَاءِ ذَكَرُوا سَيِّدًا وَمَدَحُوهُ! مَدَحُوهُ مَعَ طَعْنِهِ فِي الصَّحَابَةِ وَطَعْنِهِ فِي الْأَنْبِيَاءِ[4]، وَأَنْتَ تَعْلَمُ هَذَا.

---

(١) "علو الهمة" (ص١١٤).

(٢) "صلاح الأمة في علو الهمة" (٦/ ٥١٥).

(٣) "مواقف إيمانية" (ص١٠٩، ٢٥٦).

(٤) وانظر ما سبق (ص).

وهؤلاء يعتذرون عنه كما يعتذر أهل السنة عن بعض أئمة الدين وعلماء المسلمين الذين وقعوا في بعض البدع! ولا يعلمون أنَّ سيدًا قد أُقيمت عليه الحجة -على الأقل في مسألة الصحابة- من الشيخ محمود شاكر رَحِمَهُ اللهُ، وقد كتب

إِذَنْ فَالْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ أَيْضًا فِي الطَّاعِنِينَ فِي الصَّحَابَةِ! فَهَلْ تُدْرِكُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ مَاذَا تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ؟ وَمَا الَّذِي يُؤَدِّي إِلَيْهِ مَنْهَجُكَ هَذَا؟ وَأَنْتَ تَحْسَبُ أَنَّكَ تُحْسِنُ صُنْعًا!

فَالْخُلَاصَةُ: أَنَّكَ لَوِ اعْتَبَرْتَ فِعْلَ الْحُسَيْنِ أَوْ كَلَامَ ابْنِ حَزْمٍ نَاقِضًا لِلْإِجْمَاعِ، فَلْتَعْتَبِرْ مَا جَاءَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَكُلِّ بَابٍ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ يَكُونُ خِلَافُ الرَّجُلِ فِيهَا نَاقِضًا لِلْإِجْمَاعِ، وَبِالتَّالِي قَدْ لَا يَسْلَمُ لَكَ أَصْلٌ وَاحِدٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَفَرِّقْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ بَيْنَ نَقْضِ الْإِجْمَاعِ وَانْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ؛ فَالْإِجْمَاعُ مَا يَنْعَقِدُ إِلَّا بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ عَصْرٍ، لَكِنْ نَقْضُ الْإِجْمَاعِ -يَعْنِي: بَعْدَمَا انْعَقَدَ- فَلَا يَجُوزُ نَقْضُهُ أَبَدًا، وَأَيُّ قَائِلٍ يَقُولُ كَلَامًا خِلَافَ الْإِجْمَاعِ فَإِنَّهُ يُرَدُّ كَلَامُهُ.

أَنَا أَقُولُ لِلشَّيْخِ وَحِيدٍ: يَبْدُو أَنَّكَ تَأَثَّرْتَ فِعْلًا فِي السَّنَتَيْنِ هَاتَيْنِ بِمَسَائِلِ السِّيَاسَةِ ...، وَأَنْتَ كَلَّفْتَ -كَمَا تقُولُ- لَجْنَةً تَبْحَثُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَرْجِعَ وَتَبْحَثَ مَسَائِلَ العِلْمِ لَاسِيَّمَا مَسَائِلَ الِاعْتِقَادِ.

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ فِعْلِ الصَّحَابِيِّ: فَأَنْتَ تَسْتَدِلُّ بِفِعْلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقُلْتُ لَكَ مِنْ قَبْلُ: إِنَّ الْحُسَيْنَ نَفْسَهُ مَا قَالَ: أَنَا خَرَجْتُ مِنْ أَجْلِ أَنَّنِي خَارِجٌ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ. وَلَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَأَثْبِتْ لِي: أَنَّ الْحُسَيْنَ خَرَجَ لِكَونِ الْحَاكِمِ ظَالِمًا، وَأَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ خَرَجَ لِكَونِ الْحَاكِمِ ظَالِمًا، أَثْبِتْ لِي هَذَا. **هَذِهِ وَاحِدَةٌ**.

عدة مقالات في «مجلة المسلمون» منها: (لا تسبوا أصحابي) ردًّا على سيد قطب، فما كان منه إلا العناد والكِبْر، بل وأساء في الرَّدِّ على الشيخ شاكر، كما هو مشهور معلوم.

وانظر لذلك: كتاب "مطاعن سيد قطب في أصحاب رسول الله ﷺ"، للعلامة ربيع بن هادي المدخلي.

الْأَمْرُ الثَّانِي: لَوْ ثَبَتَ هَذَا، فَهَلْ يُعْتَبَرُ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ فِي مُخَالَفَةِ النَّصِّ خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ؟

أَجِبْنِي، هَلْ يُعَدُّ هَذَا خِلَافًا فِي الْمَسْأَلَةِ، أَمْ يُطْرَحُ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ؟ كَمَا طُرِحَ قَوْلُ الْكِبَارِ مِنْهُمْ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، طُرِحَ قَوْلُهُمْ وَطُرِحَ فِعْلُهُمْ عِنْدَ مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، مَعَ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ أَنَّهُمْ لَا يُخَالِفُونَ سُنَّةً مَعَ العِلْمِ بِهَا[1].

فَهَذَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا حَرَّقَ الزَّنَادِقَةَ، هَلْ قُبِلَ هَذَا مِنْهُ، لِأَنَّهُ فِعْلُ صَحَابِيٍّ؟! أَبَدًا، بَلْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ**». وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[2].

---

(١) **قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" (ص٢٢٨)**: «ومن قال من العلماء: إن قول الصحابي حجة. فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عُرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقرارًا على القول، فقد يقال: هذا إجماع إقراري، إذا عرف أنهم أقروه ولم ينكره أحد منهم، وهم لا يقرون على باطل. وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال: هو حجة. وأما إذا عُرف أنه خالفه فليس بحجة بالاتفاق. وأما إذا لم يُعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يجزم بأحدهما، ومتى كانت السُّنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله ﷺ لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم».

وقال العلامة ابن عثيمين في "مجموع فتاويه ورسائله" (٢٦/ ١٧٣): «قول الصحابي أقرب إلى الصواب من غيره بلا ريب، وقوله حجة، بشرطين:

أحدهما: ألا يخالف نص كتاب الله تعالى، أو سنة رسوله ﷺ.

والثاني: ألا يخالفه صحابي آخر.

فإن خالف الكتاب أو السنة فالحجة في الكتاب أو السنة، ويكون قوله من الخطأ المغفور.

وإن خالف قول صحابي آخر طُلب الترجيح بينهما، فمن كان قوله أرجح فهو أحق أن يُتبع. وطرق الترجيح تُعرف إما من حال الصحابي، أو من قرب قوله إلى القواعد العامة في الشريعة، أو نحو ذلك».

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٧، ٦٩٢٢).

وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُنْفِقَ مَالَ الْكَعْبَةِ، وَالْحَدِيثُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا، فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ». قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: «لِمَ؟». قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ. قَالَ: «هُمَا الْمَرْءَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا»(١).

فَمِنْ أَيْنَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ أَتَيْتَ بِهَذَا الْمَنْهَجِ؟! هَذَا مَنْهَجُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، فَأَنَا أَنْأَى بِكَ أَنْ تَكُونَ عَلَى هَذَا الدَّرْبِ، وَأَرْجُو -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ الرُّدُودِ مَا تَنْتَفِعُ بِهِ بِإِذْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَهَذَا الَّذِي تَقَدَّمَ نَضَعُهُ تَحْتَ الْأَصْلِ السَّادِسِ، وَهُوَ: الْجَهْلُ بِعِلْمِ الْأُصُولِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



---

(١) أخرجه البخاري (١٥٩٤، ٧٢٧٥).

وانظر: "جامع بيان العلم وفضله" (٢/ ٩١٣).

الرَّدُّ العَاشِرُ

وهُوَ الأَصْلُ السَّابعُ: الجَهْلُ بمَصَادِرِ الاسْتِدْلَالِ



الرَّدُّ الْعَاشِرُ: وَهُوَ يَخْتَصُّ بِأَصْلٍ سَابعٍ، أَلَا وَهُوَ: جَهْلُهُ بِمَصَادِرِ الِاسْتِدْلَالِ وَلَوْ ادَّعَاهَا قَوْلًا، إِذِ مَقَالُهُ بِرُمَّتِهِ لَمْ يَعْتَمِدْ عَلَى نُصُوصٍ شَرْعِيَّةٍ، وَلَا عَلَى فَهْمٍ سَلَفِيٍّ، وَعِنْدَنَا مَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، قَالَ الصَّحَابَةُ[1].

فَأَيْنَ قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ؟ حَتَّى فِيمَا اسْتَدَلَّ بِهِ مِنْ بَعْضِ مَوَاقِفِ الصَّحَابَةِ أَوِ التَّابِعِينَ، أَيْنَ أَدِلَّتُهُمْ؟ وَأَيْنَ طَرْحُ ذَلِكَ؟

فَإِنْ قَالَ: الْمَوْضِعُ مَوْضِعُ اخْتِصَارٍ. قُلْنَا: الْمَوْضِعُ مَوْضِعُ بَيَانٍ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ[2]، وَأَنْتَ تُؤَصِّلُ وَتُقَرِّرُ أَصْلاً مُعَيَّنًا؛ لِتُبَيِّنَ لِشَبَابِ الْأُمَّةِ مَتَى يَصِيرُ الرَّجُلُ مُبْتَدِعًا، وَأَنْتَ أَصَّلْتَ أَنَّ هَذِهِ كُلَّهَا مَسَائِلُ خِلَافِيَّةٌ، وَبِالتَّالِي: يَسَعُنا إِذَنْ أَنْ لَا نُبَدِّعَ مَنْ خَالَفَ فِيهَا، وَأَنْ لَا نَحْكُمَ عَلَى أَحَدٍ بِأَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى؛ لِأَنَّكَ لَمْ تُعَرِّفِ السُّنَّةَ حتَّى يَعْرِفَ الطَّلَبَةُ الْبِدْعَةَ.

---

(١) انظر ما تقدم في "المقدمة" (ص).

(٢) لا خلاف في أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

انظر: "العدة في أصول الفقه" (٣/ ٧٢٤)، و"المستصفى" (٢/ ٤٠)، و"روضة الناظر" (ص١٨٤)، و"الإحكام في أصول الأحكام" للآمدي (٣/ ٣٩)، و"البحر المحيط" (٣/ ٤٩٣)، و"إرشاد الفحول" (٢/ ٧٤٤)، و"مذكرة في أصول الفقه" (ص٢٩٠).

وممن نقل الإجماع على ذلك: ابن عبدالبر في "التمهيد" (٤/ ٣٣٣)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (١/ ٣٧٥)، وابن قدامة في "ذم التأويل" (ص٣٨)، وغيرهم.

فَأَيْنَ قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، قَالَ الصَّحَابَةُ؟ وَأَيْنَ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ؟ هَلِ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ هُوَ الْخِلَافُ فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ، هَلِ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ هُوَ الْخِلَافُ فِي مَسْأَلَةِ الْأَحْزَابِ، هَلِ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ هُوَ وِلَايَةُ الْمَرْأَةِ، هَلِ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ هُوَ الِالْتِقَاءُ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالتَّعَاوُنُ مَعَهُمْ؟ هَلِ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ كَذَا وَكَذَا؟

أَيْنَ الْفَهْمُ السَّلَفِيُّ وَأَنْتَ تَعْلَمُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنَّ الْفَارِقَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَهْمُ السَّلَفِ.

وَإِلَّا فَكُلٌّ يَقُولُ: كِتَابٌ وَسُنَّةٌ، فَالْخَوَارِجُ لَمَّا كَفَّرُوا بِالْمَعْصِيَةِ قَالُوا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَمَّا الْكِتَابُ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء]. فَاسْتَدَلُّوا بِالْآيَةِ عَلَى كُفْرِ الْقَاتِلِ[1].

---

(١) **وقد تأوَّلَ أهلُ السُّنة هذه الآية عدة تأويلات:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٣٤/ ١٣٧): «وأما إذا قتله قتلًا محرمًا؛ لعداوة أو مال أو خصومة ونحو ذلك فهذا من الكبائر؛ ولا يَكْفُر بمجرد ذلك عند أهل السنة والجماعة، وإنما يُكفِّر بمثل هذا الخوارجُ؛ ولا يُخلد في النار من أهل التوحيد أحد عند أهل السنة والجماعة؛ خلافًا للمعتزلة الذين يقولون بتخليد فساق الملة. وهؤلاء قد يحتجون بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء]. وجوابهم: على أنها محمولة على المتعمد لقتله على إيمانه. وأكثر الناس لم يحملوها على هذا؛ بل قالوا: هذا وعيد مطلق قد فسره قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص١٩٤): «وقد اختلف الأئمة -رحمهم الله- في تأويلها مع اتفاقهم على بطلان قول الخوارج والمعتزلة الذين يخلدونهم في النار ولو كانوا موحدين، **والصواب في تأويلها**: ما قاله الإمام المحقق شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المدارج"، فإنه قال بعدما ذكر تأويلات الأئمة في ذلك وانتقدها، فقال: وقالت فرقة: هذه

النصوص وأمثالها مما ذكر فيه المقتضي للعقوبة، ولا يلزم من وجود مقتضي الحكم وجوده، فإن الحكم إنما يتم بوجود مقتضيه وانتفاء موانعه. وغاية هذه النصوص الإعلام بأن كذا سبب للعقوبة ومقتضٍ لها، وقد قام الدليل على ذكر الموانع فبعضها بالإجماع، وبعضها بالنص، فالتوبة مانع بالإجماع، والتوحيد مانع بالنصوص المتواترة التي لا مدفع لها، والحسنات العظيمة الماحية مانعة، والمصائب الكبار المكفرة مانعة، وإقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص، ولا سبيل إلى تعطيل هذه النصوص، فلابد من إعمال النصوص من الجانبين».

وانظر: "مدارج السالكين" (١/ ٣٩٨-٤٠١).

وقال العلامة ابن عثيمين في "شرح العقيدة الواسطية" (١/ ٢٦٣-٢٦٦): «ولكن يُشكل على منهج أهل السنة ذكر الخلود في النار، حيث رُتِّب على القتل، والقتل ليس بكفر، ولا خلود في النار عند أهل السنة إلا بالكفر، وأجيب عن ذلك بعدة أوجه... -**وذكر منها**-:

الوجه الرابع: أن هذا سبب، ولكن إذا وُجد مانع لم ينفذ السبب، كما نقول: القرابة سبب للإرث، فإذا كان القريب رقيقًا، لم يرث؛ لوجود المانع وهو الرق. فنقول: هذا الفعل سبب للخلود، وإذا كان الفاعل مؤمنًا فلا يُخلد في النار.

ولكن يرد علينا الإشكال من وجه آخر، وهو ما الفائدة من هذا الوعيد؟

فنقول: الفائدة أن الإنسان الذي يقتل مؤمنًا متعمدًا قد فعل السبب الذي يُخلد به في النار، وحينئذٍ يكون وجود المانع محتملًا، قد يوجد وقد لا يوجد، فهو على خطر جدًّا، ولهذا قال النبي ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا**». فإذا أصاب دمًا حرامًا والعياذ بالله، فإنه قد يضيق بدينه حتى يخرج منه.

وعلى هذا، فيكون الوعيد هنا باعتبار المآل؛ لأنه يُخشى أن يكون هذا القتل سببًا لكفره، وحينئذٍ يموت على الكفر، فيخلد.

فيكون في هذه الآية على هذا التقدير ذكر سبب السبب، فالقتل عمدًا سبب لأن يموت الإنسان على الكفر، والكفر سبب للتخليد في النار.

وأظن هذا إذا تأمله الإنسان يجد أنه ليس فيه إشكال.

الوجه الخامس: أن المراد بالخلود المكثُ الطويل، وليس المراد به المكث الدائم؛ لأن اللغة العربية يطلق فيها الخلود على المكث الطويل كما يقال: (فلان خالد في الحبس). والحبس ليس بدائم. ويقولون: (فلان خالد خلود الجبال) ومعلوم أن الجبال ينسفها ربي نسفًا فيذرها قاعًا صفصفًا.

وهذا أيضًا جواب سهل لا يحتاج إلى تعب، فنقول: إن الله ﷻ لم يذكر التأبيد، لم يقل: (خالدًا فيها أبدًا) بل قال: ﴿خَالِدًا فِيهَا﴾[النساء: ٩٣]، والمعنى: أنه ماكث مكثًا طويلًا.

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى أَنَّ الزَّانِيَ يَخْرُجُ مِنَ الْإِيمَانِ بِنَصِّ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: **«لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»**[1].

الوجه السادس: أن يُقال: إن هذا من باب الوعيد، والوعيد يجوز إخلافه؛ لأنه انتقال من العدل إلى الكرم، والانتقال من العدل إلى الكرم كرم ... ولكن هذا في الحقيقة فيه شيء من النظر؛ لأننا نقول: إن نفذ الوعيد فالإشكال باقٍ، وإن لم ينفذ فلا فائدة منه».

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه البخاري (٦٧٨٢، ٦٨٠٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه بدلًا من النهبة: **«وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»**.

وأما تفسير أهل السُّنة لهذه الأحاديث:

فقال النووي في "شرحه على مسلم" (٢/ ٤١-٤٢): «هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ومختاره، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة.

وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره: **«من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق»**. وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا، ولا يزنوا، ولا يعصوا ... إلى آخره ثم قال: لهم ﷺ: **«فمَن وفى منكم فأجره على الله، ومن فعل شيئًا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته، ومَن فعل ولم يعاقب فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه»**. فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح مع قوله الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء: ٤٨]. مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يَكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مُصِرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولًا، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة.

وكل هذه الأدلة تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه، ثم إن هذا التأويل ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثير، وإذا ورد حديثان مختلفان ظاهرًا وجب الجمع بينهما، وقد وردا هنا فيجب الجمع، وقد جمعنا. وتأوَّلَ بعض العلماء هذا الحديث على مَن فَعَل ذلك مستحلًّا له مع علمه بورود الشرع بتحريمه ...».

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/ ٣٤): «وبه تَعَلَّق الخوارج فكَفَّروا مرتكب الكبيرة عامدًا عالمًا بالتحريم، وحَمَل أهل السنة الإيمان هنا على الكامل؛ لأن العاصي يصير أنقص حالًا في الإيمان ممن لا يعصي. ويحتمل أن يكون المراد أن فاعل ذلك يئول أمره إلى ذَهاب الإيمان».

وقد بوَّبَ ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (ص٢٢٧): باب في الأحاديث التي فيها نفي الإيمان بالذنوب. ثم قال: «والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وربما ذكرت لك شيئًا مما يستدل به على معاني ما ضاهاها مما لم أذكره، وتحريف تأويلها كفر الخوارج الناس بصغار الذنوب وكبارها ...» وذكر هذا الحديث وغيره.

ثم قال (ص٢٣٢): «فهذه الأقوال المذمومة في هذه الأحاديث لا تزيل إيمانًا ولا توجب كفرًا، وقد قال بعض العلماء: معناها: التغليظ؛ ليهاب الناس الأفعال التي ذكر الحديث أنها تنفي الإيمان وتجانبه. وقال بعضهم: المراد بها أنها تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه فلا يكون إيمان من يرتكب هذه المعاصي خالصًا حقيقيًّا كحقيقة إيمان من لا يرتكبها. لأهل الإيمان علامة يُعرفون بها، وشروط أُلزموها، ينطق بها القرآن والآثار، فإذا نظر إلى من خالط إيمانه هذه المعاصي قيل: ليس مما وصف به أهل الإيمان فنفيت هذه حينئذٍ حقيقة الإيمان وتمامه، وهذا التأويل أشبه».

وبوَّبَ ابن منده في "الإيمان" (٢/ ٥٩٥): «ذِكْرُ أخبار جاءت عن النبي ﷺ على معنى الندب، والتحذير، منها: لا يزني وهو مؤمن. معناه: أنه غير مؤمن في حين ركوبه الزنا، وقيل: غير مستكمل للإيمان».

وانظر أيضًا: "تعظيم قدر الصلاة" للمروزي (٢/ ٥٠٦-٦٢٦).

وقال العلامة الفوزان -حفظه الله- في "إعانة المستفيد" (٢/ ١٧٩-١٨٠): «قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم» هذا نفيٌ للإيمان الكامل، وليس نفيًا للإيمان كله؛ لأنه قد يأتي نفي الإيمان ويُراد نفي الإيمان الكامل كما في قوله ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يُحب لأخيه ما يحب لنفسه**». ومثل قوله ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن**».

فالمراد بهذا: نفيُ الإيمان الكامل، لا نفي مُطلَق الإيمان، فإن الفاسق يكون معه من الإيمان ما يصح به إسلامه، أما الذي ليس معه إيمان أصلًا، فهذا كافر خارج من الملة. وهذا مذهب أهل السنة والجماعة: أن الفاسق لا يُسلَب مُطلَق الإيمان، ولا يعطى الإيمان المطلَق، فلا يُسلب مطلق الإيمان بحيث يكون كافرًا كما تقوله الخوارج والمعتزلة، ولكنه لا يُعطى الإيمان المطلق كما تقوله المرجئة، وإنما يقال: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، أو يقال: مؤمن ناقص الإيمان؛ لأن الذين يقولون: إن صاحب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان هم المرجئة، والذين يقولون: إن صاحب الكبيرة كافر خارج من الإيمان وليس معه من الإيمان شيء، هؤلاء هم الخوارج والمعتزلة. وأهل السُّنة -ولله الحمد- وسط بين هذين المذهبين، فلا يسلبون مرتكب الكبيرة الإيمان بالكلية، ولا يعطونه الإيمان الكامل، وإنما يسمونه مؤمنًا فاسقًا».

فَمَا الْفَارِقُ بَيْنَ مَذْهَبِهِمْ وَمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ وَهَذِهِ النُّصُوصُ الَّتِي اسْتَدَلُّوا بِهَا هَلْ نَرُدُّهَا؟

الْجَوَابُ: لَا نَرُدُّهَا، وَلَكِنْ نَفْهَمُهَا بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، فَقَدْ فَرَّقَ سَلَفُ الْأُمَّةِ بَيْنَ نَفْيِ أَصْلِ الْإِيمَانِ وَبَيْنَ نَفْيِ كَمَالِهِ الْوَاجِبِ؛ فَجَمَعُوا بَيْنَ الْأَحَادِيثِ فَقَالُوا: قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ**». نَفْيٌ لِكَمَالِهِ الْوَاجِبِ، وَأَمَّا الْأَصْلُ فَمُثْبَتٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «**وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٧، ٣٢٢٢، ٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعًا، وفي بعض رواياته: «**مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ**».

قال النوويُّ في "شرحه على مسلم" (٧/ ٧٥): «فيه دلالة لمذهب أهل الحق أنه لا يُخلد أصحاب الكبائر في النار، خلافًا للخوارج والمعتزلة، وخص الزنى والسرقة بالذكر لكونهما من أفحش الكبائر، وهو داخل في أحاديث الرجاء».

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/ ٢٨٣-٢٨٤): «مذهب أهل السنة أنه في مشيئة الله تعالى، ويدل عليه حديث عبادة بن الصامت الماضي في كتاب الإيمان فإن فيه: «**ومَن أتى شيئًا من ذلك فلم يعاقب به فأَمْره إلى الله تعالى، إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه**». وهذا المفسر مقدم على المبهم، وكل منهما يرد على المبتدعة من الخوارج ومن المعتزلة الذين يدعون وجوب خلود من مات من مرتكبي الكبائر مِن غير توبة في النار».

وقد بوَّبَ اللالكائي في "أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٦/ ١١٢٩): «سياق ما روي عن النبي ﷺ في أن المسلمين لا تضرهم الذنوب التي هي الكبائر إذا ماتوا عن توبة من غير إصرار، ولا يوجب التكفير، وإن ماتوا عن غير توبة فأَمْرهم إلى الله ﷻ إن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم». وذكر جملة من الأحاديث والآثار منها هذا الحديث.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾ [النساء: ٩٣] هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩].

وَلِهَذَا بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الإِيمَانِ، قَالَ: بَابُ ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩] فَسَمَّاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ[1].

فَأَيْنَ فَهْمُ السَّلَفِ فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ؟ أَنْتَ ادَّعَيْتَ شَيْئًا، لَكِنْ أَيْنَ فَهْمُ السَّلَفِ فِي هَذَا؟ أَنَا أُرِيدُ فَهْمَ الأَئِمَّةِ، وَأَنَا أَكُونُ وَرَاءَكَ إِنْ شَاءَ اللهُ، الْأَئِمَّةُ مَاذَا فَهِمُوا فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ؟ فَهِمُوا الَّذِي فَهِمْتَه أَنْتَ؟ فَهِمُوا أَنَّ فِيهَا خِلَافًا؟!

فَأَنْتَ لَمْ تَصْبِرْ أَنْ تَذْكُرَ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي بَابِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَلَا فِي بَابِ التَّحْذِيرِ مِنَ الحِزْبِيَّةِ، وَلَمْ تَصْبِرْ أَنْ تَقُولَ فَهْمَ الْعُلَمَاءِ لِذَلِكَ، إِنَّمَا قُلْتَ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَقُولُ: فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ، وَالنُّصُوصُ وَكَذَا، وَحَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ... إِلَى آخِرِهِ، ثُمَّ تَأْتِي بِالرَّدِّ: فِعْلُ الْحُسَيْنِ!

وَالْأَحْزَابُ ذَكَرَهَا اللهُ ﷻ ذَمًّا وَمَدْحًا.

ذَكَرَ اللهُ ﷻ الأَحْزَابَ مَدْحًا، الأَحْزَابَ جَمْعَ تَكْثِيرٍ؟!

---

(١) "صحيح البخاري" (١/ ١٥)، وذكر بإسناده عن أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**».

وقال ابن كثير في "تفسيره" (١٣/ ١٥٠): «فسماهم مؤمنين مع الاقتتال، وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم، وهكذا ثبت في "صحيح البخاري" من حديث الحسن عن أبي بكرة».

هَذِهِ هِيَ مَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ عِنْدَكَ؟ هَذَا هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؟!

وَالِاسْتِدْلَالُ بِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ دُونَ أَدِلَّتِهِمْ، هَلْ هَذَا مِنْ مَصَادِرِ الِاسْتِدْلَالِ؟

هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَصَادِرِ الِاسْتِدْلَالِ قَالَ الْعَالِمُ؟ لَكِنْ فَهْمُ الْعُلَمَاءِ وَفَهْمُ السَّلَفِ فَنَعَمْ. مَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ عِنْدَكَ أَلَيْسَتْ: قَالَ اللهُ، قَالَ الرَّسُولُ، قَالَ الصَّحَابَةُ؟ أَمَّا الصَّحَابِيُّ الْوَاحِدُ فَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ.

وَأَنْتَ تَعْلَمُ هَذَا جَيِّدًا: الصَّحَابِيُّ الْوَاحِدُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ[١]، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَصَادِرِ الِاسْتِدْلَالِ قَالَ الْحُسَيْنُ، وَفَعَلَ الْحُسَيْنُ؟

---

(١) **قال الإمام الشافعي في "الرسالة" (ص٥٩٦-٥٩٨)**: «أرأيت أقاويل أصحاب رسول الله إذا تفرقوا فيها؟ فقلت: نصير منها إلى ما وافق الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو كان أصح في القياس».

وانظر: "الرسالة" للإمام الشافعي (ص٥٧٦-٥٧٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ١٤): «وأما أقوال الصحابة؛ فإن انتشرت ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء، وإن تنازعوا رُد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء. وإن قال بعضهم قولًا ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر؛ فهذا فيه نزاع وجمهور العلماء يحتجون به كأبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه والشافعي في أحد قوليه، وفي كتبه الجديدة الاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع، ولكن من الناس من يقول: هذا هو القول القديم».

وقال الشوكاني في "إرشاد الفحول" (٢/ ٩٩٥-٩٩٦): «اعلم أنهم قد اتفقوا على أن قول الصحابي في مسائل الاجتهاد ليس بحجة على صحابي آخر، وممن نَقَل هذا الاتفاق القاضي أبو بكر، والآمدي، وابن الحاجب، وغيرهم. واختلفوا هل يكون حجة على مَن بعد الصحابة من التابعين، ومن بعدهم، على أقوال: الأول: أنه ليس بحجة مطلقًا، وإليه ذهب الجمهور ...».

وقد سبق قول العلامة ابن عثيمين في "مجموع فتاويه ورسائله" (٢٦/ ١٧٣): «قول الصحابي أقرب إلى الصواب من غيره بلا ريب، وقوله حجة، بشرطين:

أحدهما: ألا يخالف نص كتاب الله تعالى، أو سنة رسوله ﷺ.

فَمَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ وَاضِحٌ أَنَّكَ تُهَمِّشُهَا تَهْمِيشًا وَاضِحًا، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، أَنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِالشُّبُهَاتِ، وَيَتْرُكُونَ مَنْهَجَ وَفَهْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذَا[1]، وَقَدْ قُرِئَ عَلَى مَسَامِعِكَ أَكْثَرُ مِنْ مِئَةِ حَدِيثٍ فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ.

فَمَا هُو الرَّدُّ عِنْدَكَ؟ أَنْتَ تَقُولُ: الْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ! وَأَنْتَ تَقُولُ: كَيْتَ وَكَيْتَ! فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ تَلَوْتُ عَلَيْكَ بَعْضًا مِنْهُ، وَفِى آثَارِ الصَّحَابَةِ، وَفِى إِجْمَاعَاتِ الْأُمَّةِ الْمَنْقُولَةِ فِي هَذَا؟ مَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي هَذَا؟ أَيْنَ مَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ؟

مَا الْفَارِقُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْإِخْوَانِ؟ وَمَا الْفَارِقُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّبْلِيغِينَ؟ وَمَا الْفَارِقُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقَدَرِيَّةِ ...؟ كُلُّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ مَا عِنْدَهُم فَهْمُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَنْتَ لَمْ تَسُقْ عَلَى كَلَامِكَ لَا كِتَابًا وَلَا سُنَّةً وَلَا فَهْمًا سَلَفِيًّا.

وَالْعَجِيبُ أَنَّ اسْتِدْلَالَ هَؤُلَاءِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَكْثَرُ مِنِ اسْتِدْلَالِكُمْ أَنْتُمْ، أَنْتُمُ اسْتَدْلَلْتُمْ بِـ : قَالَ فُلَانٌ، وَهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَكِنِ اسْتَدَلُّوا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى فَهْمِهِمْ هُمْ، لَيْسَ عَلَى فَهْمِ السَّلَفِ.

والثاني: ألا يخالفه صحابي آخر.

فإن خالف الكتاب أو السنة فالحجة في الكتاب أو السنة، ويكون قوله من الخطأ المغفور.

وإن خالف قول صحابي آخر طُلب الترجيح بينهما، فمن كان قوله أرجح فهو أحق أن يُتبع. وطرق الترجيح تُعرف إما من حال الصحابي، أو من قرب قوله إلى القواعد العامة في الشريعة، أو نحو ذلك».

(١) وانظر للفائدة: "وسائل أهل الباطل في تقرير باطلهم" للشيخ محمد بن عمر بازمول.

وَلِهَذَا فَمِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ فَقَطْ أَقُولُ: هُمْ أَكْثَرُ قَبُولًا مِنْكُمْ عَقْلًا، وَمَنْهَجُهُمْ مَقْبُولٌ عَنْ مَنْهَجِكُمْ؛ لِأَنَّهُمُ اسْتَدَلُّوا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ حَرَّفُوا فِي هَذَا الِاسْتِدْلَالِ، أَمَّا أَنْتُمْ فَلَمْ تَسْتَدِلُّوا لَا بِالْكِتَابِ وَلَا بِالسُّنَّةِ وَلَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ عَارَضْتُمْ ذَلِكَ.

فَلَيْسَتِ الْمَسْأَلَةُ سَهْلَةً، الْمَسْأَلَةُ فِي غَايَةِ الْأَهَمِيَّةِ؛ لِهَذَا فَأَنَا أَقُولُ لَكَ: امْلَأْ نَفْسَكَ وَمَنْ مَعَكَ مِنَ الطُّلَّابِ بِالْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَبِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَبِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَإِذَا حَصَلَ ذَلِكَ -إِنْ شَاءَ اللهُ- فَسَوْفَ يَكُونُ كَلَامُكَ كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَالْأَصْلُ السَّابِعُ الَّذِى خَالَفَ فِيهِ الشَّيْخُ وَحِيدٌ: أَنَّهُ جَهِلَ مَصَادِرَ الِاسْتِدْلَالِ، وَلَمْ يَقُلْ بِهَا، وَإِنِ ادَّعَاهَا قَوْلًا، فَمَصَادِرُ الِاسْتِدْلَالِ عِنْدَنَا كِتَابٌ وَسُنَّةٌ وَإِجْمَاعٌ وَقِيَاسٌ مُعْتَبَرٌ، وَمَرَاجِعُنَا فِي بَابِ الِاعْتِقَادِ كُتُبُ السُّنَّةُ، وَلَوْ رَجَعَ الرَّجُلُ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ إِلَى كُتُبِ الِاعْتِقَادِ لَوَجَدَ فِيهَا الْحَقَّ بِأَوْضَحِ عِبَارَةٍ وَأَعْظَمِ أَدِلَّةٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الحَادِي عَشَرَ

وهُوَ الأصْلُ الثَّامِنُ:

دَعْوَاهُ العَرِيضَةُ وبِضَاعَتُه المُزْجَاةُ



الرَّدُّ الْحَادِي عَشَرَ: دَعْوَاهُ الْعَرِيضَةُ وَبِضَاعَتُه الْمُزْجَاةُ، فَقَدِ ادَّعَى أَنَّهُ سَيَبْحَثُ الْمَسْأَلَةَ بَحْثًا عِلْمِيًّا قَائِمًا عَلَى الْأَدِلَّةِ فَلَمْ يَفِ بِذَلِكَ، فَأَيْنَ تَحْقِيقُ هَذِهِ الدَّعْوَى؟ لَمْ يَفِ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ قَطُّ، فَلَمْ يَذْكُرْ آثَارًا وَلَا أَحَادِيثَ وَلَا أَدِلَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ، وَلَا نَاقَشَ، وَلَا كَذَا وَكَذَا، الْأَمْرُ بِرُمَّتِهِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَقِيقَةً، وَانْتَهَى الأَمْرُ عَلَى هَذَا.

بِالْعَكْسِ؛ فَقَدْ أَجْهَدَ نَفْسَهُ فِي الْإِتْيَانِ بِبَعْضِ الزَّلَّاتِ وَظَنَّهَا أَدِلَّةً، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَقْرِ الرَّجُلِ وَقِلَّةِ بِضَاعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ؛ وَلِهَذَا انْظُرُوا إِلَيْهِ لَمَّا طَرَحَ هَذَا السُّؤَالَ وَنَسَبَهُ إِلَى الْمَدَاخِلَةِ، قَالَ: هَاتُوا لَنَا أَدِلَّةً تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الْإِمَامِ وَلَوْ دَلِيلًا وَاحِدًا مِنَ التَّارِيخِ يُقَالُ: أَخْطَأَ، وَلَيْسَ مُبْتَدِعًا.

طَبْعًا قَالَ: (مِنَ التَّارِيخِ)؛ لِكَيْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ التَّارِيخِ بِمِثْلِ هَذَا[1]، مَا قَالَ: هَاتُوا أَدِلَّةً مِنَ الشَّرْعِ.

---

(١) وقد تقدمت الإجابة عن هذه الشبهات.

وَنَحْنُ نُطَالِبُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَن تَأْتِيَ بِأَدِلَّةٍ مِنَ الشَّرْعِ عَلَى جَوَازِ الْخُرُوجِ، وَلَيْسَ بِأَدِلَّةٍ مِنَ التَّارِيخِ، وَاذْكُرْ لَنَا رَجُلًا وَاحِدًا خَرَجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَرَأَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُبَدَّعْ.

عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ[1] بُدِّعَ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّةِ الْجَوْرِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُشَارِكْ، وَلَمْ يُقَاتِلْ بِسَيْفِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مِنَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّةِ.

عَرِّفْ لَنَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ الْخَوَارِجَ الْقَعَدِيَّةَ؟

هُمْ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ حُجَرٍ وَغَيْرُه: الَّذِينَ يُزَيِّنُونَ الْخُرُوجَ، وَلَا يُقَاتِلُونَ بِسُيُوفِهِمْ[1]؛ وَلِهَذَا فَقَدْ عَدُّوا عِمْرَانَ بْنَ حِطَّانَ مِنَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّةِ؛ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ.

---

(١) عمران بن حِطَّان السدوسي البصري، من رؤوس الخوارج، إلا أنه كان لا يُتهم في الحديث؛ ولذلك خرَّجَ له البخاري.

وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": «صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج، ويُقال: رجع عن ذلك».

وقال في "تهذيب التهذيب" (٣/ ٣١٧): «ذكر أبو زكريا الموصلي في "تاريخ الموصل": عن محمد بن بشر العبدي الموصلي، قال: لم يَمُت عمران بن حطان حتى رجع عن رأي الخوارج. انتهى. هذا أحسن ما يُعذر به عن تخريج البخاري له. وأما قول من قال: إنه خرَّج ما حمل عنه قبل أن يرى ما رأى، ففيه نظر؛ لأنه أخرج له من رواية يحيى بن أبي كثير عنه، ويحيى إنما سمع منه في حال هربه من الحَجَّاج، وكان الحجاج يطلبه ليقتله من أجل المذهب، وقصته في هربه مشهورة».

وقال ابن كثير في "البداية والنهاية" (١٢/ ٣٥٢): «عمران بن حطان الخارجي، كان أولًا من أهل السنة والجماعة، فتزوج امرأة من الخوارج حسنة جميلة جدًّا فأحبها، وكان هو دميم الشكل، فأراد أن يردها إلى السُّنة فأبت، فارتد معها إلى مذهبها».

وانظر أيضًا: "تاريخ دمشق" (٤٣/ ٤٨٥)، و"تهذيب الكمال" (٢٢/ ٣٢٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٤/ ٢١٤)، و"تاريخ الإسلام" (٢/ ٩٨١)، و"ميزان الاعتدال" (٣/ ٢٣٥).

وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ مَاذَا نَقَمُوا عَلَيْهِ؟ وَكَمْ أَصْلًا نَقَمُوا عَلَيْهِ؟**!** لَقَدْ كَانَ الحَسَنُ بنُ صَالِحٍ مِنْ أَعْبَدِ أَهْلِ زَمَانِهِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالله بْنِ يُونُسَ الْيَرْبُوْعِيُّ: «جَالَسْتُهُ عِشْرِينَ سَنَةً، مَا رَأَيْتُهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا ذَكَرَ الدُّنْيَا»[٢]. وَمَعَ ذَلِكَ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْبَابِ الْقِبْلِيِّ، فَإِذَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ يُصَلِّي، فَقَالَ: «نَعُوذُ بِالله مِنْ خُشُوعِ النِّفَاقِ»، وَأَخَذَ نَعْلَيْهِ، فَتَحَوَّلَ إِلَى سَارِيَةٍ أُخْرَى[٣].

---

(١) **قال أبو داود في "مسائله للإمام أحمد" (ص٣٦٢)**: «سمعتُ عبد الله بن محمد الضعيف قال: قَعَدُ الخوارج هم أخبث الخوارج».

وقال الأزهري في "تهذيب اللغة" (١/ ٢٠٥): «والقَعَدِيُّ من الخوارج: الذي يرى رأْيَ القَعَد الذين يرون التحكيم حقًّا، غير أنهم قعدوا عن الخروج على الناس». وانظر أيضًا: "القاموس المحيط" (ص٣١١)، و"لسان العرب" (٥/ ٣٦٨٧).

وقال أبو إسحاق القيرواني في "زهر الآداب وثمر الألباب" (٢/ ٤٦٥): «القعدية: فرقة من الخوارج، يأمرون بالخروج، ولا يخرجون».

وقال النووي في "تهذيب الأسماء واللغات" (٤/ ٩٩): «قال ابن الأعرابي: القَعَدُ: الشُّراة الذين يحكمون ولا يحاربون».

وقال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣/ ٣١٧): «والقعد: الخوارج، كانوا لا يرون الحرب، بل يُنكرون على أمراء الجور حَسَب الطاقة، ويدعون إلى رأيهم، ويزينون مع ذلك الخروج ويُحسِّنونه». وانظر أيضًا: "مقدمة فتح الباري" (ص٤٣٢).

وقال في "الإصابة" (٨/ ٤٤٨-٤٤٩) **-عن عمران بن حطان-**: «وكان من رءوس الخوارج من القَعَديَّة -بفتحتين- وهم الذين يُحسِّنون لغيرهم الخروج على المسلمين ولا يباشرون القتال. قاله المبرد. قال: وكان من الصُّفرية. وقيل: القعدية لا يرون الحرب، وإن كانوا يُزينونه. وقال أبو الفرج الأصبهاني: إنما صار عمران قعديًّا بعد أن كبر وعجز عن الحرب».

(٢) انظر: "تهذيب الكمال" (٦/ ١٨٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦٥).

(٣) انظر: "تهذيب الكمال" (٦/ ١٨٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦٣).

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ -وَهَذَا مَذْكُورٌ أَيْضًا فِي «السِّيَرِ»-: «لَوْ لَمْ يُولَدِ الحَسَنُ بنُ صَالِحٍ كَانَ خَيْرًا لَهُ»[1]. قَالَ الذَّهَبِيُّ: «هُوَ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ، لَوْلاَ تَلَبُّسُهُ بِبِدْعَةٍ»[2].

وَقَالَ: «كَانَ يَرَى الْحَسَنُ الْخُرُوجَ عَلَى أُمَرَاءِ زَمَانِهِ لِظُلْمِهِمْ وَجَوْرِهِمْ، وَلَكِنْ مَا قَاتَلَ أَبَدًا، وَكَانَ لَا يَرَى الْجُمُعَةَ خَلْفَ الْفَاسِقِ»[3].

---

(١) القائل هو: أحمد بن عبدالله بن يونس، كما في الموضع قبل السابق.

(٢) "سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦١).

(٣) المصدر السابق (٧/ ٣٧١).

وقد حذَّرَ منه السلف لذلك:

قال يحيى بن سعيد القطَّان: «كان سفيانُ الثوريُّ سيِّءَ الرأيِ في الحسنِ بنِ حيٍ».

وقال بشر بن الحارث: «كان زائدَةُ بن قدامة يجلس في المسجد، يُحذِّر الناس من ابن حيٍّ وأصحابه».

وقال زائدة: «ابنُ حيٍّ قد اسْتُصلِبَ منذ زمان، وما نَجد أحدًا يَصْلِبه».

وقال خَلَفُ بن تَميم: «كان زائدةُ يَسْتَتِيبُ من أتى حسن بن صالح».

وقال عبد الله بن إدريس -وذُكِر له صَعْقُ الحسن بن صالح-: «تَبَسُّم سُفيانَ أحبُّ إلينا من صَعْق الحسن».

وقال أيضًا: «ما أنا وابنُ حيٍّ، لا يرى جمعة ولا جهادًا».

بل منهم من ترك الرواية عنه بالكلية، وهو في الحديث ثقة حافظ.

وانظر: "حلية الأولياء" (٧/ ٣٢٧)، و"تهذيب الكمال" (٦/ ١٧٧)، و"تاريخ الإسلام" (٤/ ٣٣٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦١)، و"ميزان الاعتدال" (١/ ٤٩٦)، و"تهذيب التهذيب" (١/ ٣٩٨).

قلت: فالحسن بن صالح كان ناسكًا، عابدًا، فقيهًا، حجةً، صحيحَ الحديث، قال فيه أبو زرعة: اجتمع في الحسن بن حي إتقان، وفقه، وعبادة، وزهد. وقال أبو حاتم: ثقة، حافظ، متقن. وكان وكيع يعظمه، ويشبهه بسعيد بن جبير.

وعلى الرغم من هذا كله لما رأى السيف وتَرْك الجمعات خلف أئمة الجور حذَّر منه العلماء، بل وحذَّروا ممن يجالسه، وتَرَك بعضُهم الرواية عنه، وتأملوا؛ لم يخرج، ولم يحث الناس على الخروج، وإنما كان مجرد رأي!

فَهَلْ عَذَرَهُ السَّلَفُ؟ وَهَلْ تَرَكُوا الْإِنْكَارَ عَلَيْهِ؟ فَإِذَنْ نُطَالِبُكَ بِالدَّلِيلِ.

وَعَلَيْهِ فَالْحَقِيقَةُ: الدَّعْوَى عَرِيضَةٌ، وَالْبِضَاعَةُ مُزْجَاةٌ، وَنَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا جَمِيعًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.



خالف في أصل واحد فصنعوا معه هكذا، والقوم خالفوا في أصول، وإلى الآن نجد من ينكر على من حذر منهم، ويقولون: يسبون العلماء ... إلى آخر كلامهم، فهل كان الثوري وزائدة وابن إدريس وغيرهم من أئمة الدين من المداخلة السبابين للعلماء؟!

الرَّدُّ الثَّانِي عَشَرَ:

وهُوَ الأصْلُ التَّاسِعُ

التَّهَاوُنُ مَعَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ، والنَّيْلُ مِن أهلِ السُّنَّةِ



الرَّدُّ الثَّانِي عَشَرَ: وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْأَصْلِ التَّاسِعِ مِمَّا يُؤْخَذُ مِنْ كَلِمَتِهِ وَهُوَ: التَّهَاوُنُ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، بَلْ غَضُّ الطَّرْفِ عَنْ أَخطَائِهِمْ، وَالنَّيْلُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَيْلًا يَتَعَارَضُ مَعَ مَنْهَجِهِ هُوَ فِي نَقْدِ الْأَخْطَاءِ الْقَائِمِ عَلَى الْمُوَزَانَاتِ وَمُرَاعَاةِ الجُهُودِ وَإِظْهَارِ الرِّفْقِ بِالمُخَالِفِ.

وَيَتَمَثَّلُ ذَلِكَ فِي الْآتِي:

فَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي كَلِمَتِهِ هَذِهِ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ: التَّهَاوُنِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَالنَّيْلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذا نَفْسُهُ يَتَعَارَضُ مَعَ مَنْهَجِهِ هُوَ فِي نَقْدِ الأَخْطَاءِ؛ فَقَالَ: المَدَاخِلَةُ! وَحَذَّرَ مِنْهُمْ، وَقَالَ: لَا تَجْلِسُوا مَعَهُمْ، وَلَا تَسْمُعُوا مِنْهُمْ، وَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ طَلَبَتِهِ كُتُبًا -وَنَشَرَهَا- فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ لَا نَرَى مِنْهُ إِلَّا التَّهَاوُنَ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

قَدْ يَسْتَنْكِرُ بَعْضُهُم هَذَا الكَلَامَ، فَنَقُولُ له: يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عِدَّةُ أُمُورٍ، مِنْهَا:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: وَهُوَ عَدَمُ ذِكْرِهِ الإِخْوَانَ المُسْلِمِينَ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الجَمَاعَاتِ المُنْحَرِفَةِ بِشَيْءٍ، فَلِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ الإِخْوَانَ المُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ؟ ولِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ الجِهَادِيِّينَ بِشَيْءٍ؟ لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرْ كُلَّ هَذِهِ الفِرَقِ وَالجَمَاعَاتِ الَّتِي لَهَا إِسْهَامَاتٌ سَيِّئَةٌ فِي الثَّوْرَةِ وَغَيرِ الثَّوْرَةِ؟ لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرْهَا؟ وَأَيْنَ

شِدَّةُ التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؟ أَيْنَ ذِكْرُهُ لِأَهْلِ البِدَعِ وَالِانْحِرَافَاتِ؟ وَكَمْ مرَّةً نَقَدَ الشَّيْخُ وَحِيدٌ الإِخْوَانَ فِي مُحَاضَرَةٍ لَهُ؟ بَلْ كَمْ مُحَاضَرَةً لَهُ فِي نَقْدِ الإِخْوَانِ؟ وَكَمْ مُحَاضَرَةً لَهُ فِي نَقْدِ التَّبْلِيغِ؟ وَكَمْ مُحَاضَرَةً لَهُ فِي نَقْدِ الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ؟ وَكَمْ مُحَاضَرَةً لَهُ فِي نَقْدِ جَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ؟ وَكَمْ مُحَاضَرَةً لَهُ فِي نَقْدِ السَّلَفِيَّةِ الحِزْبِيَّةِ؟ حَتَّى تَعْقِدَ هَذِهِ المُحَاضَرَةَ، وَتَطُوفَ بِهَا البُلْدَانَ، أَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ؟ نُرِيدُ أَنْ نَعْلَمَ، إِلَّا إِذَا كَانَ هُمْ أَيْضًا عَلَى أَخْطَاءٍ فَقَطْ؟ وَبِالتَّالِي نُخَالِفُ عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ المُعَاصِرِينَ فِي حُكْمِهِمْ عَلَى هَذِهِ الجَمَاعَاتِ، وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ الْعُثَيْمِينُ، وَالشَّيْخُ الْعَبَّادُ، وَالشَّيْخُ الفَوْزَانُ، وَغَيْرُهُمْ(١).

الأَمْرُ الثَّانِي: ثَنَاؤُهُ عَلَى الصُّوفِيَّةِ، وَذِكْرُهُ أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا يُرِيدُونَ دُخُولَ النَّارِ.

سُبْحَانَ اللهِ! مَا قِصَّةُ الصُّوفِيَّةِ فِي هَذَا العَصْرِ عِنْدَكُمْ يَا مَنْ تَزْعُمُونَ السَّلَفِيَّةَ؟ أَنْتَ تَقُولُ: يَا جَمَاعَةُ، هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَغَيْرُكَ -وَهُوَ مُحَمَّد حَسَّان- يَقُولُ: الصُّوفِيَّةُ لَمْ يَشْهَدِ التَّارِيخُ أَنَّنَا اخْتَلَفْنَا مَعَهُمْ، ثُمَّ يَقُولُ -نَاقِلًا عَنْ شَيْخِ الإِسْلَامِ عَلَى غَيْرِ مُرَادِهِ-: وَمِنْهُمُ الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمُ المُقْتَصِدُ وَمِنْهُمُ السَّابِقُ بِالخَيْرَاتِ ... إِلَى آخِرِ مَا قَالَ!

وَلَمَّا سُئِلَ هَذَا الشَّيْخُ(٢) عَنِ الشَّعْرَاوِيِّ الصُّوفِيِّ المَعْرُوفِ قَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قِمَّةٌ وَقَامَةٌ، وَكَذَا وَكَذَا(١).

---

(١) تقدم -(ص) ومابعدها- كلام أهل العلم عن الأحزاب والجماعات.

(٢) هو: محمد حسان، وقد وقفت له على موضعين في ذلك:

الأول: قوله: «عالم جليل كبير القدر، وقامة».

مَا قِصَّتُكُمْ مَعَ الصُّوفِيَّةِ؟ قُولُوا لَنَا: مَا قِصَّتُكُمْ، هَلْ أَنْتُمْ صُوفِيَّةٌ؟ إِنْ قُلْتَ: لَا. نَقُولُ لَكَ: إِنْ كُنْتَ تَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِالضَّلَالِ، فَعَلَامَ تَشْهَدُ لَهُمْ بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ أَنْتَ وَغَيْرُكَ؟! وَهَذَا لَيْسَ حُكْمًا عَلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، بَلْ هَذَا اتِّجَاهٌ كَامِلٌ الْآنَ.

فَلَيْسَ عِنْدَكُمْ تَحْذِيرٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ كَتَأْصِيلٍ عِلْمِيٍّ، إِذَنْ مَاذَا نَقُولُ فِيكُمْ؟

والثاني: قوله: «ورحم الله الشيخ الشعراوي، من باب الأدب والأمانة، أسأل الله أن يرحم شيخنا الشيخ الشعراوي رحمة واسعة، وأنا أتصور أنني لست أهلًا إلى أن أسير على هذا الدرب، فأين نور السهى من شمس الضحى، وأين الأرض من السما، وأين الثرى من كواكب الجوزاء؟!».

(١) **وها هو كلام بعض أهل العلم عن الشعراوي الصوفي القبوري:**

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «**هو منحرف عن العقيدة**، وكثيرًا ما يتأول الآيات بتأويل من أجل تناسب مفاهيم العصر الحاضر. أما أسلوبه فالمصريون يمتازون فيما ظهر لي على الشعوب الاسلامية بطلاقة اللسان، وبحسن أسلوب الكلام، وعندهم الاستطاعة أن يسيطروا على الناس، والشعراوي من هذا القبيل، لكن لا يؤخذ منه العلم؛ لأن العلم شيء والأسلوب شيء». "سلسلة الهدى والنور" شريط رقم (٢٠٦).

وقال العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشعراوي ضال متلون ...». راجع: "شرح مقدمة صحيح مسلم" مادة صوتية رقم (١١/ آخر الدقيقة: ٤٠).

وسُئِل العلامة عبد المحسن العَبَّاد -حفظه الله-: هل تفسير الشيخ الشعراوي من تفسير أهل السنة والجماعة؟

الشيخ: الشعراوي؟

السائل: نعم.

الشيخ: الشعراوي الموجود المتأخر؟

السائل: نعم.

الشيخ: لا، ليس من أهل السنة والجماعة، هو من أهل التأويل.

"شرح سنن الترمذي" شريط رقم (٣١٩).

وقد سُئِل الشيخ عبيد الجابري -حفظه الله-: ما حال الشعراوي، وهل يجوز لي أن أقتني تفسيره؟

فأجاب: «الشعراوي متفلسف مخلِّط، أشعري مخرف صوفي؛ فمثله لا يُفرح بتفسيره، عليك بتفسير ابن كثير ...». **(مادة صوتية)**.

فَالتَّهَاوُنُ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ لَيْسَ مَعْرُوفًا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُحَذِّرُونَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَيَشْتَدُّونَ عَلَيْهِمْ.

وَأَنْتُمْ فِي نَفْسِ الوَقْتِ الَّذِي تَتَهَاوَنُونَ فِيهِ مَعَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ تَنَالُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَتَنبِزُونَهُمْ بِالأَلْقَابِ، وَتَدَّعُونَ أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ، وَأَنَّهُمْ طَائِفَةٌ، وَتُحَذِّرُونَ مِنْهُمْ، ... إِلَى آخِرِهِ، بَلْ تَعْتَبِرُونَ أَعْظَمَ مُشْكِلَةٍ تُهَدِّدُ الدَّعْوَةَ فِي مِصْرَ انْتِشَارُ المَدَاخِلَةِ وَإِفْسَاحُ الْمَجَالِ لَهُمْ!

وَعَلَيْهِ فَإِنَّنَا نَقُولُ: إِنَّ النَّاظِرَ فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ يَجِدُ الحَمْلَةَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، بَيْنَمَا الرَّجُلُ عَلَى تَهَاوُنٍ شَدِيدٍ مَعَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ، فَأَيْنَ رَدُّكُمْ عَلَى الأَخْطَاءِ، وَأَيْنَ رَدُّكُمْ عَلَى البِدَعِ وَالخُرَافَاتِ وَالضَّلَالَاتِ؟ نُرِيدُ أَنْ تُبَيِّنُوا لَنَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ المَسْأَلَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الثَّالِثَ عَشَرَ

وَهُوَ الأَصْلُ العَاشِرُ: التَّلْبِيسُ والتَّدْلِيسُ



الرَّدُّ الثَّالِثَ عَشَرَ: وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْأَصْلِ الْعَاشِرِ مِنِ انْتِقَادِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ لِلشَّيْخِ وَحِيد بَالِي، أَلَا وَهُوَ: التَّلْبِيسُ وَالتَّدْلِيسُ، فَقَدْ حَصَلَ تَدْلِيسٌ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي عَدِيدٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَهُ اعْتِقَادٌ مُسْبَقٌ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّهُ يَلْوِي أَعْنَاقَ الْكَلَامِ لِيَدْعَمَ فِكْرَتَهُ.

وَنَحْنُ مَا نَتَكَلَّمُ إِلَّا بِدَلِيلٍ؛ فَقَدْ يَعْتَرِضُ بَعْضُ النَّاسِ أَوْ يَسْتَنْكِرُ مَثَلَ هَذَا الْعُنْوَانِ، لَكِنْ إِنْ شَاءَ اللهُ حِينَمَا يَأْتِي التَّفْصِيلُ سَيَزُولُ هَذَا بِإِذْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: أَنَّهُ فِي أَوَّلِ كَلِمَتِهِ الْمُفَرَّغَةِ الَّتِي قَرَأْتُهَا وَاطَّلَعْتُ عَلَيْهَا وَسَمِعْتُ طَرَفًا مِنْهَا، لَمَّا ذَكَرَ الْخَوَارِجَ وَذَكَرَ مَنْهَجَهُمْ، لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مِنْ مَنْهَجِهِمُ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، إِنَّمَا ذَكَرَ كُفْرَ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ وَكَذَا وَكَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ أُصُولِهِمُ الْخُرُوجَ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْأَصْلِ عِنْدَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ.

فَلِمَاذَا لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْأَصْلَ عِنْدَهُمْ؟! هَذِهِ مَسْأَلَةٌ.

أَوْ أَنَّ هَذَا الْأَصْلَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ أَصْلًا؟!

وَأَيْضًا: فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْأَحْزَابَ، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ حَادِثَةٌ، وَاللهُ ذَكَرَ الْأَحْزَابَ فِي الْقُرْآنِ ذَمًّا وَمَدْحًا، وَكَذَا وَكَذَا... إِلَى آخِرِ مَا قَالَ، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تُقَاسُ عَلَى التَّبَرُّعِ بِالدَّمِ وَنَقْلِ الْأَعْضَاءِ!

وَهَذَا مِنَ التَّلْبِيسِ الْوَاضِحِ، فَإِنَّ مَسْأَلَةَ الْأَحْزَابِ مَسْأَلَةٌ أُصُولِيَّةٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ نَبْذُ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ وَالدَّعْوَةُ إِلَى الِاجْتِمَاعِ، وَهَذَا الْأَصْلُ الثَّانِي بَعْدَ تَوْحِيدِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَكَوْنُهُ يُلْحِقُهُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِمَّا قَدْ يَغْتَرُّ بِهِ الشَّبَابُ، هَذَا مِنَ التَّدْلِيسِ وَالتَّلْبِيسِ!

وَنَقُولُ لَهُ: مَنْ سَبَقَكَ إِلَى هَذَا؟

مَنْ قَالَ: إِنَّ الْكَلَامَ فِي الْأَحْزَابِ كَالْكَلَامِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟! حَتَّى لَوْ قُلْتَ: أَنَا أَقْصِدُ الْأَحْزَابَ السِّيَاسِيَّةَ الْمَوْجُودَةَ الْآنَ فِي دُخُولِ الْبَرْلَمَانَاتِ.

فَنَقُولُ لَكَ: لَا، أَبَدًا؛ لِأَنَّ الْحِزْبِيَّةَ عِنْدَنَا لَا تَخْتَلِفُ مَهْمَا اخْتَلَفَتْ أَسْمَاؤُهَا وَصُوَرُهَا، فَالْحِزْبِيَّةُ مَمْقُوتَةٌ؛ وَلِهَذَا فَلَيْسَتِ الْمَسْأَلَةُ حَادِثَةً، أَمْ أَنَّكَ تَقُولُ مِثْلَ مَنْ قَالَ: أَنَا نَظَرْتُ فِي الْمَيْدَانِ فَوَجَدْتُ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَ لَهَا مِثَالٌ سَابِقٌ؟!

يَعْنِي: لَيْسَ هُنَاكَ مِثَالٌ سَابِقٌ لِلْخُرُوجِ عَلَى السُّلْطَانِ؟! لَيْسَ هُنَاكَ مِثَالٌ سَابِقٌ لِنَزْعِ الْيَدِ مِنَ الطَّاعَةِ؟! لَيْسَ هُنَاكَ مِثَالٌ سَابِقٌ لِعَزْلِ السُّلْطَانِ بِالْفِسْقِ؟! أَلَيْسَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَدَمُ الْخُرُوجِ عَلَى السُّلْطَانِ أَوْ عَزْلِهِ بِالْفِسْقِ؟ لَكِنَّ الْجَهْلَ بِهَذِهِ الْأُصُولِ يُؤَدِّي إِلَى الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ.

فَلِمَاذَا التَّدْلِيسُ إِذَنْ؟ هَلْ تُرِيدُونَ أَنْ يَأْتِيَ نَصٌّ يَقُولُ: فِي (٢٥ يَنَايِر لِعَامِ ٢٠١١) سَيَحْصُلُ فِي مِصْرَ كَذَا وَكَذَا، وَالْجَوَابُ كَذَا، أَتُرِيدُونَ هَذَا؟!

إِذَنْ مَا فَائِدَةُ الْعِلْمِ بِالسُّنَّةِ؟ الْمَسْأَلَةُ سَهْلَةٌ، حَاكِمٌ ظَالِمٌ إِذَنْ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ مَهْمَا كَانَ، وَحَاكِمٌ كَافِرٌ فَيَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيْهِ مَعَ الْقُدْرَةِ.

فَالْمَسْأَلَةُ لَيْسَتْ صَعْبَةً كَمَا تُصَوِّرُونَهَا، الحَاكِمُ زَيْدٌ أَوْ عُبَيْدٌ هَذِهِ لَا تَفْرِقُ مَعَنَا، حَاكِمٌ ثَبَتَ لَهُ الْإِسْلَامُ فَمَهْمَا فَعَلَ لَا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيْهِ حَتَّى لَوْ مَا حَكَمَ بِالشَّرْعِ[1]، فَالْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ مَعْرُوفٌ حُكْمُهُ وَكَلَامُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ، هَلْ نَحَّى ذَلِكَ مُسْتَحِلًّا أَوْ مُكَذِّبًا أَوْ جَاحِدًا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، أَمْ فَعَلَ ذَلِكَ لِهَوًى؟

إِنْ كَانَ لِهَوًى فَتِلْكَ مَعْصِيَةٌ، وَإِنْ كَانَ اسْتِحْلَالًا أَوْ تَكْذِيبًا أَوْ جُحُودًا... إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا كُفْرٌ[2].

وَحَتَّى لَوْ حُكِمَ بِالْكُفْرِ فَلَابُدَّ مِنَ الْقُدْرَةِ، وَمَنِ الَّذِي يَحْكُمُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ يَحْكُمُ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ الرَّاسِخُونَ، لَكِنْ لَا نَقُولُ: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَيْسَ لَهَا مِثَالٌ سَابِقٌ! وَأَيْضًا الْأَحْزَابُ لَيْسَ لَهَا مِثَالٌ سَابِقٌ بَلْ قَضِيَّةٌ حَادِثَةٌ!

---

(١) **وقد تقدم كلام أهل السنة في ذلك، ومنه ما قاله الكتاني في "نظم المتناثر" (ص١٦٠)**: «الأمر بالطاعة للأئمة والنهي عن الخروج عليهم: ذكر أبو الطيب القنوجي في تأليف له سماه "العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة أنها متواترة" ... وقد تواترت الأحاديث في النهي عن الخروج على الأئمة ما لم يظهر منهم الكفر البواح أو ترك الصلاة، فإذا لم يَظهر من الإمام الأول أحد الأمرين لم يجز الخروج عليه وإن بلغ في الظلم أي مبلغ لكنه يجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بحَسَب الاستطاعة».

وقال أيضًا ما نصه: «وقد قدمنا في أول هذا المختصر في المقدمة أنه لا يجوز الخروج على الأئمة وإن بلغوا في الظلم أي مبلغ، ما أقاموا الصلاة ولم يظهر منهم الكفر البواح، والأحاديث الواردة بهذا المعنى متواترة».

(٢) انظر: "الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير" للشيخ خالد العنبري، و"الحكم بغير ما أنزل الله" لأخينا الشيخ بندر العتيبي.

فَعَلَامَ كُنْتُمْ تُنْكِرُونَ عَلَى الْأَحْزَابِ السَّابِقَةِ؟ وَعَلَامَ كُنْتُمْ تُنْكِرُونَ الْبَرْلَمَانَاتِ؟ وَلِمَاذَا لَمْ تَقُلْ فِي الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ قَضِيَّةٌ حَادِثَةٌ وَلَيْسَتْ حَرَامًا لِكَونِهَا حَادِثَةً؟!

وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَحْصُلُ الْآنَ هِيَ تَابِعَةٌ لِلْأُصُولِ وَإِنِ اخْتَلَفَتْ صُورُهَا، وَإِنِ اخْتَلَفَتْ أَسْمَاؤُهَا، فَإِنَّ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا تَخْتَلِفُ، وَإِنَّمَا الِاسْمُ أَوِ الْبَلَدُ أَوِ النَّوْعُ، كُلُّ هَذَا هُوَ الَّذِي قَدْ يَخْتَلِفُ.

وَهَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ هُوَ الَّذِي لَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، فَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُصُولِ، وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، هَذَا لَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ. أَمَّا مَا تَقُولُونَهُ أَنْتُمُ الْآنَ: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ طَارِئَةٌ، وَالْفَتْوَى تَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، نَعَمِ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ حُكْمُهُ كَذَا وَلَكِنْ الْيَوْمَ كَذَا، وَالْأَحْزَابُ كَانَتْ كَذَا وَلَكِنِ الْيَوْمَ كَذَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَبَاطِلٌ.

وَأَمَّا تَغَيُّرُ الفَتْوَى بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ: فَالقَاعِدَةُ قَاعِدَةُ حَقٍّ، لَكِنْ تَطْبِيقُهَا تَطْبِيقٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْفَتْوَى تَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، هَذَا إِذَا كَانَتِ الْفَتْوَى مَبْنِيَّةً عَلَى الزَّمَانِ أَصْلًا! أَمَا إِذَا كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى أَصْلٍ ثَابِتٍ: وَاجِبٍ أَوْ حَرَامٍ أَوْ نَصٍّ شَرْعِيٍّ فَهَذِهِ مَا تَتَغَيَّرُ(١).

---

(١) **قال ابن القيم في "إغاثة اللهفان" (١/ ٣٣٠-٣٣١)**: «الأحكام نوعان:

نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهاد الأئمة؛ كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم، ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد يخالف ما وضع عليه.

والنوع الثاني: ما يتغير بحَسَب اقتضاء المصلحة له زمانًا ومكانًا وحالًا؛ كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها».

وقال في "إغاثة اللهفان" (٢/ ٣٢٦): «لا يخلو المحرم إما أن يكون تحريمه لعينه وذاته، بحيث تُمنع إباحته في زمان من الأزمنة، وإما أن يكون تحريمه لما تضمنه من المفسدة في زمان دون زمان، ومكان دون مكان، وحال دون حال.

فإن كان الأول، لزم أن يكون ما حرمته التوراة محرمًا على جميع الأنبياء في كل زمان ومكان، من عهد نوح إلى خاتم الأنبياء عليهم السلام. وإن كان الثاني، ثبت أن التحريم والإباحة تابعان للمصالح، وإنما يختلفان باختلاف الزمان والمكان والحال، فيكون الشيء الواحد حرامًا في ملة دون ملة، وفي وقت دون وقت، وفي مكان دون مكان، وفي حال دون حال. وهذا معلوم بالاضطرار من الشرائع، ولا يليق بحكمة أحكم الحاكمين غير ذلك، ألا ترى أن تحريم السبت لو كان لعينه لكان حرامًا على إبراهيم ونوح وسائر النبيين».

وقال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "فتاويه ورسائله" (١٢/ ٢٨٨-٢٨٩)**: «وحُكْم الله ورسوله لا يختلف في ذاته باختلاف الأزمان، وتطور الأحوال، وتجدد الحوادث، فإنه ما من قضية كائنة ما كانت إلا وحكمها في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ نصًّا أو ظاهرًا أو استنباطًا أو غير ذلك، عَلِم ذلك مَن عَلِمه وجَهِله مَن جَهِله.

وليس معنى ما ذكره العلماء من تغير الفتوى بتغير الأحوال ما ظنه مَن قَلَّ نصيبهم أو عُدم من معرفة مدارك الأحكام وعللها، حيث ظنوا أن معنى ذلك بحسَب ما يلائم إرادتهم الشهوانية البهيمية وأغراضهم الدنيوية وتصوراتهم الخاطئة الوبية؛ ولهذا تجدهم يحامون عليها، ويجعلون النصوص تابعة لها منقادة إليها مهما أمكنهم، فيحرفون لذلك الكلم عن موضعه».

وقال العلامة العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "مجموع فتاويه ورسائله" (٢٦/ ٣٩١-٣٩٢)**: «الفتوى في الحقيقة لا تتغير بتغير الزمان، ولا بتغير المكان، ولا بتغير الأشخاص. ولكن الحكم الشرعي إذا عُلق بعلة فإنه إذا وُجدت فيه العلة ثبت الحكم الشرعي، وإذا لم توجد لم يثبت الحكم الشرعي، وقد يرى المفتي أن يمنع الناس من شيء أحله الله لهم لِما يترتب على فعل الناس له من المحرم ...

فالأحكام الشرعية لا يمكن أن يتلاعب بها الناس، كلما شاؤوا حرموا، وكلما شاؤوا أوجبوا، وإنما يرجع إلى العلل الشرعية التي تقتضي الوجوب أو عدمه».

وقال العلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد" (١/ ٨٤)**: «... وما علمت في المتقدمين من قال عن هذه القاعدة بشمولها، بل كلامهم عنها يفيد أنها قاعدة فرعية صورية وليست حقيقية، إذ يضربون لها المثال بتغير الأَعراف، وهذا محكوم بقواعد العرف والعادة، ومن هنا فهي صورية لا حقيقية، وابن القيم-رحمه الله تعالى- مع جلالة قدره قد توسع بضرب المثال لها بما لا يسلم له رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وليُعلم هنا أن هذه القاعدة مع مسألة البحث هذه «فتح باب الاجتهاد» يستغلهما فقهاء المدرسة العصرانية الذين اعتلت أذواقهم، وساورتهم الأهواء، ومجاراة الأغراض، فهذا يشيد حججًا لإباحة الربا، وذلك لوقف تنفيذ الحدود ... وهكذا وكلها شُبَه على أساس هارٍ مُتَدَاع للسقوط وبأول مِعول».

وَأَقُولُ لَكَ: مَا رَأْيُكَ فِي الصَّلَاةِ: لَوْ نُفْتِي الَّذِينَ يَتْرُكُونَ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ بِأَنَّهُمْ بَدَلًا مِنْ أَنْ يَتْرُكُوا الصَّلَاةَ كُلِيَّةً أَنْ يُصَلُّوا الْفَجْرَ وَالْعِشَاءَ فَقَطْ؟! وَنَقُولُ: هَذَا نَظَرًا لِأَنَّ الْفَتْوَى تَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، مَا رَأْيُكَ؟!

مَا رَأْيُكَ أَنْ نَقُولَ الْيَوْمَ: الْعَادَةُ السِّرِيَّةُ مُبَاحَةٌ؛ لِأَنَّ الشَّهَوَاتِ فُتِحَتْ، فَالنَّاسُ إِنْ لَمْ نُبِحْ لَهُمُ الْعَادَةَ السِّرِيَّةَ وَقَعُوا فِي الزِّنَا، مَا رَأْيُكَ؟!

وَعَلَيْهِ: فَالْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ مَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، وَتَحْرِيمُ الْأَحْزَابِ مَا يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ، إِنَّمَا لَوْ تَعَلَّقَتِ الْفَتْوَى بِالزَّمَانِ تَغَيَّرَتْ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ.

وَخُذْ مِثَالًا لِذَلِكَ: قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ**﴾ [النساء: ١٩][1]، نُعَاشِرُ الْمَرْأَةَ بِالْمَعْرُوفِ، فَمَا حُدُودُ هَذَا الْمَعْرُوفِ؟ يَرْجِعُ لِلزَّمَانِ، اللهُ مَا حَدَّدَ، وَلَا النَّبِيُّ ﷺ حَدَّدَ، فَمَثَلًا لَوْ

وقال الجيزاني في "معالم أصول الفقه" (ص٣٦٨): «فإن من الأحكام الشرعية ما يختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال، ذلك أن الحكم الشرعي يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وهذا أيضًا دليل على أن هذه الشريعة إنما جاءت لتحقيق مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم.

وكون الحكم الشرعي يختلف من واقعة إلى واقعة إذا تغير الزمان أو المكان أو الحال - ليس معناه أن الأحكام الشرعية مضطربة، ويحصل فيها التذبذب والتباين، بل إن الحكم الشرعي لازم لعلته وسببه وجارٍ معه، لكن حيث اختلف الزمان أو المكان اختلفت الحقيقة والعلة والسبب، فالواقعة غير الواقعة، والحكم كذلك غير الحكم».

(١) **قال السعدي في "تفسيره" (ص١٧٢):** «﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وهذا يشمل المعاشرة القولية والفعلية، فعلى الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى وبذل الإحسان، وحسن المعاملة، ويدخل في ذلك النفقة والكسوة ونحوهما، فيجب على الزوج لزوجته المعروف من مثله لمثلها في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتفاوت بتفاوت الأحوال».

صَارَ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ الْيَوْمَ أَنَّ الأَزْوَاجَ هُمُ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الإِفْطَارَ لِلزَّوْجَاتِ وَإِلَّا كَانَ مِنْ عَدَمِ الْمُعَاشَرَةِ بِالْمَعْرُوفِ، فَنَصْنَعُ الإِفْطَارَ لِلزَّوْجَةِ.

لَوْ كَانَ مِنَ الْعَادَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ تُخْدَمُ، إِذَنْ لَابُدَّ أَنْ نَأْتِيَ بِخَادِمَةٍ لِلْمَرْأَةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣][1] فَمَا حُدُودُ هَذَا الإِحْسَانِ؟ هَذَا يَرْجِعُ إِلَى عَادَةِ النَّاسِ. وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ الابْنَ لَوْ جَلَسَ مَعَ وَالِدِهِ الآنَ وَمَدَّ رِجْلَيْهِ فِي وَجْهِهِ هَذَا مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ، وَمِنَ الْعُقُوقِ، مَعَ أَنَّهُ مَا الَّذِي فِي ذَلِكَ؟!

فَمِثْلُ هَذَا الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ.

أَمَّا هَذِهِ الْأَحْكَامُ فَلَا تَتَغَيَّرُ؛ وَلِهَذَا وَجَبَ عَلَيْكُمْ حَالَ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ أَنْ تُخرِجُوا كُتُبَ السُّنَّةِ، وَأَنْ تَتَكَلَّمُوا بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُبَاشَرَةً دُونَ مُرَاوَغةٍ، وَدُونَ قَوْلِكُمْ: الْفَتْوَى تَتَغَيَّرُ بِتَغَيُّرِ الزَّمَانِ! إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ التَّبْرِيرَاتِ الْبَاطِلَةِ.

لِمَاذَا كُنْتَ تُنْكِرُ عَلَى الإِخْوَانِ حَلْقَ اللِّحْيَةِ؟ فَقَدْ يُقَالُ: كَانَتْ اللِّحْيةُ وَاجِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، لَكِنْ الْآنَ وَنَظَرًا لِمَصْلَحَةِ الدَّعْوَةِ وَكَذَا وكَذَا نَحْلِقُ اللِّحْيَةَ!

لِمَاذَا لَمْ تُفْتِ بِأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ لَيْسَتْ وَاجِبَةً؟ والنَّاسُ تُصَلِّي فِي بُيُوتِهَا؛ لِأَنَّ الَّذِي سَيُوَاظِبُ عَلَى الصَّلَاةِ -فِي زَعْمِ بَعْضِهِمْ- سَوْفَ يُسَجِّلُ اسْمَهُ أَمْنُ الدَّوْلَةِ! مَا رَأْيُكَ؟ هَلْ تَقُولُ هَذَا؟!

---

(١) **قال السعدي في "تفسيره" (ص٢٧٩)**: «﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣] من الأقوال الكريمة الحسنة والأفعال الجميلة المستحسنة، فكل قول وفعل يحصل به منفعة للوالدين أو سرور لهما، فإن ذلك من الإحسان، وإذا وُجد الإحسان انتفى العقوق».

فَإِذَا لَمْ تَقُلْ هَذَا، فَلِمَاذَا هَذِهِ التَّلْبِيسَاتُ الَّتِي حَشَوْتَ بِهَا كَلِمَتِكَ، فَفِي كَلِمَتِكَ تَلْبِيسٌ وَتَدْلِيسٌ كَثِيرٌ جِدًّا؛ وَلِهَذَا لَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ الْحِيَلَ وَالْمُرَاوَغَةَ فِي تَعْلِيمِ النَّاسِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يُحَرِّمُونَ التَّلَاعُبَ بِدِينِ اللهِ ﷻ وَالْحِيَلَ فِي ذَلِكَ، وَنَحْنُ لَا نُرِيدُ أَنْ نَتَحَايَلَ وَنُفْتِيَ النَّاسَ بِمَا أَفْتَى الْيَهُودُ أَنْفُسَهُمْ بِهِ؛ لَمَّا حَرَّمَ اللهُ ﷻ عَلَيْهِمُ الصَّيْدَ يَوْمَ السَّبْتِ وَابْتَلَاهُمْ بِالسَّمَكِ فِيهِ، قَالُوا: نَنْصِبُ الشِّبَاكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَنَأْخُذُهَا يَوْمَ الْأَحَدِ، فَنَكُونُ بِذَلِكَ مَا صِدْنَا يَوْمَ السَّبْتَ.

فَعَابَهُمُ اللهُ، وَعَاقَبَهُمْ عِقَابَ مَنْ تَعَدَّى فِي السَّبْتِ، وَأَخْبَرَ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] مَعَ أَنَّهُمْ مَا صَادُوا فِي السَّبْتِ، بَلْ نَصَبُوا الشِّبَاكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَخَذُوهَا يَوْمَ الْأَحَدِ[1].

---

(١) **قال ابن كثير في "تفسيره" (٦/ ٤٢٢-٤٢٣)**: «يقول تعالى لنبيه -صلوات الله وسلامه عليه-: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣] أي: واسأل هؤلاء اليهود الذين بحضرتك عن قصة أصحابهم الذين خالفوا أمر الله، ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم واحتيالهم في المخالفة، وحَذّر هؤلاء من كتمان صفتك التي يجدونها في كتبهم؛ لئلا يحل بهم ما حل بإخوانهم وسلفهم، وهذه القرية هي أيلة، وهي على شاطئ بحر القلزم ...».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص٣٠٦): «﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣] أي: اسأل بني إسرائيل ﴿عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: على ساحله في حال تعديهم وعقاب الله إياهم. ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ وكان الله تعالى قد أمرهم أن يعظموه ويحترموه ولا يصيدوا فيه صيدًا، فابتلاهم الله وامتحنهم، فكانت الحيتان تأتيهم ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ أي: كثيرة طافية على وجه البحر. ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي: إذا ذهب يوم السبت ﴿لَا تَأْتِيهِمْ﴾ أي: تذهب في البحر فلا يرون منها شيئًا. ﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ ففسقهم هو الذي أوجب أن يبتليهم الله، وأن تكون لهم هذه المحنة، وإلا فلو لم يفسقوا لعافاهم الله، ولما عَرَّضهم للبلاء والشر، فتحيلوا على الصيد، فكانوا

وَهَذَا مِثْلَمَا تَقُولُونَ أَنْتُمُ الْآنَ: نَدْخُلُ الْبَرْلَمَانَاتِ وَلَكِنْ بِغَرَضِ كَذَا وَكَذَا! وَنَحْنُ لَا نُؤْمِنُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَلَكِنْ سَنُطَبِّقُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ! وَنَحْنُ لَا نُؤْمِنُ بِالْحِزْبِيَّةِ وَلَكِنْ سُنَطَبِّقُ الْحِزْبِيَّةَ!

حَتَّى إِنَّ أَدْعِيَاءَ السَّلَفِيَّةِ هَؤُلَاءِ لَمْ يَعُدْ عِنْدَهُمْ خَجَلٌ وَلَا حَيَاءٌ فِي إِظْهَارِ مُخَالَفَاتِهِمْ، فَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ تَعْرِفُهُ وَهُوَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم لِيَخْطُبَ الْجُمُعَةَ فِي بَلَدٍ قَرِيبٍ مِنَّا، فَبِمَاذَا تَرْجَمُوا لَهُ؟

تَرْجَمُوا لَهُ بِقَوْلِهِمْ: خَطِيبُ الْجُمُعَةِ الدُّكْتورُ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم:

١. عُضْوُ مَجْلِسِ الشَّعْبِ!

٢. عُضْوُ اللَّجْنَةِ الدُّسْتُورِيَّةِ!

٣. عُضْوُ مَجْلِسِ الْجَمَاعَةِ عَلَى مُسْتَوَى الْجُمْهُورِيَّةِ!

مَا هَذَا؟! مُنْذُ مَتَى وَنَحْنُ نَفْخَرُ بِهَذَا؟ هَؤُلَاءِ إِخْوَانٌ وَلَيْسُوا سَلَفِيِّينَ، بَلِ الْإِخْوَانُ مَا كَتَبُوا فِي أَوْرَاقِهِمْ هَذَا: عُضْوُ مَجْلِسِ الشَّعْبِ، وَعُضْوُ اللَّجْنَةِ الدُّسْتُورِيَّةِ!

أَهَذِهِ هِيَ الْمَيْتَةُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ الَّتِي أَكَلْتُمُوهَا؟!

أَهَذَا هُوَ الِاضْطِرَارُ؟!

أَتِلْكَ هِيَ الْحَاجَةُ؟!

مَا الْحَاجَةُ أَنْ تَكْتُبَ أَنَّكَ عُضْوُ مَجْلِسِ الشَّعْبِ، وَكَذَا وَكَذَا؟!

لَا تَقُلْ: أَنَا لَمْ أَكْتُبْ وَلَمْ أَفْعَلْ. نَعَمْ لَكِنَّكَ عَاوَنْتَ مَنْ كَتَبَ وَفَعَلَ وَلَمْ تَنْتَقِدْ.

يحفرون لها حفرًا، وينصبون لها الشباك، فإذا جاء يوم السبت ووقعت في تلك الحُفر والشباك، لم يأخذوها في ذلك اليوم، فإذا جاء يوم الأحد أخذوها».

وَلِهَذَا نَقُولُ لَكُمْ: احْذَرُوا الْحِيَلَ، وَاحْذَرُوا التَّلْبِيسَ عَلَى النَّاسِ.

وَقَدْ قَالَ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كَلَامًا جَمِيلًا جِدًّا، قَالَ:** «الْفَتْوَى عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ تَعْلِيمُ الْحَقِّ وَالدَّلَالَةُ عَلَيْهِ»[1].

هَذِهِ هِيَ الْخُلَاصَةُ: أَنَّ الَّذِي يُفْتِي مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَابُدَّ أَنْ تَنْضَبِطَ فَتْوَاهُ بِهَذَا: تَعْلِيمُ الْحَقِّ، وَالدَّلَالَةُ عَلَيْهِ.

قال: «وَأَمَّا مَنْ عَلِمَ الْحِيلَةَ وَالْمُمَاكَرَةَ فِي دِينِ اللهِ وَالْخَدِيعَةَ لِمَنْ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، حَتَّى يُخْرِجَ الْبَاطِلَ فِي صُورَةِ الْحَقِّ، فَلَا يُقَالُ لَهُ مُفْتٍ؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَشَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَنْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَقَدْ تَيَقَّنَ عِلْمًا وَعَلِمَ يَقِينًا أَنَّ هَذِهِ حِيلَةٌ لِإِبَاحَةِ مَا حَظَرَهُ اللهُ، وَتَوْسِعَةِ مَا ضَيَّقَهُ اللهُ، وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ، وَلَفْظُ حَقٍّ فِي ظَاهِرِهِ أُرِيدَ بِهِ بَاطِلٌ فِي بَاطِنِهِ»[2].

وَكَمْ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الَّتِي فِي ظَاهِرِهَا حَقٌّ وَلَكِنْ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ.

قال: «وَقَدْ عَلِمَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ الدَّيَّانُونَ أَنَّ الْحِيلَةَ عَلَى اللهِ وَفِي دِينِ اللهِ لَا تَجُوزُ، وَأَنَّ فَاعِلَهَا مُخَادِعٌ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَمَا يُخَادِعُ إِلَّا نَفْسَهُ لَا مَنْ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى وَيَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، وَيَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ»[3].

---

(١) "إبطال الحيل"(ص٩٣).

(٢) "إبطال الحيل" (ص٩٤).

(٣) المصدر السابق (ص٩٤).

وَكَفَى بِكَلَامِ ابْنِ بَطَّةَ رَدًّا عَلَى هَذَا الْأَصْلِ عِنْدَكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الرَّابِعَ عَشَرَ

وهُوَ الأَصْلُ الحَادِي عَشَرَ:

الأمَانَةُ العِلْمِيَّةُ وتَوثِيقُ الكَلَامِ



الرَّدُّ الرَّابِعَ عَشَرَ: قَدْ خَلَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ تَوْثِيقِ الْكَلَامِ وَالْأَمَانَةِ الْعِلْمِيَّةِ:

أَمَّا تَوْثِيقُ الْكَلَامِ: فَإِنَّنَا قَرَأْنَا كَثِيرًا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ: (قَالَ الْعُلَمَاءُ). فَنَقُولُ لَهُ: مَنْ هُمْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ سَمِّ لَنَا. ويقول: (قَالَتْ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ). وَنَقُولُ لَهُ: مَنْ هُمْ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ؟ فَأَيْنَ الْإِسْنَادُ فِي كَلِمَةٍ فُرِّغَتْ فِي عَشْرِ صَفَحَاتٍ؟ أَيْنَ الْإِسْنَادُ فِي هَذَا؟ يقول: قَالَ الْعُلَمَاءُ، وَقَالَ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ! فَأَيْنَ تَوْثِيقُ الْكَلَامِ؟

وَمَعْرُوفٌ أَنَّ تَوْثِيقَ الْكَلَامِ مُهِمٌّ جِدًّا فِي الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، وَإِذَا فُقِدَ تَوْثِيقُ الْكَلَامِ فَإِنَّ هَذَا يَقْدَحُ فِي الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ؛ فَلَابُدَّ أَنْ يُسْنَدَ الْكَلَامُ إِلَى قَائِلِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُسْنَدِ الْكَلَامُ إِلَى قَائِلِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَلَامًا قَائِمًا عَلَى الْهَوَى[1].

---

(١) **أخرج مسلم في "مقدمة الصحيح" (١/ ١٤) بسنده عن محمد بن سيرين، قال:** «إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم».

وبسنده (١/ ١٥) عن ابن سيرين، قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم».

وبسنده (١/ ١٥) عن عبدالله بن المبارك، قال: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

أَمَّا الْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ: فَقَدْ نَسَبْتَ إِلَى الْمَدَاخِلَةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ اخْتِيَارَ الْحَاكِمِ لَهُ طَرِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَنَسَبْتَ إِلَى الْمَدَاخِلَةِ أَنَّهُمْ يُبَدِّعُونَ بِالْمَسْأَلَةِ مُطْلَقًا، وَهَذَا أَيْضًا كَلَامٌ تَخْلُو مِنْهُ الْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ.

قال مسلم في "مقدمة الصحيح" (١/ ٨): «واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع».

وقال البربهاري في "شرح السنة" (ص١٢٦-١٢٧): «والمحنة في الإسلام بدعة. وأما اليوم فيمتحن بالسنة؛ لقوله: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته. فتنظر فإن كان صاحب سنة، له معرفة، صدوق، كتبت عنه، وإلا تركته».

وأخرج الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١/ ١٢٧) بسنده عن شعبة، قال: «حَدِّثوا عن أهل الشرف، فإنهم لا يكذبون».

ثم قال: «هذا كله بعد استقامة الطريقة وثبوت العدالة والسلامة من البدعة، فأما من لم يكن على هذه الصفة فيجب العدول عنه واجتناب السماع منه».

وقال الشاطبي في "الاعتصام" (٢/ ١٥): «ولو كان من شأن أهل الإسلام الذابين عنه الأخذ من الأحاديث بكل ما جاء عن كل من جاء، لم يكن لانتصابهم للتعديل والتجريح معنى، مع أنهم قد أجمعوا على ذلك، ولا كان لطلب الإسناد معنى يتحصل؛ فلذلك جعلوا الإسناد من الدين، ولا يعنون: «حَدَّثَني فلان عن فلان» مجردًا، بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يسند عن مجهول، ولا مجرح، ولا متهم، ولا عمن لا تحصل الثقة بروايته؛ لأن روح المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة أن ذلك الحديث قد قاله النبي ﷺ؛ لنعتمد عليه في الشريعة، ونسند إليه الأحكام».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة النبوية" (٧/ ٣٦٠) -وهو يرد على أحد الرافضة-: «أوَّلًا: المطالبة بتصحيح النقل، فإنه لم يَعْزُ هذا الحديث إلى كتاب أصلًا، كما عادته يعزو، وإن كان عادته يعزو إلى كتب لا تقوم بها الحجة، وهنا أرسله إرسالًا على عادة أسلافه شيوخ الرافضة، يكذبون ويروون الكذب بلا إسناد، وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا سُئل: وقف وتحير».

فهذا منهج السلف النظر فيمن يُؤخذ عنه العلم، فمَن العلماء الذين نقلت عنهم؟! وهل هم من أهل السنة أم من أهل البدعة؟! وأين قالوا هذا الكلام؟!

وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ أَنْ تُوَثِّقَ الْكَلَامَ الْوَارِدَ، شَأْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيمَا يَقُولُونَ وَيُقَرِّرُونَ، وَأَنْ تَنْقُلَ -إِذَا نَقَلْتَ- كَلَامَ الْخَصْمِ كَمَا هُوَ[1].

انْظُرْ إِلَى الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْقُرْآنِ لَمَّا ذَكَرَ كَلَامَ الْيَهُودِ، ذَكَرَ كَلَامَهُمْ نَصًّا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، وَقَالَ: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]. وَلَمْ يَحْصُلْ تَعَدٍّ عَلَى هَؤُلَاءِ فِيمَا قَالُوهُ وَلَا زِيَادَةٌ.

---

(١) **قال العلامة بكر أبو زيد** رَحِمَهُ اللَّهُ **في "حلية طالب العلم" (ص١٨١-١٨٢/ المجموعة العلمية)**: «يجب على طالب العلم فائق التحلِّي بالأمانة العلمية، في الطلب، والتحمل، والعمل، والبلاغ، والأداء».

ثم نقل عن "رسائل الإصلاح" (١/ ١٣) لمحمد الخضر حسين: «فإن فلاح الأمة في صلاح أعمالها، وصلاح أعمالها في صحة علومها، وصحة علومها في أن يكون رجالها أمناء فيما يَرْوون أو يَصِفُون، فمَن تَحَدَّث في العلم بغير أمانة فقد مسَّ العلم بقُرْحة، ووضع في سبيل فلاح الأمة حَجَرَ عَثْرَة. لا تخلو الطوائف المنتمية إلى العلوم من أشخاص لا يطلبون العلم ليتحلوا بأسنى فضيلة، أو لينفعوا الناس بما عرفوا من حكمة، وأمثال هؤلاء لا تجد الأمانة في نفوسهم مستقرًّا، فلا يتحرجون أن يَرْووا ما لم يسمعوا، أو يصفوا ما لم يعلموا، وهذا ما كان يدعو جهابذة أهل العلم إلى نقد الرجال، وتمييز مَن يُسرف في القول ممن يصوغه على قدر ما يعلم، حتى أصبح طلاب العلم على بصيرة من قيمة ما يقرؤونه، فلا تخفى عليهم منزلته، من القطع بصدقه أو كذبه أو رجحان أحدهما على الآخر، أو احتمالها على سواء».

وقال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ **في "شرحه على الحلية" (ص٣١١)**: «من أهم ما يكون في طالب العلم أن يكون أمينًا في علمه؛ فيكون أمينًا في نقله، ويكون أمينًا في وصفه، إذا وَصَف الحال فيكون أمينًا لا يزيد ولا ينقص، وإذا نقل فليكن أمينًا في النقل لا يزيد ولا ينقص. وكثير من الناس تنقصه هذه الأمانة، فتجده يصف في كثير من الحال ما يوافق رأيه ويحذف الباقي، وينقل من أقوال أهل العلم بل ومن النصوص ما يوافق رأيه ويحذف الباقي ...».

وانظر للفائدة: مبحث «الأمانة العلمية: الخلق العلمي الجليل» من كتاب "الردود" للعلامة بكر أبو زيد (ص١١٣-١٢٥).

ومما قاله رَحِمَهُ اللَّهُ **(ص١١٥)**: «فمن خان الأمانة فحرَّف في آية في نصها أو الاستدلال منها، فهذا ساقط العدالة مستوجب للجرح الشديد والعذاب الأليم، ومن خان الأمانة بالتحريف في حديث نبوي شريف فكذلك. ومن خان في نقل كلام عالم، وقَوَّلَه ما لم يقل أو لبَّسَ فيه ببتر ونحوه فهذا ضرب من التحريف والخيانة».

وَقَالَ عَنِ النَّصَارَى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧]، ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾ [المائدة: ٧٣].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿ وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾ [الأعراف: ٢٨]. هَكَذا يَقُولُ الْمُشْرِكُونَ، فَكَيْفَ نَقَضَ اللهُ قَوْلَهُمْ؟ قَالَ تَعالَى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨].

فَرَدَّ قَوْلًا وَأَقَرَّ قَوْلًا، رَدَّ أَنَّهُ ﷻ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، وَأَقَرَّ قَوْلًا لَهُمْ وَهُوَ أَنَّهُمْ وَجَدُوا آباءَهُم عَلَى هَذَا، فَاللهُ ﷻ نَسبَ الْكَلامَ إِلَى قَائِلِهِ تَمامًا.

وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَّما ذَكَرَ مَقَالاتِ أَهْلِ ا لْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ ذَكَرَهَا وَحَبَّرَهَا تَحْبِيرًا قَدْ يَعْجزُ عَنْهُ أَفْرَادُ هَذِهِ الطَّوَائِفِ، فَذَكَرَ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَذَكَرَ عَنِ الصُّوفِيَّةِ، وَذَكَرَ عَنِ الْجَهْمِيَّةِ كَلامًا عَجِيبًا جِدًّا، وَذَكَرَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَماعَةِ شَأْنُهُمْ هَذَا، يَذْكُرُونَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، أَمَّا أَهْلُ الْأَهْواءِ فَيَذْكُرُونَ مَا لَهُمْ وَلَا يَذْكُرُونَ مَا عَلَيْهِمْ.

وَلِهَذَا فَأَيْنَ الإِنْصَافُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَعَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُسَمِّيهِمْ مَدَاخِلَةً؟ وَأَيْنَ الْكَلَامُ عَلَى جُهْدِهِمْ، وَأَيْنَ الْكَلَامُ عَلَى دَعْوَتِهِمْ؟ أَمْ هُوَ التَّحْذِيرُ مِنْهُمْ فَقَطْ؟!

لَقَدْ فَرَّقَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَماعَةِ لَيْسَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فَقَطْ- بَيْنَ الْجَهْمِيَّةِ وَبَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَبَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِيَّةِ وَبَيْنَ الْقَدَرِيَّةِ، حَتَّى دَاخِلَ الطَّائِفَةِ الْوَاحِدَةِ: فِرَقُ الْخَوَارِجِ، تَكَلَّمُوا عَنْ هَذِهِ وَعَنْ تِلْكَ، وَكَذَا وَكَذَا، وَهَذِهِ أَخَفُّ مِنْ هَذِهِ، وَفِرَقُ الشِّيعَةِ وَأَخَفُّهَا الزَّيْدِيَّةُ.

فَهَذِهِ الْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَتَوثِيقُ الْكَلَامِ وَإِسْنَادُهُ إِلَى قَائِلِهِ، أَيْنَ هُوَ؟ فَقَدْ خَلَتْ كَلِمَتُكَ مِنْ هَذَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الرَّدُّ الخَامِسَ عَشَرَ

وهُوَ الأَصْلُ الثَّانِيَ عَشَرَ: غِيَابُ القَضِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ



الرَّدُّ الْخَامِسَ عَشَرَ: إِنَّ النَّاظِرَ إِلَى كَلِمَةِ الشَّيْخِ وَحِيدٍ، وَإِلَى دَعْوَتِهِ، وَإِلَى طَرِيقَتِهِ، يَجِدُ غِيَابَ الْقَضِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ عِنْدَهُ، فَأَيْنَ الْقَضِيَّةُ السَّلَفِيَّةُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟

لَقَدِ اعْتَنَى بِالرَّدِّ عَلَى طَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ زَاعِمًا وُجُودَ خِلَافٍ فِي مَسَائِلَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ؛ لِيُبَرِّرَ لِمَنْ خَالَفَ أَنَّهُ لَيْسَ مُبْتَدِعًا، فَأَيْنَ الْقَضِيَّةُ السَّلَفِيَّةُ؟

فَقَدْ تَكَلَّمَ فِي قَضِيَّةِ الْخُرُوجِ، وَتَكَلَّمَ فِي قَضِيَّةِ الْأَحْزَابِ، وَتَكَلَّمَ فِي قَضِيَّةِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، فَأَيْنَ الْمُنَاقَشَةُ السَّلَفِيَّةُ لِهَذِهِ الْقَضَايَا؟ مَعَ أَنَّ الوَقْتَ وَقْتُ إِيضَاحٍ وَبَيَانٍ، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى أَصْلٍ عِنْدَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ وَاضِحٍ جِدًّا، وَهُوَ غِيَابُ الْقَضِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، فَكَيْفَ نُطَالِبُهُ الْآنَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْإِمَامَةِ، وَفِي الْأَحْزَابِ وَكَذَا وَكَذَا، وَهُوَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا قَبْلَ هَذِهِ الثَّوْرَةِ أَصْلًا، لَا هُوَ وَلَا مَنْ عَلَى دَرْبِهِ وَنَهْجِهِ مِمَّنْ يُدَافِعُ عَنْهُمْ.

وَلِهَذَا فَأَنَا أَسْأَلُهُ سُؤَالًا وَاضِحًا وَمُبَاشِرًا جِدًّا هُوَ وَمَنْ يُدَافِعُ عَنْهُمْ، فَأَقُولُ: يَا شَيْخُ وَحِيدُ رَاجِعْ حَيَاتَكَ الْعِلْمِيَّةَ، وَرَاجِعْ دَعْوَتَكَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، هَلْ حَمَلْتُمْ هَمَّ بَيَانِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ مِنْ مَصَادِرِهِ وَبَيَانِ أُصُولِهِ، وَشَرَحْتُمْ تِلْكَ الْأُصُولَ بِأَدِلَّتِهَا، وَعَمَّقْتُمْ ذَلِكَ فِي الْأُمَّةِ؟ لَا أُرَاهُ مَوْجُودًا وَإِنْ كَانَ ثَمَّ شَيْءٌ فَأَخْبِرُونَا وَأَحِيلُونَا عَلَى مَوَاضِعِ تَقْرِيرِ تِلْكَ الْأُصُولِ بِأَدِلَّتِهَا وَالرَّدِّ عَلَى مُخَالِفِيهَا، كَمَا تَحْمِلُ أَنْتَ الْآنَ هَمَّ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَخُذْ مِثَالًا عَلَى ذَلِكَ: قَضِيَّةُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، أَيْنَ التَّأْصِيلُ لَهَا وَالْمُحَاضَرَاتُ فِيهَا، وَتَقْرِيرُهَا مِنْ مَنْظُورٍ سَلَفِيٍّ؟ أَقُولُ: عِنْدَكَ وَعِنْدَ غَيْرِكَ، يَعْنِي: أَعْطِنِي مَنْ أَصَّلَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ تَأْصِيلًا شَرْعِيًّا قَائِمًا عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ، لَا مَنْ يَقُولُ بِتَوْحِيدٍ رَابِعٍ يُسَمَّى تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ، وَلَا مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ أَخَصَّ خَصَائِصِ التَّوْحِيدِ هُوَ تَوْحِيدُ الْحَاكِمِيَّةِ، وَلَا مَنْ يَقُولُ بِالْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَلَا مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ الآنَ خَلَتْ مِنَ السُّلْطَانِ الشَّرْعِيِّ... إِلَى آخِرِ هَذَا الكَلَامِ.

وَمِثْلَمَا تَقُولُ أَنْتَ أَيْضًا فِي كَلِمَتِكَ فِي الْمَنْصُورَةِ، تَقُولُ: إِنَّ الْأَخَ الْمَدْخَلِيَّ -وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ بِهَذَا الْأَخِ الْمَدْخَلِيِّ- قَالَ لَكَ: حَدِيثُ عُبَادَةَ: «**وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا**»[1]. فَهَلْ مُبَارَكٌ كَفَرَ كُفْرًا بَوَاحًا، حَتَّى يَجُوزَ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ؟ فَهَذَا نَصٌّ، لَوْ فِي الْحَدِيثِ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا مَعْصِيَةً بَوَاحًا أَوْ إِثْمًا بَوَاحًا لَقُلْنَا لَا بَأْسَ.

فَأَنْتَ قُلْتَ لَهُ: طَيِّب يَا بُنَيَّ، وَلَوْ أَتَيْتُ لَكَ بِالْمَعْصِيَةِ؟ وَقُلْتَ لَهُ: افْتَحْ «فَتْحَ الْبَارِي»، فَابْنُ حَجَرٍ يَنْقُلُ رِوَايَةَ: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً بَوَاحًا»[2].

يَعْنِي: أَنْتَ الْآنَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- تَقُولُ بِالْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْجَائِرِ؛ لِأَنَّ مُجَرَّدَ الْمَعْصِيَةِ يُوجِبُ الْخُرُوجَ؛ لِأَنَّكَ اسْتَدْلَلْتَ بِرِوَايَةِ الْمَعْصِيَةِ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَقُولُ بِهَذَا، فَإِنَّكَ لَمْ

---

(١) **تقدم تخريجه.**

(٢) **ثم ذَكَر كلام الحافظ في "فتح الباري" (١٣/ ٨)**: «ووقع في رواية حيان أبي النضر المذكورة: إلا أن يكون معصية لله بواحًا. وعند أحمد من طريق عمير بن هانئ عن جنادة: ما لم يأمروك بإثم بواحًا. وفي رواية إسماعيل بن عبيد عند أحمد والطبراني والحاكم من روايته عن أبيه عن عبادة: سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله».

واقتصر على هذا، ولم يذكر كلام الحافظ في التوفيق بين الروايتين -كما سيأتي-، وهذه عادة أهل البدع والهوى.

تُبيِّنْ وَلَمْ تُوضِّحْ وَسَكَتَّ، وَقَدْ غَلَبْتَ الْمَدْخَلِيَّ الْمَزْعُومَ وَظَهَرْتَ عَلَيْهِ لَمَّا قُلْتَ لَهُ ذَلِكَ، فَالْمَدْخَلِيُّ يَقُولُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا**». وَأَنْتَ رَدَدْتَ عَلَيْهِ بِرِوَايَةِ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا مَعْصِيَةً».

وَعَلَيْهِ فَأَنْتَ تَرُدُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَهُ هُنَا، فَمَا مَعْنَى: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا؟! حَتَّى لَوْ أَنَّ هُنَاكَ رِوَايَةً: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً)، فَمَا تَخْرِيجُ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَمَا تَأْوِيلُهَا مَعَ رِوَايَةِ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا؟ هَلْ خَرَّجْتَهَا، وَهَلْ قَرَأْتَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ فِيهَا وَتَخْرِيجَ الْعُلَمَاءِ لَهَا؟ وَهَلْ هِيَ تُعَارِضُ رِوَايَةَ: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا) أَمْ هَذَا بَابٌ وَهَذَا بَابٌ آخَرُ؟! لَيْتَكَ ثُمَّ لَيْتَكَ تَتَقَيَّدُ بِفَهْمِ السَّلَفِ إِذَنْ لَاسْتَرَحْتَ وَأَرَحْتَ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ اللهِ بُرْهَانٌ**»، وَلَمْ يَقُلْ: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا) فَقَطْ.

فَقَوْلُهُ: «**تَرَوْا**» يَعْنِي: تَعْلَمُونَه يَقِينًا، فَلَا يَكُونُ ظَنًّا.

وقَوْلُهُ: «**كُفْرًا**» يَعْنِي: لَيْسَ فِسْقًا.

وقَوْلُهُ: «**بَوَاحًا**» يَعْنِي: ظَاهِرًا جَلِيًّا.

وقَوْلُهُ: «**عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ اللهِ بُرْهَانٌ**» يَعْنِي: نَصًّا قَاطِعًا، وَكُلُّ ذَلِكَ مَعَ الْقُدْرَةِ الَّتِي هِيَ مَنَاطُ كُلِّ تَكْلِيفٍ[1].

---

(١) **قال العلامة العثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "مجموع فتاويه ورسائله" (٢٥/ ٣٦٩-٣٧٢)**: «المعروف عند أهل العلم أن البيعة لا يلزم منها رضًا لواحد، وأن من المعلوم أن في البلاد من لا يرضى أحد من الناس أن يكون وليًّا عليه، لكن إذا قهر

الولي وسيطر وسادت له السلطة، فهذا هو تمام البيعة لا يجوز الخروج عليه إلا في حال واحدة استثناها النبي ﷺ فقال: «**إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم فيه من الله برهان**».

أوَّلًا- «إلا أن تروا»: والرؤية إما بالعين أو بالقلب، الرؤيا بالعين بصرية وبالقلب علمية، بمعنى أننا لا نعمل بالظن، أو بالتقديرات، أو بالاحتمالات، بل لابد أن نعلم علم اليقين.

ثانيًا- أن نرى كفرًا لا فسوقًا، فمثلًا: الحاكم لو كان أفسق عباد الله، عنده شرب خمر وغيره من المحرمات وهو فاسق، لكن لم يخرج من الإسلام، فإنه لا يجوز الخروج عليه وإن فسق؛ لأن مفسدة الخروج عليه أعظم بكثير من مفسدة معصيته التي هي خاصة به.

ثالثًا- قال: «بواحًا»، البواح يعني: الصريح، والأرض البواح: هي الواسعة التي ليس فيها شجر ولا مدر ولا جبل، بل هي واضحة للرؤية، لابد أن يكون الكفر بواحًا ظاهرًا لا يشك فيه أحد، مثل أن يدعو إلى نبذ الشريعة، أو يدعو إلى ترك الصلاة وما أشبه ذلك من الكفر الواضح الذي لا يحتمل التأويل، حتى إنه لا يجوز الخروج عليه حتى وإن كنا نرى نحن أنه كفر وبعض الناس يرى أنه ليس بكفر، فإنه لا نجيز الخروج عليه؛ لأن هذا ليس بواحًا.

رابعًا- «عندكم فيه من الله برهان»، أي دليل واضح وليس مجرد اجتهاد أو قياس، بل هو بَيِّنٌ واضح أنه كفر، فحينئذٍ يجوز الخروج.

ولكن هل معنى جواز الخروج أنه جائز بكل حال، أو واجب على حال؟

لا، لابد من قدرة على مُنابذة هذا الوالي الذي رأينا فيه الكفر البواح، لابد من قدرة، أما أن نخرج عليه بسكاكين المطبخ وعوامل البقر، ولديه دبابات وصواريخ، فهذا سفه في العقل وضلال في الدين؛ لأن الله لم يوجب الجهاد على المسلمين حين كانوا ضعفاء في مكة، ولو شاؤوا لاغتالوا كبراءهم وقتلوهم، لكنه لم يأمرهم بهذا، ولم يأذن لهم به؛ لعدم القدرة، وإذا كانت الواجبات الشرعية التي لله -عز وجل- تسقط بالعجز، فكيف هذا الذي سيكون فيه دماء؟!

ليس إزالة الحاكم بالأمر الهين، مجرد ريشة تنفخها وتذهب، لابد من قتال معه، وإذا قتل فله أعوان، والمسألة ليست بالأمر الهين حتى نقول بكل سهولة نزيل الحاكم أو نقضي عليه وينتهي كل شيء، فلابد من القدرة.

والقدرة الآن ليست بأيدي الشعوب فيما أعلم، والعلم عند الله ﷻ ليس بأيدي الشعوب قدرة على إزالة مثل هؤلاء القوم الذين نرى فيهم كفرًا بواحًا.

ثم إن القيود التي ذكرها النبي ﷺ قيود صعبة، من يتحقق من هذا الحاكم مثلًا علمنا أنه كافر عِلْم اليقين، نراه كما نرى الشمس أمامنا، ثم علمنا أن الكفر بواح، لا يحتمل التأويل وليس فيه أي أدنى لبس، ثم عندنا دليل من الله برهان قاطع، هذه قيود صعبة، أما مجرد أن يظن الإنسان أن الحاكم قد كفر، فهذا ليس بصحيح، لابد من إقامة الحجة. وما ضر الأمة أول ما ضرها في عهد الخلفاء الراشدين إلا التأويل الفاسد والخروج على الإمام».

فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ؟ تَطْرَحُ هَذَا النَّصَّ بِكُلِّ تَقْيِيدَاتِهِ لِرِوَايَةِ: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً)، فَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ: إِنَّ الْحَاكِمَ لَا يُخْرَجُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ مَعْصِيَتِهِ فَقَدْ لَبَّسْتَ؛ لِأَنَّكَ أَتَيْتَ بِالرِّوَايَةِ وَلَمْ تُوَضِّحْ، وَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ بِهَذَا فَقَدِ الْتَزَمْتَ مَنْهَجَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ.

وَأَقُولُ لَكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-: إِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَتِلْكَ سَهْلٌ جِدًّا -هَدَانَا اللهُ وَإِيَّاكَ إِلَى الْحَقِّ-: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا مَعْصِيَةً) هَذَا فِي السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَعْنِي: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً بَوَاحًا، فَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ إِلَّا أَنْ يَأْمُرَنَا بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرَنَا بِمَعْصِيَةٍ فَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، وَلِأَجْلِ هَذَا أَكْمِلْ كَلَامَ ابْنِ حَجَرٍ فَسَتَجِدُهُ يَقُولُ: «وَالَّذِي يَظْهَرُ حَمْلُ رِوَايَةِ الْكُفْرِ عَلَى مَا إِذَا كَانَتِ الْمُنَازَعَةُ فِي الْوِلَايَةِ، فَلَا يُنَازِعُهُ بِمَا يَقْدَحُ فِي الْوِلَايَةِ إِلَّا إِذَا ارْتَكَبَ الْكُفْرَ، وَحَمْلُ رِوَايَةِ الْمَعْصِيَةِ عَلَى مَا إِذَا كَانَتِ الْمُنَازَعَةُ فِيمَا عَدَا الْوِلَايَةِ، فَإِذَا لَمْ يَقْدَحْ فِي الْوِلَايَةِ نَازَعَهُ فِي الْمَعْصِيَةِ بِأَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِ بِرِفْقٍ، وَيَتَوَصَّلَ إِلَى تَثْبِيتِ الْحَقِّ لَهُ بِغَيْرِ عُنْفٍ، وَمَحَلُّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ قَادِرًا، وَاللهُ أَعْلَمُ»[1].

وَهَذَا هُوَ الَّذِي بَيَّنَهُ النَّوَوِيُّ أَيْضًا[2]؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ قد قَالَ: إِنَّ النَّوَوِيَّ فَسَّرَ الْكُفْرَ بِالْمَعَاصِي، وَنَقُولُ: هَاتُوا الْمَوْضِعَ الَّذِي فَسَّرَ فِيهِ النَّوَوِيُّ الْكُفْرَ بِالْمَعَاصِي؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ،

---

(١) **"فتح الباري"** (١٣/ ٨).

(٢) **قال النووي في "شرحه على مسلم" (١٢/ ٢٢٩)**: «والمراد بالكفر هنا: المعاصي، ومعنى (عندكم من الله فيه برهان) أي: تعلمونه من دين الله تعالى، ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرًا محققًا تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكِروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق».

بِدَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ هَذَا بِأَسْطُرٍ قَلِيلَةٍ: «وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ وَقِتَالُهُمْ فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ». فَإِنْ كَانَ النَّوَوِيُّ يَرَى الْخُرُوجَ بِالْمَعْصِيَةِ، فَلِمَاذَا نَقَلَ الْإِجْمَاعَ فِي عَدَمِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ الْفَاسِقِ؟! أَوْ أَنَّ الظُّلْمَ وَالْفِسْقَ لَيْسَا مِنَ الْمَعَاصِي، بَلْ هُمَا مِنَ الطَّاعَاتِ؟! فَلَابُدَّ أَنْ نَفْهَمَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ.

إِذَنْ (إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً بَوَاحًا) هَذَا فِي السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ، فَوَلِيُّ الْأَمْرِ نَسْمَعُ لَهُ وَنُطِيعُ، لَكِنْ هَذَا السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ مُقَيَّدٌ بِالْمَعْرُوفِ لَا فِي الْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا طَاعَةَ لَهُ مَعَ عَدَمِ نَزْعِ الْيَدِ، وَبِهَذَا تَجْتَمِعُ النُّصُوصُ وَلَا تَتَعَارَضُ؛ وَإِلَّا فَكَيْفَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا)، وَيَقُولُ أَيضًا: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً)؟! **هَذَا أَمْرٌ**.

الْأَمْرُ الثَّانِي: النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَنَا بِالصَّبْرِ حَالَ الْمَعَاصِي أَمْ أَمَرَنَا بِالْخُرُوجِ؟ حَتَّى نَحْمِلَ رِوَايَةَ الْمَعْصِيَةِ عَلَى الْخُرُوجِ، نَنْظُرُ حَدِيثَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**»[1].

هَذَا لَيْسَ كَلَامَ الْمَدَاخِلَةِ، هَذَا كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَعَ رُؤْيَةِ الْمَعْصِيَةِ قَالَ: «**وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**».

فالصواب في هذه اللفظة أنها شاذة، وإن صحت فهي في الطاعة لا في الخروج كما هو ظاهر من متنها عند ابن حبان (٤٥٦٦) وغيره: «**اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ، وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً لِلَّهِ بَوَاحًا**».

فرواية الكفر في الخروج ونَزْع اليد، ورواية المعصية في السمع والطاعة كما قال الحافظ ابن حجر وغيره، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

فَنَصَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَمْرَينِ:

الْأَوَّلُ: كَرَاهَةُ المَعْصِيَةِ.

وَالثَّانِي: عَدَمُ نَزْعِ الْيَدِ مِنَ الطَّاعَةِ.

فَهَلْ أَنْتَ قَائِلٌ بِنَزْعِ الْيَدِ مِنَ الطَّاعَةِ مَعَ الْمَعْصِيَةِ؟ إِنْ كُنْتَ لَا تَقُولُ بِهَذَا فَقَدْ دَلَّسْتَ عَلَى الطَّالِبِ، وَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ بِهَذَا فَقَدْ طَابَقْتَ الْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ فِي هَذَا الْأَصْلِ.

فَأَيْنَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ تَأْصِيلُكَ فِي قَضِيَّةِ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، أَنْتَ وَمَنْ عَلَى دَرْبِكَ؟

أَيْنَ تَأْصِيلُكَ فِي قَضِيَّةِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ؟

أَيْنَ تَأْصِيلُكَ فِي قَضِيَّةِ الْحِزْبِيَّةِ؟ أَيْنَ تَأْصِيلُكَ فِي قَضِيَّةِ الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ؟

أَيْنَ تَأْصِيلُكَ فِي قَضِيَّةِ الْإِيمَانِ؟

وَأَنَا آتِيكَ بِقَضَايَا هِيَ فِي الْمُجْتَمَعِ وَتَعِيشُهَا الْأُمَّةُ، فَأَيْنَ تَأْصِيلُكَ فِي هَذَا؟

أَيْنَ رُدُودُكَ عَلَى الْجَمَاعَاتِ الْمُنْحَرِفَةِ مِنَ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْجِهَادِ، وَالْجَمَاعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالتَّكْفِيرِيِّينَ؟ لَا نَجِدُ لَكَ شَيْئًا، بَلْ وَلَا لِغَيْرِكَ؛ لِأَنَّكُمْ تُرِيدُونَ تَجْمِيعَ كُلِّ هَؤُلَاءِ حَوْلَكُمْ عَلَى حِسَابِ الْمَنْهَجِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا فَأَوْضِحْ لِي عَكْسَهُ.

أَيْنَ هَذِهِ الْقَضَايَا فِي مَسَاجِدِكُمْ أَنْتَ وَمَنْ عَلَى دَرْبِكَ؟ فَهَلْ نَنْتَظِرُ الْيَوْمَ تَأْصِيلَهَا مِنْكُمْ؟! لَقَدْ غِبْتُمْ عَنْ تَأْصِيلِ هَذِهِ الْقَضَايَا طِيلَةَ عُمُرِكُمْ، ثُمَّ الْآنَ تَأْتُونَ تُؤَصِّلُونَهَا عَلَى وَفْقِ مَنْهَجِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ وَالانْحِرَافَاتِ؟! فَهَذَا لَا يُقْبَلُ.

فَوَاضِحٌ جِدًّا عِنْدَكَ وَعِنْدَ غَيْرِكَ غِيَابُ الْقَضِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، فَالسَّلَفِيُّ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَا تَغِيبُ عَنْهُ قَضِيَّتُهُ أَبَدًا، فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَقَامَ الدُّنْيَا وَمَا أَقْعَدَهَا فِي مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ حَتَّى إِنَّهُ رَدَّ عَلَى الْوَاقِفَةِ وَاللَّفْظِيَّةِ، وَاللَّفْظِيَّةُ قَالُوا: (لَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ)، لَفْظٌ مُجْمَلٌ يَحْتَمِلُ، فَقَدْ أَقْصِدُ التَّلَفُّظَ الَّذِي هُوَ فِعْلُ الْعَبْدِ، وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ، وَقَدْ أَقْصِدُ الْمَلْفُوظَ وَهُوَ الْقُرْآنُ، فَأَكُونُ جَهْمِيًّا[1].

---

(١) **ومن كلام الإمام أحمد في اللفظية:**

قال أبو الفضل: قلت لأبي: من قال: (لفظي بالقرآن مخلوق) يكلم؟ قال: هذا لا يكلم، ولا يصلى خلفه، وإن صلى رجل أعاد.

وقال أبو داود: سمعت أحمد يتكلم في اللفظية وينكر عليهم كلامهم، فقال له هارون: يا أبا عبد الله، هؤلاء جهمية؟ فجعل يقول: هم وهم، ولم يصرح بشيء، ولم ينكر عليه ما قال من قوله: هم جهمية.

وقال أبو داود: ثنا أحمد بن إبراهيم قال: سألتُ أحمد بن حنبل قلتُ: هؤلاء الذين يقولون: (إن ألفاظنا بالقرآن مخلوقة)، فقال: هذا شر من قول الجهمية، من زعم هذا فقد زعم أن جبريل عليه السلام جاء بمخلوق وأن النبي ﷺ تكلم بمخلوق.

وقال ابن هانئ: وسمعت أبا عبد الله يقول: من زعم أن لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي.

وقال عبد الله: سُئل أبي رَحِمَهُ اللَّهُ وأنا أسمع عن اللفظية والواقفة، فقال: من كان منهم يحسن الكلام فهو جهمي، وقال مرة: هم شر من الجهمية، وقال مرة أخرى: هم جهمية.

وقال عبد الله: سمعت أبي يقول: من قال: (لفظي بالقرآن مخلوق). هذا كلام سوء رديء، وهو كلام الجهمية. قلت له: إن الكرابيسي يقول هذا، فقال: كذب -هتكه الله- الخبيث وقال: قد خلف هذا بشرًا المريسي. وكان أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يكره أن يتكلم في اللفظ بشيء أو يقال: مخلوق أو غير مخلوق.

قال أبو طالب عن أبي عبد الله: سأله يعقوب الدورقي عمن قال: (لفظنا بالقرآن مخلوق)، كيف تقول في هذا؟ قال: لا يكلم هؤلاء، ولا يكلم هذا، القرآن كلام الله غير مخلوق، على كل جهة، وعلى كل وجه تصرف، وعلى أي حال كان.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]. وقول النبي ﷺ: «لا يصلحُ فِي الصَّلاةِ شيءٌ مِن كَلامِ النَّاسِ»؛ وقال ﷺ: «حتَّى أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي». هذا كلام جهم، على من جاء بهذا غضب الله.

فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنْكَرَ عَلَى اللَّفْظِيَّةِ هَؤُلَاءِ، وَأَنْكَرَ كَذَلِكَ عَلَى الْوَاقِفَةِ الَّذِينَ قَالُوا: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ، وَوَقَفُوا وَلَمْ يُصَرِّحُوا بِأَنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ(١)، بَلْ إِنَّ الإِمَامَ أَحْمَدَ هَجَرَ ابْنَ مَعِينٍ لَمَّا لَمْ يَجْهَرْ بِالْحَقِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، مَعَ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ مَنْ هُوَ فِي العِلْمِ وَالْإِمَامَةِ(٢).

فَلَمَّا ظَهَرَتْ فِتْنَةُ خَلْقِ الْقُرْآنِ وَجَدَتْ أَبْطَالًا أُسُودًا، نَصَرُوا السُّنَّةَ وَعَلَّمُوهَا، فَهَلْ لَمَّا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْقَضَايَا وَجَدَتْ أُسُودًا يُعَلِّمُونَ السُّنَّةَ، أَوْ وَجَدَتْ مَنْ يُبَرِّرُ وَيُمَرِّرُ، وَيَبْحَثُ عَنْ زَلَّاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَيِّ عَصْرٍ مِنَ الْعُصُورِ، وَيَأْتِي بِهَا لِيَصِلَ إِلَى نَتِيجَةٍ أَلَا وَهِيَ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةٌ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ لَيْسُوا بِمُبْتَدِعَةٍ؟!



وقال ابن زنجويه: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من قال: (لفظي بالقرآن مخلوق)؛ فهو جهمي، ومن قال: غير مخلوق؛ فهو مبتدع لا يكلم.

انظر: "الجامع لعلوم الإمام أحمد" - دار الفلاح (٣/ ٥٢٦-٥٧٢).

(١) **ومن كلام الإمام أحمد في الواقفة:**

قال أبو داود: سمعت أحمد، سئل: هل لهم رخصة أن يقول الرجل: كلام الله، ثم يسكت، فقال: ولم يسكت؟! لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت، ولكن حيث تكلموا فيما تكلموا لأي شيء لا يتكلمون؟!

قال حرب بن إسماعيل: وسألته عن الرجل يقول: القرآن كلام الله ويقف، قال: هو عندي شر من الذي يقول إنه مخلوق؛ لأنه يقتدي به غيره. حدثنا إبراهيم بن الحارث قال: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل قلت: يا أبا عبد الله، يكون من أهل السنة من قال: لا أقول: القرآن مخلوق، ولا أقول: ليس بمخلوق؟ قال: لا، ولا كرامة، لا يكون من أهل السنة، قد بلغني عن ذاك الخبيث ابن معذل أنه يقول بهذا القول، وقد فتن به قوم كثير من أهل البصرة.

انظر: "الجامع لعلوم الإمام أحمد" - دار الفلاح (٣/ ٥١١-٥٢٥).

(٢) سيأتي قريبًا.

الرَّدُّ السَّادِسَ عَشَرَ

وهُوَ الأَصْلُ الثَّالِثُ عَشَرَ:

مَوْقِفُهُ مِن كَلامِ أَهْلِ العِلْمِ في الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ أو حُكْمِهِم على الجَمَاعَاتِ والأَفْرَادِ



الرَّدُّ السَّادِسَ عَشَرَ: وَهُوَ عَلَى مَوْقِفُ الشَّيْخِ وَحِيدٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ: مِنْ تَعْدِيلِهِمْ أَوْ تَجْرِيحِهِمْ، أَوْ حُكْمِهِمْ عَلَى الْجَمَاعَاتِ وَالْأَفْرَادِ.

لَقَدْ وَجَدْنَا الشَّيْخَ وَحِيدًا يَتْبَعُ أُنَاسًا فِي نَقْدِهِمْ لِمَنْ يُسَمَّوْنَ بِالْمَدَاخِلَةِ وَالجَامِيَّةِ، وَيَنْشُرُ كُتُبَهُمْ... إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ثَنَائِهِمْ عَلَى الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي وَالشَّيْخِ مُحَمَّد أَمَان الْجَامِيِّ.

وَكَذَلِكَ وَجَدْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَقْتَدِ وَيَأْخُذْ بِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِي تَجْرِيحِهِمْ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ التَّجْرِيحَ.

فَمَثَلًا: خُذُوا قَضِيَّةً لَعَلَّهَا قَرِيبَةٌ إِلَى حَدٍّ مَا مِنْكُمْ: وَهِيَ الْحُكْمُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ، وَأَنَا أُرِيدُ مِنَ الشَّيْخِ وَحِيدٍ أَنْ يَحْكُمَ لَنَا عَلَى أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ، وَهُوَ قَدْ حَكَمَ، لَكِنْ لَعَلَّهُ يُرَاجِعُ نَفْسَهُ الْآنَ، نُرِيدُهُ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ وَأَيْمَنَ الظَّوَاهِرِيِّ وَهَؤُلَاءِ.

لَقَدْ قُتِلَ أُسَامَةُ بْنُ لَادِنٍ -وَنَحْنُ لَا نَتَشَفَّى فِي أَحَدٍ، وَلَكِنْ نُرِيدُ تَمَيُّزَ الْمَنَاهِجِ وَمَعْرِفَةَ الْمُحِقِّ مِنَ الْمُبْطِلِ- وَالسُّؤَالُ: بِمَاذَا حَكَمَ عُلَمَاءُ الْعَصْرِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ؟ بِمَاذَا حَكَمَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ

الْفَوْزَانُ وَالشَّيْخُ الْعَبَّادُ وَالشَّيْخُ اللّحَيْدَانُ وَغَيْرُهُمْ، رَاجِعُوا فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِي أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ، وَمَا فَعَلَهُ أُسَامَةُ بْنُ لَادِنٍ[1].

---

(١) **قال العلامة ابن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ **في "مجموع الفتاوى" (٩/ ١٠٠)**: «هذه النشرات التي تصدر من الفقيه أو من المسعري أو من غيرهما من دعاة الباطل ودعاة الشر والفُرقة - يجب القضاء عليها وإتلافها وعدم الالتفات إليها، ويجب نصيحتهم وإرشادهم للحق وتحذيرهم من هذا الباطل ولا يجوز لأحد أن يتعاون معهم في هذا الشر ويجب أن يُنصحوا وأن يعودوا إلى رشدهم وأن يَدَعوا هذا الباطل ويتركوه.

ونصيحتي للمسعري والفقيه وابن لادن وجميع مَن يسلك سبيلهم أن يدَعوا هذا الطريق الوخيم وأن يتقوا الله ويَحذروا نقمته وغضبه وأن يعودوا إلى رشدهم وأن يتوبوا إلى الله مما سلف منهم والله سبحانه وَعَد عباده التائبين بقَبول توبتهم والإحسان إليهم».

وفي فتوى اللجنة الدائمة (رقم ٢٥٠٤١/ المجموعة الثالثة) بتاريخ ٦/ ٣/ ١٤٣٢هـ: «فإن المدعو الضال أسامة بن لادن وتنظيم القاعدة متقرر لدى العلماء ضلال مسلكهم، وشناعة جُرمهم، وأنهم بأقوالهم وأفعالهم ما جَرُّوا على الإسلام والمسلمين إلا الوبال والدمار، وكل عاقل فضلاً عن عالم يدرك انحراف هذا المسلك، وأنه لا يجوز لمسلم أن ينتسب إلى تنظيم القاعدة، ولا أن يرضى بأفعاله، ولا أن يتكتم على المنتسبين إليه لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «لعن الله من آوى محدثًا». رواه مسلم». **وكانت اللجنة برئاسة العلامة عبدالعزيز آل الشيخ، وعضوية كل من العلامة صالح الفوزان وعبدالكريم الخضير وغيرهم.**

وقال العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ **في "تحفة المجيب" (ص٢٨٩)**: «فكيف بمن يقتل عشرين أمريكيًّا ثم يُروِّع شعبًا كاملًا؟! فيجب أن يُبَصَّر طلبة العلم، وهؤلاء الطائشون يجب أن يؤتى لهم بعلماء يعلمونهم مثل الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ ربيع بن هادي والشيخ صالح الفوزان، وأمثال هؤلاء الأفاضل، ويُبيِّنوا لهم أن الدين لا يؤخذ عن مثل أسامة بن لادن، أو المسعري، أو غيرهما، بل يؤخذ عن العلماء».

وفي لقاء مع العلامة مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ **في جريدة الرأي العام الكويتية بتاريخ (١٩/ ١٢/ ١٩٩٨) العدد: (١١٥٠٣) قال**: «أبرأ إلى الله من ابن لادن، فهو شؤم وبلاء على الأمة، وأعماله شرٌّ».

وسُئِل العلامة الفوزان -حفظه الله-: هل المسعري والفقيه وأسامة بن لادن يسمون ممن فارق الجماعة، وما رأيكم بمن يقول: إن الشيخ ابن باز لم يتكلم في أسامة بن لادن والفتوى المنسوبة للشيخ مكذوبة عليه، ويحتج كثيرًا بهذه المقولة؟

فأجاب: «أما سعد الفقيه وأسامة بن لادن والمسعري أنتم تحكمون عليهم من أفعالهم وأقوالهم، تحكمون عليهم من أفعالهم وأقوالهم، لا تكذبوا عليهم، ولكن احكموا عليهم بما ظهر منهم من التصرفات. وأما أن الفتوى مكذوبة على الشيخ فهذا هو الكذب، الكاذب هو الذي يقول: إنها مكذوبة، ليست مكذوبة ونحن سمعناها من الشيخ، سمعناها من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وكُتبت في فتاواه، وطُرحت عليه وهو حي، وطُرحت الفتاوى بعد وفاته على المشايخ وأقروها، الذي يقول: إنها مكذوبة هو الكاذب، نعم». **(مادة صوتية)**.

وسُئِل العلامة الفوزان أيضًا: لا يخفى على سماحتكم ما لأسامة بن لادن من تحريض للشباب في العالم، وأيضًا الإفساد في الأرض، **والسؤال**: هل يسوغ لنا أن نصفه بأنه من الخوارج، لاسيما وأنه مؤيد للتفجيرات في بلادنا وغيرها؟

فأجاب: «كل من اعتنق هذا الفكر فهو من الخوارج، كل من اعتنق هذا الفكر ودعا إليه وحرَّض عليه فهو من الخوارج، بقطع النظر عن اسمه وعن مكانه، فهذه قاعدة أن كل من دعا إلى هذا الفكر وهو: الخروج على ولاة الأمور وتكفير المسلمين واستباحة دماء المسلمين فهو من الخوارج». **(مادة صوتية)**.

بل انظر ما قاله العلامة الفوزان فيمن يدافع عنهم، فقد سُئِل: بعض الناس يدافع عن هذه الفئة الضالة، ويقول بجانب ما حصل منهم من هذه الأعمال: إن لهم حسنات يجب أن تُذكر؟

فأجاب: «ما هي الحسنات؟ تهديم البيوت، وتقتيل، وترويع، وإتلاف الأموال، وقَتْل المسلمين والمعاهدين؟ هذه حسناتهم؟ ما لهم حسنات ظاهرة، أما فيما بينهم وبين الله فنحن لا نعلم الغيب، لكن ظاهرهم أن ما لهم حسنات ظاهرة، والذى يدافع عنهم هذا يكون مثلهم، ترى حكمه حكمهم وإن كان أنه ما خرج معهم ولا فَجَّر معهم، إذا كان يرى أنهم على حق فإنه مثلهم عند الله ومثلهم في الحكم، فليحذر المسلم من هذا، إنه يكون منهم وهو لا يدري؛ لأنه يدافع عنهم أو يبرر فعلهم أو يعتذر لهم». (مادة صوتية).

وسُئل العلامة عبدالمحسن العَبَّاد -حفظه الله- عن مقتل أسامة بن لادن في يوم الإثنين الموافق (٢٨/ ٥/ ١٤٣٢هـ): ما هو القول الوسط في مقتل أسامة بن لادن؟ فهناك مَن فرح بمقتله وهناك من قال: إنه كان مجاهدًا وحَكَم له بالشهادة؟

فأجاب: «كيف مجاهد؟! نعم هو مجاهد في سبيل الشيطان، أسامة بن لادن جلب شرًّا عظيمًا على المسلمين ولا شك أن ذهابه فيه راحة لهم يرتاح الناس بذهابه».

وهذه لم أقف عليها مادة صوتية، ومصدرها موقع الإسلام العتيق/ المشرف عليه الشيخ عبدالعزيز الريس.

وسُئل العلامة العَبَّاد: **يقول البعض: إن تنظيم القاعدة المعاصر خوارج. ويقول آخرون: هم مجاهدون. فما رأيكم؟**

فأجاب: «نعم مجاهدون في سبيل الشيطان». **(مادة صوتية)**.

وقال العلامة صالح اللحيدان -حفظه الله-: «نحن لا ندري عما بينه وبين الله، لكن الظاهر أنه داعية سوء، ومن المفسدين في الأرض في أحواله، ... إنما دعوته وحديثه يدلان على أنه جاهل ظنَّ نفسه عالمًا، وقد يكون وراءه أيضًا

أُسَامَةُ بْنُ لَادِنٍ وَأَيْمَنُ الظَّوَاهِرِيُّ سَبُّوا الْعُلَمَاءَ وَطَعَنُوا فِيهِمْ، وَسَمَّوهُمْ عُلَمَاءَ سُلْطَةٍ، وَعَبِيدَ سُلْطَانٍ، فَابْنُ بَازٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ حَكَمَ عَلَيْهِمُ ابْنُ لَادِنٍ وَالظَّوَاهِرِيُّ بِهَذَا. وَقَالُوا فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ: يَنْبَغِي أَنْ يُحْجَرَ عَلَيْهِ. وَيَقُولُونَ: الْعَالِمُ طَالَمَا يَأْخُذُ رَاتِبَهُ مِنَ الدَّوْلَةِ فَهُوَ كَذَا وَكَذَا. وَكَفَّرُوا حُكَّامَ السُّعُودِيَّةِ، وَنَقَدُوا الدَّوْلَةَ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَمَا رَاعَوا أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ بِالشَّرِيعَةِ وَلَا غَيْر ذَلِكَ، وَكَلَامُهُمْ مَعْرُوفٌ فِي الدَّوْلَةِ السُّعُودِيَّةِ، هُمْ وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ حَكَمَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ عَلَى ابْنِ لَادِنٍ وَالْمُسَعَّرِيِّ بِأَنَّهُمَا دُعَاةُ بَاطِلٍ وَشَرٍّ وَفُرْقَةٍ. وَالْفَوْزَانُ حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ.

كُلُّ هَؤُلَاءِ حَكَمُوا عَلَى الرَّجُلِ بِالْفَسَادِ.

وَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ لَادِنٍ مَاذَا قُلْتَ فِيهِ -هَدَاكَ اللهُ- أَنْتَ وَالْمَشَايِخُ الَّذِينَ مَعَكَ، مَاذَا قُلْتُم فِي ابْنِ لَادِنٍ؟ مَنِ الَّذِي انْتَقَدَ ابْنَ لَادِنٍ مِنْكُمْ، وَمَنْ مِنْكُمُ الَّذِي نَقَلَ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ؟ لَا أَحَدَ مِنْكُمْ نَقَلَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ، بَلْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ الْعَطِرَ، وَنَحْنُ نَقُولُ لَكُم: اسْكُتُوا، إِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ بَيَانِ الْحَقِّ فَلَا تَنْطِقُوا بِالْبَاطِلِ، فَأَيْنَ مَوْقِفُكَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ؟

لَقَدْ جَرَيْتَ وَرَاءَ مَنِ انْتَقَدَ الشَّيْخَ رَبِيعَ بْنَ هَادِي -حَفِظَهُ اللهُ- مَعَ أَنَّ عُلَمَاءَ الْعَصْرِ الْأَكَابِرَ زَكَّوْهُ، وَأَثْنَيْتَ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ، فَهَلْ هَذِهِ طَرِيقَةُ طَالِبِ الْعِلْمِ السَّلَفِيِّ؟ أَوْ أَنَّ طَالِبَ

من يسعى لإفساد هذه البلاد وغيرها من البلاد الإسلامية، لا نستطيع أن نقول وراءه الشرق أو الغرب، لكن لابد أن وراءه مَن يُسَر بما يحصل منه من سوء، ولا يصلح أن نقول: إنه داعية ولا إنه مصلح، وإذا قيل: إنه من زمرة المفسدين فهو الظاهر». (مادة صوتية).

الْعِلْمِ يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ مِنْ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ وَمِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ -تَجْرِيحِهِمْ وَتَعْدِيلِهِمْ- مَوْقِفَ الْمُقْتَدِي الْمُنْتَفِعِ طَالَمَا أَنَّهَا فَتَاوَى قَائِمَةٌ عَلَى سَاقِ الدَّلِيلِ.

أَوْ تَقُولُ مِثْلَمَا قَالَ غَيْرُكَ مِمَّنْ هُوَ عَلَى دَرْبِكَ لَمَّا سُئِلَ عَنْ حُكْمِ تَفْجِيرِ الرَّجُلِ نَفْسَهِ فِي فِلَسْطِينَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا جَائِزٌ. وَاسْتَدَلَّ بِمَسْأَلَةِ الِانْغِمَاسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مِثْلِ مَا تَذْكُرُ أَنْتَ الْآنَ أَيْضًا، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَقْتُلَ نَفْسَهُ مُسْتَدِلًّا بِفِقْهِ الْعُلَمَاءِ فِي مَسْأَلَةِ الِانْغِمَاسِ، وَقَالَ: قَدْ جَوَّزَهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ وَجَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

مَعَ أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا وَاضِحًا جِدًّا بَيْنَ مَسْأَلَةِ الِانْغِمَاسِ، وَمَسْأَلَةِ قَتْلِ الشَّخْصِ نَفْسَهُ: فَإِنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي قَامَ بِقَتْلِهَا، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْيَقِينِ، وَخَالَفَ النُّصُوصَ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ، فَالنُّصُوصُ لَمْ تُجَوِّزْ قَتْلَ الإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَلَوْ كَانَ فِي سَاحَةِ الْجِهَادِ، وَلَمْ يَكُنْ وَرَاءَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَرُدُّونَ كَيْدَ هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءِ، وَلَمْ يَحْصُلْ بِذَلِكَ نُصْرَةُ الْإِسْلَامِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، حَتَّى لَوْ أَحْدَثَ نِكَايَةً فِي بَعْضِ الْأَفْرَادِ، فَإِنَّ رَدَّ الْأَعْدَاءِ سَيَكُونُ أَبْشَعَ وَأَعْظَمَ.

أَمَّا الِانْغِمَاسُ:

فَأَوَّلًا: الرَّجُلُ لَا يَقْتُلُ نَفْسَهُ بِيَدِهِ، إِنَّمَا يَقْتُلُهُ الْأَعْدَاءُ.

وَثَانِيًا: أَنَّ الانْغِمَاسَ فِيهِ مَظِنَّةُ القَتْلِ، وَلَيْسَ القَتْلُ اليَقِينِيَّ؛ فَقَدْ يُقْتَلُ وَقَدْ لَا يُقْتَلُ، وَذَلِكَ مِثْلُ مَا حَدَثَ للبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ[1] وَغَيْرِهِ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ انْغَمَسُوا وَلَمْ يُقْتَلُوا.

---

(١) انظر: "تاريخ خليفة بن خياط" (ص١٠٩)، و"تاريخ الطبري" (٣/ ٢٩٠، ٢٩٤)، و"سنن البيهقي الكبرى" (٩/ ٤٤)، و"الاستيعاب" (١/ ١٥٤)، و"أسد الغابة" (١/ ٢٠٦)، و"سير أعلام النبلاء" (١/ ١٩٦)، و"الإصابة" (١/ ٥٢٣).

وَثَالِثًا: أَنَّهُ يَنْغَمِسُ لِمَصْلَحَةِ جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَلِهَذَا يَنْطَلِقُ مِنْ جَيْشٍ يَكُونُ وَرَاءَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِإِذْنِ الأَمِيرِ وَعِلْمِهِ[1].

فَالشَّاهِدُ:

هُنَاكَ فَرْقٌ عَظِيمٌ جِدًّا بَيْنَ الِانْغِمَاسِ وَبَيْنَ قَتْلِ النَّفْسِ؛ فَإِنَّ قَتْلَ النَّفْسِ قَدْ حَرَّمَهُ الْإِسْلَامُ، وَهَذا نَصٌّ مُحْكَمٌ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَلَيْهِ حتَّى وَلَوْ كَانَ في سَبِيلِ اللهِ؛ وَلِهَذَا جَاءَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ لَمَّا جَاءَ عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ لِيَقْتُلَ رَجُلًا يَهُودِيًّا فَارْتَدَّ عَلَيْهِ السَّيْفُ وَجَاءَ عَلَى رُكْبَتِهِ، فَضَرَبَ نَفْسَهُ فَمَاتَ، مَاذَا قالَ الصَّحَابَةُ؟ قَالُوا: حَبِطَ عَمَلُهُ[2]؛ لَأَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ مَنْ يَقْتُلُ نَفْسَهُ يَحْبَطُ عَمَلُهُ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْ نَفْسَهُ عَمْدًا، إِنَّمَا وَقَعَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْخَطَإِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي الْعُمُومِ، وَإِلَّا فَالنَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ لَهُمْ: وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَحْمُودًا.

وَمِمَّا يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى جَوَازِ تَفْجِيرِ الإِنْسَانِ نَفْسَهُ حَدِيثُ الْغُلَامِ، وَجَوَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْهُ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْ نَفْسَهُ أَيْضًا، وَإِنَّمَا قَتَلَهُ الْمَلِكُ، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْمُفْهِمِ»: يَجُوزُ أَنْ

---

(١) وانظر للفائدة: "قاعدة في الانغماس في العدو" لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢) من حديث سلمة بن الأكوع، وفيه: فلمَّا تَصَافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ قصيرًا، فتناولَ به ساقَ يهوديٍّ ليضربهُ، ويرجعُ ذُبَابُ سيفِهِ، فأصابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عامرٍ فمات منه، قال: فلمَّا قَفَلُوا قال سلمةُ: رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وهو آخِذٌ بِيَدِي، قال: «**مَا لَكَ؟**» قُلْتُ له: فَدَاكَ أبي وأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عامرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ** -وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ- **إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ**».

يَكُونَ هَذَا بِإِلْهَامٍ مِنَ اللهِ ﷻ؛ لِأَنَّ مَا الَّذِي يُدْرِي الْغُلَامَ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتُؤْمِنُ كُلُّهَا[1]، مِثْلَمَا أَوْحَى اللهُ ﷻ إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ، وَلَمْ يَكُنْ وَحْيًا مُبَاشِرًا[2].

---

(١) وحديث الغلامة أخرجه مسلم (٣٠٠٥) كتاب الزهد/ باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام.

وقال أبو العباس القرطبي في "المفهم" (٧/ ٤٢٥): «وعن معونته على قتل نفسه: أنه لما غلب على ظنه أنه مقتول ولابد، أو علم بما جعل الله في قلبه أرشدهم إلى طريق يُظهر الله به كرامته، وصحة الدين الذي كان عليه، ليُسْلِمَ الناس، وليدينوا دين الحق عند مشاهدة ذلك كما كان».

(٢) **قال العلامة العثيمين ؒ في "شرح رياض الصالحين" (١/ ٢٢١-٢٢٣)**: «إن الإنسان يجوز أن يُغرِّر بنفسه في مصلحة عامة للمسلمين، فإن هذا الغلام دل الملك على أمر يقتله به ويهلك به نفسه، وهو أن يأخذ سهمًا من كنانته ويضعه في كبد القوس ويقول: باسم الله رب الغلام. قال شيخ الإسلام: «لأن هذا جهاد في سبيل الله، آمنت أمة وهو لم يفتقد شيئًا؛ لأنه مات وسيموت إن آجلًا أو عاجلًا».

فأما ما يفعله بعض الناس من الانتحار، بحيث يحمل آلات متفجرة ويتقدم بها إلي الكفار ثم يفجرها إذا كان بينهم، فإن هذا من قتل النفس والعياذ بالله. ومَن قَتَل نفسه فهو خالد مخلد في نار جهنم أبد الآبدين، كما جاء في الحديث عن النبي). لأن هذا قتل نفسه لا في مصلحة الإسلام؛ لأنه إذا قتل نفسه وقتل عشرة أو مئة أو مئتين، لم ينتفع الإسلام بذلك، فلم يُسْلم الناس، بخلاف قصة الغلام، فإن فيها إسلام كثير من الناس، فكل من حضر في الصعيد أسلموا، أما أن يموت عشرة أو عشرون أو مئة أو مئتان من العدو، فهذا لا يقتضي أن يُسْلم الناس، بل ربما يتعنت العدو أكثر ويوغر صدره هذا العمل حتى يفتك بالمسلمين أشد فتك، كما يوجد من صنع اليهود مع أهل فلسطين، فإن أهل فلسطين إذا مات الواحد منهم بهذه المتفجرات وقتل ستة أو سبعة أخذوا من جراء ذلك ستين نفرًا أو أكثر، فلم يحصل في ذلك نفع للمسلمين ولا انتفاع للذين فُجِّرت هذه المتفجرات في صفوفهم.

ولهذا نرى أن ما يفعله بعض الناس من هذا الانتحار، نرى أنه قتل للنفس بغير حق، وأنه موجب لدخول النار والعياذ بالله، وأن صاحبه ليس بشهيد. لكن إذا فعل الإنسان هذا متأولًا ظانًّا أنه جائز، فإننا نرجو أن يَسْلم من الإثم، وأما أن تُكتب له الشهادة فلا؛ لأنه لم يسلك طريقة الشهادة، لكنه يَسْلم من الإثم لأنه متأول، ومن اجتهد وأخطأ فله أجر».

وقال العلامة العَبَّاد في "شرح سنن أبي داود" (شريط رقم ٣٩٦): «وأما الاستدلال بقصة الغلام؛ فقصة الغلام حصل فيها دخول في الإسلام لا نكاية بالعدو؛ ولذلك لما جَمَع الملك الناس وأخذ سهمًا من كنانة الغلام وقال: باسم الله رب الغلام؛ صاح الناس كلهم: ربنا رب الغلام!! فحصل به إسلام أمة عظيمة، فلو حصلت مثل هذه القصة لقلنا: إن

وَأَحَدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُدَافِعُ عَنْهُمْ -وَهُوَ الْحوَيْنِيُّ- لَمَّا قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَشَايِخَ يَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا قَاتِلُ نَفْسِهِ وَكَذَا وَكَذَا. قَالَ: هَذِهِ (جَلْيَطَةٌ!)، ثُمَّ تَدَّعُونَ أَنَّكُمْ لَا تَتَنَابَزُونَ بِالْأَلْقَابِ وَلَا تَعِيبُونَ أَحَدًا، يَقُولُ: (جَلْيَطَةٌ)! وَهِيَ فَتْوَى ابْنِ بَازٍ، وَهِيَ فَتْوَى الْعُثَيْمِين، وَهِيَ فَتْوَى الْأَلْبَانِيِّ، وَهِيَ فَتْوَى مُقْبِلٍ، وَهِيَ فَتْوَى عُلَمَاءِ الْعَصْرِ[1]، فَهَلْ كَانَ هَؤُلَاءِ (جِلْيَاطِيِّينَ)؟! هَلْ كَانُوا كَذَلِكَ؟

هنالك مجالًا للاستدلال، والنبي ﷺ قصها علينا لنعتبر بها، لكن هؤلاء الذين يرون تفجير أنفسهم إذا قتلوا عشرة أو مئة من العدو، فإن العدو لا يزداد إلا حنقًا عليهم وتمسكًا بما هم عليه».

(١) **سُئِل العلامة ابن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: **ما حكم من يلغم نفسه ليقتل بذلك مجموعة من اليهود؟**

فأجاب: «الذي أرى -وقد نبهنا غير مرة- أنَّ هذا لا يصح؛ لأنه قَتْل للنفس، والله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾[النساء: ٢٩]، ويقول النبي ﷺ: «مَن قَتَل نفسه بشيء عُذِّب به يوم القيامة». يسعى في هدايتهم، وإذا شُرع الجهاد جاهد مع المسلمين، وإن قُتل فالحمد لله، أما أنه يقتل نفسه يحط اللغم في نفسه حتى يُقتل معهم! هذا غلط لا يجوز، أو يطعن نفسه معهم! ولكن يجاهد حيث شُرع الجهاد مع المسلمين.

أما عمل أبناء فلسطين فهذا غلط ما يصح، إنما الواجب عليهم الدعوة إلى الله، والتعليم، والإرشاد، والنصيحة، من دون هذا العمل». **(مادة صوتية)**.

وقال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ **في "مجموع فتاويه" (٢٥/ ٣٥٨-٣٥٩)**: «نرى أن العمليات الانتحارية -التي يتيقن الإنسان أنه يموت فيها- حرام، بل هي من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ أخبر بأن «مَن قَتَل نفسه بشيء في الدنيا عُذِّب به يوم القيامة». ولم يستثنِ شيئًا بل هو عام؛ ولأن الجهاد في سبيل الله المقصود به حماية الإسلام والمسلمين، وهذا المنتحر يدمر نفسه ويفقد بانتحاره عضو من أعضاء المسلمين، ثم إنه يتضمن ضررًا على الآخرين؛ لأن العدو لن يقتصر على قتل واحد، بل يقتل به أممًا إذا أمكن؛ ولأنه يحصل من التضييق على المسلمين بسبب هذا الانتحار الجزئي الذي قد يقتل عشرة أو عشرين أو ثلاثين، يحصل ضرر عظيم، كما هو الواقع الآن بالنسبة للفلسطينيين مع اليهود.

وقول من يقول عن هذا: جائز، ليس مبنيًّا على أصل، إنما هو مبني على رأي فاسد في الواقع؛ لأن النتيجة السيئة أضعاف أضعاف ما يحصل بهذا، ولا حجة لهم في قصة البراء بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في غزوة اليمامة حيث أمر أصحابه أن

يُلقوه من وراء الجدار ليفتح لهم الباب، فإن قصة البراء ليس فيها هلاك محقق؛ ولهذا نجا وفَتَح الباب ودخل الناس، فليس فيها حجة».

وقال في "مجموع فتاويه" (٢٥/ ٣٦٣): «أرى أن الأعمال الانتحارية حرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وأن المنتحر قاتل نفسه مستحق لأن يعذب في جهنم بما قتل نفسه به كما جاءت به السنة، ولا يصح قياس فعله على من انغمس في صفوف الكفار مع غلبة الظن أنه سَيُقتل، لأن هذا قد ينجو كما يقع كثيرًا، وأما المنتحر فميت لا محالة، ولأنه إن قُتل فقد قُتل بسلاح غيره، والمنتحر قاتل نفسه بسلاحه. ثم إن الغالب أن الضرر الحاصل بهذه الأعمال الانتحارية أكثر من النفع، فالعدو ينتقم بأكثر...».

وانظر مزيدًا من الفتاوى حول هذا الموضوع: في "مجموع فتاويه ورسائله" (٢٥/ ٣٥٤-٣٦٢).

وللعلامة الألباني عدة مواضع مختصرة ومطولة في "سلسلة الهدى والنور"، منها:

قال في (شريط رقم ٧٦٠): «نأتي إلى العمليات الانتحارية، هذه عرفناها من اليابانيين وأمثالهم حينما كان الرجل يهاجم باخرة حربية أمريكية مثلًا بطائرته فينفجر مع طائرته، ولكن يقضي على الجيش الذي هو في تلك الباخرة الحربية الأمريكية تمامًا. نحن نقول: العمليات الانتحارية في الزمن الحاضر الآن كلها غير مشروعة وكلها محرمة، وقد تكون من النوع الذي يخلد صاحبه في النار، وقد تكون من النوع الذي لا يخلد صاحبه في النار كما شرحت آنفًا.

أما أن يكون عملية الانتحار قربة يتقرب بها إلى الله، اليوم إنسان يقاتل في سبيل أرضه وفي سبيل وطنه، هذه العمليات الانتحارية ليست إسلامية إطلاقًا، بل أنا أقول اليوم ما يمثل الحقيقة الإسلامية وليس الحقيقة التي يريدها بعض المسلمين المتحمسين، أقول: اليوم لا جهاد في الأرض الإسلامية إطلاقًا، هناك قتال، هناك قتال في كثير من البلاد، أما جهاد يقوم تحت راية إسلامية، ويقوم على أساس أحكام إسلامية، ومن هذه الأحكام: أن الجندي لا يتصرف برأيه، لا يتصرف باجتهاد من عنده، وإنما هو يأتمر بأمر قائده، وهذا القائد ليس هو الذي نصب نفسه قائدًا، وإنما الذي نصبه خليفة المسلمين... أنا أعني انتحارًا قد كان معروفًا من قبل في عهد القتال بالحراب وبالسيوف وبالسهام، نوع من هذا القتال كاد يشبه الانتحار مثلًا: حينما يهجم فرد من أفراد الجيش بسيفه على جماعة من الكفار المشركين فيعمل فيهم ضربًا يمينًا ويسارًا، هذا في النادر قلما يسلم، هل يجوز له أن يفعل ذلك؟ نقول: يجوز ولا يجوز، إذا كان قائد الجيش المسلم هو في زمن الرسول هو الرسول عليه السلام، إذا أذن له جاز له ذلك، أما أن يتصرف بنفسه فلا يجوز له؛ لأنها مخاطرة ومغامرة إن لم نقل مقامرة تكون النتيجة خاسرة.

لا يجوز إلا بإذن الحاكم المسلم أو الخليفة المسلم؛ لماذا؟ لأن المفروض في هذا الخليفة المسلم أنه يقدر الأمور حق قدرها، فهو يعرف متى ينبغي أن يهجم مثل مئة من المسلمين على ألف أو أقل أو أكثر فيأمرهم بالهجوم وهو يعلم

أنه قد يقتل منهم عشرات، لكن يعرف أن العاقبة هي للمسلمين، فإذا قائد الجيش المسلم -المولى لهذه القيادة من الخليفة المسلم- أَمَر جنديًّا بطريقة من طرق الانتحار العصرية، يكون هذا نوعًا من الجهاد في سبيل الله ﷻ.

أما انتحار باجتهاد شاب متحمس، كما نسمع اليوم مثلًا أفراد يتسلقون الجبال ويذهبون إلى جيش من اليهود ويقتلون منهم عددًا ثم يُقتلون، ما الفائدة من هذه الأمور؟!

هذه تصرفات شخصية، لا عاقبة لها لصالح الدعوة الإسلامية إطلاقًا.

لذلك نحن نقول للشباب المسلم: حافظوا على حياتكم، بشرط أن تدرسوا دينكم وإسلامكم، وأن تتعرفوا عليه تعرفًا صحيحًا، وأن تعملوا به في حدود استطاعتكم، هذا العمل ولو كان بطيئًا ولو كان وئيدًا، فهو الذي سيثمر الثمرة المرجوة، التي يطمع فيها كل مسلم اليوم مهما كانت الخلافات الفكرية أو المنهجية قائمة بينهم، كلهم متفقون على أن الإسلام يجب أن يكون حاكمًا، لكن يختلفون في الطرق كما ذكرت أوَّلاً».

وسُئِل العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ عنها وعمن يستدل بحديث الغلام وقصة البراء بن مالك، فقال:

«هي قتل للنفس بلا شك، وهي أيضًا لا تدل على بطولة، بدليل أن بعض النسوة تفعل هذا، فهي عبارة عن زر يُضغط وينفجر. والبطولة أن يتقدم الشخص بآليه ويقاتل حتى يُقتل، والرسول ﷺ أبى أن يصلي على قاتل نفسه، وأيضًا الرسول ﷺ يقول: «مَن قَتَل نفسه بحديدة فهو يقتل بها نفسه بالنار خالدًا فيها مخلدًا»، وهكذا: «مَن تردى من جبل فهو يتردى في النار خالدًا فيها مخلدًا».

والقصتان اللتان ذُكرتا: ليس فيهما أن الغلام قتل نفسه، الغلام أراد أن يُري الناس عجز هذا الملك. قال: إنك لستَ بقاتلي، ولكن اجمع الناس في صعيد واحد ثم تأخذ سهمًا من كنانتي وتقول: باسم الله رب الغلام. وهكذا البراء بن مالك الذي اقتحم الحديقة التي فيها مسيلمة الكذاب وأصحابه عند أن اقتحمها، هذه دلالة على البطولة، هل قتل نفسه؟! أم سينزل ويقاتل حتى يُقتل؟

وأيضًا ذلكم الرجل الذي في زمن أبي أيوب رأوه وهو يخوض الصفوف فقالوا: أما هذا فقد ألقى بنفسه إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: بئس ما فسرتم الآية، فإننا معشر الأنصار لما أعز الله الدين قلنا: لو مكثنا في أرضنا وأصلحناها بين أهلينا!! فأنزل الله هذه الآية، فمكوثنا بين أهلينا وأرضنا هو التهلكة.

المهم يا إخوان بعض العصريين يخالفون الكتاب والسنة، ويبررون أفعالهم عند العامة بشبهات أوهى من خيط العنكبوت، والله المستعان». **(مادة صوتية)**.

وَأَنْتَ أَيْضًا أَهْدَرْتَ كَلَامَ أَهْلِ العِلْمِ فِي سَيِّد قُطْب[1] كَمَا أَهْدَرَهُ هَؤُلَاءِ، وَأَبَوْا أَخْذَ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ، وَمَنِ الَّذِي انْتَقَدَ سَيِّد قُطْب؟ إِنَّهُمُ الْعُلَمَاءُ.

وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هَذَا كَانَ أَدِيبًا وَلَا نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْعُلَمَاءِ، سُبْحَانَ اللهِ! إِذَا جَاءَ الِانْتِقَادُ قَالُوا: لَا نَحْكُمُ عَلَيْهِ، هَذَا أَدِيبٌ. وَإِذَا تَرْجَمُوا لَهُ جَعَلُوهُ سَيِّدًا فِي الْأُمَّةِ وَقُطْبًا فِيهَا، بَلْ وَجَعَلُوهُ مُفَسِّرًا عَظِيمًا، بَلْ وَيَقْرَءُونَ عِبَارَاتِهِ عَلَى مَنَابِرِهِمْ، حَتَّى الحوَيْنِيّ -وَهُوَ مِمَّنْ هُمْ مَعَكَ وَمِمَّنْ تُدَافِعُ عَنْهُم- انْتَقَدَهُ مَرَّةً فَقَالَ: عِنْدَهُ طَوَامٌّ، وَقَالَ: «سَيِّد قُطْب لَمْ يَقْرَأْ، إِنَّمَا كَانَ رَجُلًا يَتَكَلَّمُ بِقَلْبِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِقَلَمِهِ، فَخَانَهُ قَلَمُهُ الْأَدَبِيُّ فِي مَزَالِقَ شَرْعِيَّةٍ، وَعِنْدَنَا فِي بَابِ الْعَقِيدَةِ لَا يَنْفَعُ [تِتْنَطَّط] بِالْكَلَامِ...». ثُمَّ ذَكَرَ أَلْفَاظَهُ الْخَاطِئَةَ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ وَالْحُلُولِ، وَقَالَ: «[مُمْكِنٌ لِأَيِّ بَنِي آدَمَ عَايِز يِتْلَكِّك لَهُ حَيِتْلَكِّك لَهُ]». كَذَا بِالْعَامِيَّةِ.

حَتَّى فِي نَقْدِكِمْ لِلْأَشْخَاصِ لَابُدَّ مِنَ الْمَوَازَنَاتِ؛ فَلَيْسَ مُهِمًّا عِنْدَكُمْ أَنْ يَنْتَقِصَ الْأَنْبِيَاءَ، وَلَيْسَ مُهِمًّا أَنْ يَسُبَّ الصَّحَابَةَ، وَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ؛ فَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ مَحْمُود شَاكِر رَحِمَهُ اللهُ، إِنْ كُنْتَ لَا تَعْلَمُ هَذَا فَاعْلَمْهُ، وَمَعَ ذَلِكَ رَدَّ عَلَى مَحْمُود شَاكِر[2] وَأَسَاءَ فِي الرَّدِّ، فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي ابْنِ لَادِنٍ؟ وَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي مُحَمَّدِ بْنِ سُرُورٍ؟ وَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي سَلْمَانَ الْعُودَةَ وَسَفَرٍ الْحَوَالِيِّ؟ وَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي سَيِّد قُطْب؟ نَرْجُو الْجَوَابَ عَنْ هَذَا أَيْضًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) تقدم كلام العلماء في سيد قطب.

(٢) كما تقدم (ص).

الرَّدُّ السَّابِعَ عَشَرَ

وهُوَ الأَصْلُ الرَّابِعَ عَشَرَ:

إِحْدَاثُ قَوَاعِدَ جَدِيدةٍ في الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ



الرَّدُّ السَّابِعَ عَشَرَ: وَهُوَ يَتعَلَّقُ بِالْأَصْلِ الرَّابِعَ عَشَرَ -وَهُوَ مُتَصِلٌ بِالرَّدِّ السَّابِقِ- أَلَا وَهُوَ: إِحْدَاثُ قَوَاعِدَ جَدِيدَةٍ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ: كَالْمُوَازَنَاتِ، وَقَوَاعِدَ أُخْرَى كَقَوْلِهِمْ: (نُصَحِّحُ وَلَا نَهْدِمُ)، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الشَّيْخَ وَحِيدًا قَدْ ذَكَرَ هَذَا فِي حُكْمِهِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ لَادِنٍ.

وَقَدْ تبِعَ كَلَامَ أَبِي الْحَسَنِ أَيْضًا فِي الشَّيْخِ رَبِيعٍ حَفِظَهُ اللهُ، وَمِنَ الْأُمُورِ الَّتِي رَدَّ الشَّيْخُ رَبِيعٌ فِيهَا عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مِثْلُ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ، فَكَوْنُهُ يَنْشُرُ هَذَا الْكِتَابَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُؤَيِّدُهَا، قَاعِدَةُ: (نُصَحِّحُ وَلَا نَهْدِمُ)، وَقَاعِدَةُ: (الْمَنْهَجِ الْأَفْيَحِ) الَّتِي تَتَّسِعُ لِلْكَثِيرِ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ وَحِيدٌ فِي كَلِمَتِهِ فِي الْمَنْصُورَةِ: (إِنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ جُهْدٌ)، الشَّيْخُ فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ، وَالشَّيْخُ فُلَانٌ ضَالٌّ؟! هَؤُلَاءِ جُهْدُهُمْ وَاضِحٌ، وَهَؤُلَاءِ تَابَ عَلَى أَيْدِيهِمْ كَذَا وَكَذَا. هَذِهِ قَوَاعِدُ جَدِيدَةٌ!

مَنْ قَالَ لَكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ لَهُ جُهْدٌ فِي الدَّعْوَةِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ أَنَّ ذَلِكَ يَشْفَعُ لَهُ، مَنْ قَالَ لَكَ ذَلِكَ؟

نُرِيدُ الدَّلِيلَ مِنْ كَلَامِ السَّلَفِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي تَنْحِتُونَهَا أَنْتُمْ، مِنْ: قَاعِدَةِ الْمُوَازَنَاتِ، وَمِنْ قَاعِدَةِ الِاسْتِشْفَاعِ بِجُهْدِ الدُّعَاةِ مَعَ مُخَالَفَتِهِمُ السُّنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ لَهُ جُهْدٌ كَبِيرٌ فَإِنَّهُ يَشْفَعُ لَهُ، .. وَكَذَا وَكَذَا.

فَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ أَصْبَحَتْ قَضِيَّةَ السَّاحَةِ الْآنَ، وَحَمْلَتُكَ هَذِهِ الْآنَ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ، أَنْتَ تَظُنُّ أَنَّنَا أَوْ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ الْآنَ الَّذِينَ تُسَمُّونَهُمْ أَنْتُمْ مَدَاخِلَةً، عِنْدَهُمْ تَجَاوُزٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَأَنَّهُمْ يُبَدِّعُونَ كُلَّ أَحَدٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ صَحِيحًا بَلْ هُوَ الْكَلَامُ بِالدَّلِيلِ وَالْعِلْمِ وَالْوَرَعِ، فَلَا يَحِقُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَحَدٍ إِلَّا بِعِلْمٍ وَوَرَعٍ كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ[1].

وَلِهَذَا نَقُولُ: إِنَّكَ فِي حَاجَةٍ مَاسَّةٍ -أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ- إِلَى مُرَاجَعَةِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ عَلَى وَفْقِ طَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



(١) قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٣/ ٤٦): «والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة تام الورع».

الرَّدُّ الثَّامِنَ عَشَرَ:

وهُوَ الأَصْلُ الخَامِسَ عَشَرَ

غِيابُ الأُصُولِ السَّلَفِيَّةِ وغِيابُ الغَيْرةِ عَلَى المَنْهَجِ وتَمْيِيعُ قَضَايَاه



الرَّدُّ الثَّامِنَ عَشَرَ: إِنَّ النَّاظِرَ إِلَى كَلِمَةِ الشَّيْخِ وَحِيدٍ يَجِدُ أَنَّهُ قَدْ تَناوَلَ قَضَايَا الْمَنْهَجِ كَمَا يَتَنَاوَلُ قَضَايَا النُّزُولِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَقَضَايَا التَّيَمُّمِ وَقَضَايَا الْوُضُوءِ، وَغَيْرَهَا.

وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ هَذَا الْحِسُّ السَّلَفِيُّ، وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ الْأُصُولُ السَّلَفِيَّةُ الْمَعْرُوفَةُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْقَضَايَا الْعَظِيمَةِ، لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا هَمَّ بِذَهَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ، مَاذَا حَصَلَ مِنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ؟ وَمَاذَا حَصَلَ مِنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ؟ أَنْكَرَا عَلَيْهِ أَيَّمَا إِنْكَارٍ[1].

وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا دَخَلَ عَلَى ابْنِ مُطِيعٍ، مَاذَا فَعَلَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ ابْنَ عُمَرَ بِحِسِّهِ السَّلَفِيِّ رَأَى أَنَّ فِي عُنُقِهِ أَمَانَةً، أَلَا وَهِيَ: دَلَالَةُ الْأُمَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ، وَدَلَالَةُ الْأُمَّةِ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَلَالَةُ الْأُمَّةِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ، وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ مَنْهَجٍ مَرْدُودٍ وَمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ عِنْدَ ابْنِ مُطِيعٍ، حَتَّى لَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

لَمَّا دَخَلَ عَلَى ابْنِ مُطِيعٍ، قَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ وِسَادَةً. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ، أَتَيْتُكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ[1].

---

(١) تقدم (ص).

فَهَلْ فَعَلْتَ أَنْتَ هَذَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ بَلْ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ؟

أَيْنَ غَيْرَتُكَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ؟! فِي الْحِزْبِيَّةِ، وَفِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَفِي وِلَايَةِ الْمَرْأَةِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ؟! أَيْنَ حِسُّكَ السَّلَفِيُّ؟!

لِمَاذَا هَذَا التَّمْيِيعُ فِي هَذِهِ الْقَضَايَا، مِنْكَ وَمِمَّنْ مَعَكَ؟!

الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ فِي مَاذَا؟ هُوَ فِي هَذِهِ الْقَضَايَا، فَنَحْنُ نَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ السَّلَفِ وَنُقَرِّرُ مَا فيها، وَنَغَارُ عَلَى مَنْهَجِهِمْ بِفَضْلِ اللهِ ﷻ.

وَالْحَمْدُ للهِ ﷻ وَحْدَهُ أَنَّنَا لَمْ نكُنْ عَلَى طَرِيقَتِكُمْ، أَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ! وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ! فَمَاذَا بَقِيَ لَنَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ مِنْ أُصُولِ الْمَنْهَجِ؟! قُلْ لِي -بِاللهِ عَلَيْكَ-: مَاذَا بَقِيَ لَنَا مِنْ أُصُولِ الْمَنْهَجِ؟!

نُمَيِّعُ هَذِهِ وَنُمَيِّعُ هَذِهِ، أَيْنَ الْحِسُّ السَّلَفِيُّ؟!

فَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ تَأْخُذْهُ الْعَاطِفَةُ، فَحَكَمَ بِهَا فِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ لَمَّا حَصَلَ مِنْ جُنُودِهِ مَا حَصَل فِي الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا حَكَّمَ النُّصُوصَ وَالآثَارَ، وَلَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ الْآنَ: هَلْ نَنْسَى أَمْنَ الدَّوْلَةِ، هَلْ نَنْسَى الظُّلْمَ؟! لَا، لَا تَنْسَ أَمْنَ الدَّوْلَةِ، لَكِنْ مَا رَأْيُكَ فِيمَا حَصَلَ فِي مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفْكٍ لِلدِّمَاءِ وَرُبَّمَا انْتِهَاكٍ لِلأَعْرَاضِ؟!

---

(١) تقدم تخريجه.

يَعْنِي أَنْتَ لَوْ كُنْتَ مَوْجُودًا أَيَّامَ يَزِيدَ بِفِقْهِكَ هَذَا كُنْتَ حَمَلْتَ سَيْفَكَ، وَكُنْتَ الصَّارِمَ الْبَتَّارَ[1] عَلَى الظَّلَمَةِ وَالْفُجَّارِ وَالْأَشْرَارِ!

مَاذَا فَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ تَعْلَمُ أَمْ لَا تَعْلَمُ؟ جَمَعَ وَلَدَهُ وَخَدَمَهُ وَحَشَمَهُ وَكُلَّ مَنْ لَهُ وِلَايَةٌ عَلَيْهِمْ، مَعَ أَنَّ يَزِيدَ وَجُنُودَهُ صَنَعُوا مَا صَنَعُوا، وَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتِ الْفَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ»[2].

انْظُرِ الْغَيْرَةَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، هَكَذَا أَئِمَّةُ السُّنَّةِ يَغَارُونَ عَلَى مَنْهَجِهِمْ، وَيَغَارُونَ عَلَى أُصُولِ السَّلَفِيَّةِ.

الْإِمَامُ أَحْمَدُ غَارَ عَلَى الْأَصْلِ السَّلَفِيِّ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ ﷻ، وَقَاطَعَ ابْنَ مَعِينٍ، وَلَمَّا دَخَلَ ابْنُ مَعِينٍ عَلَى أَحْمَدَ يَعُودُهُ -وَكَانَ مَرِيضًا- سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ أَحْمَدُ عَلَيْهِ السَّلَامَ!

فَالشَّيْخُ وَحِيدٌ يُنْكِرُ مِثْلَ هَذَا، وَيَقُولُ مُسْتَنْكِرًا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ: هَؤُلَاءِ -يَعْنِي: الْمَدَاخِلَةَ بِزَعْمِهِ- عِنْدَهُمْ خَمْسَةُ أَشْيَاءٍ: لَا تُسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَلَا تُصَافِحْهُ، وَلَا تَشْهَدْ لَهُ جَنَازَةً، وَلَا كَذَا وَكَذَا.

وَكَأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ أَتَى مِنَ الْغَابَاتِ! أَوْ جَاءَ عَلَى أَلْسِنَةِ السُّفَهَاءِ أَوْ شُرَّابِ الْخُمُورِ! مَا نَدْرِي وَاللهِ!

---

(١) هو اقتباس من اسم كتاب لوحيد بالي -هداه الله-.

(٢) تقدم تخريجه.

مَا تَقُولُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ فِي ابْنِ مَعِينٍ؟ عِنْدَكَ أَحَدٌ مِنْ مَشَايِخِكَ كَابْنِ مَعِينٍ؟ أَمْ هُنَاكَ أَحَدٌ فِي الْعَصْرِ كَابْنِ مَعِينٍ؟ وَأَيُّ بِدْعَةٍ وَقَعَ فِيهَا ابْنُ مَعِينٍ حَتَّى يَفْعَلَ أَحْمَدُ مَعَهُ مِثْلَ الَّذِي سَأَذْكُرُه لَكَ الْآنَ؟

مَاذَا كَانَ مِنْ أَحْمَدَ؟ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَنَاشَدَهُ ابْنُ مَعِينٍ مُنَاشَدَةً عَظِيمَةً فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَمَا زَالَ ابْنُ مَعِينٍ يَعْتَذِرُ، وَيَقُولُ: حَدِيثُ عَمَّارٍ -أَيْ لِي قُدْوَةٌ فِي عَمَّارٍ-، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] فَقَلَبَ أَحْمَدُ وَجْهَهُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَقَالَ يَحْيَى: لَا تَقْبَلُ عُذْرًا! وَخَرَجَ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ السَّلَامَ، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَخَرَجَ ابْنُ مَعِينٍ. فَقَالَ أَحْمَدُ: يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ عَمَّارٍ، وَحَدِيثُ عَمَّارٍ: «مَرَرْتُ بِهِمْ وَهُمْ يَسُبُّونَكَ فَنَهَيْتُهُمْ فَضَرَبُونِي». وَأَنْتُم قِيلَ لَكُمْ: نُرِيدُ أَنْ نَضْرِبَكُمْ[1].

---

(١) أخرجه ابن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" (٢/ ٥٣٣-٥٣٤)، وابن الجوزي في "مناقب الإمام أحمد" (ص٤٧٤-٤٧٥) عن أبي بكر المروذي، قال: جاء يحيى بن معين فدخل على أحمد بن حنبل وهو مريض فسَلَّم، فلم يرد عليه السلام، وكان أحمد قد حلف بالعهد أن لا يكلم أحدًا ممن أجاب حتى يلقى الله، فما زال يعتذر ويقول: حديث عمار، وقال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] فقلب أحمد وجهه إلى الجانب الآخر، فقال يحيى: لا تقبل عذرًا. فخرجت بعده وهو جالس على الباب، فقال: إيش قال أحمد بعدي؟ قلت: قال: يحتج بحديث عمار، وحديث عمار: «مررت بهم وهم يسبونك فنهيتهم فضربوني». وأنتم قيل لكم: نريد أن نضربكم. فسمعت يحيى بن معين يقول: مُرَّ يا أحمد غفر الله لك، فما رأيت والله تحت أديم سماء أفقه في دين الله منك.

ومن طريق ابن أبي يعلى أخرجه عبد الغني المقدسي في "المحنة على الإمام أحمد" (ص٨٥).

قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١١/ ٨٧): «قال سعيد بن عمرو البرذعي: سمعت الحافظ أبا زرعة الرازي يقول: كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التمار، ولا عن يحيى بن معين، ولا عن أحد ممن امتحن فأجاب.

قلت: هذا أمر ضيق، ولا حرج على من أجاب في المحنة، بل ولا على من أُكره على صريح الكفر عملًا بالآية، وهذا هو الحق. وكان يحيى رَحِمَهُ اللَّهُ من أئمة السنة، فخاف من سطوة الدولة، وأجاب تقية».

انْظُرِ الْعِلْمَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، انْظُرِ الْعِلْمَ بِدَقَائِقِ السُّنَّةِ، وَالْغَيْرَةَ عَلَى الْمَنْهَجِ.

قَالَ: يَقُولُ لِي: فَعَلْتُ مَا فَعَلَ عَمَّارٌ! أَمَّا عَمَّارٌ فَلَمَّا ضَرَبُوهُ قَالَ ذَلِكَ، وَأَمَّا هَذَا فَلَمَّا قَالُوا لَهُ: سَنَضْرِبُكَ، قَالَ ذَلِكَ.

فَرْقٌ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بَيْنَ مَنْ قَالُوا لَهُ: سَنَضْرِبُكَ، وَبَيْنَ مَنْ ضَرَبُوهُ بِالْفِعْلِ، انْظُرْ إِلَى الْفِقْهِ. فَأَيْنَ هَذِهِ الْحَاسَّةُ السَّلَفِيَّةُ عِنْدَكُمْ فِي مُنَاقَشَةِ هَذِهِ الْقَضَايَا؟ وَلِمَاذَا تُمَيِّعُونَ هَذِهِ الْقَضَايَا؟

أَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى الْمَنْهَجِ؟ تَغَارُونَ عَلَى الأَشْخَاصِ، وَلَا تَغَارُونَ عَلَى الْمَنْهَجِ! كُلُّ هَذِهِ الْحَمْلَةِ مِنْ أَجْلِ الْغَيْرَةِ عَلَى أَشْخَاصٍ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ عَلَى الْمَنْهَجِ فَلَا ثَمَنَ لَهَا.

فَأَنْتُمْ تَنْتَقِدُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ الْآنَ فِي مَاذَا؟ وَمَاذَا تَقُولُونَ عَنْهُمْ؟

فَقَطْ يَتَكَلَّمُونَ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ، تَقُولُونَ: لَا تَجْلِسُوا لِلشَّيْخِ فُلَانٍ، لِمَاذَا؟! لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِي مَشَايِخِنَا!

سُبْحَانَ اللهِ! تَكَلَّمَ بِحَقٍّ أَمْ تَكَلَّمَ بِبَاطِلٍ؟ وَأَلَيْسَ هَذَا هُوَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ؟ وَحَتَّى لَوْ أَخْطَأَ الْمُتَكَلِّمُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَلَا يُعْذَرُ كَمَا تَعْذِرُونَ غَيْرَهُ وَتُوَسِّعُونَ مَعَهُ قَاعِدَةَ الْأَعْذَارِ؟ أَلَا يُتَجَنَّبُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَيُؤْخَذُ مِنْهُ غَيْرُهَا؟

يَعْنِي لَمَّا تُخَالِفُونَ أَنْتُمْ لَا تُرِيدُونَ أَحَدًا أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيكُمْ، وَإِنْ خَالَفَ غَيْرُكُمْ أَقَمْتُمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، هَذَا لَوْ كَانَ قَدْ خَالَفَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مُتَّبِعٌ لِلسُّنَّةِ وَأَهْلِهَا؟!

وَحَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- مَا تَقُولُ فِيهِ؟ هُوَ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ بَدْرِيٌّ ﵁، لَمَّا كَتَبَ إِلَى قُرَيْشٍ، مَاذَا نُسَمِّي فَعْلَتَهُ هَذِه؟

لَا شَكَّ أَنَّهَا ضَلَالٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الممتحنة: ١][(١)]، لَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ بَدْرِيٌّ، فَلَمَّا أَعْلَمَ الْوَحْيُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجِيءَ بِحَاطِبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مَاذَا قَالَ عُمَرُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ[(٢)].

---

(١) **قال ابن كثير في "تفسيره" (١٣/ ٥٠٦)**: «كان سبب نزول صدر هذه السورة الكريمة قصة حاطب بن أبي بلتعة، وذلك أن حاطبًا هذا كان رجلًا من المهاجرين، وكان من أهل بدر أيضًا، وكان له بمكة أولاد ومال ولم يكن من قريش أنفسهم، بل كان حليفًا لعثمان، فلما عزم رسول الله ﷺ على فتح مكة لما نقض أهلها العهد، فأمر النبي ﷺ المسلمين بالتجهز لغزوهم وقال: «اللهم عَمِّ عليهم خبرنا». فعمد حاطب هذا فكتب كتابًا وبعثه مع امرأة من قريش إلى أهل مكة، يُعلمهم بما عزم عليه رسول الله ﷺ من غزوهم، ليتخذ بذلك عندهم يدًا، فأطلع الله رسوله على ذلك؛ استجابة لدعائه، فبعث في أثر المرأة فأخذ الكتاب منها. وهذا بَيِّن في هذا الحديث المتفق على صحته».

وقال السعدي في "تفسيره" (ص٨٥٥): «ذكر كثير من المفسرين -رحمهم الله- أن سبب نزول هذه الآيات الكريمات في قصة حاطب بن أبي بلتعة، حين غزا النبي ﷺ غزوة الفتح، فكتب حاطب إلى قريش يخبرهم بمسير رسول الله ﷺ إليهم ليتخذ بذلك يدًا عندهم لا شكًّا ونفاقًا، وأرسله مع امرأة، فأُخبر النبي ﷺ بشأنه، فأرسل إلى المرأة قبل وصولها وأَخَذ منها الكتاب. وعاتب حاطبًا، فاعتذر رضي الله عنه بعذر قَبِله النبي ﷺ.

وهذه الآيات فيها النهي الشديد عن موالاة الكفار من المشركين وغيرهم، وإلقاء المودة إليهم، وأن ذلك منافٍ للإيمان، ومخالف لملة إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، ومناقض للعقل الذي يوجب الحذر كل الحذر من العدو، الذي لا يبقي من مجهوده في العداوة شيئًا، وينتهز الفرصة في إيصال الضرر إلى عدوه».

(٢) أخرجه البخاري في مواضع منها (٣٠٠٧، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث عليِّ بنِ أبي طالبٍ، وفيه: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟**» قالَ: يا رسولَ اللهِ، لا تَعْجَلْ عليَّ إنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا في قُرَيْشٍ، ولَم أَكُنْ مِن أنْفُسِهَا، وكانَ مَن مَعَكَ مِن المُهَاجِرِينَ لهم قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بها أَهْلِيهِم وأَمْوَالَهُم، فأَحْبَبْتُ إذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِن النَّسَبِ فِيهِم، أنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُم يَدًا يَحْمُونَ بها قَرَابَتِي، وما فَعَلْتُ كُفْرًا ولا ارْتِدَادًا، ولا رِضًا بالكُفْرِ بَعْدَ الإسْلَامِ! فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ صَدَقَكُمْ**». قالَ عُمَرُ: يا رسولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هذا المُنَافِقِ! قالَ: «**إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ؛ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**». وفي رواية: فأنزلَ اللهُ

لِمَاذَا قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ؟ لِأَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَإِنَّمَا قَالَ عُمَرُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مِنْ مَحْضِ الْغَيْرَةِ عَلَى شَرِيعَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمَحْضِ الْغَيْرَةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِهَذَا فَإِنَّ الإِنْسَانَ لَا يُلَامُ إِذَا قَالَ الْكَلِمَةَ بِمَحْضِ الْغَيْرَةِ؛ لِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١]. وَلَمْ يَقُلْ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَظُنُّوا بِإِخْوَانِكُمْ شَرًّا. وَلَمْ يُعَاتِبِ اللهُ عُمَرَ فِي ذَلِكَ!

هَلَّا فَعَلْتَ هَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ يَعْنِي: تَنْزِلُونَ الْمَيْدَانَ، وَتَقُولُونَ: الشَّبَابَ التَّقِيَّ النَّقِيَّ الزَّكِيَّ[1]، الشَّبَابُ التَّقِيُّ النَّقِيُّ الَّذِي يَرْفَعُ الصَّلِيبَ، الشَّبَابُ التَّقِيُّ النَّقِيُّ شَبَابُ (٦ إِبْرِيل)؟!

الشَّبَابُ التَّقِيُّ الَّذِي خَرَجَ عَلَى حَاكِمِهِ فَاقْتَدَى بِالْخَوَارِجِ؟! الشَّبَابُ التَّقِيُّ الَّذِي حَمَلَ الْمَرْأَةَ الْمُتَبَرِّجَةَ عَلَى كَتِفَيْهِ؟! الشَّبَابُ التَّقِيُّ الَّذِي اخْتَلَطَ بِالنِّسَاءِ بِلَا ضَوَابِطَ؟!

نَزَلْتُمْ إِلَى الْمَيْدَانِ وَحَرَّفْتُمْ فِي الْمَفَاهِيمِ؛ كَمَا يَقُولُ مُحَمَّد عَبْد الْمَقْصُودِ وَهُوَ فِي الْمَيْدَانِ: إِنَّ إِجْمَاعَ النَّوَوِيِّ الَّذِي هُوَ: «وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ وَقِتَالُهُمْ فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ»[2].

يَقُولُ: هَذَا خَاصٌّ بِالْخُرُوجِ الْمُسَلَّحِ! **هَذِهِ وَاحِدَةٌ.**

السُّورَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١].

(١) قالها محمد حسان في أحداث الخامس والعشرين من يناير، وهي منشورة على الشبكة العنكبوتية باسم: رسالة تأييد وصمود من الشيخ محمد حسان لشباب ثورة مصر.

(٢) تقدم (ص).

وَالثَّانِيَةُ: يَقُولُ: هَذَا إِذَا كَانَ الظُّلْمُ خاصًّا، أَمَّا إِذَا كَانَ الظُّلْمُ عامًّا فَلَا!

هَذَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- هُوَ التَّأْوِيلُ السَّلَفِيُّ عِنْدَكُمْ! ثُمَّ بَعْدَ هَذَا تَقُولُونَ: إِيَّاكَ أَنْ تتكَلَّمَ فِي الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَقْصُودِ! هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يَقُولُ عَنَّا -يَا مَنْ لَا تتَنَابَزُونَ بِالْأَلْقَابِ-: عُبَّادُ الطَّاغُوتِ! يَصِفُنَا حِينَمَا نُقَرِّرُ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ بِعُبَّادِ الطَّاغُوتِ!

يَا تُرَى مَا حُكْمُ عُبَّادِ الطَّاغُوتِ؟!

وَيَقُولُ فِي حَلْقَةٍ لَهُ: هَؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ مَتْنٌ يَحْفَظُونَهُ مِثْلَ الْقَاعِدَةِ النُّورَانِيَّةِ! يَقُولُونَ: لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا! انْظُرْ كَيْفَ يُحَرِّفُ فَيَقُولُ: وَإِنْ كَانَ كَافِرًا!

هَلْ سَمِعْتَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- وَاحِدًا يَنْتَسِبُ إِلَى الْمَدَاخِلَةِ بِزَعْمِكُمْ يَقُولُ: وَإِنْ كَانَ كَافِرًا؟ هَلْ نَحْنُ نَقُولُ بِعَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الْكَافِرِ إِذَا كَانَتْ لَدَيْنَا قُدْرَةٌ؟

وَهَذَا يُوضِحُ أَنَّكُمْ لَا يَتَسَنَّى لَكُمْ نَشْرَ طَرِيقَتِكُمْ إِلَّا بِالْكَذِبِ عَلَى السَّلَفِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ.

وَهَذَا مِثْلَمَا سَمِعْت أَيْضًا وَاحِدًا يَقُولُ: إِنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ!

مَا الْقِصَّةُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ وَمَنِ الَّذِي يَتَعَدَّى؟!

أَمَّا نَحْنُ فَنَتَكَلَّمُ عَنْكُمْ وَنَرُدُّ عَلَيْكُمْ بِالْأُصُولِ السَّلَفِيَّةِ.

وَهَبْ أَنَّنَا أَخْطَأْنَا فِي كَوْنِنَا قُلْنَا: إِنَّكَ مُبْتَدِعٌ، أَوْ إِنَّ الشَّيْخَ فُلَانًا مُبْتَدِعٌ، أَوْ قُلْنَا: مُبْتَدِعَةٌ وَجُهَّالٌ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ، هَبْ ذَلِكَ، أَلَمْ يَصْدُرْ مِنْكُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؟

مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْقَى الْأَلْوَاحَ مِن يَدِهِ لَمَّا وَجَدَ قَوْمَهُ قَدْ عَبَدُوا الْعِجْلَ، مَاذَا تُرِيدُ مِنَّا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- لَمَّا نَجِدُ الْقَوْمَ قَدْ رَفَعُوا الصَّلِيبَ؟ مَاذَا نَقُولُ؟!

مِنْ قَبْلُ كَانَ عَبْدُ الْمَقْصُودِ يَقُولُ: إِنَّ مُجَرَّدَ عَرْضِ الشَّرِيعَةِ عَلَى مَجْلِسِ الشَّعْبِ كُفْرٌ مُجَرَّدٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَجَالِسِ التَّشْرِيعِيَّةِ الَّتِي هِيَ مَجْلِسُ الشَّعْبِ وَبَيْنَ النِّقَابَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، الْآنَ هَلْ يَقُولُ هَذَا؟!

لَقَدْ صَارَ يُؤَيِّدُهُمْ وَيَشُدُّ مِنْ أَزْرِهِمْ، وَنَحْنُ وَللهِ الْحَمْدُ لَا نُكَفِّرُ مُسْلِمًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا بِمَا كَفَّرَ بِهِ اللهُ وَرَسُولُهُ مَعَ تَوَافُرِ الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، بِخِلَافِ مَنْ يُكَفِّرُ حُكَّامَ الْمُسْلِمِينَ بَلْ وَمَنْ يَكُونُ فِي حُكُومَاتِهِمْ.

هَلْ هَذِهِ سَلَفِيَّةٌ؟! أَيْنَ الْقَضِيَّةُ السَّلَفِيَّةُ؟ وَأَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى الْقَضِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ؟!

وَلَمَّا سُئِلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الخَالِقِ وَكَانَ جَالِسًا مَعَهُ مُحَمَّد حَسَّان فِي قَنَاةِ الرَّحْمَةِ: هَلْ يَجُوزُ الِاحْتِفَالُ بِيَوْمِ (٢٥ يَنَايِر)؟ قَالَ: نَعَمْ، يَجُوزُ!!

لِمَاذَا؟ مَا دَلِيلُكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ!

سُبْحَانَ اللهِ! كَيَوْمِ بَدْرٍ! يَوْمُ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ؟!

يَا -شَيْخُ وَحِيدُ- أَيْنَ الْأُصُولُ السَّلَفِيَّةُ، وَأَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ؟



الرَّدُّ التَّاسِعَ عَشَرَ

وهُوَ الأَصْلُ السَّادِسَ عَشَرَ:

مُخَالَفَةُ طَرِيقَةِ الأنْبِيَاءِ وَسَادَاتِ الأمَّةِ مِن العُلَماءِ في التَّرْبِيَةِ والدَّعْوَةِ ومُعَالَجةِ قَضَايَا المَنْهَجِ



الرَّدُّ التَّاسِعَ عَشَرَ: وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْأَصْلِ السَّادِسَ عَشَرَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَمَا يَتْبَعُهَا وَهُوَ: مُخَالَفَةُ طَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَادَاتِ الْأُمَّةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي التَّرْبِيَةِ وَالدَّعْوَةِ وَمُعَالَجَةِ قَضَايَا الْمَنْهَجِ:

فَإِنَّ النَّاظِرَ إِلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ يَرَى فِيهَا بُعْدًا وَاضِحًا عَنْ طَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي مُعَالَجَةِ أُمَمِهِمْ، فَالشَّيْخُ وَحِيدٌ قدْ أَصَّلَ أَنَّ الِانْتِخَابَاتِ نَعْلَمُ أَنَّهَا حَرَامٌ، وَأَنَّهَا تُسَوِّي بَيْنَ الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ، وَأَنَّهَا تُسَوِّي بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَأَنَّهَا كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنَّهُ مَعَ هَذَا رَدَّ عَلَى الْمَدَاخِلَةِ بِأَنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ فِي اخْتِيَارِ الْحَاكِمِ لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى اخْتِيَارِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَهُوَ يُرِيدُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ تَجْوِيزَ الِانْتِخَابَاتِ كَطَرِيقَةٍ مَشْرُوعَةٍ.

وَنَحْنُ نَقُولُ لَهُ: يَعْنِي أَنْتَ تُبِيحُ أَمْ تُحَرِّمُ؟ إِنْ كُنْتَ تُحَرِّمُ نَظَرًا لِهَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ وَغَيْرِهَا، فَكَيْفَ يَحْصُلُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- صَلَاحٌ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ كُلِّهَا، وَاللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [القلم].

وَهَذَا الكَلَامُ مُوَجَّهٌ إِلَيْكَ وإِلَى مَنْ مَعَكَ ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [الصافات: ١٥٤]، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! كَأَنَّكَ تَقُولُ: أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ لَا تَفْعَلُونَ! فَإِذَا تَيَقَّنَّا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ قَطُّ شَرْعًا أَنْ يَكُونَ الْمُجْرِمُونَ كَالْمُسْلِمِينَ الْمُتَّقِينَ، فَمَا يَنْبَغِي -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ

نَقُولَ: هَلُمَّ إِلَى طَرِيقَةِ: جَعْلِ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مِنْ بَابِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ نُطَبِّقَ الشَّرِيعَةَ إِلَّا بِهَذَا، وَأَيُّ شَرِيعَةٍ تُرِيدُ أَنْ تُطَبِّقَهَا، وَأَنْتَ تُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ فِي تِلْكَ الْأُصُولِ؟!

فَإِذَا وَصَلْتَ لِلْحُكْمِ مَاذَا سَتَصْنَعُ؟ سَتَقُولُ لِلنَّاسِ: الِانْتِخَابَاتُ حَرَامٌ. سَيَقُولُونَ لَكَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْنَاكَ؛ وَبِالتَّالِي سَيَخْرُجُونَ إِلَى الْمَيْدَانِ فِي الصَّبَاحِ، فَمَاذَا أَنْتَ صَانِعٌ؟ فَالشَّرِيعَةُ الْآنَ أَصْبَحَتْ شَرِيعَةَ الْمَيْدَانِ، وَسَوْفَ يَقُولُ النَّاسُ لَكَ غَدًا: ارْحَلْ.

وَعَلَيْهِ: هَلْ اسْتَطَاعَ هَؤُلَاءِ الْآنَ أَنْ يَقُولُوا الشَّرِيعَةَ؟ هَلْ قَالَهَا أَحَدٌ؟ بِمَاذَا كُنْتَ تَحْلُمُ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ: الْأَغْلَبِيَّةُ وَالْأَغْلَبِيَّةُ، وَكُنْتَ تَحْفَظُ النِّسَبَ وَالْأَعْدَادَ وَتَفْتَرِضُ الْفُرُوضَ؛ كَمَا قُلْتَ: مَاذَا لَوْ تَرَكْنَا الْأَمْرَ كُلَّهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا النَّصَارَى؟!

كُنْتَ تَحْلُمُ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ يَكُونُ الرَّئِيسُ كَمَا تُرِيدُ وَمَعَهُ حُكُومَتُهُ عَلَى هَذَا، وَمَعَ هَذَا هَلْ طُبِّقَتِ الشَّرِيعَةُ؟

فَلَا لِلشَّرِيعَةِ طَبَّقْتُمْ، وَلَا عَلَى الشَّرِيعَةِ أَبْقَيْتُمْ؛ لِأَنَّنَا نَقُولُ: هَذِهِ لَيْسَتْ بِطَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَهَذَا مِنْ شُؤْمِ الْمَعْصِيَةِ، يَا شَيْخُ وَحِيدُ لِمَاذَا هُزِمَ الْمُسْلِمُونَ فِي أُحُدٍ؟ قَائِدُهُمْ رَسُولُ اللهِ، وَالْجُنْدُ الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرُونَ بِالْجَنَّةِ وَأَهْلُ بَدْرٍ وَكَذَا وَكَذَا، فَلِمَاذَا هُزِمُوا يَا تُرَى؟ أَيُّ مُخَالَفَةٍ عَقَدِيَّةٍ ارْتَكَبَهَا الصَّحَابَةُ يَوْمَ أُحُدٍ؟ طَبَّقُوا الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ أَمِ الْبَرْلَمَانِيَّةَ، أَمْ وَلَّوُا امْرَأَةً؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**»(١).

---

(١) تقدم تخريجه.

وَأَنْتُمُ الْآنَ تَقُولُونَ نُوَلِّيهَا مِنْ أَجْلِ الضَّرُورَةِ وَالْمَصْلَحَةِ، وَأَصْبَحَ الْأَخَوَاتُ فِي مَجْلِسِ الشَّعْبِ! وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**». وَالْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ صَالِحَةً أَوْ غَيْرَ صَالِحَةٍ؛ وَلِهَذَا فَأَبُو بَكْرَةَ نَفْسُهُ قَدِ اسْتَدَلَّ بِهَذَا عَلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: ارْجِعُوا فَلَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**».

كَيْفَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- تُوَافِقُونَ عَلَى تَوْلِيَةِ الْمَرْأَةِ وَتُؤَيِّدُونَ هَذَا؟ وَلَنْ يَحْصُلَ فَلَاحٌ بِهَذَا أَصْلًا، أَنْتُمْ تَمْشُونَ بِالْأُمَّةِ إِلَى طَرِيقِ الْفَلَاحِ أَمْ إِلَى طَرِيقِ الدَّمَارِ؟ أَلَيْسَتْ الْبَرْلَمَانِيَّةُ وَالِانْتِخَابَاتُ تَفْرِضُ عَلَيْكُمْ هَذَا؟ لَوْ أَنَّ الِانْتِخَابَاتِ أَتَتْ بِنَصْرَانِيٍّ كَمَا تَقُولُ أَنْتُ؟ أَتَتْ بِنَصْرَانِيٍّ: عُضْوِ مَجْلِسِ شَعْبٍ، أَوْ رَئِيسٍ... إِلَخ، مَاذَا تَقُولُونَ يَوْمَهَا؟ وَقَدْ سُئِلَ بَعْضُ السَّلَفِيِّينَ -زَعَمُوا- عَنْ هَذَا فَقَالَ: لَا، نَحْنُ نَتَّبِعُ الصَّنَادِيقَ. وَكَأَنَّ الشَّرِيعَةَ صَارَتِ الصَّنَادِيقَ؛ لِأَنَّكُمْ لَوْ لَمْ تُطَبِّقُوا هَذَا فَأَنْتُمْ كُفَّارٌ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَبِالتَّالِي لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا إِلَى مَجَالِسِ الْقَوْمِ بِغَيْرِ شَرِيعَةِ الْقَوْمِ.

وَلِهَذَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- أَنْتُمْ لَمْ تَدْخُلُوا مِنْ بَابِ تَغْيِيرِ الْقَوْمِ وَإِنَّمَا دَخَلْتُمْ مِنْ بَابِ تَغْيِيرِ أَنْفُسِكُمْ، أَنْتُمْ تَغَيَّرْتُمْ وَلَمْ تُغَيِّرُوا.

هَلْ هَذِهِ طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ؟ هَلِ الصَّحَابَةُ حَكَّمُوا الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ، وَوَلَّوُا الْمَرْأَةَ، وَقَرَّبُوا الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْبِدَعِ وَالِانْحِرَافَاتِ حَتَّى حَصَلَتْ لَهُمُ الْهَزِيمَةُ؟ لَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ.

إِنَّهُمْ عَصَوْا أَمْرًا، لَمْ يَبْتَدِعُوا وَإِنَّمَا عَصَوْا أَمْرًا، وَبِاجْتِهَادٍ أَيْضًا، الْمَسْأَلَةُ مَا فِيهَا قَوْلَانِ، وَلَكِنَّهُمْ بِاجْتِهَادٍ قَالُوا: الْغَنَائِمُ قُدَّامَنَا وَالْمُشْرِكُونَ وَلَّوْا، وَانْتَهَتِ الْمَسْأَلَةُ. وَلَمْ يَسْمَعُوا لِقَائِدِهِمُ الَّذِي يَقُولُ: انْتَبِهُوا لِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ؛ فَحُصِدَ الْمُسْلِمُونَ حَصْدًا!

فَإِذَا كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ لأَمْرٍ وَاحِدٍ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- سَبَبًا فِي الْهَزِيمَةِ، حَتَّى كَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ فِي هَذِهِ الْغَزَاةِ، فَكَيْفَ بِبِدَعٍ وَمُخَالَفَاتٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا؟

هَلْ رَفَعَ الصَّحَابَةُ الصَّلِيبَ؟ أَنْتَ تُرِيدُ مِنْ وَرَاءِ هَذَا أَنْ يَحْصُلَ التَّمْكِينُ؟! وَتَقُولُ: مَاذَا نَصْنَعُ الْآنَ؟ وَهَلْ نَتْرُكُ الْمَيْدَانَ؟ وَلِمَنْ نَتْرُكُ السَّاحَةَ؟ وَنَقُولُ لَكَ: لِمَنْ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟ لِمَنْ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ؟ أَجِبْنَا هَدَاكَ اللهُ، لِمَنْ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ كُلَّ هَذِهِ السَّاحَةِ؟ تَرَكَهَا للهِ وَبِأَمْرِ اللهِ؛ وَلِهَذَا عَادَ مُنْتَصِرًا بِإِذْنِ اللهِ.

﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا۟ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح].

هُوَ هَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ الَّذِي سَيَغِيظُ: الِالْتِزَامُ بِالشَّرْعِ، وَالْكُفْرُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَالْبُعْدُ عَنِ الْحِزْبِيَّةِ، ثُمَّ نَدَعُ الْأَمْرَ للهِ، وَاللهُ سَيُمَكِّنُ لِدِينِهِ وَيَجْعَلُ لَهُ الْعَاقِبَةَ.

أَنْتَ تَقُولُ: يَعْنِي الْعَالِمُ يَقُولُ لَكَ لَا تَدْخُلْ! فَكُلُّنَا لَا نَدْخُلُ، وَبِالتَّالِي يَتَوَلَّى النَّصْرَانِيُّ!

لَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- يَوْمَ أَنْ تَصِلَ الْأُمَّةُ كُلُّهَا لِلْكُفْرِ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ فَلَنْ يَتَوَلَّى النَّصَارَى، أَيْنَ الْإِيمَانِيَّاتُ؟ وَأَيْنَ الثِّقَةُ بِشَرْعِ اللهِ ﷻ، وَأَيْنَ طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَيْنَ طَرِيقَةُ سَادَاتِ الْأُمَّةِ؟

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ لِمَاذَا صَبَرَ؟ لِمَاذَا لَمْ يَسْتَغِلَّ عَرْضَ الْفُقَهَاءِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِمْ: نَخْرُجُ عَلَى الْمَأْمُونِ، وَلِمَ لَمْ يَقُلْ: نَخْرُجُ؛ لِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ -أَيِ الْمَأْمُونَ- يُرِيدُ أَنْ يُلْزِمَ الْأُمَّةَ بِعَقِيدَةٍ كُفْرِيَّةٍ؛ فَالْقَوْلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ كُفْرٌ مَعْرُوفٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَائِلُهُ كَافِرًا إِلَّا إِذَا أُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَلَكِنْ مَاذَا قَالَ أَحْمَدُ؟ قَالَ: الدِّمَاءَ الدِّمَاءَ، هَذَا خِلَافُ الْآثَارِ[1].

أَيْنَ مَنْهَجُ سَادَاتِ الْأُمَّةِ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟

وَلَمَّا جَاءَ الْفُقَهَاءُ أَيْضًا إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالُوا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، -انْظُرْ نَادَوْهُ بِالْكُنْيَةِ فِي بِدَايَةِ الْأَمْرِ فَقَالُوا: (يَا أَبَا سَعِيدٍ)- أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ الْحَجَّاجُ؟! وَالْحَجَّاجُ كَذَا وَكَذَا، وَنُرِيدُ أَنْ نَخْرُجَ عَلَى الْحَجَّاجِ! فَبِمَاذَا أَجَابَهُمُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، الَّذِي كَانَ مِنْ عُبَّادِ الطَّاغُوتِ عَلَى مَذْهَبِكُمْ، وَكَانَ مِنَ الَّذِينَ يُوَالُونَ الْحُكَّامَ، وَكَانَ مِنْ عُمَلَاءِ أَمْنِ الدَّوْلَةِ، وَكَانَ يَقْبِضُ، وَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَكُلُّ هَذَا لَيْسَ سَبًّا وَلَا شَتْمًا!

مَاذَا قَالَ الْحَسَنُ؟ قَالَ: اصْبِرُوا! فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَجَّاجُ عِقَابًا لَكُمْ مِنَ اللهِ، وَحِينَئِذٍ لَنْ تَسْتَطِيعُوا رَدَّ عِقَابِ اللهِ بِأَسْيَافِكُمْ، أَوْ يَكُونَ ابْتِلَاءً؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ، وَاللهُ خَيْرُ

---

(١) أخرجه أبو بكر الخلال في "السنة" (٨٩، ٩٠).

الْحَاكِمِينَ. فَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ وَلَمْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: انْظُرُوا إِلَى مَا يَقُولُ هَذَا الْعِلْجُ[1]. يَعْنِي: الْمَوْلَى لَيْسَ عَرَبِيًّا، كَانَ أَبَا سَعِيدٍ، وَالآنَ أَصْبَحَ الْعِلْجَ.



(١) قال سليمان بن علي الربعي: «لما كانت الفتنة، فتنة ابن الأشعث إذ قاتل الحجاج بن يوسف، انطلق عقبة بن عبد الغافر وأبو الجوزاء وعبدالله بن غالب في نفر من نظرائهم فدخلوا على الحسن، فقالوا: يا أبا سعيد، ما تقول في قتال هذا الطاغية الذي سَفَك الدم الحرام وأَخَذ المال الحرام وتَرَك الصلاة وفعل وفعل؟ قال: وذكروا مِن فعل الحجاج، قال: فقال الحسن: أرى ألا تقاتلوه؛ فإنها إن تكن عقوبة من الله فما أنتم برادي عقوبة الله بأسيافكم، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين. قال: فخرجوا من عنده وهم يقولون: نطيع هذا العلج؟! قال: وهم قوم عرب، قال: وخرجوا مع ابن الأشعث، قال: فقُتلوا جميعًا».

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٩/ ١٦٤)، والدولابي في "الكنى والأسماء" (٣/ ١٠٣٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢/ ١٧٧-١٧٨).

الرَّدُّ العِشْرُونَ والأَخِيرُ



وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ الْمُخْتَصَرِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي قَالَهَا الشَّيْخُ وَحِيدٌ قَدْ فَجَّرَتْ مَوْضُوعَاتٍ عَدِيدَةً، وَقَدِ اسْتَغْلَلْنَا هَذَا فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الْمَنْهَجِ لِإِخْوَانِنَا طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالنُّصْحِ لِلشَّيْخِ وَحِيدٍ بِمَا يُوجِبُهُ عَلَيْنَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»[1].

وَكَمَا جَاءَ عِنْدَ البُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: «**بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**»[2].

وَنَحْنُ وَاللهِ نَرْجُو أَنْ يَرْجِعَ هَؤُلَاءِ إِلَى حَظِيرَةِ السُّنَّةِ، فَنَحْنُ لَا نَفْرَحُ بِأَنْ نَفْقِدَ وَاحِدًا تِلْوَ الآخَرِ، لَكِنْ نَقُولُ: إِنْ كَانَ هَؤُلَاءِ فِعْلًا يُرِيدُونَ الْحَقَّ وَيُرِيدُونَ دَعْوَةَ الْأُمَّةِ إِلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَلْيَرْجِعُوا إِلَى كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلْنَسْتَمِعْ جَمِيعًا إِلَى مَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلْنَقْرَأْ عَلَى أُمَّتِنَا هَذَا، بِالْإِضَافَةِ إِلَى سُلُوكِ طَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ.

فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَلَا نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي السِّيَاسَةِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي بَابِ الْقَدَرِ وَلَا نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي نَقْدِ الْأَشْخَاصِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي الصَّحَابَةِ وَلَا نَكُونَ سَلَفِيِّينَ فِي التَّعَامُلِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميمٍ الداريِّ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦).

وَلِهَذَا فَنَحْنُ نَقُولُ: أَيْنَ كُتُبُ السَّلَفِ الَّتِي دَرَّسْتُمُوهَا؟ وَلِمَاذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ لَمْ تَفْتَحْ كِتَابًا سَلَفِيًّا مِنْ أَوَّلِ كَلَامِكَ فِي هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ إِلَى الْآنَ؟ فَإِنْ كَانَ حَقًّا مَا تَقُولُهُ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ السَّلَفِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَقًّا فَلِمَاذَا تَقُولُهُ؟

لِمَاذَا لَمْ تُوَزِّعْ كُتُبًا فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ وَالْجَمَاعَاتِ الْمُنْحَرِفَةِ مِثْلَمَا وَزَّعْتَ فِي الرَّدِّ على رَبِيعِ بْنِ هَادِي؟ هَلْ وَزَّعْتَ كُتُبًا فِي نَقْدِ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ؟ هَلْ وَزَّعْتَ كُتُبًا فِي نَقْدِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ؟ هَلْ وَزَّعْتَ فَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ؟ هَلْ وَزَّعْتَ كُتُبًا فِي الرَّدِّ عَلَى الصُّوفِيَّةِ، وَفِي الرَّدِّ عَلَى الشِّيعَةِ؟ هَلْ وَزَّعْتَ كُتُبًا فِي ذَلِكَ؟!

نَقُولُ لَكَ: هَلْ وَزَّعْتَ كُتُبًا فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الِانْحِرَافِ وَالضَّلَالِ؟

وَهَلْ كَانَ دِفَاعُكَ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُدَافِعُ عَنْهُمْ قَائِمًا عَلَى الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهَلْ بَيَّنْتَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ؟

قَدْ تَقُولُ: هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي قَدْ ذَكَرْتَهُ كُلَّهُ أَنَا لَا أُخَالِفُكَ فِيهِ، وَلَكِنْ هَذَا يَصِحُّ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَلَيْسُوا بِأَهْلِ أَهْوَاءٍ وَلَا كَذَا؛ فَلِذَلِكَ سَوْفَ نَنْصَحُهُمْ سِرًّا فِيمَا أَخْطَئُوا فِيهِ.

نَقُولُ: **أَوَّلًا**- بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ، وبَعْدَ مَعْرِفَةِ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، هَلْ أَنْتُمْ لَسْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؟ إِنْ قُلْتُمْ: (نَحْنُ جُهَّالٌ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ) فَسَوْفَ نَقُولُ: أَنْتُمْ دَائِمًا تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ، وَأَنَّ غَيْرَكُمْ لَا يَفْهَمُ مَنْهَجَ السَّلَفِ.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّنَا نُطَالِبُكَ: بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمُقَدِّمَةِ، وَنُطَالِبُكَ بِالْجَوَابِ عَنْ كُلِّ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ، أَخْرِجْ لَنَا كُتُبَ السَّلَفِ فِي كُلِّ الْقَضَايَا الَّتِي ذَكَرْتَهَا، وَرَاجِعْ كَلَامَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ الَّذِي نَقَلْتُهُ لَكَ فِي الْفَرْقِ

بَيْنَ زَلَّةِ الْعَالِمِ وَالْمُنْحَرِفِ، وَمَتَى يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَمَتَى لَا يَكُونُ مِنْهُمْ، مِمَّا بَيَّنَاهُ لَكَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

ثَانِيًا- هَلْ هَذِهِ الْأَخْطَاءُ كَانَتْ خَفِيَّةً حَتَّى يَكُونَ النُّصْحُ خَفِيًّا؟ لَا، أَبَدًا، بَلْ إِنَّ هَذِه الْأَخْطَاءَ قَدْ تَحَوَّلَتْ إِلَى أَحْزَابٍ، وَتَحَوَّلَتْ إِلَى وَاقِعِ أُمَّةٍ، وَتَحَوَّلَتْ إِلَى طَعْنٍ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَتَحَوَّلَتْ إِلَى تَقْرِيرِ مَنْهَجِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ، وَتَحَوَّلَتْ إِلَى تَمْرِيرِ مَنَاهِجَ بَاطِلَةٍ كَالصُّوفِيَّةِ وَغَيْرِهَا، مِثْلَمَا فَعَلْتَ أَنْتَ مَعَ الصُّوفِيَّةِ، وَمِثْلَمَا فَعَلَ مُحَمَّد حَسَّان مَعَ الصُّوفِيَّةِ، وَمَعَ الشِّيعَةِ، وَقَالَ: «لَقَدْ عَاشَتِ الْأُمَّةُ قُرُونًا طَوِيلَةً، عَاشَ أَهْلُ السُّنَّةِ مَعَ الشِّيعَةِ، لَمْ يَحْدُثْ أَبَدًا تَصَادُمٌ وَلَمْ يَحْدُثْ خِلَافٌ؛ فَلْيَبْقَ الْخِلَافُ فِكْرِيًّا»[1].

---

(١) قال هذا في مادة مرئية منشورة على الشبكة العنكبوتية، وهذا مع ما فيه من جهل بالسنة، فهو جهل بالواقع وبالتاريخ أيضًا.

فإن الشيعة الروافض -قاتلهم الله- كم غدروا بالمسلمين وكم قتلوهم قديمًا وحديثًا:

فأما الواقع المعاصر: فقَتْل الشيعة لإخواننا من أهل السنة في العراق واليمن وغيرهما مشهور معروف.

وأما في القديم: **فمن ذلك ما قاله شيخ الإسلام في "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١٥٨-١٥٩)**: «وأهل السنة نقاوة المسلمين فهم خير الناس للناس. وقد عُلم أنه كان بساحل الشام جبل كبير فيه ألوف من الرافضة يسفكون دماء الناس، ويأخذون أموالهم، وقَتَلوا خلقًا عظيمًا، وأخذوا أموالهم، ولما أنكسر المسلمون سنة غازان أخذوا الخيل والسلاح والأسرى، وباعوهم للكفار النصارى بقبرص، وأخذوا مَن مرَّ بهم من الجند، وكانوا أضر على المسلمين من جميع الأعداء، وحَمَل بعض أمرائهم راية النصارى، وقالوا له: أيما خير المسلمون أو النصارى؟ فقال: بل النصارى. فقالوا له: مع من تُحشر يوم القيامة؟ فقال: مع النصارى. وسَلَّموا إليهم بعض بلاد المسلمين».

سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ! هَلْ نَسْأَلُ التَّارِيخَ عَنْ هَذَا؟ وَهَلْ قَالَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ طَائِفَةٌ كَالصُّوفِيَّةِ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ-، وَكَالشِّيعَةِ وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ يُقَالُ فِيهِمْ هَذَا الْكَلَامُ، فَضْلًا عَنِ الْإِخْوَانِ وَالتَّبْلِيغِ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَدْ تَقُولُ: لَوْ رَدَدْتَ رُدُودًا عَامَّةً دُونَ تَعْيِينِ أَشْخَاصٍ، فَإِنَّ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ عَرَفَ ضِدَّهُ، كَانَ ذَلِكَ يَكْفِي!

نَقُولُ لَكَ: يَا شَيْخُ وَحِيدُ، لَابُدَّ مِنْ بَيَانِ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ نَصًّا، وَلَابُدَّ أَنْ نُسَمِّيَكَ وَأَنْ نُسَمِّيَ غَيْرَكَ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِكُمْ لَيْسَتْ كَلِمَاتٍ خَفِيَّةً لَا يَعْلَمُهَا أَحَدٌ، وَإِنَّمَا هِيَ كَلِمَاتٌ وَاضِحَةٌ وَمُعْلَنَةٌ لِلنَّاسِ، فَكَيْفَ نَرُدُّ بِغَيْرِ تَسْمِيَةٍ؟ **هَذَا أَمْرٌ**.

الْأَمْرُ الثَّانِي: إِنَّ التَّسْمِيَةَ مَا فِيهَا إِشْكَالٌ، وَلَا أَظُنُّكَ تُخَالِفُ فِي هَذَا:

فَالْحوَيْنِيُّ قَدْ قَالَ فِي الْقَرَضَاوِيِّ: اجْتَمَعَ عَلَيْهِ جَرَبَانِ: جَرَبُ الْأَزْهَرِ، وَجَرَبُ الْإِخْوَانِ. يَعْنِي: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْقَرَضَاوِيِّ فَقَطْ، بَلْ فِي كُلِّ الْأَزْهَرِيِّينَ، وَفِى كُلِّ الْإِخْوَانِ.

وَمُحَمَّد حَسَّان تَكَلَّمَ فِي عَمْرِو خَالِد وَقَالَ عَنْهُ: الْفَاشِلُ. وَغَيْرُ ذَلِكَ.

فَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ وَيُعَيَّنُونَ، وَلِهَذَا فَأَهْلُ العِلْمِ رَدُّوا عَلَى الْمُخَالِفِ بِالِاسْمِ، حتَّى مِنَ المُعَاصِرِينَ: فَالشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَدَّ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبدِ الْخَالِقِ[1]، وَالشَّيْخُ الْفَوْزَانُ رَدَّ عَلَى الْقَرَضَاوِيِّ، وَرَدَّ عَلَى الْبُوطِيِّ[2]، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَدَّ عَلَى هَؤُلَاءِ[1]، فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي كُلِّ هَذَا؟

---

(١) انظر: "مجموع الفتاوى" للعلامة ابن باز (٨/ ٢٤٠-٢٤٦).

(٢) أما رده على القرضاوي فمن ذلك: كتاب "الإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام". وراجع موقعه الإلكتروني أيضًا.

فَهَذِهِ طَرِيقَةُ السَّلَفِ رَحِمَهُم اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً، ثُمَّ إِنَّكَ الْآنَ تَرُدُّ عَلَى الْمَدَاخِلَةِ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي زَعْمْتَ، وَهُوَ عَالِمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ زَكَّاهُ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ، تَرُدُّ عَلَيْهِ وتُوَزِّعُ الْكُتُبَ وَتُحَذِّرُ وَكَذَا وَكَذَا، فَعَلَامَ تُنْكِرُ عَلَى مَنْ يَرُدُّونَ عَلَيْكُمْ؟ أَتُنْكِرُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِأَنَّكُمْ فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ، وَكَيْتَ وَكَيْتَ؟!

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّنِي أَخْتِمُ هَذَا الرَّدَّ بِهَمْسَةٍ فِي أُذُنِ الشَّيْخِ وَحِيدٍ، وَأَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَشْرَحَ صَدْرَهُ لِقَبُولِ الْحَقِّ: أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ فِي كُلِّ مَا قَالَ، وَأَنْ يُرَاجِعَ نَفْسَهُ فِي هَذَا، وَأَنْ يُرَاجِعَ طُلَّابَهُ، وَأَنْ يَجْمَعَ الْأُمَّةَ عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَقُولُ لَكَ: لَسْتَ مُنْتَدَبًا يَا شَيْخُ وَحِيدُ لِلدِّفَاعِ عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ حَتَّى تَصِيرَ مِثْلَهُمْ، إِنَّمَا أَنْتَ مُنْتَدَبٌ لِأَنْ تُدَافِعَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُنْتَدَبٌ أَنْ تُدَافِعَ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُنْتَدَبٌ أَنْ تُقَرِّرَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْأُمَّةِ.

يَا شَيْخُ وَحِيدُ، الْأُمَّةُ تَحْتَاجُ إِلَى تَرْبِيَةٍ طَوِيلَةٍ، وَالطُّلَّابُ يَحْتَاجُونَ إِلَى تَرْبِيَةٍ طَوِيلَةٍ، بَدَلًا مِنْ أَنْ تُقَدِّمَ مَشَارِيعَ وَتَقُولَ لَهُمُ الْآنَ: مَشْرُوعُ فَقِيهٍ، وَكَيْفَ تَتَعَلَّمُ التَّوْحِيدَ فِي يَوْمَيْنِ؟ وَكَيْفَ تَتَعَلَّمُ الْفِقْهَ فِي يَوْمَيْنِ؟ نَتَعَلَّمُ التَّوْحِيدَ فِي يَوْمَيْنِ وَالْفِقْهَ فِي يَوْمَيْنِ يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

وَنُخْرِجُ لِلْأُمَّةِ فُقَهَاءَ! الَّذِي يَحْضُرُ يَوْمَيْنِ يَأْخُذُ إِجَازَةً مُبَاشَرَةً، بِحَيْثُ إِنَّهُ يُدَرِّسُ الْكِتَابَ وَيُعْطِي إِجَازَةً، مِثْلُ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ: يَأْتُونَ بِالْوَاحِدِ مِنْ عَلَى الْمَقْهَى، وَيَتُوبُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ فِي الصَّبَاحِ دَاعِيَةً، مَنِ الَّذِي يَخْرُجُ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، مَنِ الَّذِي يَخْرُجُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا؟! مَتَى عَهِدَ

وأما رده على البوطي: فانظر كتابه: "تعقيبات على كتاب السلفية ليست مذهبًا". وله أيضًا: "البيان بالدليل لما في نصيحة الرفاعي ومقدمة البوطي من الكذب الواضح والتضليل".

(١) راجع: "سلسلة الهدى والنور".

الْعُلَمَاءُ ذَلِكَ؟ أَنْ تَحْضُرَ عِنْدِي كِتَابًا فِي يَوْمٍ، ثُمَّ تُصْبِحُ فَأُعْطِيكَ إِجَازَةً، وَتُجِيزُ أَنْتَ بِالْكِتَابِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَمَنْ حَصَّلَ وَاجْتَازَ الِاخْتِبَارَ بِدَرَجَةِ مُمْتَازٍ يُسْمَحُ لَهُ بِالتَّدْرِيسِ فِي دَاخِلِ مِصْرَ وَخَارِجِهَا!

خَارِجُ مِصْرَ أَيْنَ؟! أَنْتَ مَعَكَ وَكَالَةٌ لِلْعَالَمِ كُلِّهِ، خَارِجُ مِصْرَ أَيْنَ؟ فِي السُّعُودِيَّةِ يَكُونُ إِمَامَ الْحَرَمِ مَثَلًا، أَمْ يَكُونُ مُفْتِيَ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، أَمْ مُفْتِيَ دَاغِسْتَانَ، مَا هَذَا يَا شَيْخُ وَحِيدُ؟!

هَذِهِ لَيْسَتْ بِطَرِيقَةِ الْعُلَمَاءِ[1]!

دَرِّسْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، وَرَبِّ الْأُمَّةَ، فَالْأُمَّةُ تَحْتَاجُ إِلَى عُمُرٍ طَوِيلٍ حَتَّى تَفْهَمَ التَّوْحِيدَ، أَنْتَ تُدَرِّسُ لِلطَّلَبَةِ هَذَا التَّوْحِيدَ فِي يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، وَالطُّلَّابُ يَنْقَلِبُونَ مُجِيزِينَ بَعْدَ ذَلِكَ، مَا شَاءَ اللهُ! أَصْبَحُوا مَشَايِخَ فِي يَوْمَيْنِ، وَيُجِيزُونَ أَيْضًا!

وَأَنْتَ نَفْسُكَ يَا شَيْخُ وَحِيدُ لَمْ تُحْسِنِ الْكَلَامَ فِي الصُّوفِيَّةِ، وَلَمْ تُحْسِنِ الْكَلَامَ عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَلَمْ تُحْسِنِ الْكَلَامَ فِي كُلِّ هَذِهِ الْقَضَايَا الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، فَلِمَاذَا لَمْ تَتَعَلَّمْ أَنْتَ هَذِهِ الْقَضَايَا كُلَّهَا فِي يَوْمَيْنِ بَلْ فِي سَنَتَيْنِ؟!

---

(١) وليس هذا صنيعه وحده، فعند مصطفى العدوي يذهب الطالب فيمكث أسبوعًا أو أسبوعين أو يزيد أو يقل، فيأخذ دورة على أيدي بعض طلابه في كتابه المعروف بـ"أسئلة وأجوبة في المصطلح"، وكذلك دورة في التخريج، ثم ينطلقُ عابثًا بالتراث، ولا أقول محققًا، ولذلك اشتهرت طريقته أو مدرسته بين طلاب العلم: بمدرسة العلماء أو المؤلفين أو المحققين، والله المستعان.

ويراجع للفائدة: "المجموعة العلمية" للعلامة بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، وعلى رأسها: "حلية طالب العلم"، و"التعالم"، و"الرقابة على التراث".

ثَلَاثُونَ سَنَةً وَأَنْتَ لَمْ تُقَرِّرْ لِلْأُمَّةِ قَضِيَّةً مِنْ هَذِهِ الْقَضَايَا تُنْقَلُ عَنْكَ، الْآنَ عِنْدَمَا نَسْأَلُ: مَا قَوْلُ الشَّيْخِ وَحِيدٍ فِي مَسْأَلَةِ الْإِمَامَةِ؟ وِمَا قَوْلُ الشَّيْخِ وَحِيدٍ فِي الْإِيمَانِ؟ هَلْ عِنْدَكَ أَبْحَاثٌ وَعِنْدَكَ كُتُبٌ يَا شَيْخُ وَحِيدُ نَرْجِعُ إِلَيْهَا فِي هَذَا؟

يَا شَيْخُ وَحِيدُ هَدَاكَ اللهُ، يَجِبُ أَنْ نَتْبَعَ الْعُلَمَاءَ، وَنَتَّبِعَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَلَا تَغْضَبْ مِنِّي إِنْ كُنْتُ قَدْ قَسَوْتُ عَلَيْكَ، فَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ الَّذِي يُكَافِئُ صَنِيعَكَ، وَأَمْرٌ آخَرُ: مَنْ قَسَى عَلَيْكَ الْيَوْمَ لِيَرُدَّكَ إِلَى رُشْدِكَ وَصَوَابِكَ - أَفْضَلُ مِمَّنْ مَدَحَكَ، وَأَثْنَى عَلَيْكَ، وَقَبَّلَ يَدَيْكَ، وَتَرَكَكَ.

وَلِهَذَا قَالَ أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ: حَكَيْتُ لِيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ وَكِيعٍ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْفِتَنِ، فَقَالَ: ذَاكَ يُشْبِهُ أُسْتَاذَهُ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ حَيٍّ- فَقُلْتُ لِيُوسُفَ: أَمَا تَخَافُ أَنْ تَكُوْنَ هَذِهِ غِيبَةً؟ فَقَالَ: لِمَ يَا أَحْمَقُ؟ أَنَا خَيْرٌ لِهَؤُلَاءِ مِنْ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، أَنَا أَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا أَحْدَثُوا، فَتَتْبَعُهُمْ أَوْزَارُهُمْ، وَمَنْ أَطْرَاهُمْ كَانَ أَضَرَّ عَلَيْهِمْ(1).

نَعَمْ يَا شَيْخُ وَحِيدُ، نَحْنُ أَحْرَصُ عَلَيْكُمْ مِنْ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَكِنْ لَا نَتْرُكُ الرَّدَّ.

وَالْكَلَامُ -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- فِي بَيَانِي هَذَا أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ، فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا قِيلَ لَهُ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ؟ فَقَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ، هَذَا أَفْضَلُ(2).

---

(١) "تهذيب الكمال" (٦/ ١٨٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦٤).

(٢) "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٢٨/ ٢٣١).

قَدْ تَقُولُ -وَأَخْتِمُ بِهَذَا-: لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِمَا أَكْرَهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي حَدِّ الْغِيبَةِ: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**». قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**»(١). فَحَتَّى لَوْ كَانَ هَذَا فِيَّ فَقَدِ اغْتَبْتَنِي يَا شَيْخُ هِشَامُ.

أَقُولُ لَكَ: يَا شَيْخُ وَحِيدُ لَيْسَتْ هَذِهِ غِيبَةً، وَلْنَفْهَمِ النَّصَّ بِفَهْمِ الْعُلَمَاءِ أَيْضًا، مَاذَا يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «رِسَالَةِ الْغِيبَةِ»؟ وَأَنْصَحُكَ بِقِرَاءَتِهَا، فَقَدْ أَجَابَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي آخِرِهَا عَنْ هَذَا الْإِشْكَالِ، قَالَ: «وَإِنْ تَكَلَّمَ لِأَجْلِ اللهِ تَعَالَى مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ كَانَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ خُلَفَاءِ الرُّسُلِ. وَلَيْسَ هَذَا الْبَابُ مُخَالِفًا لِقَوْلِهِ: «**الْغِيبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**». فَإِنَّ الْأَخَ هُوَ الْمُؤْمِنُ، وَالْأَخُ الْمُؤْمِنُ إِنْ كَانَ صَادِقًا فِي إِيمَانِهِ لَمْ يَكْرَهْ مَا قُلْتُهُ مِنْ هَذَا الْحَقِّ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ شَهَادَةٌ عَلَيْهِ وَعَلَى ذَوِيهِ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِالْقِسْطِ وَيَكُونَ شَاهِدًا للهِ وَلَوْ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ وَالِدَيْهِ أَوْ أَقْرَبِيهِ، وَمَتَى كَرِهَ هَذَا الْحَقَّ كَانَ نَاقِصًا فِي إِيمَانِهِ، يَنْقُصُ مِنْ أُخُوَّتِهِ بِقَدْرِ مَا نَقَصَ مِنْ إِيمَانِهِ، فَلَمْ يَعْتَبِرْ كَرَاهَتَهُ مِنَ الْجِهَةِ الَّتِي نَقَصَ مِنْهَا إِيمَانُهُ؛ إِذْ كَرَاهَتُهُ لِمَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ تُوجِبُ تَقْدِيمَ مَحَبَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) "الغيبة" (ص٣٠)، وهي في "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٢٣٥-٢٣٦).

وللعلماء في ذلك أقوال كثيرة، منها:

بَوَّبَ الخطيب في "الكفاية": باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من حال المسئول عنه.

ومما ذكره فيه: حديث فاطمة بنت قيس: «**أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بنَ زَيْدٍ**».

اسْمَعْ لِهَذَا الْكَلَامِ الْغَالِي النَّفِيسِ: فَإِذَا كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُهُ فِيهِ مِن انْتِقَادٍ، وَمِنْ بَيَانٍ، وَمِنْ مُخَالَفَاتٍ، فَإِنْ كَانَ أَخِي صَالِحًا طَالِبًا لِلْحَقِّ فَإِنَّهُ لَنْ يَغْضَبَ وَلَنْ يَكْرَهَ ذَلِكَ. وَأَنَا وَأَنْتَ وَكُلُّ أَحَدٍ يَنْبَغِي أَنْ يَفْرَحَ إِذَا مَا انْتُقِدَ بِحَقٍّ، وَقِيلَ فِيهِ بِحَقٍّ.

وقال في (١/ ١٦٠-١٦١): «في هذا الخبر دلالة على أن إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة؛ لتجتنب الرواية عنهم وليُعْدَل عن الاحتجاج بأخبارهم؛ لأن رسول الله ﷺ لما ذكر في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه، وأخبر عن معاوية أنه صعلوك لا مال له عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير، كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام وإلى الفساد في شريعة الإسلام - أَوْلى بالجواز وأحق بالإظهار.

وأما الغيبة التي نهى الله تعالى عنها بقوله ﷻ: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وزجر رسول الله ﷺ عنها بقوله: «**يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوَرَاتِهِمْ**». فهي ذِكْر الرجل عيوب أخيه يقصد بها الوضع منه، والتنقيص له، والإزراء به، فيما لا يعود إلى حكم النصيحة وإيجاب الديانة من التحذير عن ائتمان الخائن وقبول خبر الفاسق واستماع شهادة الكاذب وقد تكون الكلمة الواحدة لها معنيان مختلفان على حَسَب اختلاف حال قائلها، ففي بعض الأحوال يأثم قائلها، وفي حالة أخرى لا يأثم».

وقد بَوَّبَ النووي في "رياض الصالحين" (ص٤٣٢): باب ما يباح من الغيبة. ثم قال: «اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب: ... الرابع: تحذير المسلمين من الشر، ونصيحتهم وذلك من وجوه: منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود وذلك جائز بإجماع المسلمين بل واجب للحاجة. ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان أو مشاركته أو إيداعه أو معاملته أو غير ذلك أو مجاورته ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة. ومنها: إذا رأى متفقهًا يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك فعليه نصيحته ببيان حاله بشرط أن يقصد النصيحة وهذا مما يُغلط فيه. وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ويلبس الشيطان عليه ذلك ويخيل إليه أنه نصيحة فليتفطن لذلك».

وقد تقدم كلام الإمام ابن رجب الحنبلي في ذلك، وأنه لا فرق بين الطعن في رواة الحديث ولا التمييز بين من تقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبيين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأوَّلَ شيئًا منها على غير تأويله، وتمسك بما لا يتمسك به؛ ليُحذر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، ونقل الإجماع على ذلك، فانظره فإنه مهم.

وَنَحْنُ لَا نُحَذِّرُ مِنْكَ إِجْمَالًا، بَلْ نُحَذِّرُ مِنْكَ الْآنَ بِالتَّفْصِيلِ وَبِالْأَدِلَّةِ، وَحَتَّى لَوْ كُنَّا مُخْطِئِينَ فَبِقَاعِدَتِكَ أَنْتَ نُعْذَرُ فِي هَذَا؛ لِأَنَّنَا مُجْتَهِدُونَ، وَإِذَا كَانَ مَنِ اجْتَهَدَ فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الظَّالِمِ مُجْتَهِدًا مَغْفُورًا لَهُ عِنْدَكَ، فَمِنْ بَابِ أَوْلَى نَحْنُ.

فَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: إِنْ كَانَ أَخِي هَذَا يُحِبُّ الْحَقَّ، فَمَا يُقَالُ فِيهِ سَوْفَ يَقْبَلُهُ وَلَا يَكْرَهُهُ، فَإِنْ كَرِهَهُ؛ فَإِنَّ تَقْدِيمَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ عَلَى مَا يَكْرَهُهُ أَخِي يَتَعَيَّنُ.

وَلِهَذَا -يَا شَيْخُ وَحِيدُ- نَقُولُ لَكَ: إِنْ كُنْتَ طَالِبًا لِلْحَقِّ -وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ تَكُونَ كَذَلِكَ- فَلَنْ تَكْرَهَ مَا قُلْتُهُ فِيكَ، فَإِنْ كَرِهْتَ ذَلِكَ فَتَقْدِيمُ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ عَلَى مَا تَكْرَهُهُ يَتَعَيَّنُ.

وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ. @@

